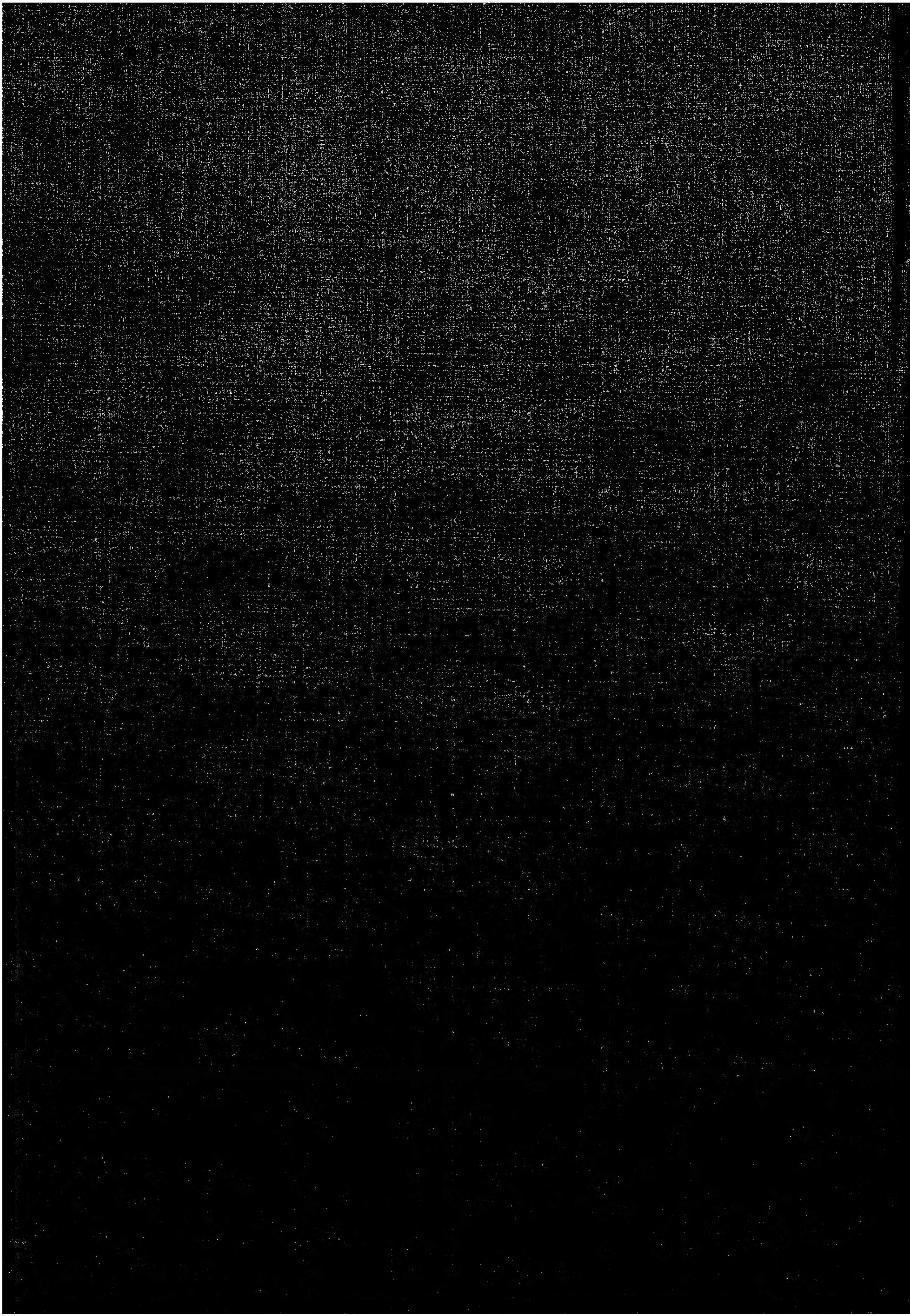


تاريخ
الحياة النيابية
في مصر
من عهد ساكن الجنان محمد على باشا

الجزء الرابع

الخاص بمجلس النواب المصرى سنة ١٨٨١
ومجلس شورى القوانين والجمعية العمومية سنة ١٨٨٣

لمؤلفه
محمد خليل صبحى
مدير قسم مكتب مجلس النواب وجدول الأعمال

القاهرة
مطبعة دار الكتب المصرية
١٩٤٧

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الخاصة بالجزء الرابع
من كتاب تاريخ الحياة النيابية فى مصر

أتممت طبع الجزأين الخامس والسادس من كتابى "تاريخ الحياة النيابية فى مصر من عهد المغفور له محمد على باشا" فى أول يناير سنة ١٩٤٠، وأتممت طبع ملحق لهما سنة ١٩٤٧ شامل لكل الأحداث التى وقعت بعد طبع هذين الجزأين حتى شهر مايو سنة ١٩٤٧ .

بعد ذلك، رأيت — إتماما للعمل الذى بدأته، والجهد المتواضع الذى بذلته، وتقريبا للغرض الذى توخيته نحو الكمال — أن أقوم بطبع الجزء الرابع الشامل لمقدمة وافية عن تاريخ الحياة النيابية فى مصر، قديمها، وحديثها، وعلى تاريخ مفصل لمجلس النواب المصرى الذى أنشئ فى عهد الثورة العرابية سنة ١٨٨١ وما صادفه من عقبات، الى أن حل سنة ١٨٨٢ ، وأن ألحق به مجموعة كاملة لمحاضر جلساته التى جمعتها ونشرتها لأول مرة فى تاريخ الحكم النيابى، كما ضمنته تاريخ إنشاء الجمعية العمومية، ومجلس شورى القوانين سنة ١٨٨٣

وإنى لأرجو أن أكون قد وفقت إلى إخراجه كاملا وافيا بالغرض المقصود، والله ولى التوفيق .



محمد خليل صبحي

المؤلف

تاريخ الحياة النيابية فى مصر

قديمها ، وحديثها

إن أوّل من وضع قواعد ونظم الحكم السياسى فى مصر من عهد الفتح العثمانى هو السلطان سليم سنة ١٥١٧ ميلادية ، فأوجد سلطتين تتنازعان الحكم ، الأولى سلطة الوالى العثمانى "نائب السلطان"، والثانية سلطة رؤساء الجند، ويتألف منهم مجلس شورى الباشا المسمى (بالديوان) .

ثم أعقبه السلطان سليمان، فبدّل مجلس شورى الباشا بديوانين، الأوّل الديوان الكبير ، والثانى الديوان الصغير ، ولم يستمر حكم البلاد كما وضعت قواعده من عهد الفتح العثمانى بعد ذلك لاستئثار المماليك بالنفوذ والحكم .

ثم تطور نظام الحكم فى عهد الحملة الفرنساوية ، فأنشأ نابليون فى سنة ١٧٩٧ ديوان القاهرة، والجمعية المسماة بالديوان العام التى لم تجتمع إلا مرة واحدة ، ثم جعلها من هيئتين ، الديوان العمومى الكبير ، والديوان الخصوصى، وبعد ذلك ضمت هيئتا الديوانين بعضهما لبعض، وجعلتا ديوانا واحدا سمى (الديوان) .

ثم أعقب ذلك حكم المغفور له محمد على باشا ، فألف مجلسا للحكومة سمى (الديوان العالى) .

وكانت تلك الهيئات جميعها عبارة عن مجالس حكومية تنفيذية، يتألف غالبها من الموظفين، ولم تنتظم هيئات من الشعب تمثل طبقات الأمة ، أو يصح اعتبارها نظاما نيابيا أو حتى شبه نيابى ، ولكن هناك هيئة أنشأها المغفور له محمد على باشا فى سنة ١٨٢٤ سميت أوّل نشأتها (المجلس العالى) هى التى يصح اعتبارها بالمعنى الصحيح أنها أوّل عهد مصر بالحياة النيابية ، ثم أعقبتها مجالس أخرى تشريعية بعضها محدود السلطات، ولكل منها وقفات ومناقشات، سواء بطريق قطعى أو برأى استشارى، فى شؤون كثيرة، وقوانين ولوائح عديدة، بحيث لا يمكن فصل عملها عن

أعمال المجالس النيابية الحالية بغير أن تشوه صورة النظام النيابى، سـواء من حيث تعلق الشعب به وتطلعه إليه، أو من حيث فكرته وأبحاثه فيما عرض له من مختلف الشؤون فى شخص تلك الهيئات التشريعية، ثم أعقبها البرلـان المصرى الحالى .

وفى الجدول المطبوع بالصفحة الثالثة من الجزء السادس من كتابى تجـد بيانا تفصيليا عن هذه المجالس، وتواريخ إنشائها، وعدد أعضائها، ومايخص كل نائب من عدد السكان، من سنة ١٨٢٤ الى سنة ١٩٤٧ أى فى مدى ١٢٣ سنة كاملة .

وقبل أن أبدأ بسرد كيفية تشكيل تلك المجالس، أودّ أن أوجه النظر الى شىء غاية فى الأهمية، وهو أنى لمـا توفرت على دراسة جميع الوثائق الخاصة بالحياة النيابية فى مصر ومحاضرها، واطلعت على جميـع ما ورد عنهـا فى كتب التاريخ الصادرة فى عهـد المغفور له محمـد على باشا وما يليه، تبين لى أن معظم المؤرخين المحدثين فى مصر كان مرجعهم الوحيد فى استيفاء المعلومات المطلوبة لهم عن هـذا النظام أقوال الإفـرنج الذين حضروا لمصر فى فترات مختلفـة، وهؤلاء كانت كتاباتهم التى دوّنوها فى كتبهم ومذكراتهم مبنيـة على المشاهدات والروايات والآراء السطحية التى كانوا يلتقطونها من أفواه التراجمة . وهم معذورون فى هـذا لعدم معرفتهم بلغة البلاد، وعدم تمكنهم وقتـذاك من الاطلاع على الأوامر والفرمانات التى كانت تصدرها الدولة العلية والحكومة المصرية باللغة التركية، فوقـع بسبب ذلك نقص وتحريف فى وقائع التاريخ، حال دون تعرّف كثير من أمهات الحوادث .

وقـد تفضل حضرة صاحب الجلالة المغفور له الملك فؤاد الأوّل أسكنه الله فسيح جناته، فأكمل هذا النقص إبان حكمه السعيد، إذ اهتم كل الاهتمام بجمع الوثائق القديمة، وبذل مجهودا جبارا، وأنفق نفقات طائلة، صرفت من جيبه الخاص، فى جمع شتات الوثائق المصرية، على الرغم من الصعوبات التى صادفت جلالته وقتها، وأنشأ لها قسما خاصا بالسراى الملكية بعابدين، رتب أحسن ترتيب، وخصص له عددا وافرا من الرؤساء والتراجمة الأفاضل الذين يحسنون اللغة التركية، لترجمة تلك الوثائق

العديدة التى تعدّ بالملايين من التركية الى العربية ، وقد أماطت هذه التراجم اللثام عن إظهار تلك الحقائق، بعد أن مضت عليها السنون الطوال، وهى فى طى الخفاء .

كما أنى تقدّمت الى مجلس النوّاب سنة ١٩٣٠ بعدّة اقتراحات لإنشاء متحف برلمـانى يجمع كل الوثائق الخاصة بالحياة النيابية من أوّل عهدها فى مصر حتى الآن، أسوة بمتاحف البرلمـانات الأوروبية، ليساعد على دراسة تلك الحياة دراسة وافية، وللأسف لم يتم إنشاؤه حتى الآن .

عهد ساكن الجنان محمد على باشا

(المجلس العـالى)

من سنة ١٨٢٤ الى سنة ١٨٣٧

تقلد محمد على باشا ولاية الحكم على مصر فى سـنة ١٨٠٥ ، وفى عهده نشأت الدولة المصرية الحديثة، وكان عصره عصر استقلال وحضارة وعمران، فقام بوضع أسس النهضة العلميـة والاقتصادية ، ووجه عنايتـه الى تنظيم حالة الرى، ونشر التعليم، وتكوين قوّة الدفاع البرية والبحرية، وأنشأ الدواوين، ودور الصناعات، وغيرها من أعمال العمران التى عادت على مصر بالخير ، وساعدت على تقدّمها السريع، والوصول بها الى ذروة المجد والاستقلال .

وفى أواخر سنة ١٨٢٤ بدأ بتقسيم القطر المصرى الى قسمين ، القسم الأوّل الأقاليم البحرية، والقسم الثانى الأقاليم القبلية، ثم قسم الأوّل الى أربعة عشر قسما يحكمها ثلاث حكام ، الأوّل خصه بذاته الكريمة ، والثانى لإبراهيم باشا ، والثالث الى دفترى المحروسـة ، وقسم الثـانى الى عشرة أقسام يحكمها حاكمان ، الأوّل الكتخدا بيك، والثانى أحمد طاهر باشا .

وبعد أن انتهى من هذا التنظيم الإدارى ، فكر فى إيجاد مجلس يستعين به على تصريف الأمور بالشـورى ، متمثـلا بقوله تعـالى ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِى الأَمْرِ ﴾ يضم

الأغوات والأفندية مأمورى الأقاليم المعينين من قبله لإدارة البلاد، والبالغ عددهم فى هـذا الوقت أربعة وعشرون مأمورا ، فاستدعاهم فى شهر نوفمبر سـنة ١٨٢٤ لتكوين المجلس منهم .

وعين عليهم محمد بك لاظ أوغلى رئيسا ، ووجه إليه خطابا عند تأسيس المجلس عن كيفية وطريقة إدارة مناقشاته ، وحسن معاملة أعضـائه ، جديرا بالإعجاب ، فقد كتب بأسلوب دستورى لا يستطيع أى ملك دستورى فى وقتنا هذا أن يجىء بأكثر ولا أحسن منه ، ولم يكن محمد على باشا قـد درس دساتير الدول ليستخرج منهـا وصاياه لرئيس المجلس ، أو بحث لوائح المجالس النيابية فى الغرب ليقتبس منها ما يلائم مجلسنا المصرى ، بل إن عبقريته هى التى جعلت منه مصلحا كبيرا ؛ وأوحت إليه بهذه الروح الدستورية الراقية ، التى شملت أهم المبادئ التى تقوم عليها لوائح المجالس النيابية فى هذا العصر . (راجع نص ترجمة هذا الخطاب بالصفحة الثالثة من الجزء الخامس) .

ثم وضع لهذا المجلس لائحة (دستورا) فى ٣ من يناير سنة ١٨٢٥ توجها بخاتمه وبأمر كريم وجهه الى أعضاء المجلس قال فيه : " بمـا أنه من الواجب جعل ما تقتضيه مهـام الحكم من مداولات المجلس المختص بنظر أمورنا ومصالحنا ؛

(تنبيـــه) يفاخر كثير من حضرات مؤرخى الإنكليز منذ سنة ١٨٢٨ بالفيلسوف الإنكليزى جريمى بنتهام (Geremy Bentham) للنصائح التى قدمها الى كثير من ملوك الدول المعاصرين له ؛ عن الوسائل والأساليب التى يشير عليهم بها لتوطيد نظام حكمهم والمحافظة على استقلال بلادهم ، وقـد احتفظ المتحف البريطانى بلوندره بسجلات حوت صورا عديدة من المكاتبات التى دارت بين هذا الفيلسوف وبين محمد على باشا ، ومن ضمنها الوثيقة رقم ٨٠٠٣ المؤرخة ٢٨ من إبريل سنة ١٨٢٨ صفحة ١٣٩ والتى ينصح فيها حاكم مصر بإنشاء دستور للبلاد ، وإرسال حفيده عباس إلى لوندرة للاشراف على تربيته وإعداده وليا للعهد ، فتناول هذه المنة هؤلاء المؤرخون بكثير من المدح ، بغير أن يفطنوا إلى أن عبقرية محمد على باشا وميله إلى الشورى قد سبقت نصيحة هذا الفيلسوف بخمس سنوات ، إذ أنشأ المجلس العالى فى سنة ١٨٢٤ ، وقد رأيت ألا تمر هذه النقطة الهامة من غير أن أشير إليها فى هذا المقام إظهارا للحق .

خاضعا لقاعدة ملائمـة وأصول صالحة ، فإن فحوى إرادتنا المتعلقة بذلك قد أمر بتحريرها وتقريرها فى شـبرا ، فعليكم أن تقرأوها وأنتم حاضرون جميعـا فى قاعة المجلس ، حيث تمعنون النظر فى مضمونها ، وتدققون فى درك مدلولها ، فإن تبين لكم سداد معناها ومغزاها ، فعليكم أن تتخذوها دستورا تلتزمون العمل بموجبه والسـير بمقتضاه ، وإن رأيتم فيهـا نقصا فتحرزوه وسـدوه ، أو زيادة فنقحوها واحـذفوها" .

وقد اشتملت اللائحـة على ثلاثة موارد للسائل التى تستوجب الحال مناقشتها فى المجلس لاتصالها بالأعمال والمصالح .

فالمورد الأول : هو ما يسنح خاطر ولى النعم برأى سـديد ذى حيـلة بمصلحة من المصالح المهمة ، فعلى رئيس الديوان الخـديوى أن يدون هذا النطق ويشعر به المجلس فى صورة تقرير .

والمورد الثـانى : ما يقـدمه البيك الكتخدا (رئيس المجلس) والنظـار وسائر المأمورين من إفادات (اقتراحات) متصلة بتنظيم بعض المصالح وتسويتها مما ينطوى على جلب منفعة أو دفع مضرة .

والمورد الثالث : هو أن تقوم فى وجه ولاة الأعمال مشكلة متعلقـة بالمصالح الموكول إليهم تصريفها ، فلا يستطيعون الى حلها سبيلا ، فيرجعون فيها الى المجلس، ويتعين عليهم أن يدرجوا كل مسألة يعتزمون بسطها فى تقرير ليكتب باللغة التركية أو العربية ليناقش فى المجلس .

ثم عين لهذا المجلس ناظرا (سكرتيرا عاما) ليكون حاضرا فى كل ما يحدث من الأمور الدقيقة ، ومترجمين للترجمة من اللغـة التركية الى العـربية ، ومن العربية الى التركية، وكتبة ومعاونين، وكانت جلساته تعقد فى كل يوم بعد العصر (حوالى الساعة الثالثة أفرنكى بعد الظهر) وفى يوم الأربعاء من الصباح الى المساء .

ولما أسفرت نتائج اجتماع هذا المجلس عن نجاح فى تصريف الأمور بالشورى ، رأى محمد على باشا العمل على توسيع دائرة اختصاص هذا المجلس ، وزيادة أعضائه ، فأصدر أمره الكريم فى السنة التالية الى نظار الأقاليم بما يأتى :

" بما أن المصالح المصرية أخذت بفضل الله تعالى فى الترقى والتوسع "
" يوما فيوما ، فلأجل تسهيل إدارة المصالح وعمران البلاد ، وترقية أحوال العباد ، "
" يقتضى فى الحال إحضار شيخين من ذوى الحمية ، ممن يفهمون الكلام ، "
" ويتقنون العمل ، من شيوخ أخطاط كل قسم ، وإرسالهم الى القاهرة ، "
" للتذاكر معهم فى مصالح الأقاليم . "

فانضم هؤلاء المشايخ وعددهم ثمانية وأربعون شيخا الى الأعضاء المعينين ، واستمر اجتماعهم حوالى شهرين ؛ عرضت عليهم الموارد الثلاث السابق ذكرها ، وأضيف إليها حسابات الخزانة العامرة (الميزانية) ، وقد ورد عنها فى دفاتر الأوامر الكريمة ما يأتى :

" إن حسابات الأقاليم البحرية والقبلية والحجازية والسودانية عموما ، شهرية "
" كانت أو سنوية ، ترد الى الخزينة العامرة ، وتحسب حسابات الإيراد بمعرفة "
" كاتب الإيراد ، وحسابات المصروف بمعرفة كاتب المصروف ، ويقدم إجمالى "
" الحسابات الشهرية فى غاية الشهر الى الأعتاب الكريمة ؛ وإليها يقدم أيضا "
" إجمالى الحسابات السنوية فى آخر السنة ، وبذلك تحال الى ديوان المجلس "
" العالى الذى هو ميزان الحل والعقد ؛ ومركز الفتق والرتق ، وهناك يقرأ "
" ويستقصى باتحاد أهل الشورى عما تقضى لأجله السؤال والجواب . "

فأسفرت هذه التجربة الثانية عن نجاح تام فى تصريف أمور الدولة باشراك أفراد من الشعب يمثلون طبقات الأمة فى هذا المجلس ، واستمرت هذه الهيئة سنتين .

إزاء هذا النجاح المستمر ، رأى محمد على باشا أن ينشئ مجلسا كاملا فى سنة ١٨٢٩ ، فأصدر أمره الكريم الى حكام الأقاليم أن يجمعوا مشايخ الحصص

والقائمقاميات، ومشايخ البنادر، وحكام الأخطاط، ونظار الأقسام، ومباشريها، والمأمورين، وينتخبوا شيخا واحدا عن كل قرية من قرى كل خط، ويرسلوهم الى القاهرة .

ولمـا ظهرت نتيـجة الانتخاب وفاز فيهـا ٩٩ شيخا يمثلون القطر كله، عين محمـد على باشا ٣٣ عضوا آخرين، ضمهم الى الأربعـة والعشرين مأمورا السابق تعيينهم، وهم عباس باشا، وحفيده، وجميع حكام الأقاليم البحرية والقبلية، ونظار الدواوين كلهـم، ونقيب الأشراف، وأربعـة من كبار العلماء يمثلون المذاهب الأربعة، ثم عين إبراهيم باشا رئيسا لهم .

فأصبح هذا المجلس يتألف من ١٥٧ عضوا، منهم ٥٨ من المعينين، و ٩٩ من المنتخبين، ينوب كل واحد منهم عن ١٧ ألف نفس، وهى نسبة ليس لهـا مثيل فى جميع برلمـانات العالم وقتها، واجتمع هذا المجلس ودامت دورته شهرين ونصف الشهر (راجع ما نشرته الوقائع الرسمية سنة ١٨٢٩ عن تأليف هذا المجلس فى صفحة ١٦ من الجزء الخامس) .

وكانت مضابط هذا المجلس تنشر فى الوقائع الرسمية، ثم عدل عن ذلك اكتفاء بنشر ملخصات بالأعمال التى يقرها لإحاطة الجمهور علما بها .

وفى سـنة ١٨٣٠ وافق المجلس على اقـتراح لأحد الأعضاء خاص بالتعليمات[١] السنية المشتملة على أصول آداب المجلس العالى، وهى أشبه بنظم اللوائح الداخلية المعمول بها فى المجالس النيابية الحديثة .

وفى سنة ١٨٣٣ سنّ المجلس قانونا جديدا لترتيباته[٢] خاصا بنظام العمل الداخلى تتميا للائحة السابقة .

(١) راجع نصوصها بصفحة ٢٤ بالجزء الخامس .

(٢) « نصوصه « ٣٤ « .

وفى سنة ١٨٣٤ استبدل بهاتين اللائحتين لائحة جديدة[(١)] سماها « لائحة ترتيب المجلس العالى » .

استمر هــذا المجلس يعقد دوراته العادية فى كل سنة مدّة شهرين ونيف ، ولا تفض أدوار انعقاده الا اذا انتهى من الأعمال المعروضة عليــه ، ودام هذا النظام من ســنة ١٨٢٩ حتى ســنة ١٨٣٧ ، ورتب محمــد على باشا لكل عضو منتخب مكافأة شهرية ١٥٠٠ قرش (المكافأة البرلمــانية) خلاف وجبات الطعام الثلاث التى كانت تقدّم اليهم على حساب المجلس .

وفى بدء نشأته عقدت جلساته فى قصر القلعة (الكشك) ، ثم انتقلت بعــد ذلك الى القصر العــالى ، وفى أوقات انتشار الكوليرا فى القاهــرة كانت جلساتهم تعقد بالقرب من قصر شبرا فى الخيام . وكان الأعضاء يبيتون بها أيضا .

وكثيرا ما كان محمــد على باشا يحضر بذاته الكريمة اجتماع هذا المجلس فى أثناء مناقشة القوانين الهــامة التى يسنها لتوطيد النظام والأمن فى البلاد ، وقد اهتم بهذا المجلس اهتماما كبيرا ، وكلما كانت تتسـع دائرة أعماله يصــدر أوامره الكريمــة بتسميته بأسماء جديدة تفخيما له ، ولذا اختلف فى شأنها كثير من المؤرخين ، فوصفوها فى كتبهم على اعتبار أن كل اسم منها لمجلس خاص ، مع أن الحقيقة و واقع الأمر أن تلك الأسماء جميعها ترجع لمجلس واحد ، هو المجلس العالى .

وها نحن ننشرها هنا بحسب توالى السنين وهى :

المجلس العــالى . مجلس المذاكــرة السامى . مجلس الشورى الخــديوى . مجلس المشــورة الداورى . مجلس الشورى . المجلس الأعلى . مجلس العمــوم . المجلس العمومى . المجلس العمومى العامى (؟) . مجلس مصر . مجلس المشــورة الملكــية .

---

(١) راجع نصوصها بصفحة ٣٧ بالجزء الخامس .

ثم عاد إلى تسميته بالمجلس العالى كما بدأ فى أوله ، وليس صحيحا ما ذكره كثير من المؤرخين[(١)] المعاصرين لهذا العهد فى كتبهم ، من أن هـذا المجلس لم يدم فى حكم محمد على باشا إلا أشهرا ، ولم يعمر طويلا ، فقد دام ثلاث عشرة سنة كاملة ، وكل وثائقه ولوائحه ودساتيره نشرتها بصور فوتوغرافية لأول مرة بعد أن مضت عليها ١١٥ سنة ، وهى فى طى الخفاء ، ولم تر النور إلا فى سنة ١٩٣٩

وخلاصة القـول . ان هـذا المجلس كان يدخل فى اختصاصه ، كل السلطة التشريعية ، و بعض من اختصاص السلطتين التنفيذية والقضائية ، فكان المرجع فى كليات الأمور وجزئياتها ، لتصريف أعمال الأقاليم المصرية والسودانية والحجازية وكريد بكافة أنواعها ، وسن اللوائح والقوانين اللازمة لها .

وفى ٨ من صفر سنة ١٢٥٣ (١٣ من مايو سنة ١٨٣٧) أصدر محمد على باشا أمره بحل المجلس .

وفى شهر يوليه سـنة ١٨٣٧ وضع القانون[(٢)] الأساسى للدولة المصرية المعروف (بالسياستنامه) واشترك فى سـنه أعضاء البعثات العلميـة التى عادت من أوروبا فى هـذا الوقت ، وقـد شمل نظام الحكومة ، وتوزيع الأعمال فى كل مصلحة من المصالح العامة ، فحصر أمور الحكومة بأجمعها فى ستة دواوين عامـة ، ثم اعتبرت سبعة بانقسام ديوان الإيراد إلى قسمين وهى :

---

(١) راجع كتاب المرحوم الدكتور كاوت المعاصر لكل عهـد المغفور له محمـد على باشا ، وتأمل فى وصف هذا المجلس ، تجده عبارة عن ستة أسطر ليس لهـا قيمة تذكر ، مع إنك تجد فى كتابه أوصاف مطولة للحمار والقط والكلب استنفدت عدة صحف منه .

(٢) راجع نصوصه بصفحة ٤٠ بالجزء الخامس وقد عثرت على أصل هذا القانون ضمن وثائق السراى الملكية مطبوعا باللغة التركية بمطبعة بولاق ، وقد ترجمه الى العربية قسم المحفوظات التاريخية بناء على طلبى ، ونشرته لأول مرة فى تاريخ مصر سنة ١٩٣٩

(١) الديوان الخديوى (٢) ديوان الإيرادات (٣) ديوان الجهادية (٤) ديوان البحر (٥) ديوان المدارس (٦) ديوان الأمور الخارجية والتجارة المصرية (٧) ديوان الفابريكات .

وفى سنة ١٨٤٧ أنشأ المجلس الخصوصى، واختص بسنّ اللوائح والقوانين ، ثم المجلس العمومى لبحث شؤون الحكومة التى تحال إليه .

وتولى رياسة هذا المجلس المغفور له إبراهيم باشا ، ومحمد لاظ أوغلى بك ، ومحمد شريف بك ، والحاج إبراهيم افندى، ومحمود افندى، وعبدى شكرى بك[1] ، ومصطفى مختار بك .

عهد ساكن الجنان اسماعيل باشا

مجلس شورى النوّاب المصرى

من سنة ١٨٦٦ إلى سنة ١٨٧٩

انقضى تسعة وعشرون عاما على مصر من سنة ١٨٣٧ إلى سنة ١٨٦٦ ، تخللها حكم المغفور لهما عباس باشا الأوّل، وسعيد باشا، وقد تأخرت حالة البلاد، فلم يكن للحكم النيابى أو ما يشابهه أثر فى عهدهما، إلى أن ولى اسماعيل باشا الأريكة المصرية فى ١٨ من ينايرسنة ١٨٦٣ ، فأخذت البلاد تستعيد ما فقدته من الرقى والتقدّم

(١) عبدى شكرى بك ابن حبيب افندى رئيس الديوان الخديوى ، هو من تلامذة البعثات الذين تخصصوا فى علم الحقوق ، عاد إلى مصر فى سنة ١٨٣١ ، ورأس هذا المجلس فى المدّة من ١٣ من يوليه سنة ١٨٣٤ إلى ٩ من سبتمبر سنة ١٨٣٤ ، وقد أثبت كثير من المؤرّخين تاريخه ، فقلدوه بعد توليه رياسة هذا المجلس عدّة مناصب ، آخرها ديوان المدارس فى سنة ١٨٥٤ فى عهد عباس الأوّل ، وأنعموا عليه برتبة الباشوية ، والحقيقة أن عبدى شكرى بك هذا توفى إلى رحمة الله فى ٨ من ديسمبر سنة ١٨٣٤ (الاثنين ٤ من جمادى الأولى سنة ١٢٥٠ هجرية) وما زالت سجلات السراى الملكية تحوى جميع خطابات التعازى التى بعث بها محمد على باشا إلى والده ، وإلى مختار بك الذى خلفه فى رياسة المجلس ، ومنها تتبين مبلغ الحزن والألم الذى وقع فى نفس ولى الأمر لوفاة هذا النابغة .

الذى وصلت إليــه ابان حكم المغفور له محمــد على باشا ، وقــد بذل اسماعيل باشا جهودا موفقة لاقامة العمران فى مختلف النواحى .

فأول ما وجه إليــه همته العمل على إيجاد مجلس نيابى لمصر، قصد منه تقدّم الشعب و إشراكه فى الشؤون العامة، وقد صدر نطقه الكريم بما يأتى :

" حيث إن مجالس الشورى شوهدت منافعها ومحسناتها الجليلة فى الممالك "
" المتمدينة ،وكان أملى تشكيل مجلس شورى بمصر ينتخب أعضاؤه من الأهالى، "
" وما القصد من هذا إلا التشاور والتعاون على التوسع فى عمارية ومدنية الوطن ، "
" والاقتطاف من ثمــار مآثر انضمام الآراء فى الأمور النافعة ، أملا فى حصول "
" ما يترتب عليه من المزايا الحسنة والفوائد الوطنية ، والتوسع فى دوائر "
" المعمورية . على أنى عاينت فى أهالى مملكتنا من الأهلية والاستعداد ما يؤيد "
" حصول هذا الأمل، فصممنا بالاتفاق تأسيس المجلس المذكور . "

وقد فصل هــذا النطق فى المقالة الخديوية التى ألقاها فى حفلة افتتاح المجلس حيث قال :

" من المعلوم أن جدّى المرحوم حين تولى مصر وجدها خالية من آثار العمار "
" ووجد أهلها مسلوبى الأمن والراحة، فصرف الهمم العاليــة لتأمين الأهالى "
" وتمدين البــلاد ، بإيجاد الأسباب والوسائل اللازمة إلى ذلك ، حتى وفقه "
" الله تعــالى لمــا أراد من تأسيس عمــارية الأقطار المصرية ، وكان والدى "
" عونا له ونصيرا فى حياته ، فلما آلت إليــه الحكومة المصرية اقتفى أثر أبيه "
" فى إتمــام تلك المساعى الجليلة بكمال الجد والاجتهاد، فلوساعده عمره لكملها "
" على أحسن نظام ، ثم انقلبت أحوال مصر بعــدهما إلى أن قدّر الله تعــالى "
" تسليم زمام إدارة حكومتها إلى يدى، ومن حين تسلمته لهذا الآن، رأيتم دوام "
" سعيى واجتهادى فى إكمال ما شرعاه من المقاصد الخديوية ، بتكثير أسباب "
" العمارية والمدنية، أعاننى الله على ذلك،وكثيرا ما كان يخطر ببالى إيجاد مجلس "

" شـورى النوّاب، لأنه من القضايا المسلمة التى لا ينكر نفعها ومزاياها أن "
" يكون الأمر شورى بين الراعى والرعية ، كما هو مرعى فى أكثر الجهات . "
" ويكفينا كون الشارع حث عليه بقوله تعالى ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ وبقوله "
" تعالى ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾، فلذا استنسبت افتتاح ذلك المجلس بمصر، "
" يتذاكر فيـه المنافع الداخلية، وتبـدى به الآراء السديدة، وتكون أعضاؤه "
" متركبة من منتخبى الأهالى، ينعقد بمصر فى كل سنة مدّة شهرين . "

وفى ٢٢ من أكتوبر سـنة ١٨٦٦ عقـد المجلس الخصوصى تحت رياسـة الخديوى، فتداول فى وضع أسسه ونظامه، ووضع لهذا لائحتين :

(الأولى) لائحة تأسيس المجلس وانتخاب أعضائه .

واشتملت على ثمـانى عشرة مادة، بينت فيها أن تأسيس هـذا المجلس بنى على المداولة فى المنافع العامة ، والتصـوّرات التى ترى الحكومة أنها من خصائصـه، فتناقش ويعطى الرأى عنها، ثم تعرض على الخـديوى، وحدّد سنّ الجائز انتخابهم للعضوية بمـا لا يقل عن خمسة وعشرين عاما ، وألا يكون ممن صـدرت ضدّهم أحكام جنائية بالليمان، أو بالإفلاس، أو بالطرد من وظائف الحكومة .

ويتألف المجلس من ٧٥ عضـوا ينتخبون لمدّة ثلاث سـنوات (دورات) ويتولى انتخابهم عمد البـلاد ومشايخها فى المـديريات ، والأعيان فى المحافظات ، ومدّة اجتماعه شهران فى كل سنة ، وجلساته ليست علنية ، وتنشر محاضرها فى الجريدة الرسمية، وللحضرة الخديوية جمع المجلس، أو تأخيره، أو مد مدّته، أو تبديل أعضائه وانتخاب غيرهم فى مدّة معلومة .

(والثانية) لائحة حدود ونظامنامة مجلس شورى النوّاب (اللائحة الداخلية) .

وهى مؤلفة من ٦١ مادة ، شملت تحديد مكان اجتماع المجلس بمحروسـة مصر (القاهرة) وتعيين رئيسه ووكيله ، وأمر ذلك موكول الى الخديوى دون أن يكون

للمجلس رأى أو ترشيح فى هذا التعيين، وبغير تحديد مدّة لتولى الرياســة أو الوكالة وقد انقضت جميع دورات المجلس كلها ولم يعين لها وكلاء .

وافتتاحه إما أن يكون بذات الحضرة الخديوية ، أو من يوكل لذلك بالإرادة السنية، والجواب عنها يقدّم بواسطة رئيس المجلس ومعه عشرة من الأعضاء فى مدّة لا تتجاوز اليومين فى سراى الجـزيرة ، وكلهم متحلون بالملابس الرسمية، كما حوت كيفية تنظيم وترتيب وتقسيم الأعمال بالمجلس والأقلام (اللجان) وتحقيق صحة نيابة الأعضـاء ، والنظام الداخلى فى إدارة المنـاقشات وغيرها، طبقا للوائح الداخلية المعمول بها الآن .

ونظرا لقـلة إلمـام كثير من أهالى البـلاد بالقراءة والكتابة فى هـذا الوقت، أعفت المـادة الأخيرة من هـذه اللائحة أعضاء المجلس من شرط معـرفة القراءة[1] والكتابة حتى موعد انتخابات الهيئة النيابية السابعة (أى دوام تمتعهم بهذا الشرط لمدّة ثمانى عشرة سنة تبدأ من عهد تأسيسه) كما أعفت الناخبين من هـذا الشرط أيضا حتى موعد انتخابات الهيئـة النيابية الحادية عشرة (أى لمـدّة ثلاثين عاما) وعنـدما يتم المجلس التصـديق على صحة انتخاب أعضائه يرفـع الرئيس أسماءهم إلى ولى الأمر، فيصدر لهم البيرولديات (تذكرة انتخاب العضو) مكتوبة على ورق فاخر، فى صـفحة كبيرة، حاوية عبارات التقدير بفوز النـائب فى انتخابات هـذا المجلس ، وتوجيه النصح إليـه من لدن الخديوى فى تأدية واجباته على أكمل وجه، مما يعود بالخير والإسعاد على الوطن، وقد احتفظت بها العائلات العريقة فى إطارات مذهبة، واعتزت بها، واعتبرتها من الآثار الخالدة للدلالة على مكانتها فى تلك العهود .

---

(١) فى سنة ١٨٢٧ رفض المجلس العالى قبول ثمانيـة من الأعضاء المنتخبين بسـبب عدم إلمـامهم بالقراءة والكتابة، فأعيد انتخاب غيرهم ممن توافر لهم هذا الشرط ، وجرى العمل على ذلك فى كل دوراته، إذن كان الأجدر بعد مضى ٢٩ سنة من حل هذا المجلس، وقد تقدّمت أثناءها الحالة الاجتماعية فى البلاد ألا يباح لهؤلاء الأعضاء التمتع بهذا الشرط المعطل لإنجاز الأعمال وفهمها .

واشتملت محاضر جلسات هـذا المجلس على إثبات تاريخ يوم الانعقاد ، وعلى مجمل عدد الأعضاء الحاضرين ، وأسماء من تكلموا ، ورأى كل واحد منهم باختصار ، وسجلت بدفاتر خاصة كان من محاسن الصدف أن عثرت عليها كاملة فى دار المحفوظات المصرية بالقلعة ، وقد أوشكت أن تبلى ، فنقلت صورها بطريقة الفوتستات أملا فى جعلها نواة لمحتويات المتحف البرلمانى ، وهذه المحاضر يوقع عليها الرئيس بإمضائه ، أما القرارات فتثبت فى دفاتر أخرى يختمها الرئيس والأعضاء ، وتحرر نسخة خاصة عليها علامة كاتم السر وخاتم الرئيس ، وترفع الى الحضرة الخديوية .

ومن الحقوق المخوّلة لرئيس المجلس تأخير عقد المجلس لجلسة أخرى ولو كان عدد الحاضرين قانونيا ، بشرط عرض الأمر فى الحال على الخديوى ، وفض دور الانعقاد من غير أن يصدر به أمر من ولى الأمر ، كما هو متبع الآن .

وإذا حل موعد افتتاح المجلس فى أى دور من أدواره ، وتصادف حلول شهر الصيام ، يؤخر الخديوى افتتاحه الى ما بعد عيد الفطر ، وكذلك إذا مرض ولى الأمر أجل حتى يشفى ليفتتحه بذاته الكريمة ، وإذا حل عيد الأضحى فى أثناء دور الانعقاد استأذن رئيس المجلس الخديوى فى الترخيص للأعضاء بأجازة خمسة عشر يوما ليقضوها فى بلادهم ، ولا تدخل فى حساب مدّة الشهرين المحدّدة لانعقاده ، فيرسل إليهم أحد رجاله ليبلغ رئيس المجلس النطق الكريم بإجابة هذا الطلب .

ولم يرتب لأعضاء المجلس مكافأة برلمانية شهرية أوسنوية ، بل كانت تصرف إليهم مصروفات انتقالاتهم وعائلاتهم وأتباعهم وركائبهم ، من خيول و بغال وحمير بالسكك الحديدية والبواخر حسبما يطلبه العضو تبعا لوجاهته ورفعة قدره ، وقد حصرت أقصى عدد لتذاكر السفر التى صرفت قيمتها لنائب واحد فوجدتها عشرون تذكرة بالدرجة الأولى والثانية فى ذهابه ومثلها فى إيابه .

ووجبات الطعام الثـلاثة تقـدّم إليهـم على حساب المجلس طوال مـدّة انعقاد الجلسات .

وفى أوّل نشأته عقد جلساته بقصر القلعة، ثم انتقل منها الى السراى التى كانت معدّة لدوائر محكمة مصر المختلطة فى العتبة الخضراء، والتى يشغل مكانها الآن ميدان الملكة فريدة ، وللمجلس أن يجبر على الحضور للشورى كل من لم يمنعه مانع صحيح معتبر من الحضور، رغم توقيع العقوبات عليه، فإذا تغيب أحد الأعضاء بغير إذن يخطر رئيس المجلس المـدير أو المحافظ التابع له النائب ، فإذا ادّعى المرض يكشف عليه فى القشلة (المستشفى)، ومتى وجد فى صحـة تامة خاليا من الأمراض يرحل الى القاهرة فى أقرب فرصة ،لهذا كنت ترى على الدوام تكامل العدد القانونى فى كل الجلسات وبأغلبية ساحقة، ولم يتغيب من أعضاء هـذا المجلس فى أية جلسـة من الجلسات التى عقـدها فى أثناء مـدّة وجوده فى بحر ثلاث عشرة سـنة ما لا يزيد فى معظم الجلسات على سـبعة أعضاء ، وكان أغلبهم يحصـل على تذكرة رخصـه من المجلس بالأجازة التى يتطلبها لأعذار قهرية .

ويتمتع الأعضاء فى أثناء دور الانعقاد بالحصانة البرلمـانية ، فـلا ترفع دعوى جنائية عليهم إلا إذا ارتكب أحدهم جريمة القتل .

ولا يجوز لأى عضـو أن يطبع أو ينشر المقالة التى قالها بالمجلس إلا بترخيص من رئيسه ، فإن نشرها بغير ترخيص وقع عليه الجزاء، لأن محاضر جلسات المجلس تنشرها الحكومة فى الوقائع الرسمية كاملة ؛ ولا تقبل اسـتقالة نائب فى أثناء مـدّة انعقاد المجلس أوفى أوقات العطلة، بل يجب تقديمها قبل انعقاد المجلس بثلاثين يوما حتى تستطيع الحكومة انتخاب البدل .

وعلى مجلس الشورى احترام رأى الأقلية والإصغاء لأقوالها وملاحظاتها .

هـذه هى القواعد الجوهرية التى بنى عليها تأسيس هذا المجلس، ومنها يتضح أنه مجلس استشارى، ليس له رأى نافذ فيما يعرض عليه من الشؤون .

وقد صادف اسماعيل باشا عند البـدء فى تأسيس هذا المجلس عقبات كثيرة ، شرحها سمـوّه شرحا وافيا فى كتاب خاص أرسـله الى نوبار باشـا فى شهر أكتوبر سنة ١٨٦٦ أثناء وجوده فى أوروبا ، عثرت عليه ضمن أوراق قسم المحفوظات التاريخية بديوان جلالة الملك سنة ١٩٣٦ ننشره لأوّل مرة نظرا لأهميته ، ونصه :

عزيزى نوبار

تسألنى عن مجلسنا النيابى ، وها أنا أرسل لك مع هـذا اللائحة الخاصة به ، وسيتبين لك من الاطلاع عليها الشروط التى يجب توافرها فى كل من النائب والناخب ، وكيفية إجراء الانتخاب ، هـذا وقد تمت الانتخابات فعـلا فى عموم القطر ، وتحدّد لافتتاح المجلس يوم ١٠ هاتور الموافق ١٨ من نوفمبر الجارى .

ويسرنى جدّا أن أخبرك أن الإقبال على الانتخابات كان عظيما ، ولو أن حالة الشعب عنـدنا لم ترتق بعد إلى مستواها فى أوروبا ، وقـد أدرك الشعب تمـام الإدراك الفوائد والمزايا التى تعود عليه من وجود مثل هذا المجلس ، وبمجرّد إذاعة هذه اللائحة على المديريات قدّروا الفوائد الكثيرة التى تفيدها البلاد منه ، والثقة العظيمة التى أولتهم الحكومة إياها ، وهم يقولون إنه من الآن فصاعدا ، سيصير جميـع الموظفين صغارا وكبارا ملزمين بالنزول عن غلوائهـم ، واتباع جادة الحق والصواب فيما يصدر عنهم من التصرفات المرتبطة بالأعمال العامة ، وإنشاء الترع والمصارف والقناطر ، وعمل كل ما من شأنه تسهيل إنمـاء الثروة فى كل مديرية ، فضلا عن تنظيم تحصيل الضرائب فيها .

كما يتحدّثون عن إمكان إنشاء بنـك زراعى يقوم بمعاونة الزراع ، وبالجمـلة فهم يتوقعون أن الحكومة ستعمل على ما فيه إسعاد البلاد ، وأن ذلك هو ما ينتظر منها ، وأنها لا تعرف حاجاتهم مثل ما يعرفونها هم .

وهم يأملون خيرا كثيرا من وجود المجلس بجانب الحكومة ، ويقدّرون للحكومة رغبتها فى إيجاده .

وقد مثل الأقباط فى الانتخابات التى تمت بغير ما تفرقة بين المسلم والقبطى ، وعلاوة على ما تقدّم ، فهم يقولون إن الحكومة لن تقسو فى معاملتهم بعد الآن ، وقد كانت تعاملهم فى المـاضى معاملة الأطفال .

وستسمع بنفسك ، وترى عند عودتك ، الأثر العظيم الذى أحدثه هذا العمل ، والثقة التى عمت أنحاء البلاد .

هــذا يا عزيزى نوبار ما يمكن استخلاصه من الرأى العام ، وقــد تمت الانتخابات بحرية تامة ، وأذكر لك المثال الآتى دليلا على ذلك :

لعلك تعرف أن مديريتنا المنوفية هى أغنى المديريات ، وبهـا عدد كبير من الأعيان الأغنياء ، لا يمثلهم فى المجلس سوى خمسة أعضاء ، تقــدّم للترشيح منهم ثلاثون مرشحا ، وتقضى اللائحة فى هذه الحالة بعمل القرعة بينهم ، وتنفيذا لذلك دعى أعيان المديرية الناخبون ، وتمت عملية القرعة بحضورهم أجمعين ، وعندما ظهرت النتيجة وعرف الخمســة أعضاء المنتخبون ، وبعــد ملاحظة توفر العدالة والمساواة بينهم وكفالة الحرية لهم من جانب الحكومة فى أثناء العملية ، تقدّم الجميع بعظيم الشكر والتقدير ووافر الاحترام للمدير .

وقد تسلمت تلغرافا من كميل بك (Kiamil Bay) يفيد أن كثيرا من المعتمدين السياسيين أحاطوا البـاب العالى علما بأنهــم طالعوا فى أخبار الجرائد « أن مصر وضعت دستورا ، وانتخبت مجلسا نيابيا لها ، وطلبوا معرفة حقيقة الأمر فى ذلك ، فأجابهم عالى باشا (Aali Pacha) بأنه لا يعرف شيئا عن هذا الموضوع ، ولكنه سيستعلم عنه ، ولهذا السبب أرسل لى كميل بك هذا التلغراف ، فأرسل لك مع هذا تلغراف الرّد على كميل بك ، مع العلم بأنه لم يصلنى بعد ذلك من استامبول لا بالتلغراف ولا بالمراسلات العادية المباشرة أو غير المباشرة أى مخابرة عن هذا الموضوع .

أما فيما يختص بمـا تكتبه الصحف عن هــذا الموضوع ، فلا أظننى فى حاجة لأن أذكر لك أننى لم أوح إليهـا بشىء من ذلك ، لأنى لو أردت نشر أى شىء

فى أوروبا ، فلا بدّ وأن يكون ذلك أوّلا عن طريقك ، لكى يكون أتم وأوفى بالغرض من جميع ما نشر للآن ، كذلك لم يفاتحنى فى الموضوع أحد من القناصل عندنا سوى مسيو قطرى (Outrey) الذى سألنى عن أمر هذا المجلس العمومى ، وعن الغرض من إنشائه ، وعن طريقة تكوينه ، فكان جوابى له أن قدّمت له نسخة من اللائحة التى أرسلتها لك ، فلم يبد جنابه أى موافقة أو اعتراض على الموضوع باسم حكومته .

والأمر الذى لا مفرّ منه ، هو أن يقول الإنسان لاستامبول ما يريد ، ولكن هذا لن يقف فى سبيلى لحظة ، وقد يكون من المؤسف لهم هناك أنهم لم ولن يمكنهم أبدا — وأقول أبدا — بحكم حالتهم وطريقتهم أن يحكموا مثلنا .

أما فى أوروبا ، فأنت أعلم برأى السلطات فيها ورأى شعوبها ، وفى رأيى واعتقادى أن هذه السلطات لن يمكنها أن تقول شيئا فى هذا ، ولن تفكر فى لومنا عليه ، بل عليها أن تعلم أن مصر تسير بخطوات واسعة للأمام .

فى حين أن الحال بالنسبة لاستامبول أننا لسنا فقط فى حالة ركود ، بل نحن نتأخر يوما عن يوم بهذه الطريقة ، ولا يمكننى أن أتكهن لك بما سيكون عليه الحال مستقبلا فى الشرق ، وكان يحسن بى أن أرجئ الكلام فى ذلك اليوم ، ولكنى على علم تام بسير الأمور فى حكومة استامبول ، وما يجرى عليه الحال فيها من تنازع القوى المتعارضة ، وما سيؤدّى إليه ذلك من فتح باب هذا الموضوع ، الذى سينتهى بكل أسف بحكم هذه الحالة ، وذلك التصرف الذى يزداد سوءا سنة بعد أخرى ، الى ترجيح جانب الأعداء على جانب الأصدقاء .

وإنى لأفضل أن أفضى إليك بهذه الأمور الخطيرة ، على أن أخبرك عن أشياء تدمى قلبى ، سأفضى إليك بالشىء الكثير عن تفاصيل هذه الأشياء عند ما تتاح لى فرصة الخلاص من تلك القيود .

و إنى لمقتنع بأنك متألم من حالتهم ، ولعلك واجد فى هــذا الذى أكتبه إليك بعض التفصيل .

وعنــد ما تقابل المركيز دى موستير (Marquis de Moustier) أو لورد كولى (Lord Cowley) حادثهما عنى بأنى لا أقصد من وراء إنشاء هذا المجلس الى تحقيق فكرة الاستقلال فيه ؛ ولكنى أرمى من ورائه فقط الى إنعاش وتحسين حالة تجارة مصر، و إنى مقتنع بأننا فى مدى سنتين أو ثلاث سنوات على الأكثر، سنجنى ثمــار هــذا التعاون فى مصر على أساس الثقة الحقيقية للشعب ، كما تعــلم جيدا ، لأن الأهالى كانوا حتى الآن محكومين بشىء كثير من الضغط ، وكان التباعد بينهم و بين الحكومة ظاهر الأثر ، فالآن نحن نعمل على وضع حدّ لهذه الحالة ، وقد عزلت أخيرا وكيل القليو بيــة ، وكذلك عزلت مدير جرجا عقب عودتى من اســتامبول و رحلتى الأولى فى الوجه القبلى ، لأنه ترك مرؤوسيه يماطلون ، وجعلوه يسىء فهم مصالح أحد أكابر الأعيــان ، وترتب على ذلك أنه تصرف ضــد صالح الحقيقــة فى الموضوع ، فلم يسعنى إلا أن أعزله ، وفى الحــال بحثت مطالب هــذا الكبير ونفذتها له طبقا لحكم قانون البلاد .

هذه يا عزيزى نوبار — مع ما أعانيه من الشقاء منذ أربع أعوام — الأوامر التى كتبتها ، وقواعد العدالة التى وضعتها فى البــلاد ، والطريقة التى رسمتها لمعاملة الأهالى لأجل إسعادهم وتوطيد ثقتهم ، ولا يمكننى أن أقول إن جميع مساعىّ لم تكلل بالنجاح ، لا ! فأنا سعيد بأن أقول بأنى نجحت ، ولكن ليس من السهل التغلب على جميع العقبات فى كل النواحى فى فترة وجيزة ، و إنى واثق بأنى بواسطة ما أقدمت عليه ممــا قدّمت لك شرحه ، سأنجــح فى القضاء على هــذه العيوب والمساوئ ؛ وفى إحلال السعادة والطمأنينة فى البلاد محلها ، لأنى لو لم أكن أفكر فى هذه الأمور، لكنت سرت فى حكمى على نهج سابق من الحكام ، مع استثناء جدّى ووالدى كما هو معلوم ، ولمــا كنت قاسيت هذه المتاعب ، ولكنى أحمد الله تعالى الذى هيأ لى

ظروفا أخرى ، لأن هذه الأعمال جميعها ليست سبب متاعبى ، ولكن فيها سعادتى وراحة قلبى ، لأنى أرى فى جميع ما فعلته ما يجلب السعادة على وطنى .

وأرجوك ياعزيزى نو بار ، وقد عرفت ما قدّمت لك من التفاصيل ، أن توافينى برأى المركيز موستير (Marquise de Moustier) ولورد كولى (Lord Cowley) .

وتقبل يا عزيزى نو بار تأكيد محبتى لك »" اسماعيل

إنشاء مجلس النظار

لم يكن بمصر قبل سنة ١٨٧٨ مجلس نظار قائم بذاته ، مسئول عن الحكم و إدارة شؤون البلاد بالمعنى الحديث ، بل كان المغفور له الخديوى اسماعيل باشا يحكم البلاد حكما مطلقا يتولاه بنفسه ؛ أما شؤون الحكومة العامة فينظرها المجلس الخصوصى المنوط به سن اللوائح ، ووضع القرارات والتعليمات ، وهو غير مسئول عن سلطة الحكم ؛ و يتألف من نظار الدواوين ، وأعضاء آخرين يعينهم الخديوى ، وينعقد كلما دعت الضرورة لانعقاده تحت رياسة الجناب العالى أو من ينوب عنه .

استمر هذا النظام معمولا به الى أن أصدر الخديوى أمره الكريم فى ٢٨ من أغسطس سنة ١٨٧٨ معلنا فيه رغبته السامية فى حكم البلاد بواسطة مجلس نظار يكون مسئولا عن الحكم وتحمل مسئوليته ، وأعضاؤه يختارهم رئيس مجلس النظار و يتضامنون معه فى المسئولية .

ولما كان هذا الأمر هو أساس نظام الحكم فى القطر المصرى ، رأيت نشره لما له من الأهمية فى تطوّر هذا النظام ونصه :

«إنى أطلت الفكرة وأمعنت النظر فى التغييرات التى حصلت فى أحوالنا الداخلية والخارجية الناشئة عن تقلبات الأحوال الأخيرة ؛ وأردت فى وقت مباشرتكم للمأمورية تشكيل هيئة النظارة الجديدة التى فوّضت أمرها إليكم ، أن أؤكد لكم

ما توجه قصدى إليه وثبت عزمى عليه . من إصلاح الإدارة وتنظيمها على قواعد مماثلة للقواعد المرعية فى إدارات ممـالك أوروبا، وأريد ـــ عوضا عن الانفراد بالأمر المتخذ الآن قاعدة فى الحكومة المصرية ـــ سلطة يكون لها إدارة عامة على المصالح ، تعادلها قوة موازنة من مجلس النظار ، بمعنى أنى أروم القيام بالأمر من الآن فصاعدا باستعانة مجلس النظار والمشاركة معه، وعلى هذا الترتيب أرى أن إجراء الإصلاحات التى نبهت عليها يسـتلزم أن يكون أعضاء مجلس النظار بعضهم لبعض كفيلا ، فإن ذلك أمر لازم لا بدّ منه .

يجب على مجلس النظار أن يتفاوض فى جميـع الأمور المهمة المتعلقة بالقطر، ويرجح رأى أغلبية أعضائه على رأى الأقل عددا ، فيكون حينئذ صـدور قراراته على حسب الأغلبية، وبتصديق عليها أقرر الرأى الذى تكون عليه الأغلبية .

يتعين على كل ناظر من النظار أن يجـرى قرارات المجلس المصدّق عليـه منا فى الإدارة المنوطة به .

تعيين المديرين والمحافظين ومأمورى الضبطيات يكون بالمـداولة بين الناظر التابعين هم لإدارته وبين رئيس المجلس ، وما يستقر عليه الرأى يعرض علينا بواسطة رئيس المجلس لأجل تصديقنا عليه .

الناظر الذى يكون المأمورون وأرباب الوظائف السالف ذكرهم تحت إدارته مباشرة، له الحق فى توقيفهم عند الاقتضاء عن إجراء وظائفهم، وذلك بعد اتفاقه مع رئيس هيئـة النظارة ، وأما انفصالهم عن وظائفهم فلا يكون إلا بعـد اتفاق الناظر التابعين له مع رئيس المجلس والتصديق عليه منا .

للنظار أن ينتخبوا المأمورين ذوى المناصب العالية اللازمين لإدارتهم ، وأن يعرضوا ذلك علينا للتصديق عليـه منا ، وأما الوظائف الصغيرة فيكون تعيين المستخدمين اللازمين لها بخطاب أو قرار من ناظر الديوان ".

أعمال كل ناظر تجرى فى الأمور التى تكون من خصائصه لا غير ، وأرباب الوظائف والمستخدمون فى كل فرع من فروع الإدارة لا يتلقون الأوامر إلا من رئيس المصلحة التى هم مستخدمون بها وتابعون لها، ولا يجب عليهم طاعة أمر غيره.

ينعقد مجلس النظار تحت رياستكم ، لأنى فوضت هـذا التنظيم الجديد تحت عهدتكم، وجعلت مسئوليته عليكم .

وإنى أرى تشكيل هيئة نظارة حائزة لهذه الخصوصيات ، ليس مخالفا لعوائدنا وأخلاقنا، ولا لآرائنا وأفكارنا، بل موافقا لأحكام الشريعة الغراء، وبتعميم ترتيب محاكم الحقانية تكون فيه الكفاءة لحاجات هيئتنا الاجتماعية، والمساعدة على تتميم مقاصدنا الحقيقية ونياتنا الخيرية .

وإنى معتمد عليك فى إجراء الإصلاحات التى صممت عليها، مؤملا أن تكفل للبلاد جميع التأمينات التى لها الحق فى انتظارها، والحصول عليها من حكومتنا " .

وقد عهد الى باغوص نوبار باشا فى تأليف أوّل نظارة ، فشكلها وأشرك معه ثلاثة نظار من المصريين ، ووزيرين أجنبيين ، أحدهما انكليزى ، والثانى فرنسى ، فتولت الحكم فى ظروف مضطربة وسيئة، بعد تأليف لجنة التحقيق الأوروبية المختصة ببحث حالة الحكومة المالية، وتحقيق العجز فى أبواب الإيرادات والمصروفات، مراعاة لصالح الدائنين الأجانب .

واجهت هذه النظارة مجلس شورى النوّاب لأوّل مرة فى دور انعقاده الثالث للهيئة النيابية الثالثة فلم تنل ثقته، لاعتقاده بأن تأليفها كان بإيعاز من لجنة التحقيق، ولإيثارها المصالح الأجنبية على المصالح المصرية، وتفريطها فى حقوق الشعب، إذ لم تأت بأعمال تحببه فيها ، وإرهاقها الأهالى فى جباية الضرائب، وإحالتها مئات من ضباط الجيش الى الاستيداع ، حتى أثارت الخواطر ، فاشتدّ السخط عليها مما أدّى الى ثورة الضباط واعتدائهم على رئيسها .

استقالت النظارة فى ١٩ من فبراير سنة ١٨٧٩ ، ولم تدم فى الحكم سوى خمسة أشهر وثلاثة وعشرين يوما .

بقيت البلاد بلا نظارة من ١٩ من فبراير الى ٩ من مارس سنة ١٨٧٩ ، انتهت فيها المفاوضات بين الحكومتين الإنكليزية والفرنسية الى قبول مطالبهما ، وتتلخص فى عدم حضور الخديوى جلسات مجلس النظار ومداولاته ، و إسناد رياسة مجلس النظار الى ولى عهده ، وتخويل الوزيرين الأجنبيين حق الفيتو ، و إعطائهم الحق فى وقف كل عمل لا يوافقان عليه .

وفى ١٠ من مارس سـنة ١٨٧٩ صدرت إرادة سنية بتعيين دولتـلو الأمير محمد توفيق باشا ولى العهد رئيسا لمجلس النظار ، و بعـد أن أمضى اثنى عشر يوما فى اختيار النظار ، صدرت إرادة سنية بتعيين ثلاثة نظار جدد للحقانية والجهادية والخارجية ، واستمر باقيا من النظارة السابقـة ثلاثة نظار منهـم الناظران الأجنبيان ، فأبقاهم الخديوى فى مناصبهم ، ولم يصدر إرادة سنية بتعيينهم اكتفاء بالإرادة السابقة .

وفى أثناء اشتغال الأمير محمد توفيق باشا بتشكيل النظارة ، كان مجلس شورى النوّاب يواصل عقـد جلساته ، فتقدّم انباء موقع عليـه من أغلبية أعضائه عن الاقتراحات المـالية الخاصة بتخفيض الضرائب والإتاوات ، وطلب المجلس إحضار السير ريفرس ولسون ناظر المـالية ، فامتنع عن الحضور رغم استدعائه أكثر من مرة ، فوافق المجلس على هذه الاقتراحات ، وأبلغها لنظارة الداخلية ، وقد كانت النية مبيتة بين الوزيرين الأجنبيين على التخلص من هذا المجلس .

فاستصدرت النظارة الدكريتو الخاص بفض دورته ، وهى الدورة الأخيرة التى تنتهى معها مدّة الهيئة النيابية الثالثة ، إذ لا بدّ من إجراء انتخابات جديدة للهيئة التى تليها ، وكلف وزير الداخلية إبلاغ هـذا الأمر الى هيئـة المجلس فى يوم ٢٧ من مارس سنة ١٨٧٩ ، فوصل إليه ، وكان الأعضاء على علم بمـا بيتته النظارة نحوهم ،

فاستقر رأيهم على عدم الإذعان لإرادتها، واتحـدوا، ووقفوا فى وجهها جميعا موقفا جليلا رائعا، يعدّ من أجل المواقف المشرفة فى حياتنا الدستورية .

ولمـا كانت هذه الجلسة من أهم الجلسات التى مرت على تاريخ الحياة النيابية فى مصر، فقد رأيت نشر مضبطتها فى هذا المقام منقولة من دفتر محاضر الجلسات بعـد أن طابقتها على النسخة التى أرسلت الى الخـديوى ، وهى تختلف عما نشرته بعض الصحف السيارة فى هذا الوقت، والتى نقل عنها كثير من المؤرخين ونصها :

محضر يوم الخميس ٤ ربيع آخر سنة ١٢٩٦
(٢٧ من مارس سنة ١٨٧٩)

صار افتتاح الجلسة فى هذا اليوم الساعة عشرة .

سعادة ناظر الداخلية ـــ حضر الى المجلس وأشار عن تلاوة الأمر الصادر عن انفضاض المجلس لانقضاء مدّته .

صار تلاوة الأمر المشار إليه الصادر لمجلس النظار بتاريخ ٢٦ مارس سنة ١٨٧٩ وصورته أدناه :

بالنظر للبند التاسع من لائحة مجلس شورى النوّاب، المحدّد به ثلاث سنوات لمأمورية ذلك المجلس ، و بالنظر لمضى هذه المدّة ، وأنه أعرض لنا عن ذلك من رئيس مجلس النظار .

أصدرنا أمرنا هذا، وهو أن مجلس شورى النوّاب قد انفض، وسعادة ناظر الداخلية موكل بإجراء هذا الدكريتو .

ثم صار تلاوة صـورة ترجمة خطاب مر رياسة مجلس النظار للداخليـة فى ٢٦ مارس سنة ١٨٧٩ نمرة ١٣٠

إن بنـد ٩ من لائحة ترتيب مجلس شـورى النوّاب قد عين ثلاث سـنوات لمأمورية ذلك المجلس ، وحيث إن هـذه المدّة انقضت ، فقد صـدر دكريتو من

الحضرة الخـديوية بانفضاض عقده ، ومرسول لسعادتكم صـورة هذا الدكريتو ليجرى العمل على مقتضاها .

صورة إفادة الداخلية الصادرة لمجلس شورى النواب فى ٢٦ مارس سنة ١٨٧٩ نمـــرة ٢١

المســطر بهذا صــورة الدكريتو الصادر لمجلس النظار بتــاريخ ٢٦ مارس سنة ١٨٧٩ ووارد للداخلية بإفادة من المجلس المشار إليه فى تاريخه بشأن انفضاض عقد مجلس شورى النواب لانقضاء مدّة الثلاث سنوات التى كانت محدّدة لمأموريته على مقتضى بنــد ٩ من لائحة المجلس ، وبناء عليــه سيحضر بالمجلس بكرة تاريخه الساعة ٥ لإجرا الرسوم المقضية بحضور حضرات الأعضاء ، فلأجل الإحاطة والتنبيه على حضراتهم بالإجماع فى الميعاد المذكور لحل المجلس اقتضى تحريره لسعادتكم بذلك .

صــورة الإفادة الواردة من سعادة ناظر الداخليــة الى المجلس فى ٤ ربيع آخر سنة ٩٦ موافق ٢٧ مارس سنة ٧٩

حيث بعد أن تحرّر لسعادتكم بالأمس عن انتظار حضورنا بالمجلس يوم تاريخه الساعة ٥ عربى ، تصادف لزوم انعقاد مجلس النظار فوق العادة فى هــذا اليوم ، فاقتضى تحريره لسعادتكم بالإخطار حتى تنبهوا بانتظار حضورنا يوم تاريخه الساعة عشرة عربى .

بعــد ذلك سعادة ناظر الداخلية رياض باشا — قال : أبدى لكم كامل الشكر والثناء على ما أبديتموه من الهمم والمساعى الخيرية الذى من اللزوم أن نكون جميعا فيها كرجل واحد ، إنمـا حصل بعض معزوريات أوجبت التأخير ، ولكن لا بدّ من الحصول على إتمامها ، والمسائل التى أوضحتم عنها صار تلقيها بغاية الاعتبار ، إن شاء الله متى كانت القلوب متجهة على حسن النية فتكون الحالة حسنة خيرية ، وفى الاجتماع الجديد لا بدّ من النظر فيما فيه المصلحة .

محمد افندى راضى — قال : عما طلب المجلس لأجله النظر فى مسائل مالية وقد مضى ثلاثة شهور وما كانت ترد، والملحوظات التى تحررت عنه الأقلام التى تراءت أرسلت للداخليـــة للنظر فيهـا بمجلس النظار ، ولداعى مضى تلك المدّة وعدم ورود شىء، ودخول وقت الصيف، طلبنا اجازة مدّة شهرين لرؤية أشغالنا ولنعود، والأمر الصادر الآن ذكر فيه أن المجلس انتهت مدّته، مع أنها ما انتهت، وحاصـل الأمر لا بدّ من عودة المجلس بعـد المدّة التى قرّرها لأجل رؤية تلك المسائل والملحوظات .

عبد السلام بك المويلحى — قال : إن المجلس طالب عدم قطع أمر فى أى شىء كان إلا باشتراكه، وان بعض الأعضاء يقول إنه إذا كان لايحصل ذلك ربما يحصل من الأهالى أمور لا يصح وقوعها، ويكون مجلس النظار تحت المسئولية .

سعادة ناظر الداخلية — قال : ما قلتموه الآن هو بخـلاف لائحة المجلس، والجارى لحـدّ تاريخه، ولا يمكنى أن أجاوب عن ذلك منفردا، وإنمـا ينظر فيه فى مجلس النظار، والمأمول ألا يحصل شىء من الأهالى فيما يكدر الراحة .

عبد السلام بك المويلحى — قال : المجلس لائحتـه تقضى أن تنظر فى المنافع الداخليـة ، والتطورات التى تراها الحكومة أنها من خصائصه ينظر فيها ويعطى قرارات تعرض للحضرة الخديوية .

سعادة ناظر الداخلية — قال : الخروج عن اللائحة والقانون الموجودين لا يمكن إلا بأمر ثان .

محمد افندى راضى — قال : اللائحة تعطى للمجلس حقوقه .

سعادة ناظر الداخلية — قال : ينظر فى اللائحـة والإجراءات السابقة وإذا كان مجلس النظار أو سعادة ولى النعم يبدى شيئا آخر فهذا يجرى ما يلزم عنه،

وأما حجتى فإنه لأجـل أداء الشكر وأتوجه بطرف الأعتـاب كما هو جارى حسب المعتاد عن انفضاض المجلس .

محمد افندى راضى — قال : شكر سعادتكم مقبول، لكن لا يمكن صرف المجلس إلا اذا نظر فى المسائل التى حرر عنها وفى الميزانية .

بديني افندى الشريعى — قال : الأمر الصـادر يقضى بلغو المجلس ، فالمقصود إثبات مجلس الشورى، ولا تحصل إجراءات ولا قوانين من مجلس النظار إلا بالاشتراك مع مجلس النوّاب .

سعادة ناظر الداخلية — قال : الأمر يقضى بانفضاض المجلس لانقضاء مدّته، وبالضرورة عنـد الانتخاب الجـديد لا بدّ أنه سيحصل من نفس أهالى الوطن لا من خلافهم .

باخوم افندى — قال : توجهنا الى البـلاد بهذه الكيفية ربمـا يحصل منه زعزعة للأهالى بنـاء على الوعد السابق حصـوله من حضرات النظار بسبب التشكى الذى حصل من الأهالى، وقيل لهم بأن نوابكم موجودون للنظر فى راحتكم، والأولى أن ننظر المسائل التى كررناها "ميزانية المـالية" بمعنى أن المجلس يحضر بعد خمسة عشر بشنس، وبعد نهو مدّة المجلس لا مانع من تجديد الانتخاب .

سعادة ناظر الداخلية — قال : الصعوبات الحاصلة لا تنتهى فى ظرف شهر أو شهرين، وتلك الصعوبات لا يمكن إبداها فى الحالة هذه ، والمسائل التى قرر المجلس عنها جارى النظر فيها ، والمجلس بواقع لائحته قد انقضت مدّة الثلاث السنوات التى يلزم الانتخاب من بعدها .

محمد افندى راضى — قال : المجلس لم يزل باقيا له مدّة، وقد سمع المجلس أن سعادتكم أحضرتم أصحاب الجرانيل وأكدتم عليهم بعدم درج شيء فى جرانيلهم ممـا يتعلق بمجلس الشورى والأجانب، وهذا فيه نوع تضييق .

عبد السلام بك — قال : من ضمن ماقلتموه سعادتكم للجرنالجية أن أهالى مصر همج، وأنه لا يوجد فيهم عشرة يفهمون ما يقال فى الجرانيل، مع أنه لا يصح نسبة جميع أهالى الوطن لهذه الحالة التى لا تليق .

سعادة ناظر الداخلية — قال : الذى صار التنبيه على كتاب الجرانيل عنه هو ما يتعلق بالأمور التى لا تعلق لها بالقطر، مثل أن الجورنالجى يكتب عبارة من الوارد بجرانيل الأوروباويين ، مع أن أولئك لهم قواعد وقوانين غير قواعد وقوانين بلدنا ، ويدرجون أشياء مما يخدش أذهان العامة الذين لا يمكنهم التصرف فى مثل هذه الأفكار .

محمد افندى راضى — قال : لا نتوجه لطرف الأعتاب إلا إذا عطى لمجلس النوّاب حقوقه وأجيبت طلباته ، وها نحن منتظرون الجواب الذى يرد عن ذلك .

استقر الرأى على ذلك ، وعلى أن هذا المحضر ترسل منه صورة للمعية السنية وصورة لمجلس النظار ».

فلاجرم بعد ذلك أن ثارت خواطر أهالى البلاد وقويت نفوسهم للاعتزاز بالكرامة القومية ، فاتجه شعورهم إلى التخلص من تدخل الوزيرين الأجنبيين والعمل على إبعادهما عن النظارة ، لانتهاكهما حقوق الأمة ومصالحها ، ولاعتدائهما على كرامتها .

فأخذ أعضاء مجلس شورى النوّاب ، والأعيان ، وضباط الجيش ، والموظفون والتجار ، وكافة طبقات الأمة فى التشاور لإنقاذ البلاد وانتزاعها من النير الأجنبى .

فعقدوا عدّة جلسات اتفقوا فيها على وضع بيان شامل لتسوية مالية يعارضون فيها المشروع الذى وضعه وزير المالية لتسوية الديون تستطيع به البلاد — بضمانة أهاليها وكفالتهم — وفاءها ، دوّنوه فى محضر[1] أهلى مفصل ، ووقعوه بأختامهم ، ورفعوه إلى الحضرة الفخيمة الخديوية فى ٢ من أبريل سنة ١٨٧٩ .

(١) راجع صورته الأصلية بصفحة رقم (١٠٠) من الجزء الخامس .

ثم طالبوا فيه بمنح مجلس شورى النوّاب الحرّية التامة وجميع الحقوق فى كافة الأمور المالية والداخلية كما هو جار فى بلاد أوروبا ، أما انتخاب أعضائه (أى للهيئة النيابية الرابعة) فيكون بحسب لائحة سنة ١٨٦٦ ، ثم تعديلها طبقا للوائح انتخاب النوّاب المماثلة لها فى أوروبا ، وتكليف مجلس النظار تنقيح لائحة النوّاب الأساسية والنظامية ، وعرضها على المجلس عند التئامه لإقرارها ، وبعد ذلك تعرض للحضرة الخديوية للتصديق عليها .

أما مجلس النظار فيكون تعيين رئيسه بأمر كريم يصدر من الخديوى ،والرئيس هو الذى يقوم باختيار النظار وعرض أسمائهم على ولى الأمر لاعتمادهم ، ويكون هذا المجلس مفوّضا تفويضا تاما فى جميـع إجراءاته ، ومسئولا أمام مجلس النوّاب عن جميع تصرفاته .

ولزيادة تأمين الدائنـين طلبوا تعيين مفتشين أوروبيين لإيرادات ومصروفات المـالية .

تلقاء الرغبة التى أجمعت عليها طبقات الأمة ، استجاب الخديوى إسماعيل باشا إلى مطالبها ، وأقرّ المحضر الأهلى ، وأبلغه إلى قناصل الدول ليبلغوه إلى دولهم .

وفى ٧ من أبريل سنة ١٨٧٩ استقالت نظارة الأمير محمد توفيق باشا ، فخرج الوزيران الأوروبيان وأقصيا عن الحكم ، فاحتجا لدى ولى الأمر على إقراره المحضر الأهلى .

وفى اليوم نفسه صدرت إرادة سنية إلى محمد شريف باشا بتشكيل هيئة نظارة جديدة ، وتحقيق رغبات أهالى البلاد الواردة فى المحضر الأهلى فشكلها فى اليوم ذاته .

ولـمـا كانت هذه الإرادة قد نشرت فى الوقائع المصرية فى العدد رقم ٨٠٦ الصادر فى ١٣ من أبريل سـنة ١٨٧٩ ، وفى مجموعة القـوانين والديكريتات ، وأثبتها كثير من المؤرّخين فى كتبهم نقلا عن هذين المصدرين ، وهى لا تنطبق على الأصل المسجل فى دفاتر قسم المحفوظات التاريخيـة بالسراى الملكية ومحرّفة تحريفا كليـا ، رأيت

إثباتها و إعادة ترجمتها نقلا عن السجل رقم ١٠ بصفحتى ٦٥ و ٦٦ (راجع نصها بصفحة ١٠٩ فى الجزء الخامس) .

وفى ١٠ من أبريل سنة ١٨٧٩ أقرت النظارة استمرار مجلس شورى النوّاب على انعقاد جلساته ، لأن مقتضيات الأحوال مستلزمة بقاءه للمذاكرة والمفاوضة معه فى أمور هامة، وألغت الديكريتو السابق صدوره بفض دور انعقاده .

وفى ١٥ من مايو سنة ١٨٧٩ وضع مجلس النظار اللائحة الأساسية للمجلس ، وتشمل ٣٧ مادة، قدّمها رئيسه للمجلس فى ١٧ منه، وقال: " أوضح لحضرات الأعضاء أهمية هذه اللوائح، لأن المقصود منها أن تكون القوانين واللوائح التى تعمل، وما يلزم تنقيحه فى الموجود من الأوّل يكون كل ذلك بعد رؤيته بمجلس النوّاب ، والإقرار عليه منه ، وصدور الأمر بذلك " فأحالها المجلس إلى لجنة مؤلفة من خمسة عشر عضوا ففحصتها، وقدّمت تقريرها عنها، وزادت بنودها من ٣٧ بندا إلى ٤٩ بندا، وتتلخص فيما يأتى :

تحديد مدّة النيابة بثلاث سنوات . واعتبار كل نائب وكيلا عن عموم الأمة المصرية ، لا عن الجهة التى انتخبته فقط ، وله الحرّية التامة فى إبداء آرائه وقراراته دون ارتباط أحد فى رأيه بتعليمات تصدر له ، أو وعد ووعيد يحصل له ؛ وحدّدت سنه بثلاثين عاما .

وإذا حصل خلاف بين مجلس النوّاب ومجلس النظار ، وأصر كل على رأيه بعد تكرار المخابرة و بيان الأسباب، ولم تستعف النظارة، فللحضرة الخديوية أن تأمر بفض مجلس النوّاب وتجديد انتخاب أعضائه ، على شرط ألا تتجاوز مدّة الانتخاب أربعة أشهر من يوم انفضاضه إلى يوم اجتماعه، و إذا أيد مجلس النوّاب بعد تجديد انتخابه رأى المجلس السابق وجب تنفيذه ، ويجوز للأمة أن تنتخب نفس النوّاب السابقين أو بعضهم .

ورئيس المجلس ووكلاه وكتبته يكون تعيينهم بمعرفة المجلس من ابتداء انعقاده و يستمروا إلى أول الاجتماع الثـانى ، وجلساته علنية ، و يتمتـع العضو بالحصانة البرلمـانية عدا الأحوال التى يضبط فيها متلبسا بالجناية .

و يصرف لكل نائب عشرة آلاف قرش سنويا نظير مصروفات سفره و إقامته (المكافأة البرلمـانية)، أما النائب السودانى فتصرف له علاوة على ذلك مصروفات سفره فى الذهاب والعودة ، ويجوز انتخاب موظفى الحكومة الملكيين والعسكريين ضمن أعضـاء المجلس عدا نظار الدواوين ، ومفتشى الأقاليم ، والمديرين ، بشرط ألا يتجاوز عددهم خمس عموم النوّاب .

وجلساته لا تعتبر صحيحة إلا اذا حضرها ثلثا أعضائه، ويختص المجلس بتقرير صحة انتخابهم ، ولغته الرسمية هى العربية ؛ وعدد أعضائهماية وعشرون بمـا فيهم نوّاب السودان .

والنظار مسئولون أمام المجلس عن كافة الأحوال والأعمال المختصة بإدارتهم، ومجلس النظار مكلف بوضـع قانون لمحـاكمة النظار ، ولا تجتمع وظيفة النظارة والنيابة فى شخص واحد .

ويجوز للنظارة — إذا طرأت ضرورة مهمة جدّا تسـتلزم المبـادرة الى اتخاذ الاحتياطات اللازمة لوقاية الحكومة من خطـر محتمـل أو للمحافظـة على الأمن العمومى ، وكان مجلس النوّاب غير منعقد — أن تقرر إجراء ما يلزم إجراؤه تحت مسئوليتهما ، و يصدّق على ذلك الخـديوى ، ولدى انعقاد مجلس النوّاب لا بدّ من تقديمه إليه، والنظار ملزمون بالإجابة عن كل ما يسألون عنه من مجلس النوّاب، وعقب افتتاح المجلس تقـدّم إليه الميزانية العموميـة عن الإيرادات والمصروفات لفحصها و إقرارها سنويا .

وفى ٣٠ من يوليه سنة ١٨٧٩ وافق المجلس على مشروع لائحة انتخاب النوّاب (وهو أوّل قانون انتخاب صدر بالدولة) وتشتمل على ٧١ مادة ، أهمها :

تحديد سنّ الناخب بواحد وعشرين سنة كاملة ، وأن يكون مربوطا عليه دفع مائتين وخمسين قرشا نظيرالأموال والعشور، و يعفى من هذه الضريبة العلماء والقسس والمدرّسون والموظفون الذين لا يقل راتبهم عن ألف قرش ، والمحامون والدكاترة والصيادلة والحائزون لنشانات عثمانية أو مجيدية، وتأليف لجان للانتخابات فى عموم القطر، وقد فصل عملها تفصيلا كاملا فى ٣٤ مادة ، وكيفية تحرير الجداول ، وقيد أسماء الناخبين فى الدفاتر .

ثم قسم دوائرالانتخاب للنوّاب الى ماية وعشرين دائرة، منها ٦٩ للوجه البحرى و ٣٥ للوجه القبلى ، واحتفظ لنوّاب السودان بست عشرة دائرة لتخويل أهالى السودان حق انتخاب ممثلين عنهم فى المجلس أسوة بسكان المملكة المصرية، خصصها على الوجه الآتى :

دائرة واحدة لكل من مديريات بربر — ودنقله — وسنار وفيزوغلى — وفاشوده وخط الاستواء وشكا و بحر الغزال ،ودائرتان لكل من مديريات الخرطوم — والتاكا — وكردفان ، وثلاث دوائر لمديريات الفاشر ودارة وكبكابية بدارفور ، ودائرة واحدة لكل من محافظتى سواكن — ومصوع — واحدة لمحافظتى بربرة وزيلع ومديرية هرر.

و بعد أن انتهى المجلس من التصديق على اللائحة الأساسية وقانون الانتخاب بعث بهما الى الحكومة فى ٨ و ١٥ من يونيه سنة ١٨٧٩ لنظرهما بمعرفة مجلس النظار .

وفى أثناء اشتغال المجلس بوضع هاتين اللائحتين ، نظرت الدول الأوروبية بعين الاستياء الى ازدهار النهضة القومية فى مصر ، وتأليف حكومة وطنية ، و إلى مناصرة الخديوى اسماعيل باشا للحركة الوطنية ، واستجابته لمطالب الأمة ، فتآمرت عليه ودعت ألمانيا دول انكلترا وفرنسا والروسيا و إيطاليا والنمسا والمجر الى إرسال احتجاجاتها للخديوى بسبب إصداره الدكريتو الصادر فى يوم ٢٢ من أبريل سنة ١٨٧٩ الخاص بتسوية ديون الحكومة المصرية طبقا لما هو وارد فى المحضر

الأهلى . ولأنه لا يملك إصــدار قوانين مالية تمس حقوق الدائنين الأجانب بغـير اتفاق معها ، وقد بعثت هــذه الدول بتلك الاحتجاجات إليه فى المــدّة الواقعة بين ١٥ من مايو و ١٨ من يونيــه سنة ١٨٧٩ ، فأجابت الحكومة الوطنية عنها بأن أرسلت صورة من دكريتو ٢٢ أبريل السالف الذكر الى وكلاء هذه الدول للتصديق عليه فرفضوا .

وكانت هذه الدول قد أجمعت على التخلص من الخديوى ، فطلبت من الباب العــالى عزله ، فأصــدر السلطان إرادة سنية فى ٢٦ من يونيه ســنة ١٨٧٩ بخلع اسماعيل باشا وتنصيب ابنه الأمير محمد توفيق باشا خديويا على مصر .

عهد ساكن الجنان محمد توفيق باشا

وعلى أثر تولى الخديوى محمد توفيق باشا الأريكة المصرية قدّمت هيئة النظارة استقالتها الى الحضرة الفخيمة الخديوية جريا على العادة المتبعة فى الممالك الأوروبية عند تغيير ولى الأمر فقبلها، ثم أصدر نطقا كريما شفاها بإسناد رياسة مجلس النظار مع نظارتى الداخلية والخارجية الى محمد شريف باشا، وقد أتم رئيس المجلس تشكيل النظارة فى ٢ من يوليه سنة ١٨٧٩

وفى ٣٠ من يوليه بعث للحضرة الخديوية بالخطاب الآتى :

مهر دار جناب خديوى سعادتلو أفندم

لمــا كانت الشــورى هى الأساس الأوّل لكل حكومة متمــدّنة لمــا يترتب عليها من المزايا الجمة للبلاد ، وكان مجلس النوّاب الذى تأسس لهذه الغاية من منذ جملة سنوات مضت لم تحصل منه الفائدة المطلوبة لعدم حصوله على كافة الامتيازات المتحصلة عليهــا النوّاب بالبلاد الأخرى، ولعدم وجود قاعدة للانتخاب بطــريقة مستقلة ، على أن مسئولية النظار تستوجب وجود هيئة حرة تكون تلك المسئولية

لديها بالمعنى الحقيق، فمجلس النظار السابق كان اشتغل بهذه المسألة المهمة ووضع لائحة أساسية تشتمل على حقوق النواب وواجباتهم ، ولائحة أخرى للانتخاب وأرسلهما الى مجلس النواب مدة انعقاده ، وتصدق عليهما منه بعد أن أجرى فيهما بعض تنقيحات ، وأضاف عليهما بعض علاوات ، وحيث انه بالاطلاع على هاتين اللائحتين وجدتا مطابقتين لأفكار الحضرة العلية الخديوية التى جل آمالها هى تأييد الشورى وإعلاء مقدارها ، حسبما اقتضته الإرادة السنية بما صدر لنا بتاريخ ١٤ من رجب سنة ٩٦ ، فاقتضى تحرير هذا لسعادتكم ، واللائحة الأساسية ولائحة الانتخاب اللتان استقر عليهما الرأى أخيرا بمجلس يوم ٩ الجارى مرسولتان طيه بأمل عرضهما للأعتاب ، ومتى وافق يصدر الأمر العالى بالتصديق عليهما لأجل طبعهما ونشرهما وإجراء العمل على مقتضاها أفندم م‌

تحريرا فى ١١ شعبان سنة ١٢٩٦ — رئيس مجلس الوزراء

محمد شريف

فدوّن المهردار على هذا الخطاب بما يأتى :

« بوقت وروده عرض للأعتاب السنية وأشير بتحرير أمر عن ذلك ، وبعد تحريره وتقديمه أشير بتوقيف ذلك وبقى تحت اليد ، ولمناسبة ما حصل وتشكيل مجلس النظار على الهيئة الحالية صار هذا مستغنى » .

وفى ١٧ من أغسطس سنة ١٨٧٩ استقالت النظارة .

وفى ١٨ منه أصدر الخديوى أمرا بإلغاء مجلس النظار وإبطاله ، وبأن كل ناظر يكون مسئولا عن الأشغال المنوطة بإدارة نظارته ، وأن المواد التى كان جاريا تقديمها ورؤيتها بذلك المجلس من الآن فصاعدا يكون النظر فيها بمجلس يجرى انعقاده بمعيتنا من النظار تحت رياستنا ، وكل من النظار إذا وجد عنده أشياء من هذا القبيل يستصحب معه أوراقه ومعلوماتها عند حضوره إلى المجلس لأجل رؤيتها وحصول المداولة عنها حسب الأمر ، ثم عين ثمانية نظار على دواوين الحكومة .

وفى ٢١ من سبتمبر سنة ١٨٧٩ (أى بعد مرور شهر ونيف) أصدر الخديوى أمرا كريما تنصل فيه من الرغبة فى إعادة الحكومة الشخصية ، وقرر إعادة مجلس النظار ووجوب السير بمقتضى الأمر الكريم الصادر فى ٢٨ من أغسطس سنة ١٨٧٨ حيث قال :

"إنى لما أخذت أخيرا زمام رياسة مجلس النظار بيدى ، لم يخطر بفكرى إعادة الحكومة الشخصية ، وإنما كان ذلك بالنظر لاحتياجات الوقت مع الرغبة فى تقريب وتأييد العلاقة المحكمة بينى وبين أعضاء هيئة النظار ، ولم يخطر ببالى أن يكون ذلك أمرا قطعيا ، ولا أمرا مخالفا للأصول التى اتخذتها منـذ أخذى بزمام الحكومة ، أعنى الحكم بالاشتراك مع نظارى وبواسطتهم ، وهذه الأصول من مقتضى الأمر الصادر بتاريخ ٢٨ من أغسطس سنة ١٨٧٨ ، ولا يتعلق بى ألا تكون مرعية الإجراء على الدوام ، ولا يخفى على سعادتكم ما انطوى عليه ضميرى فى هـذا الخصوص ، كما لا يخفى عليكم أفكارى المتعلقة بأمر الاستقامة والتقدم والنظام والاقتصاد التى أتمنى نجاحها وانتشارها فى إدارة المملكة .

وإنى لمتيقن أنكم مشتركون معنا فى هذه الأفكار والتصورات ، وأنكم عازمون عزما قويا على بذل مجهودكم فى تنفيذ هذه الأفكار بالتمام ، وإنى لأعرف درجة إخلاصكم وحسن طويتكم بالنسبة لخدمة الوطن ، ومراعاة قوانينه ونظاماته ، مع رغبتكم فى بذل المجهود بحفظ حقوقه ، ولهـذا فإنى مع ثقتى وحسن يقينى فيكم ، أكلفكم بتشكيل هيئـة نظارة جديدة ، وأحلت رياسة مجلس النظار على عهدتكم ، حافظا لنفسى حق الحضور فى جلساته ، وتولى رياسته عند الاقتضاء ، وإنى لمتيقن أنكم ستعتنون كل الاعتناء فى انتخاب رفقائكم النظار ، ثم ترفع أسماؤهم إلينا لأصدّق على توظيفهم ، وبعد أن تشكل هيئة النظار تأخذ فى الأشغال على مقتضى ما نص عليه الأمر الصادر المؤرّخ فى ٢٨ أغسطس سـنة ١٨٧٨ ، فإنه لا يزال مرعى الإجراء فى جميع أحكامه التى لا يعتريها تغيير بأمرنا هـذا ، وإن المحافظين ، والمديرين ،

ومأمورى الضبطيات ، ووكلاء النظارات ، وكتاب أسرارها ، ومفتشى الأقاليم ، ومديرى الإدارات المهمة ، لا يكون نصبهم وعزلهم إلا بعد المداولة فيه بمجلس النظار والتصديق عليه من لدنا ، وأما باقى الموظفين فيكون تنصيبهم وعزلهم بمقتضى أوامر تصدر رأسا من نظارهم الذين هم تابعون لهم ، ولا يخفى عليكم أننا فى مشاغل من المسائل المهمة ، وقد دعتنى الحاجة إلى أن أذكركم من جملة تلك المسائل بأهمية ترتيب ميزانية الإيرادات والمصروفات السنوية بطريقة منتظمة ، وبالترتيب النهائى المختص بالتحصيل الذى هو شديد الارتباط بالميزانية ، وبتنظيم حالة المالية المتأخرة المتعلقة بها جميع المنافع المستدعية لحسن غايتنا ومعظم همنا ، وإنى على يقين بأنى أعتمد عليكم فى حل هذه المسائل ومشاكلها من الأمور المهمة ، ولخبرتكم التامة وحبكم للوطن لا تهملون فى شىء يعود على القطر بالإصلاح الحقيقى الذى هو متمنى الجميع ، ويجب على كل منا أن يبذل غاية جهده فى تمهيد سبيله " .

محمد توفيق

ودام مجلس شورى النواب ثلاث عشرة سنة من ٢٥ من نوفمبر سنة ١٨٦٦ إلى ٦ من يوليه سنة ١٨٧٩ ، عقد فيها تسع دورات كاملة لثلاث هيئات نيابية ، أظهر فيها رغبة صادقة فى خدمة البلاد من كل الوجوه ، وكان محل عناية الحكومة وتقديرها لمناقشاته ، فتبعث إليه بكل البيانات التى يطلبها ، وتوفد مندوبيها لبسط وجهة نظرها فى جميع المشروعات التى تعرض عليه .

وقد كسب حقوقه الكاملة فى موقفه التاريخى ، وخوّل سلطة البرلمانات الحديثة فى تشريع وإقرار القوانين والميزانية ، وجعل الوزارة مسئولة أمامه .

مجلس النواب المصرى

من سنة ١٨٨١ الى سنة ١٨٨٢

راجع تاريخ مجلس النواب المصرى مفصلا فى هذا السفر مع محاضر جلساته الفاقدة التى قمت بجمعها واستكمالها لأول مرة فى تاريخ الحياة النيابية .

مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية

من سنة ١٨٨٣ الى سنة ١٩١٣

راجع تاريخ مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية فى هذا السفر .

عهد المغفور له الخديوى عباس باشا حلمى الثانى

الجمعيـــة التشريعيـــة

من سنة ١٩١٤ الى سنة ١٩٢٣

حال الإنجليز دون رغبة المصريين المتزايدة فى إعادة مجلسهم النيابى الذى ألغوه سنة ١٨٨٢ ، لكنهم أمام الضغط المستمر من كثرة الاقتراحات التى قدمها أعضاء مجلس الشورى والجمعية العمومية بطلب توسيع سلطة المجلسين ، رأوا أن الجمعية العمومية كانت اجتماعاتها قليـلة ، ولم يكن لهـا عمل غير اعتماد القوانين الجديدة الخـاصة بالأموال المقررة ، والمستخدمين ، والضرائب ، أما مجلس الشورى فإنه وإن كانت وظيفته استشارية محضة ، الا أنه اشترك اشتراكا فعليا فى تنقيح القوانين ، وأنه من المنـاسب توسيع سلطة هـذا المجلس ، وإضافة اختصاص الجمعيـة العمومية الى اختصاصاته ، فعزموا على توسيع اختصاص مجلس شورى القوانين بإنشاء جمعيـة جديدة يعطى لهـا شىء من حق الاقتراح ، وإبداء الرأى ، مع تمكينها من الوسائل التى تضطر بهـا الحكومة الى إطالة النظـر فى درس القوانين التى لا تصـادق عليها الجمعية .

وفى أول يوليه سنة ١٩١٣ أصدر الخديوى القانون النظامى المصرى بإنشاء الجمعية التشريعية فقال :

" لما كانت رغبتنا هى منح بلادنا نظام حكومة يكون موافقا للأفكار النيرة، وكافلا لحسن الإدارة ، ولصيانة الحرية الشخصية ، وضامنا لاتساع نطاق التقدم والعمران ، وملائما لهذه البلاد بنوع خاص .

ولما كانت هذه الغاية لا يتسنى نيلها إلا بتعاضد جميع الطبقات تعاضدا مبنيا على الولاء ، وبامتزاج جميع المرافق امتزاجا يؤدى الى ترقية نظام الحكومة بطريقة تجمع بين السكينة والتروى ، بحيث لا يكون هذا النظام عبارة عن مجرد تقليد ومحاكاة للأساليب الغربية ، بل يكون داعيا الى تمهيد السبيل لرفاهة الأمة المصرية وإسعادها .

ولما كانت بغيتنا حينئذ هى تعديل القانون النظامى تعديلا يكون من ورائه تحسين الأسلوب التشريعى ، وذلك باستبدال القوانين النظامية الحالية بقوانين ترمى الى ضم مجلس شورى القوانين مع الجمعية العمومية فى هيئة واحدة ، وإلى تقرير طريقة للانتخاب تكون أوسع نطاقا وأكثر انطباقا على الحكمة ، وإلى ازدياد عدد الممثلين الذين يعهد إليهم بالمشاركة فى أعمال السلطة التشريعية ، وإلى تخويل الهيئة الجديدة الاختصاصات الممنوحة الآن لكل من مجلس شورى القوانين ، والجمعية العمومية ، وإلى ترتيب طريقة يجرى عليها العمل فى الاستشارة ، وفى اقتراح وضع القوانين لكى تزداد استفادة الحكومة عن ذى قبل من آراء هذه الهيئة الجديدة ومقترحاتها فيما يتعلق بإدارة الشؤون الداخلية فى القطر المصرى " .

وقد افتتحها الخديوى فى يوم ٢٢ من يناير سنة ١٩١٤ .

وتتألف الجمعية التشريعية من أعضاء قانونيين وهم نظار الدواوين ، وأعضاء منتخبين وعددهم ستة وستون عضوا ، ينتخب أحدهم وكيلا بمعرفة الجمعية ، وأعضاء معينين عددهم سبعة عشر عضوا ، أحدهم رئيس ، والثانى وكيل ، والخمسة عشر الآخرون يعينون على نحو يكفل النيابة عن الأقليات والمصالح التى

لم تنل نصيبا من الانتخاب، ويختارون من قبل الحكومة بحيث يكون لجميع الطبقات من الأهالى حدّ أدنى لعدد من ينوب عنها، تخصص للأقباط أربعة كراسى، ولعرب البدو ثلاثة، ولكل من التجار، والأطباء، ورجال التربية العامة أو الدينية اثنان، وكرسى واحد لكل من المهندسين، والمجالس البلدية، ومدّة عضوية الأعضاء المنتخبين والمعينين فى الجمعية ست سنوات، ويتجدّد ثلث كل من الفريقين فى كل سنتين، ولا يعزلون فى غضــون تلك المــدّة إلا بأمر عال يصــدر من الجمعية بأغلبية ثلاثة أرباع الآراء .

ويجوز حل الجمعية التشريعية بأمر عال، ومتى حلت وجب إجراء الانتخابات والتعيينات الجديدة فى بحر ثلاثة أشهر من تاريخ حلها .

ووظيفة الجمعية هى على الأكثر استشارية، وبغض النظر عن بعض المسائل المعينة، وعلى الأخص المسائل الدولية الخارجة عن اختصاص الجمعية، فإنه لا يجوز إصدار أى قانون مالم يقدّم ابتداء إليها لأخذ رأيها فيه، وإذا حصل هناك خلاف بين الحكومة والجمعية يعقد مؤتمر منهما .

فإذا لم يؤدّ بحث المؤتمر الى الاتفاق، يؤجــل مشروع القانون المعروض مدّة أسبوعين، وبعد انقضائهما يقدّم المشروع ثانية الى الجمعية بصورته الأولى، فإذا ظلت الجمعية على رفض قبول المشروع، جاز للحكومة أن تحل الجمعية وتقدّم المشروع من جديد للجمعية التشريعية الجديدة، أو أن تصدر هــذا المشروع على الصــورة التى تستحسنها .

ويجب أن تقدم المسائل الآتية للجمعية التشريعية لأخذ رأيها فيها، وهى :

الميزانية، والحسابات، والسلف العمومية، وتقدير درجات أموال الأطيان بوجه عام، والخطط المتعلقة بإجراء تحسينات مهمة بالرى أو بنظام السكة الحديدية .

ولا يجوز ربط أموال جديدة على الأطيان أو عوائد شخصية إلا بعد مصادقة الجمعية التشريعية .

وللجمعية التشريعية فى مسائل التقنين حق تحضير مشروعات القوانين ما عدا ما يتعلق من ذلك بالقوانين النظامية، على أنه لا يجوز لها أن تنظر مشروعا فى جلسة علنية إلا إذا سبق إقراره من مجلس النظار .

ودور انعقاد الجمعية التشريعية يبتدئ من أول نوفمبر وينتهى فى ٣١ من مايو من كل سنة .

ويمنح المعينون والمنتخبون من الأعضاء مكافأة قدرها خمسة وعشرون جنيها شهريا .

وليس من اختصاصها النظر فى مخصصات الخديوى ، وويركو الإستانة ، والدين العمومى، وكل الواجبات والالتزامات الناتجة من قانون التصفية، أو الاتفاقات الدولية، والمسائل المتعلقة بالدول الأجنبية، وعلاقات مصر بهذه الدول، والمسائل المتعلقة بتعيين أحد موظفى الحكومة أو أحد مأموريها، أو بترقيته أو نقله ، أو عقوبته أو فصله ، وكل عمل آخر تجريه الحكومة بالنسبة لأحد موظفيها أو مأموريها .

وترسل ميزانية إيرادات ومصروفات الحكومة للجمعية قبل انتهاء السنة المالية بأربعين يوما على الأقل ، ولها أن تبدى ملاحظاتها أو رغباتها فى كل قسم من أقسام الميزانية، وترسل آراءها ورغباتها وملاحظاتها الى ناظر المالية ، وعليه فى حالة رفضها أن يبين أسباب ذلك ، وللجمعية أن تبحث فى هذه الأسباب ، وأن تبدى ملحوظات جديدة .

ويجوز للأعضاء أن يوجهوا الى النظار أسئلة فى المسائل الإدارية ذات المصلحة العامة ، ويجيب النظار عنها ، ولهم ألا يجيبوا عن سؤال يرون من المصلحة العامة عدم الإجابة عنه .

وجلسات الجمعية علنية ، عدا جلسات المؤتمرات والاجتماعات التى تعقدها الجمعية بهيئة لجنة عامة فغير علنية ، ولا تصح مداولاتها إلا إذا حضر الجلسة ثلثا الأعضاء على الأقل .

وقد اشتمل القانون النظامى على ٥٥ مادة، منها ٣٤ مادة لنظام الجمعية التشريعية، والباقى لاختصاص مجالس المديريات .

وفى أوّل يوليه سنة ١٩١٣ صدر قانون الانتخاب، وقد اشتمل على المبادئ الآتية :

لكل مصرى من رعايا الحكومة المصرية بالغ من العمر عشرين سـنة كاملة حق الانتخاب ؛ بشرط ألا يكون من المحكوم عليهم بالأشـغال الشاقة أو السجن أو بسرقة أو نصب أو خيانة أو تزوير أو انتهاك حرمة الآداب أو رشوة ، أو من المعزولين من الوظائف الأميرية، أو من المحامين الذين شطبت أسماؤهم من جدول المحاماة . أو من الذين أشهر إفلاسهم ، أو من المحجور عليهم .

وهـذا الانتخاب غير رأسى ، لأن كل خمسين ناخبا ينتخبون ناخبا منـدوبا واحدا لا يقل عمره عن ثلاثين سنة كاملة ، وهؤلاء الناخبون المندوبون هم الذين ينتخبون أعضاء الجمعيـة التشريعية ، على أنه يجب عليهم أن يشاوروا من ينوبون عنهم للوقوف على ميلهم نحو المرشح الذى ينتخب عضوا فى الجمعية التشريعية، ويكون الانتخاب الأوّلى والثانوى بالاقتراع السرى .

ويشترط فى من ينتخب عضوا فى الجمعية التشريعية ، أن يكون عمـره خمسا وثلاثين سنة كاملة ، وأن يكون عارفا بالقراءة والكتابة ، وأن يكون قد دفع منذ سنتين مال أطيان سنوى قدره خمسون جنيها ؛ أو عوائد مبان قدرها عشرون جنيها فى السنة ، أو خمسـة وثلاثين جنيها مال أطيان وعوائد مبان معا ، تخفض هـذه القيمة الى الخمسين ($\frac{٢}{٥}$) بالنسبة لمن كان حائزا لشهادة من مدرسة عاليـة، وأن يكون اسمه مدرجا منـذ ثلاث سنين بجدول الانتخاب فى المديرية أو المحافظة التى ينتخب فيها .

ولا يجوز انتخاب الموظفين العموميين بصفة أعضاء للجمعية التشريعية، وإذا انتخبوا يجب عليهم أن يتنحوا أو يعتبروا متخلين عن وظيفتهم ، وفى الحالة الأخيرة يعطى لهم حق العودة الى وظائفهم عند انتهاء مدّة العضوية .

ولا يجوز الجمع بين عضوية مجلس المديرية و بين عضوية الجمعية التشريعية .

وفى ١٥ من مارس سنة ١٩١٤ وضعت الجمعية لائحتها الداخلية فى ٨٥ مادة وهى لا تخرج عن نطاق اللوائح الداخلية التى سنها مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية فى أثناء اجتماعهما فى ثلاثين سنة .

وقد دام دور انعقادها العادى الأوّل من ٢٢ من يناير سنة ١٩١٤ الى ١٧ من يونيه سنة ١٩١٤ ، ونظرا لقيام الحرب الأوروبية العظمى فى سنة ١٩١٤، وإعلان الحماية على مصر ، وقيام الأحكام العرفية فى البلاد، وخلع الخديوى عباس الثانى ، رأت الحكومة تأجيل انعقاد الدور الثانى للجمعية، فصدر أمر عال فى ١٨ من أكتوبر سنة ١٩١٤ قالت فيه :

"بالنسبة لهذه الظروف التى من شأنها أن توقف وضع منهاج نظامى للإصلاحات التشريعية، فضلا عن أن تلك الظروف قد تضطر السلطة التنفيذية فى كل حين الى اتخاذ تدابير استثنائية ومستعجلة ، وأن كل أمر عال لا يكون بطبيعته ذا صفة وقتية محضة ، ويكون قد صدر دون عرضه على الجمعية التشريعية فى حين أنه كان من الواجب عرضه عليها بمقتضى أحكام القانون النظامى يبطل مفعوله حتما بعد اجتماع الجمعية التشريعية بخمسة عشر يوما، إلا إذا حصل فى خلال هذه المدّة عرضه على تلك الجمعية معدّلا أو غير معدّل " .

وفى ٢٩ من ديسمبر سنة ١٩١٤ صدر مرسوم بتأجيل هذا الدور الى ١٥ من فبراير سنة ١٩١٥، ثم أعقبه مرسوم ثالث فى ٩ من فبراير سنة ١٩١٥ بتأجيله الى ١٥ من أبريل، ثم أعقبه مرسوم رابع فى ١١ من أبريل سنة ١٩١٥ بتأجيله الى أوّل نوفمبر سنة ١٩١٥، ثم أعقبه مرسوم خامس فى ٢٧ من أكتوبر سنة ١٩١٥ بوقف العمل بأحكام القانون النظامى القاضية بالتجديد الجزئى فيها وفى مجالس المديريات، وقالت الحكومة : "إن الأسباب التى دعت الى هذه التأجيلات المتوالية لا تزال باقية، وهى تدعو الى تأجيل جديد لمدّة أخرى ليس من الميسور تحديد مقدارها منذ الآن .

و بمـــا أنه مع عدم انعقاد الجمعية التشريعية لا يتسنى إجراء عملية القرعة اللازمة لتعيين الأعضاء الذين تنقضى مدّة نيابتهم .

و بمـــا أنه ليس من المناسب فى الظروف الحـــاضرة إجراء الانتخابات لتجديد أعضاء مجالس المديريات تجديدا جزئيا طبقا لمـــا نص عليه القانون النظامى أيضا".

وقررت تأجيـــل اجتماع الجمعية التشريعية الذى كان محـــدّدا له يوم أوّل نوفمبر سنة ١٩١٥ الى ميعاد آخر يكون تعيينه بمقتضى مرسوم يصدر فيما بعـــد، وأوقفت العمل بأحكام القانون النظامى القاضية بتجـــديد الأعضاء تجديدا جزئيا فى كل من الجمعية التشريعية ومجالس المديريات، ولم يجدّد انتخاب أعضاء الجمعية التشريعية، ولم تدع للانعقاد ، واستمرّ أعضاؤها يتناولون مكافآتهم السنوية طوال مدّة الحرب العظمى و بعدها، الى أن صدر القانون رقم ١٠ فى ٢٩ من أبريل سنة ١٩٢٣ بحلها لصدور الدستور المصرى فى ١٩ من أبريل سنة ١٩٢٢ .

وقـــد تولى رياسة هـــذه الجمعية طوال مدّتها من ١٩١٤ الى ١٩٢٣ أحمـــد مظلوم باشا .

وتولى وكالتها عن المعينين عدلى يكن باشا ، ثم خلفه ســـعيد ذو الفقار باشا ، وعن المنتخبين سعد زغلول باشا .

عهـــد المغفور له الملك فـــؤاد الأوّل

البرلمـــان المصرى

من سنة ١٩٢٤ الى سنة ١٩٤٧

قبل أن أبدأ بسرد تاريخ إنشاء البرلمـــان المصرى الحالى، سأمرّ على الأحداث التى حدثت فى مصر بعد وقف انعقاد الجمعية التشريعية وقبل إصدار الدستور بكل اختصار ، ليسهل على القارئ تتبع الحوادث، وليعلم كيف جاهدت الأمة وناضلت فى سبيل حريتها، واستقلالها، وسيادتها .

بعـد انتهاء دور الانعقاد الأول للجمعية التشريعية، قامت الحرب الأوروبية العظمى فى سنة ١٩١٤ ، فاستقر رأى الحكومة البريطانيـة على إقصاء الخديوى عباس باشا حلمى الثـانى لاعتقادها — بالأدلة التى توافرت لديهـا — أنه انضم فعلا إلى أعدائها منذ نشوب الحرب، أى مع ألمـانيا .

ففى يوم ٢ من نوفمبر سنة ١٩١٤ أعلن قائد جيش الاحتلال الأحكام العرفية فى البلاد ، فأصبحت الأوامر تنفذ فى الوطنيين والأجانب على السواء .

وفى ١٨ من ديسمبر سنة ١٩١٤ أعلنت الحكومة البريطانية حمايتها على مصر وزوال السيادة التركية .

وفى اليوم التالى أنزلوا الخديوى عن الأريكة المصرية بحجة التصاقه للأعداء، وعرضت وراثة عرش مصر على عمـه المغفور له الأمير حسيـن كامل باشا أكبر أعضاء البيت المـالك، فقبلها حبا فى مصلحة بلاده، وخشية أن يخرج الحكم من أسرة محمـد على باشا ، فيتولاه من لا يحسن خدمة أمته ، فاعتلى العرش ملقبا بسلطان مصر ، وتوفى إلى رحمـة الله فى ٨ من أكتوبر سـنة ١٩١٧ ، ولم يقبل ابنه الوحيد أن يخلفه على العرش .

فتولى العرش بعـده الأمير أحمد فؤاد باشا فى ٩ من أكتوبر سـنة ١٩١٧ ، وفى مـدة حكمه انتهت الحرب العظمى، وأعلنت الهدنة بين المتحاربين فى ١١ من نوفمبر سنة ١٩١٨، وانتهت بفوز الحلفاء، فاتجهت أنظار العالم إلى المؤتمر الذى عقده مندوبو الدول فى فرسايل بفرنسـا لوضع قواعد الصلح ، وتحقيق أمانى الشعوب التى حاربت فى صفوف الدول المتحالفة، وأخذت أسس الصلح تقام على المبادئ الأربعة عشر التى وضعها وأعلنها الدكتور ولسن رئيس الولايات المتحدة ، ومنها حق الشعوب فى تقرير مصيرها .

إزاء ذلك، رأى فريق من المصريين المفكرين، وعلى رأسهم سعد زغلول باشا أن هذا الوقت أنسب الأوقات للمطالبة بحقوق مصر، فقابل هو وعلى شعراوى باشا



مصطفى رياض باشا

رئيس مجلس النظار

وعبد العزيز فهمى بك ، وكلهم من أعضاء الجمعية التشريعية ، معتمد دولة انكلترا فى القاهرة فى يوم ١٣ من نوفمبر سنة ١٩١٨ ، وواجهوه بالمطالب الوطنية ، وطلبوا السماح لهم مع بعض زملائهم بالسـفر إلى لوندره لعرض قضـية استقلال البـلاد والدفاع عنها أمام مؤتمر فرسايل ، فرفض هذا الطلب ، فألفوا وفدا لهذه الغاية حاز ثقة الأمة ، ووكلته الجمعية التشريعية و جميع الهيئات الأخرى عنها للقيام بهذا العمل .

وتصادف فى هذا العهد أن كان حسين رشدى باشا الرجل الوطنى على رياسة الوزارة ، فعضد هذا الوفد وأيده ، ورفع إلى عظمة السلطان كتابا اقترح فيـه أن يعهد إليـه و إلى زميله عدلى يكن باشا بمهمة السـفر إلى لوندره ليبسط للحكومة الإنجليزية آراء عظمته وآراء حكومته فى مصير مصر السياسى ، بعـد أن زالت عنها السيادة التركية ، وانتهت الحرب التى تذرعت بها انكلترا لإعلان حمايتها على البلاد ، فوافق السلطان على ذلك .

غير أن الحكومـة الإنكليزية لم تسمح لأحد بالسفر فى بادئ الأمر ، فاضطر رشدى باشا إلى رفع استقالته إلى عظمة السلطان .

إزاء ذلك ، أذنت الحكومة الإنكليزية له ولعـدلى باشا فى السفر ، ولكنها رفضت السماح للوفـد المصرى الذى يرأسـه سعد باشا بمغادرة البـلاد ، إلا أن رشدى باشا جعـل السماح للوفد شرطا لاسترداد استقالته ، فلم تقبـل الحكومة الإنكليزية هذا الشرط .

وفى ٩ من مارس سنة ١٩١٩ أرادت السلطة أن تقضى على هذه الحركة قبل أن يستفحل أمرها ، فقبضت على أربعة من كبار زعماء البـلاد ونفتهم إلى جزيرة مالطه ، وما أن ذاع الخبر حتى هب الشعب هبة قوية ، واندفع لهيب الثورة المصرية فى البلاد ، وشملت كل أنحائها ، واشتركت فيها جميع الطبقات ، وتضامنت فيها كل عناصر الأمة ، وكان من نتيجة هذا الإجماع الرائع ، وتلك الهبة الوطنية العنيفة ، أن تغيرت سياسة الحكومة الإنكليزية ، فأفرجت عن المعتقلين ، وأذنت للوفد المصرى

بالسفر إلى باريس ، وهناك حاول الدخول إلى المؤتمر لعرض قضية البلاد فلم ينجح .

ثم عينت الحكومة الإنكليزية لجنة برياسة اللورد ملنر لتحقيق أسباب الاضطرابات التى حدثت أخيرا فى القطر المصرى، وتقديم تقرير عن الحالة فى البلاد، وعن شكل القانون النظامى الذى يعدّ — تحت الحماية — خير دستور لترقية أسباب السلام واليسر والرخاء فيها ، ولتوسيع نطاق الحكم الذاتى فيها توسيعا دائم التقدّم والترقى، ولحماية المصالح الأجنبية .

فاحتج محمد سعيد باشا رئيس الوزارة حينئذ على مجىء اللجنة قبل إمضاء الصلح مع تركيا، واستقال من وظيفته فى ١٥ من نوفمبر سنة ١٩١٩ .

حضرت هذه اللجنة إلى مصر فى ٧ من ديسمبر فقاطعها المصريون ، وأثاروا عواصف الاحتجاج والسخط والاستنكار عليها ، ووجدت معارضة شديدة منظمة لمقاطعتها ، و إفهامها أن زغلول باشا المقيم فى باريس هو الوكيل الذى أنابه الشعب المصرى عنه .

ولما عادت اللجنة إلى لوندره فى منتصف أبريل سنة ١٩٢٠ لكتابة تقريرها، وقبل أن تتمه رأت دعوة الوفد المصرى فى باريس للفاوضة معها ، فقبل الدعوة ، وبعد انتهاء المناقشات أسفرت عن وضع مذكرة طبقا لما تم الاتفاق عليه بين الطرفين، وسافر بها فى الحال أربعة من أعضاء الوفد إلى مصر لكى يحصلوا من مواطنيهم على تأييد هذه المقترحات، فعادوا بعد عرضها ومعهم الموافقة على هذه التسوية مصحوبة بتحفظات عرضوها على اللجنة فلم تقبلها ، وافترق الطرفان من غير أن يصلا إلى اتفاق نهائى .

وبعد ذلك تفاوض اللورد كيرزون وزير خارجية حكومة إنكلترا مع عدلى باشا يكن رئيس الوزارة ورئيس الوفد المصرى الرسمى، فقدّم إليه بعد مناقشات استغرقت أربعة شهور . مشروع اتفاق لعقد معاهدة بين الأمبراطورية البريطانية ومصر .

فرأى الوفد المصرى أن هـذا المشروع تضمن فيما يتعلق بأكثر المسائل التى تناولتها المناقشات والمذاكرات نفس النصوص والصيغ التى عرضت عليه عند بدء المفاوضات ، وأن المشروع بحالته لا يجعل محلا للأمل فى عقد اتفاق يحقق أمانى مصر الوطنية ، فقطع المفاوضات وعاد إلى مصر ، واستقال عدلى باشا من وظيفته فى ٢٤ من نوفمبر سنة ١٩٢١ .

وفى ٣ من ديسمبر أبلغ المعتمد البريطانى عظمة السلطان بأن رفض حكومة عظمته لمقترحات اللورد كيرزون أوجد حالة جديدة ، وهذه الحالة لا تؤثر فى مبدأ السياسة البريطانية ، ولكنها بالضرورة تقلل التدابير التى يمكن تنفيذها ، ولذلك فإن حكومة جلالة الملك ترغب فى أن تبدى بوضوح حالة موقفها بعد قطع المفاوضات .

ففيما يتعلق بالحاضر لا يمكن لحكومة جلالته تنفيذ اقتراحاتها بدون رضاء الأمة المصرية واشتراكها ، ولكن حكومة جلالتـه تحافظ على الرغبـة التى كانت لديهـا على الدوام ، وهى :

(١) العمل على إنمـاء مواهب المصريين بزيادة عدد الموظفـين فى الفروع الإدارية العالية التى كثر فيها عدد الموظفين الأوروبيين .

(٢) أن تواصل بمشاورة الحكومة المصرية المفاوضات مع الدول الأجنبية لأجل إلغاء الامتيازات ، لكى يكون الموقف الدولى جليا عندما يحين وقت إصدار التشريع المصرى الذى سيحل محل تلك الامتيازات .

(٣) وأن السلطة التى يباشرها القائد العـام تحت القانون العسكرى تباشرها الحكومة المصرية وحدها بمقتضى القوانين المدنية المصرية .

(٤) رفع الأحكام العسكرية حالمـا يصدر قانون التضمينات .

بعـد ذلك اعتقلت الحكومة الإنكليزية سـعد زغلول باشا ومعه خمسـة من رفقائه ، ونفتهم إلى جزيرة سيشل ، ثم نقل سـعد وحده إلى جبل طارق ، وبقى زملاؤه بسيشل .

ظلت الحالة السياسية فى البلاد مضطربة غير مستقرة إلى أن تفاوض اللورد اللنبى وعبد الخالق ثروت باشا ، فأسفرت مفاوضاتهما عن تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ ، وهو الذى صدر من الجانب الإنكليزى وحده وأعلن فيه انتهاء الحماية البريطانية على مصر ، وأن مصر دولة مستقلة ذات سيادة ، و إلغاء الأحكام العرفية التى أعلنت فى ٢ من نوفمبر سنة ١٩١٤ حالما يصدر قانون التضمينات ، واحتفظت الحكومة الإنكليزية بصورة مطلقة فى تولى الأمور الأربعة الآتية إلى أن يحين الوقت الذى يتسنى فيه إبرام اتفاقات بينها و بين الحكومة المصرية وهى :

(١) تأمين مواصلات الامبراطورية البريطانية فى مصر .

(٢) الدفاع عن مصر من كل اعتداء أو تدخل أجنبى بالذات أو بالواسطة .

(٣) حماية المصالح الأجنبية فى مصر ، وحماية الأقليات .

(٤) السودان .

وفى أوّل مارس سنة ١٩٢٢ تألفت وزارة عبد الخالق ثروت باشا ، فأصدر السلطان أمرا كريما فى ١٥ منه يعلن فيه استقلال البلاد قال فيه :

" لقد منّ الله علينا بأن جعل استقلال البلاد على يدنا ، و إنا لنبتهل إلى "
" المولى عز وجل بأخلص الشكر وأجمل الحمد على ذلك ، ونعلن على ملأ العالم "
" أن مصر منذ اليوم دولة متمتعة بالسيادة والاستقلال ، ونتخذ لنفسنا لقب "
" صاحب الجلالة ملك مصر ليكون لبلادنا ما يتفق مع استقلالها من مظاهر "
" الشخصية الدولية وأسباب العزة القومية . "

" وها نحن نشهد الله ونشهد أمتنا فى هذه الساعة العظمى أننا لن نألو جهدا "
" فى السعى بكل ما أوتينا من قوة وصدق عزم لخير بلادنا المحبوبة ، والعمل "
" على إسعاد شعبنا الكريم . "

" و إنا ندعو المولى القدير ، أن يجعل هذا اليوم فاتحة عصر سعيد يعيد "
" لمصر ذكرى ماضيها المجيد . "

وفى ٣ من أبريل ســنة ١٩٢٢ وافق مجلس الوزراء على تشكيل لجنة من ٣٢ عضوا من ذوى الخبرة والصفة النيابية لوضع مشروع دستور طبقا لمبادئ القانون العام الحديث، وتقرير مبدأ المسئولية الوزارية ، ويكون بذلك للهيئة النيابية حق الإشراف على العمل السياسى المقبل، وكذلك وضع قانون للانتخاب .

وفى ٢١ من أكتوبر سنة ١٩٢٢ أتمت اللجنة وضع الدستور وقانون الانتخاب على أحدث المبـادئ ، ووفق حاجة الأمة ، وقدّمتـه للوزارة فأحالته إلى اللجنـة الاستشارية التشريعية لفحصه ، فعنيت أكبر العناية بدرسه وتمحيصه ، وأدخلت عليه تعديلات خاصة بالشكل القانونى ، واقترحت بعض نصوص لتقرير حقوق فات وضعها . وكان من المتعين أن يشملها الدســتور ، وقبل أن تتقــدم الوزارة بعرضــه على جلالة الملك للتصديق عليــه استقالت فى ٢٩ من نوفمبر ســنة ١٩٢٢ لأسباب داخلية .

ثم أعقبتها وزارة محمد توفيق نسيم باشا ، وفى مدّتها قامت أزمة بسبب وضع مادتين خاصتين بالسودان فى الدستور .

فقد كان فى مشروع الدستور الذى وضعته اللجنة نصان عن السودان، أحدهما المـادة (٢٩) التى تنص على أن (الملك يلقب بملك مصر والسودان) ، والثانية المـادة (١٤٥) وهى التى تقول (تجرى أحكام هـذا الدستور على المملكة المصرية جميعها، أما عن السودان، فمع أنه جزء منها يقرر نظام الحكم فيه بقانون خاص) . وقد خلق الإنكليز نزاعا بشأنهما وطلبوا حذفهما ،وكان من سوء حظ البلاد أن هذا النزاع وقـع فى عهد وزارة ضعيفة نسيت واجبها الوطنى . وسلمت تسـليما مخزيا بوجهة النظر الانكليزية .

وفى يوم ٢ من فبراير سنة ١٩٢٣ سلم المعتمد البريطانى إلى جلالة الملك مباشرة ــ متخطيا الوزارة خلافا للأصـول المتبعة ــ خطابا من الحكومة الانكليزية ، وفيه أنها لا توافق على ذكر السودان فى مشروع الدستور المصرى، وأنها لا ترغب

قط فى أن تتعرض لحقوق مصر فى السودان ، ولا لحقوقها فى مياه النيل ، إلى أن يتم الاتفاق عليها بالمفاوضات بين إنكلترا ومصر، وأن وضع المادتين الخاصتين بالسودان فى مشروع الدستور تعتبره إنكارا لاتفاقية سنة ١٨٩٩، وخروجا على تصريح ٢٨ فبراير ، وفصلا فى أمر السودان من جانب الحكومة المصرية » وهى لذلك تطلب حذف المادتين .

وصرحت بأنه إذا لم تقبل وجهة نظر الحكومة فى أربع وعشرين ساعة فان الحكومة البريطانية تسترد حريتها للعمل بإزاء الحالة السياسية فى السودان ومصر، وتكون فى حل من إلغاء اتفاقية سنة ١٨٩٩ ، ومن إلغاء تصريح ٢٨ فبراير، وأنها تلجأ عند الضرورة إلى أى تدبير تراه مناسبا من الإجراءات الأخرى .

و إزاء تسليم الوزارة بهذا الإنذار كما أسلفنا ، هاجت البلاد واحتجت احتجاجا إجماعيا على هذا التسليم الشائن . فلم تجد الوزارة بدا من الاستقالة فى ٥ من فبراير سنة ١٩٢٣ قائلة فى استقالتها بمناسبة مسألة السودان .

" ونظرا للأخطار الجسيمة التى تستهدف لها البلاد فى الحال من جراء هذا الإنذار فى حالة الرفض القطعى عند حلول الميعاد » وما كانت تدعو إليه الحالة والظروف ، تلافت الحكومة الأمر، ووافقت على أن تكتب لجلالتكم بقبول هذين النصين المراد وضعهما فى الدستور الذى لم يرفع لجلالتكم إلى الآن ، ريثما يرد رد الحكومة الإنكليزية ، وقد مضى ميعاد الأربعة والعشرين ساعة المفروضة لوصوله ".

بقيت البلاد بلا وزارة من ٩ من فبراير حتى ١٥ من مارس سنة ١٩٢٣ إلى أن أسندت رياستها إلى يحيى إبراهيم باشا ، وكان من أهم ما عنيت به وزارته درس مشروع الدستور ، وما أدخل عليه من تعديلات فى الأدوار التى مر بها ، وعرضته من جديد على اللجنة الاستشارية التشريعية فوضعت النصين الخاصين بالسودان بالصورة التى وردت بالدستور الحالى ، بناء على ما أبداه المندوب السامى من التأكيد بأن حكومته لا تقصد مطلقا أن تنازع فى حقوق مصر فى السودان ووادى النيل .

ثم رفعته إلى جلالة الملك فى منتصف الليل من يوم ١٩ من أبريل سنة ١٩٢٣ لاعتماده ، راجية أن يكون فاتحة خير لتقدم الأمة المصرية وارتقائها ، وعنوانا دائما لمجدها وعظمتها ، وقد صدر هذا الدستور بعد مرور أربعة عشر شهرا على إعلان استقلال البلاد ، تناوب فيها مهمة الحكم ثلاث وزارات .

وقد اشتمل الدستور المصرى على سبعة أبواب ، يتلخص الجزء المهم منها فيما يأتى :

الباب الأول — الدولة ونظام الحكم فيها

فالمادة الأولى من الدستور تقرر أن مصر دولة ذات سيادة ، وهى حرة مستقلة ، ملكها لا يجزأ ، ولا ينزل عن شىء منه ، وحكومتها ملكية وراثية ، وشكلها نيابى .

الباب الثانى — فى حقوق المصريين وواجباتهم

ويشمل المواد من الثانية الى الثانية والعشرين ، وهى تقرر تساوى المصريين جميعا أمام القانون ، وتبسط مبادئ الحرية الشخصية وحرمة المسكن ، وحريات القيام بشعائر الأديان ، والصحافة ، والرأى ، والاعتقاد ، والنشر ، داخل حدود القانون ، وتقرر كذلك حرية الجمعيات والاجتماعات العامة فى دائرة القانون ، الى غير ذلك .

الباب الثالث — فى السلطات

ويشمل المواد من الثالثة والعشرين الى المائة والثلاثين . وهى تقرر أن الأمة مصدر السلطات جميعا ، وأن هذه السلطات تستعمل على ما يطابق الدستور ، وأن السلطة التشريعية يتولاها الملك بالاشتراك مع مجلسى الشيوخ والنواب ، والسلطة التنفيذية يتولاها الملك فى الحدود المرسومة فى الدستور ، والسلطة القضائية تتولاها المحاكم المختلفة .

وعرش المملكة المصرية وراثى فى أسرة محمد على ، والملك هو رئيس الدولة الأعلى ، وهو الذى يصدق على القوانين ويصدرها ، وله حق حل مجلس النواب ،

وتأجيل انعقاد البرلمان، ودعوته الى اجتماعات غير عادية . ويفتتح أدوار الانعقاد العادية بخطبة العرش ، ويمنح الرتب والنياشين وألقاب الشرف الأخرى ، ويرتب المصالح العامة ، ويولى ويعزل الموظفين المدنيين والعسكريين على الوجه المبين فى القوانين ، ولا يجوز له أن يتولى مع ملك مصر أمور دولة أخرى بغير رضاء البرلمان ، والملك يتولى سلطته بواسطة وزرائه، وهو الذى يعينهم ويقيلهم ، ويلى ذلك عدة مواد خاصة بما يجب اتباعه اثر وفاته ، وفيمن يخلفه ، وتولى أوصياء العرش .

ومجلس الوزراء هو المهيمن على مصالح الدولة ، ولا يلى الوزارة إلا مصرى ، والوزراء مسئولون متضامنون لدى مجلس النواب فى السياسة العامة للدولة .

ويتكون البرلمان من مجلسين : مجلس الشيوخ، ومجلس النواب .

فأما مجلس الشيوخ فيتألف الآن من سبعة وأربعين ومائة عضو ، يعين الملك خمسيه، وينتخب الثلاثة الأخماس الباقون بطريق الاقتراع العام على مقتضى قانون الانتخاب ، بحيث يمثل كل عضو مائة وثمانين ألفا من الأهلين ، ويشترط فى العضو ألا تقل سنه عن أربعين سنة ميلادية ، وأن يكون من إحدى طبقات ذوى المصالح الواسعة فى البلاد، مادية كانت أو أدبية ، ومدة العضوية فى مجلس الشيوخ عشر سنين ، ويتجدد اختيار نصف كل من الشيوخ المعينين والمنتخبين كل خمس سنوات، ومن انتهت مدته من الأعضاء يجوز إعادة انتخابه أو تعيينه . وللمجلس رئيس يعينه الملك ، ووكيلان ينتخبهما المجلس . وتعيين أولئك يقع لمدة عامين .

أما مجلس النواب فيؤلف الآن من ٢٦٤ عضوا ، يختارون جميعا بطريق الانتخاب العام على مقتضى أحكام قانون الانتخاب، بحيث يمثل كل نائب ستين ألفا من الأهلين ، ويشترط فى النائب أن تكون سنه ثلاثين سنة ميلادية على الأقل ومدة عضوية النائب خمس سنوات ، وينتخب المجلس رئيسا ووكيلين سنويا

فى أوّل كل دور انعقاد عادى ، وإذا حل مجلس النـوّاب فى أمر فلا يجـوز حل المجلس الجديد من أجل ذلك الأمر .

ومركز البرلـان مدينة القاهرة ، وأدوار الانعقاد للجلسين واحدة ؛ وهى على نوعين : عادية ، وغير عادية ، ودور الانعقاد العادى يبتدئ إما بناء على دعوة الملك وذلك قبل السبت الثالث من شهر نوفمبر ، وإما بحكم القانون فى اليوم المذكور إذا لم تصدر للبرلـان هذه الدعوة ، ويدوم دور الانعقاد العادى ستة أشهر على الأقل ، ولا يجوز على كل حال فضه قبل الفراغ من تقرير الميزانية ؛ أما أدوار الانعقاد غير العادية فتكون عند الضرورة بنـاء على دعوة الملك ؛ وجلسات المجلسين علنيـة . ولا يجـوز فى أثناء دور الانعقاد اتخاذ إجراءات جنائية نحو أى عضو من أعضاء البرلـان إلا بإذن المجلس التـابع له ، ما عدا حالة التلبس بالجناية ، ولا يمنح أعضاء البرلـان رتبا ولا نياشين فى أثناء مدّة عضويتهم ، ويستثنى من ذلك الأعضاء الذين يتقلدون مناصب حكومية لا تتنافى مع عضوية البرلـان ، ولا يجوز فصل أحد من عضوية البرلـان إلا بقرار صادر من المجلس التابع له .

الباب الرابع — فى المـالية

ويشمل المواد من ١٣٤ الى ١٤٥ ؛ وهى تقرّر أن الميزانية الشاملة لإيرادات الدولة ومصروفاتها يجب تقديمها الى البرلـان قبل ابتداء السنة المـالية بثلاثة أشهر على الأقل ، وتكون مناقشاتها فى مجلس النوّاب أوّلا ، فإذا لم يصدر القانون بالميزانية قبل ابتـداء السنة المـالية يعمل بالميزانيـة القديمة حتى يصدر القانون بالميزانيـة الجديدة . ولا يجوز فض دور انعقاد البرلـان قبل الفراغ من تقرير الميزانية .

الباب الخامس — فى القوّة المسلحة

ويشمل ثلاث مواد من ١٤٦ الى ١٤٨ عن قوات الجيش ، وطريقة التجنيد ، ونظام الجيش ، وما لرجاله من الحقوق ؛ وما عليهم من الواجبات ، ونظام هيئات البوليس ، كل ذلك يبين ويقرّر بقوانين .

الباب السادس — أحكام عامة

ويشمل المواد من ١٤٩ الى ١٥٩، وتتضمن أن الإسلام دين الدولة، واللغة العربية لغتها الرسمية، ومدينة القاهرة قاعدة المملكة المصرية، وتسليم اللاجئين السياسيين محظور .

الباب السابع — أحكام ختامية . وأحكام وقتية

ويشمل المواد من ١٦٠ الى ٢٧٠ عن تعيين اللقب الذى يكون لملك مصر بعد أن يقرر المندوبون المفوضون نظام الحكم السودانى للسودان ، ومخصصات الملك هى ١٥٠ ألف جنيه ، ومخصصات البيت المالك ١١١٥١٢ جنيها .

وللبرلمان وظيفتان، وظيفة تشريعية، ووظيفة سياسية .

فمن حيث التشريع — للبرلمان حق اقتراح القوانين، ومناقشاتها، وإقرارها، لا يشاركه فى هذه السلطة غير الملك الذى له أيضا حق اقتراح القوانين ، وحق التصديق عليها وإقرارها .

وأما الوظيفة السياسية، فهى الهيمنة العامة على شؤون الدولة، والبرلمان يتذرع فى استعمال هذه السلطة بما له من حق توجيه الأسئلة والاستجوابات الى الوزراء، ومن حق النظر فى العرائض التى ترفع إليه من الأفراد والهيئات ، وهذه الوظيفة السياسية أظهر فى مجلس النواب منها فى مجلس الشيوخ ، لأنها معززة فى مجلس النواب بالمسئولية الوزارية ، إذ أن الوزراء غير مسئولين قانونا إلا أمام هذا المجلس دون غيره .

وفى أول كل دور عادى، يشكل فى كل من المجلسين — من بين أعضائه — مكتب يتولى إدارة أعماله فى الجلسة وخارجها، ويتألف مكتب مجلس الشيوخ من رئيس، ووكيلين، وأربعة سكرتيرين، ومراقبين اثنين — ويتألف مكتب مجلس النواب من رئيس ، ووكيلين ، وأربعة سكرتيرين ، وثلاثة مراقبين ، وأعضاء المكتب جميعا ينتخبون انتخابا إلا رئيس مجلس الشيوخ فإنه يعين بأمر ملكى .

وفى أوّل كل دور عادى يشكل كل من المجلسين من بين أعضائه لجانا مستديمة ، مهمتها بحث ما يحيلها إليها المجلس التابعة له من مشروعات القوانين والاقتراحات .

وأوّل واجب على عضو البرلمـان أن يحلف اليمين قبل تولى عمله النيابى ، أن يكون مخلصا للوطن وللملك ، مطيعا للدستور وقوانين البلاد ، وأن يؤدّى عمـله بالذمة والصدق .

و يتناول كل عضو من أعضاء البرلمـان مكافأة سنوية قدرها ٤٨٠ جنيها مصريا ، عدا الوزراء ووكلاء الوزارات البرلمـانيين ، أما رئيس المجلس فيتناول مكافأة سنوية مساوية لمرتب وزير ، ولا تستحق هذه المكافأة إلا من يوم حلف اليمين .

و يعطى لكل عضو جواز سـفر مجانا فى الدرجة الأولى على خطوط سـكك حديد الدولة ، من النقطة التى يختارها فى دائرته الانتخابية إلى القاهرة .

وأعقب صـدور الدستور إصـدار قانون للانتخاب ، اشتمل على ٨٥ مادة ، تتلخص فيما يأتى :

(١) يشترط قانون الانتخاب فى النائب أن يكون اسمه مدرجا فى جدول الانتخاب فى المديرية أو المحافظة التى ينتخب فيها ، وأن يحسن القراءة والكتابة ، وألا يكون من الضباط المستودعين ، ولا من الجنود الذين هـم فى الاجازة الحرّة ، وأن يرشح نفسه للانتخاب و يؤدّى تأمينا قدره ١٥٠ جنيها يودع خزانة المديرية أو المحافظة ، حتى إذا عدل عن الترشيح ، أو لم يحرز عشر الأصوات الصحيحة التى أعطيت ، سقط حقـه فى هذا المبلغ ، وصار إلى الأعمال الخيرية المحلية ، والغرض من هذا التأمين ضمان أن يكون الترشيح عملا جدّيا لا كيديا ، وتحديد عدد المرشحين نوعا .

وأمراء الأسرة المـالكة ونبلاؤها لا ينتخبون نوابا ، ولا يجـوز للوظف أن يرشح نفسه فى دائرة عمله ، حتى لا يكون له سلطان على الناخبين .

(٢) و يشترط قانون الانتخاب فى عضو الشيوخ أن يكون اسمه مقيدا فى أحد جداول الانتخاب ، وأن يحسن القراءة والكتابة ، وأن يدفع تأمينا قدره ١٥٠ جنيها ،

أما الطبقات التى يجب اختيار الشيوخ من بينها معينين كانوا أو منتخبين فهى : الوزراء ، الممثلون السياسيون ، رؤساء مجلس النـوّاب ، وكلاء الوزارات ، رؤساء محكمتى الاستئناف ومستشاروهما أو أية محكمة أخرى من درجتهما أو أعلى منها ، النوّاب العموميون ، نقباء المحامين ، موظفو الحكومة من درجة مدير عام فصاعدا ، الحاليون منهم والسابقون ، كبار العلماء والرؤساء الروحانيين ، الضباط المتقاعدون من رتبة لواء فصاعدا ، النوّاب الذين قضوا مدّتين فى النيابة ، الملاك الذين يؤدّون ضريبة لا تقل عن ١٥٠ جنيها فى العام ، من لا يقل دخلهم السنوى عن ١٥٠٠ جنيه من المشتغلين بالأعمال المـالية ، أو التجارية ، أو الصناعية ، أو بالمهن الحـرّة ، وتنقص الضريبة والدخل السنوى إلى الثلث لمن ينتخب عن مديرية أسوان .

أما أمراء الأسرة المـالكة ونبلاؤها ، فـلا يجوز أن ينتظموا أعضاء فى مجلس الشيوخ إلا بطريق التعيين ، وينص قانون الانتخاب على أن لكل مصرى من الذكور حق انتخاب أعضاء مجلس النوّاب متى بلغت سـنه إحدى وعشرين سـنة ميـلادية كاملة . وأعضاء مجلس الشيوخ إذا كانت سـنه خمسا وعشرين سـنة ميلادية كاملة .

ويحـرم من حق الانتخاب المحكوم عليهـم بعقوبة من عقوبات الجنايات ، وفى جناية بعقوبة من عقوبات الجنح ، ويحرم من حق الانتخاب لمدّة خمس عشرة سنة ، المحكوم عليهم فى سرقة ، أو نصب ، أو خيانة ، أو رشوة ، أو تفليس ، أو تزوير ، أو هتك عرض .

ويحرم من حق الانتخاب لمدّة خمس سنوات المحكوم عليهم بالحبس فى الجرائم الانتخابية ، أو فى جنح المخدّرات .

وفى ٢٩ من مارس سـنة ١٩٢٣ اتفق ٩٦ نائبا برلمـانيا انكليزيا من مختلف الأحزاب على توقيـع خطاب نشروه فى الصحف الانجليزية موجها إلى حكومتهم قالوا فيه : "إن سياسة اللورد اللنبى جربت مدّة كافية تزيد على عام ففشلت فشلا

أكثر جلاء من فشل أى مندوب بريطانى فى مصر، مع ما يتمتع به من حرية العمل والتصرف والسلطة المطلقــة ، فإنه لم ينفــذ الوعد بوقف الأحكام العسكرية من حيث تأثيرها فى الحقوق السياسية ، وكذلك فشلت سياسته فى تنفيذ تلك الأحكام بشدّة والقبض على الزعماء السياسيين المصريين وسجنهم ، فـلم تسفر إلا عن تعزيز مكانتهم فى أفكار وقـلوب الشعب المصرى ، وان السماح بمـوت زغلول باشا فى أى وقت فى منفاه يعــدّ كارثة نظرا لشيخوخته وضعفه ، ونكون قد ارتكبنا أعظم غلطة فى حكمنا، فيتأجل حل المشكلة جيلا ، لأن الشعب المصرى كله يتهم بريطانيا بموته ، ويلقى على عاتقها التبعة مباشرة .

أما إذا أعيد زغلول باشا إلى وطنه ، فان ذلك يعد إشارة لتجديد ذلك الشعور نحو الأمة الإنجليزية " . فأحدث هذا الكتاب ضجة فى البلاد الانجليزية .

وبعد أن مهدت السياسة الإنجليزية لتصفية الجو بهـذه التمهيدات ، أبلغت دار المندوب السامى فى مصر الصحف رسميا فى ٣١ من مارس أن الطبيب المعالج لزغلول باشا فى جبل طارق قـرّر أنه أصبح من الضرورى لصحته الإفراج عنـه والذهاب إلى أوروبا للاستشفاء فى فيشى .

وفى ٣١ من مايو سـنة ١٩٢٣ أفـرجت السلطة العسكرية عن باقى المعتقلين فى سيشل .

وفى ٥ من يوليه سنة ١٩٢٣ وفقت الوزارة فى تذليل الصعوبات التى اعترضتها ، فأصدرت قانون التضمينات وأبلغته إلى دار المندوب السامى، لكى يصدر فى ذات الوقت الذى يصدر فيه إعلان السلطة العسكرية البريطانية بانتهاء الأحكام العرفية ، لأن هذا القانون يعــدّ بمثابة جزء أصلى من اتفاق مبرم مع حكومة صاحب الجلالة ملك بريطانيا ، وفى نفس اليــوم ألغيت الأحكام العرفية ، وصدر القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٣ الخاص بنظام الأحكام العرفية .

وفى ٣٠ من يوليه أطلقت حرية المبعدين السياسيين، فعادوا لمصر بعد أن أمضوا سنى الحرب فى الخارج .

ولما ظهرت نتيجة الانتخابات لمجلس النواب، وأعلن أن الفوز فيها كان للوفد المصرى، رأى يحيى إبراهيم باشا رئيس الوزارة أن فريقا من الأعضاء المنتخبين لهذا المجلس أظهروا نزوعا إلى الرغبة فى تغيير الوزارة قبل إتمام عملية الشيوخ، فرفع استقالته إلى جلالة الملك فقبلها .

وفى ٢٨ من يناير سنة ١٩٢٤ أسندت رياسة الوزارة إلى سعد زغلول باشا زعيم الأغلبية، وافتتحت الحكومة البرلمان المصرى الذى تأسس على المبادئ العصرية باحتفال عظيم فى يوم ١٥ من مارس سنة ١٩٢٤، وألقيت فيه خطبة العرش وهى أول برنامج لأول وزارة دستورية خاضعة للأمة، ممثلة فى أشخاص نوابها وشيوخها، وعقب افتتاح المجلس اهتم أعضاؤه بوضع لائحته الداخلية، وتحديد مكافأة الأعضاء، وقام فى دور انعقاده العادى الأول بأجل الأعمال، فاستنكر تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٣، وأعلن أنه لا يصلح لاستقلال مصر الحقيق، وتضامنت الحكومة معه فى ذلك .

وفى أوائل جلساته تلقت الحكومة المصرية دعوة من الحكومة البريطانية . بأنها مستعدة الآن، وفى كل وقت، أن تتفاوض مع الحكومة المصرية، وقد قبل سعد باشا الدخول فى هذه المفاوضة .

وفض دور الانعقاد العادى الأول فى ١٠ من يوليه سنة ١٩٢٤

وفى ١٢ منه حاول شاب أثيم الاعتداء على حياة سعد زغلول باشا وأطلق عليه الرصاص عند سفره للاسكندرية لحضور تشريفات عيد الأضحى، لمنعه من المفاوضة مع الحكومة الانكليزية، لكنه قد نجا من هذا الحادث الأليم، ولم يصب إلا بجرح بسيط فى ساعده الأيمن .

وبعد أن شفى سافر إلى أوروبا فى ٢٥ منه لمفاوضة المستر مكدونالد، وظل مقيما فى باريس إلى أن أرسل إليه المستر ماكدونالد دعوة فى ٦ من سبتمبر سنة ١٩٢٤

يدعوه فيه الى المباحثة والاجتماع فى لونده « فسافرفى ١٢ منه ، ودامت المفاوضة بينهما الى ٣ من أكتوبرسنة ١٩٢٤، وانتهت بالفشل، فقفل راجعا الى مصر .

وفى ١٢ من نوفمبر سـنة ١٩٢٤ افتتـح البرلمـان دور انعقاده الثـانى العادى بالمهرجان المعتاد، وتليت فيه خطبة العرش .

وفى ١٧ من نوفمبر اعتدى خمسة من الشبان على حياة السير لى ستاك باشا سردار الجيش المصرى وحاكم السودان العام، بعد خروجه من ديوان وزارة الحربية فتوفى متأثرا من جراحه ، فثارت ثائرة الحكومة الإنكليزية ، وبعد أن تم الاحتفال اللائق بتشييع جنازته فى ٢٢ منه، قصد المندوب السامى إلى رياسة مجلس الوزراء يتقدّمة مايتان وخمسون جنديا من حملة الرماح البريطانيين، وخلفه مثلهم ، وقدّم الى سعد زغلول باشا بلاغين محررين باللغة الإنكليزية، طلب فى الأوّل :

(١) أن تقدّم الحكومة المصرية اعتذارا كافيا وافيا عن الجناية .

(٢) أن تتابع بأعظم نشاط، وبدون مراعاة للأشخاص، البحث عن الجناة، وأن تنزل بالمجرمين، أيا كانوا ومهما يكن سنهم ، أشدّ العقوبات .

(٣) أن تمنع من الآن فصاعدا وتقمع بشدّة كل مظاهرة شعبية سياسية .

(٤) أن تدفع فى الحال الى الحكومة الإنكليزية غرامة قدرها نصف مليون جنيه .

(٥) أن تصدر فى خلال أربع وعشرين ساعة الأوامر بإرجاع الضباط المصريين ووحدات الجيش المصرى البحتة من السـودان ، مع ما ينشأ عن ذلك من التعديلات التى ستعين فيما بعد .

(٦) أن تبلغ المصلحة المختصة أن حكومة السودان ستزيد مساحة الأطيان التى تزرع فى الجـزيرة من ٣٠٠٠٠٠,٠٠٠ فـدان الى مقدار غير محدود تبعا لمـا تقتضيه الحاجة .

(٧) أن تعدل عن كل معارضة لرغبات حكومة حضرة صاحب الجلالة فى الشؤون المبينة بعد المتعلقة بحماية المصالح الأجنبية فى مصر .

ثم أنذرتها بأنها إن لم تلب فى الحال وعلى الفور، هذه المطالب البريطانية فإنها تتخذ التدابير المناسبة لصيانة مصالحها فى مصر والسودان .

أما المذكرة الثانيــة فتبين مطالب الحكومة البريطانية المتعلقــة بالجيش فى السودان ، وحماية مصالح الأجانب فى مصر ، وذلك بأنه بعــد أن تسحب من السودان الضباط المصريين والوحدات المصرية البحتة ، تحول الوحدات السودانية التابعة للجيش المصرى الى قوات سودانية تكون خاضعة وموالية للحكومة السودانية وحدها وتحت قيادة الحاكم العام العليا ، وباسمه تصدر البراءات للضباط ، وأن يعاد النظر فى القواعد والشروط الخاصــة بخدمة الموظفين الأجانب الذين لا يزالون فى خدمة الحكومة المصرية ، واعتزالهم الخــدمة ، كذلك الشروط المـالية لتسوية معاشات من اعتزلوا منهم طبقا لرغبات الحكومة البريطانية ، وأن تبــقى الحكومة المصرية منصبى المستشارين المـالى والقضائى ، الى أن يتم الاتفاق بين الحكومتين بشأن حماية المصالح الأجنبية ، وأن تحترم سلطتهما وامتيازاتهما كما نص عليها عند إلغاء الحماية ، وأن تحترم الحكومة كذلك نظام القسم الأوروبى فى وزارة الداخلية واختصاصاته الحالية ، وأن تنظر بعين الاعتبار الوافى الى ما قد يبــديه مديره العام من المشورة فيما يتعلق بالشؤون الداخلة فى اختصاصه .

وفى مساء ذلك اليوم عقــد مجلس النوّاب جلسة سرية ، عرضت فيها الوزارة عليه المطالب الإنكليزية ، وأوضحت اقتراحاتها بشأن الردّ عليها ، فسمح لها المجلس بأن تقبل الشرط الأوّل والثانى والرابع ، وترفض بقية الشروط ، وأولاها ثقته التامة .

وفى اليوم التــالى قدّمت الحكومة المصرية ردّها على المذكرتين الإنكليزيتين متجاوزة ما خوّلها مجلس النوّاب قبوله ، ويتلخص الردّ فيما يأتى :

(١) قبول الترضية والاعتذار عن الاعتداء الشنيع الذى وقع على حياة سردار الجيش ، وأنها غير مسئولة بوجه من الوجوه عن هذه الجريمة .

(٢) ستأخذ على عاتقها اقتفاء أثر الجناة ، ولن يفلتوا من القصاص العادل .

(٣) منع المظاهرات الشعبية المخلة بالنظام العام .

(٤) قبول دفع نصف مليون جنيه .

ورفضت تلبية باقى مطالب الحكومة الإنكليزية فيما يختص بوحدات الجيش فى السـودان ؛ وزيادة مساحة الأطيان التى تزرع فى الجزيرة ؛ وتسـوية حالة الموظفين الأجانب بمصر .

وإزاء رفض الحـكومة المصرية تلبيـة مطالب الحـكومة الإنكليزية الواردة فى الفقرتين الخامسة والسادسـة ، أرسلت دار المندوب السامى مذكرة بالتعليمات التى صـدرت لحكومة السودان بإخراج جميـع الضباط والوحدات المصرية من السودان، وأنها مطلقة الحرية فى زيادة المساحة التى تروى بالجزيرة الى مقدار غير محدّد ، وأنها ستعمل — فى الوقت المناسب — لحماية مصالح الأجانب فى مصر .

وفى ٢٣ من نوفمبر سنة ١٩٢٤ رفعت الوزارة استقالتها الى جلالة الملك فقبلها فى اليوم التالى .

وفى ٢٤ منه صدرت تعليمات الى الجنود الإنكليزية باحتلال جمارك الاسكندرية وهو أوّل تدبير اتخذه المندوب السامى من وسائل الشدّة .

واحتـج البرلمـان على مطالب وتصرفات الحـكومة الإنكليزية الفادحة، مع استنكاره وقوع هـذا الحادث الأليم، كما قـرّر أن كل تصرف حصل من حكومة استقالت، أو يحصل من حكومة مقبلة، يكون مخالفا لإرادة المجلس، سواء أكان قائمـا أم معطلا ، وفيـه أى عبث أو مساس بحقوق البـلاد ، يكون عملا فرديا لا تتحمل الأمة أية نتيجة تترتب عليه، ما دامت الأمة لم تقرّه ولم تقبله .

وأعقبت هذه الوزارة وزارة أحمد زيور باشا فى ٢٤ منه، ولم يمض على تأليفها يوم واحد حتى استصدرت مرسوما بتأجيل انعقاد البرلمـان لمدّة شهر .

وفى ٢٧ منـه ألقت السلطة العسكرية البريطانية القبض على اثنين من أعضاء مجلس النوّاب، ووكيل وزارة الداخلية لتهم نسبت إليهم .

وفى ٣٠ منه قبلت الوزارة المطالب والشروط الواردة فى الإنذار البريطانى بأكملها بدون قيد، مذعنة فى ذلك — كما رأت — الى حكم الضرورة، ومدفوعة بالرغبة الأكيدة فى المسالمة وحسن التفاهم، و بناء على هذا القبول أخليت الجمارك من الجنود الإنكليزية .

وعلى أثر تمادى الإنكليز فى الخطة التى رسموها لتنفيذ مآربهم فى مصر والسودان، و وضوح الأمر بأن الحقوق الوطنية خسرت خسارة جدّية بالاتفاقات التى عقدتها الوزارة مع المندوب السامى ، طلب كثير من نوّاب الأمة من جلالة الملك فى ٥ من ديسمبر سنة ١٩٢٤ أن يعجل بدعوة البرلمان الى الانعقاد قبل ختام مدّة الشهر التى تأجل إليها، لمعالجة تلك الحالة التى فرضت على البلاد قسرا ، و إذعان الوزارة لمطالب الإنكليز، والتسليم فى حقوق البلاد ، وليتمكن البرلمان من أداء واجبه نحو أخطر مسئولية فى حماية الحرّية المهدّدة التى كفلها الدستور .

فأحال جلالة الملك طلباتهم الى الوزارة، فرأت أنه ليس هناك ما يدعو الى أن تعرض الوزارة على الملك رأيا بالموافقة على تخفيض مدّة التأجيل .

وفى ٢٢ من ديسمبر رفع رئيس الوزراء مذكرة لجلالة الملك بطلب حل مجلس النوّاب ودعوة المندوبين الناخبين لإجراء انتخابات جديدة للنوّاب فى ٢٤ من فبراير، ودعوة المجلس الجديد للانعقاد فى ٦ من مارس سنة ١٩٢٥ ، فوافق جلالته على ذلك، على أن تجرى الانتخابات طبقا للقانون الصادر فى سنة ١٩٢٣ ، وقد سلكت الوزارة فى الانتخابات الجديدة طريقا جديدا فلم تشأ أن تأخذ بالقانون القديم ولا بالجديد الذى وضعه المجلس فى سنة ١٩٢٤ ، بل مزجتهما وأخذت من أحكامهما ما يوافق هواها . ولم تقف عند هذا الحد، بل ألغت بكل جرأة انتخاب المندوبين الناخبين ، مع أن انتخابهم بحكم القانون يجب أن يكون لمدّة خمس سنين ، على أن يعرض هذا التعديل على البرلمان فى أوّل انعقاده، ولكنها أنشأت كشوفا جديدة،

وأرادت أن تجرى الانتخاب من درجتين ، وأجلت من وقت لآخر تحـديد اليوم الخاص لانتخاب المندوبين، وكذلك موعد افتتاح البرلـان .

وفى يوم ٢٣ من مارس سنة١٩٢٥ افتتحت الوزارة دور الانعقاد الأوّل العادى للهيئة النيابية الثانية ، وبعد تلاوة خطبة العرش ابتـدأ مجلس النوّاب فى انتخاب الرئيس،فنال سعد باشا زغلول ١٢٣ صوتا ضدّ٨٥صوتا نالها عبدالخالق ثروت باشا.

ونظـرا لأن الحكومة كانت تعتقد أنها نالت الأغلبية فى الانتخابات ، وقـد تبين لهـا من نتيجة انتخاب الرئيس أن إرادة النوّاب قـد خيبت رجاء الوزارة ، رفعت إلى جلالة الملك مذكرة قالت فيها :

” رأت الوزارة بعد تشكيلها وجوب استفتاء الأمة فى شأن السياسة التى جرّت على البـلد تلك النكبات والكوارث ، والتى أقرّ زعيمها بعجزه عن القيام بمهمته ، وبمجرّد انعقاد المجلس الجـديد ، وقبل بحث برنامج الوزارة الذى تضمنه خطاب العرش،ظهرت فى المجلس روح عدائية تدل على الإصرار على تلك السياسة،وقد بدت تلك الروح جلية فى أن المجلس اختار لرياسته زعيم تلك السياسة والمسئول الأوّل عنها ، مع أن الظروف تكاد لا تزال باقية كما هى، وأن الناخبين ما قصدوا أن يودّوا بالبلاد الى مثل ما تؤدّى إليه هذه الروح التى آثرت الشخصيات على المصلحة العامة . “

وطلبت حل مجلس النـوّاب الجديد ، فوافق جلالته على ذلك وعلى دعـوة المندوبين لإجراء انتخابات جديدة لأعضـاء مجلس النوّاب فى يوم ٢٣ من مايو ، وعلى اجتماع المجلس الجديد يوم أوّل يونيه سنة ١٩٢٥ .

ولم تدم هذه الهيئة الثانيـة سوى ثلاث ساعات ، وأنقصت الوزارة مكافأة أعضاء البرلـان من خمسين جنيها إلى ثلاثين جنيها .

وفى ٢٦ من مارس سنة ١٩٢٥ أصدرت مرسوما بوقف عملية الانتخاب إلى أن يتم تحضير قانون جديد للانتخاب ، وتعديل نظمه على وجه يتحقق معـه تمثيل البلاد بصورة أصح وأنسب .

وفى ١٩ من مايو سنة ١٩٢٥ استقال اللورد اللنبى المندوب السامى من منصبه ، وخلفه اللورد جورج لويد حاكم بومباى .

وفى أثناء ذلك انبعثت فكرة ترمى إلى عقد مؤتمر يمثل جميع الأحزاب السياسية فى مصر ليقرّر الوسائل المؤدّية إلى انقاذ الدستور ، والاحتجاج على أعمال الوزارة ، وتخليص الحياة النيابية ، و إعادة النظام الدستورى ، فأجمعت صحف تلك الأحزاب على الدعوة لهذه الفكرة بلهجة متماثلة ، وأسلوب متجانس ، وهيأت الجو الصالح لانعقاد المؤتمر ، واستجاب لها رؤساء الأحزاب ، فصافح بعضهم بعضا ، وعاهدوا الوطن على إنقاذ البلاد مما وصلت إليه ، واستقر رأيهم على أن يذهبوا إلى البرلمان يوم ٢١ من نوفمبر سنة ١٩٢٥ للاجتماع فيه ، وهذا الموعد يوافق السبت الثالث من شهر نوفمبر المنصوص عنه فى الدستور .

ولكن الحكومة من جانبها قد عدّت عدّتها للأمر ، وقرّرت منع الشيوخ والنوّاب من دخول البرلمان ، وبالفعل عسكرت قوّات الجيش داخل البرلمان وخارجه ، وأحاطت بجميع الشوارع المؤدّية إلى دار البرلمان على مسافة طويلة .

فاجتمع أعضاء البرلمان فى فندق الكونتننتال فى منتصف الساعة الحادية عشرة صباحا ، ووافقوا بالإجماع على القرار الآتى :

تنفيذا لأحكام المادة ٩٦ من الدستور ، اجتمع أعضاء البرلمان يوم السبت ٢١ من نوفمبر سنة ١٩٢٥ وأرادوا عقد المجلسين فى دار البرلمان فمنعتهم القوّة من الوصول إليه ، وعلى ذلك اجتمعوا اليوم بفندق الكونتننتال ، وتكامل عددهم القانونى وبعد المناقشة فى الحالة الحاضرة قرّروا بالإجماع :

(١) الاحتجاج على تصرف الوزارة المخالف للدستور ، وعلى منع الأعضاء من الاجتماع فى دار البرلمان بقوّة السلاح .

(٢) قرّر مجلس النوّاب عدم الثقة بالوزارة طبقا للمادة ٦٥ من الدستور .

(٣) اعتبار دور الانعقاد موجودا قانونا ، واستمرار اجتماعات المجلسين فى المواعيد والأمكنة التى اتفق عليها الأعضاء .

(٤) نشر هذا القرار فى جميع الصحف .

وانتخب أعضـاء مجلس النواب مكتب المجلس ، فكان للرياسة سعد باشا زغلول ، وللوكالة محمـد محمود باشا ، والدكتور عبد الحميد سعيد ، وانتخب أربعة سكرتيرين ، وثلاثة مراقبين من أعضاء الأحزاب المختلفة .

وعقب ذلك انفض الاجتماع ، ورفع القرار المذكور إلى جلالة الملك .

وفى ٢٢ من نوفمبر سنة ١٩٢٥ اجتمع أمراء الأسرة الملكية فى سراى سمو الأمير كمال الدين حسين ، وبعـد البحث والنظر فى الحالة الحاضرة — وبالأخص بعد اجتماع البرلمـان ، ومعارضـة الوزارة فى تنفيـذ قراراته — قرروا تكليف الأمير يوسف كمال بحمل كتاب إلى جلالة الملك ذكروا فيه أن نواب الأمة قرروا عودة الحياة النيابيـة ، وأن عدم إجابة هـذه الرغبة الجليلة تثير القلق ، ولا يتفق مـع رغبات جلالته ، ولهذا يضم الأمراء صوتهم إلى صوت نواب الأمة وشيوخها .

لم تشأ الوزارة — مع كل ذلك — أن تظهر اهتماما بمطالب الشيوخ والنواب والأمراء وإرادة الشعب ، بـل أظهرت عنادا ، وصممت على المضى فى السياسة التى رسمتها لنفسها .

وفى ٨ من ديسمبر سنة ١٩٢٥ أصدرت قانون الانتخاب الجديد الذى اشتغلت بوضعه منذ أن حل المجلس فى ٢٣ من مارس سنة ١٩٢٥ .

وقد اجتمعت الأحزاب كلها وأصدرت قراراتها بأن هـذا القانون باطل من كل الوجوه ، ولا يجوز العمل به ، ويجب على كل مصرى الامتناع عن تنفيذه بكل أحكامه ، لأن فيه عبثا ظاهرا بالحياة النيابية ، وثورة على الدستور .

وتألفت لجنة تنفيذية من كافة الأحزاب دعت الأمة إلى مقاطعة الانتخابات .

وفى ٨ من فبراير سنة ١٩٢٦ اجتمع أعضاء مجلس الشيوخ فى النادى السعدى وانتهى أمرهم إلى قرار يتلخص فيما يأتى :

(١) أن تكف الحكومة عن تصرفاتها، وعلى الأخص عن تنفيذ قانون الانتخاب الحالى ؛ لأن فى الإصرار على تنفيذه — رغم مخالفته للدستور، ولإرادة الأمة — خطر تعرضه لعدم إقرار البرلمان عليه و إبطال مابنى عليه من النتائج.

(٢) أن تعيد الحكومة الحياة النيابية فى البلاد بعقد البرلمان الحالى تحقيقا لرغبات الأمة .

و إذا كانت هناك أسباب خطيرة تستدعى استفتاء الشعب من جديد، تجرى الانتخابات على مقتضى القانون الموافق للدستور بطريقة تطمئن إليها البلاد .

وقد أبلغت هذه القرارات الى رئيس الوزراء فى مساء هذا اليوم .

وفى اليوم التالى ردّ رئيس الوزارة على ذلك فقال : إن ما تضمنته المذكرة من الرغبة فى الإسراع الى إعادة الحياة النيابية ؛ فإن هذه الأمنية التى أفضى بها أعضاء مجلس الشيوخ الذين أتيح لى شخصيا تقدير تعلقهم الشديد بمصالح القطر العامة ، قد جاءت مطابقة كل المطابقة لما سبق للحكومة إبداؤه من الاهتمام بهذا الأمر ؛ واستعلم عن قانون الانتخاب الذى يشير إليه حضرات أعضاء الشيوخ .

وفى ١٥ من فبراير أجاب الشيوخ بأن القانون المقصود هو القانون رقم ٤ لسنة ١٩٢٤ الذى أقره البرلمان، و إبطال العمل بقانون الانتخاب الجديد الصادر فى ٨ من ديسمبر سنة ١٩٢٥

وفى ١٩ من فبراير سنة ١٩٢٦ اجتمع مؤتمر وطنى كبير فى دار محمد محمود باشا من جميع أعضاء مجلس الشيوخ ومجلس النواب الحالى والسابق ، ومجالس إدارات الأحزاب المؤتلفة ؛ والوزراء السابقين، وأعضاء مجالس المديريات، والمجالس المحلية ولجان الشياخات ، وأعضاء نقابات المحامين الشرعيين ، وأعضاء مجالس الغرفة

التجارية ، والنقابة الزراعية ، والجمعية الزراعيــة الملكية » و رأس هــذا الاجتماع سعد زغلول باشا ، و بلغ عدد الحاضرين سبعة وتسعين وألفا ، وقرر ما يأتى :

(١) تأييد الأحزاب المؤتلفــة فى الاحتجاج على الوزارة فيما يختص بالتصرفات المخالفة للدستور .

(٢) دعوة الأمة الى الدخول فى الانتخابات حسب القانون رقم ٤ لسنة ١٩٢٤

(٣) تأليف وزارة موثوق بها من الأمة .

(٤) انتخاب لجنة لتنفيذ قرارات المؤتمر .

وفى ٢٢ من فبراير أصدرت الوزارة مرسوما بإجراء الانتخابات المقبلة لمجلس النوّاب ، طبقا لأحكام القانون القديم الصادر فى سنة ١٩٢٤ كما طلبه شيوخ الأمة .

وفى أبريل سنة ١٩٢٦ صدر مرسوم بدعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس النوّاب يوم ٢٢ من مايو سنة ١٩٢٦ ، فأسفرت نتيجة الانتخابات عن فوز جميع نوّاب الأحزاب المؤتلفة .

واجتمع النـوّاب المنتخبون فى فنـدق الكونتننتال فى مساء يوم ٣ من يونيه وطلبوا من سعد زغلول باشا زعيم الأغلبية فى مجلس النوّاب أن ينزل عن رياســة مجلس الوزراء مراعاة لصحته الضعيفة ، وتسليم زمام الحكم الى عدلى يكن باشــا يساعده فيه وزراء وفديون وأحرار دستوريون ، فوافق المجتمعون على ذلك .

ظلت الوزارة متمسكة بمناصبها بعــد ظهور نتيجة انتخابات الأحزاب المؤتلفة فأصدرت فى يوم ٦ من يونيه مرسوما بدعوة البرلمــان الى الانعقاد يوم ١٠ يونيه .

وفى ٧ من يونيــه قدّمت استقالتها لجلالة الملك فقبلها ، وعهد فى اليوم نفسه الى عدلى يكن باشا تأليف الوزارة ، فشكلها من الأحزاب المؤتلفة .

وفى يوم ١٠ من يونيه افتتح البرلمــان لدور انعقاده العادى الأوّل للهيئة النيابية الثالثة ، وتليت فيــه خطبة العرش ، و بدأت الحياة النيابية سيرتها الأولى بعد أن تعطلت سنة وشهرين و ١٧ يوما .

اطمأن الشعب بعد ذلك على مستقبل بلاده . واستتبت الحالة الداخلية على أسس قوية ، ودعائم متينة ، واستقرت الطمأنينة فى قلوب الناس ، ودخلت مصر فى عصر دستورى سادت فيه الروح النيابية ، وكانت العلاقات بين الأحزاب المؤتلفة على أتم ما يرام ، والوزارة القومية حائزة للثقة التامة ، يؤيدها المجلس والشعب بالإجماع ، لأن غرضها حماية الدستور ، وتوطيد دعائمه ، وتنمية مبادئه .

وانتخب المجلس سعد باشا زغلول رئيسا له ، وقد قام المجلس فى هذه الدورة بأجل الأعمال ، وفض دور انعقاده فى ٢٠ من سبتمبر سنة ١٩٢٦

وفى ١٨ من نوفمبر سنة ١٩٢٦ افتتح البرلمان لدور انعقاده العادى الثانى بالاحتفال المعتاد ، وتليت فيه خطبة العرش ، وانتخب سعد زغلول باشا رئيسا لمجلس النواب .

وفى ١٨ من أبريل سنة ١٩٢٧ وقعت أزمة وزارية داخلية مفاجئة فى جلسة مجلس النواب ، بسبب المناقشات فى توظيف المال الاحتياطى ، وتخصيص جانب منه لتشجيع الصناعة الوطنية ، فقدم اقتراح من بعض حضرات النواب بشكر الحكومة على ما قدمته لتعضيد بنك مصر منذ توليها الحكم ، فعارض أحد النواب فى هذا الاقتراح ، لأنه مستهل بشكر الحكومة .

فأعلن رئيس الوزارة استقالته فى المجلس ، وظل متشبثا برأيه فى رفعها الى جلالة الملك رغم كل المساعى التى بذلت من الأحزاب المؤتلفة ، فقبلها جلالته فى ٢١ منه .

وفى ٢٥ منه أسندت رياسة الوزارة الى عبد الخالق ثروت باشا فشكلها فى اليوم التالى ، وأشرك معه كل أعضاء الوزارة السابقة ، فكان تأليفها بهذا الشكل مظهرا جديدا لدوام الائتلاف بين الأحزاب الممثلة فى البرلمان .

وفى ٢٤ من يونيه سنة ١٩٢٧ قام جلالة الملك بأول رحلة الى أوروبا بعد اعتلائه أريكة العرش ، مستصحبا معه رئيس وزرائه طبقا لما تقضى به التقاليد الدستورية ، فزار دول انجلترا وفرنسا وإيطاليا والبلجيك تلبية لدعوة ملوكها

ورؤسائها ، وكانت تلك الزيارة خير دعاية لمصر ، رفعت من شأنها بين الأمم ، وجعلتها موضع التجلة والاحترام ، ووثقت عرى الصداقة بينها وبين تلك الدول .

استمرت العلاقات السياسية بين مصر وانكلترا تزداد تحسنا ، ويسودها حسن التفاهم ، فرأت دولة بريطانيا أن الظروف مناسبة لإبداء رغبتها فى مباحثة الوزارة للتمهيد للدخول فى مفاوضات جديدة لتسوية المسائل المعلقة بالتحفظات الأربعة الواردة فى تصريح ٢٨ فبراير ، وقد انتهز عبد الخالق ثروت باشا فرصة وجوده مع جلالة الملك فى لوندره ، ودخل فى محادثات شخصية مع وزير خارجية بريطانيا رغبة فى الوصول الى اتفاق يصلح أساسا لمفاوضات رسميـة فى تسوية المسألة المصرية بمـا يحفظ لمصر اسـتقلالها وحريتها ، ويضمن لبريطانيا مصالحها التى لا تتعارض مع هذا الاستقلال .

استمرت المباحثات بين الوزيرين طوال مدة وجـود جلالة الملك فى الأقطار الأوروبيـــة .

وفى ١٤ من يوليه سـنة ١٩٢٧ فض دور الانعقاد العادى الثانى للهيئة النيابية الثالثـــة .

وفى ٢٣ من أغسطس سـنة ١٩٢٧ توفى سـعد زغلول باشا زعيم البـلاد ، فاضطر عبد الخالق ثروت باشا الى أن يعود لمصر ليرقب الحالة عن كثب ، ويرى ما خلفتـه وفاة الزعيم من أثر فى قوة البـلاد المعنوية ، وما إذا كان الجو ملائمـا لاستئناف المفاوضات ، ولمـا اطمأن الى صـفاء الجو واستقرار الحالة الداخليـة والسياسية ، سافر دولته ثانية الى انكلترا فى منتصف أكتوبر ، واستأنف محادثاته التمهيدية مع وزير خارجية بريطانيا ، ثم قفل راجعا الى مصر ، واستمرت محادثاته عن طريق المندوب السامى فى القاهرة .

أعلنت الأمة بعـد وفاة سعد باشـا أنها ستتبع خطواته ، وتنسج على منواله وتبني على الأساس الذي وضـعه وتعهده ، وتحافظ على الحيـاة النيابية حتى يتحقق

استقلال البلاد كاملا، فكان صرح الائتلاف موطد الأركان، مثبت الدعائم، والناس مطمئنون الى متانته .

وبعد أن انتهت العطلة البرلمانية، افتتح البرلمان دور انعقاده العادى الثالث فى ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٢٧ بالاحتفال المعتاد، وتليت فيه خطبة العرش وانتخب المجلس مصطفى النحاس باشا رئيسا له خلفا لسعد زغلول باشا .

وفى منتصف شهر ديسمبر، ابتدأ الجو يتلبد بالغيوم، وظهرت روح التشاؤم واستمر ثروت باشا فى إبقاء مسألة المحادثات مكتومة، وتحت تأثير الإلحاح المستمر أفضى بنتيجتها إلى الأحزاب المؤتلفة، وعرض عليهم مشروع المعاهدة، فناقشوها فى جلسات سرية ورفضوها .

لم يكن لدى الوزارة بعد أن استنارت بآراء السياسيين، إلا أن تضع مذكرة برفض المشروع، فأتمتها فى ٤ من مارس ١٩٢٨ بإجماع آراء الوزارة، وأبلغتها إلى المندوب السامى، وقد قالت فيها :

" أتشرف بإخبار فخامتكم أنه عملا برغبة سعادة السير أوستن تشمبرلن فى الرسالة التى أبلغنى إياها بواسطتكم، قد عرضت على زملائى مشروع معاهدة التحالف التى أفضت إليه محادثاتنا فى الصيف الماضى، وأحطتهم علما بالأدوار المختلفة التى مرت بها هذه المحادثات، وبالمذكرات التى تبودلت، والمناقشات التى جرت بعد ذلك .

فرأى زملائى أن المشروع لايتفق فى أساسه ونصوصه مع استقلال البلاد وسيادتها، ويجعل الاحتلال العسكرى البريطانى شرعيا .

بناء على ذلك، عهد إلىّ زملائى فى إبلاغ سعادة وزير خارجية حضرة صاحب الجلالة البريطانية أنهم لا يسعهم قبول هذا المشروع .

فأرجو من فخامتكم أن تتكرموا بإبلاغ ماتقدم الى سعادة السير أوستن تشمبرلين وأن تعربوا له فى الوقت نفسه عن خالص شكرى بمــا أبداه من الاستعداد الودّى فى هذه المحادثة منذ بدئها . "

وقد ارتاح الرأى العام إلى هذا الرفض الذى تقرر بإجماع الساسة ، فحفظ على الأمة وحدتها ، وزاد فى تماسكها وقوتها .

وفى المساء قدّم ثروت باشا استقالته إلى جلالة الملك .

وفى ٦ من مارس ســنة ١٩٢٨ قدم المندوب السامى البريطانى المذكرة الآتى نصها إلى الحكومة المصرية ، كما أبلغها فى نفس الوقت إلى جلالة الملك :

" لاحظت حكومة صــاحب الجــلالة البريطانية بعين القلق بعض الأعمال التشريعية التى أقرّها البرلمــان ، والتى إذا عمل بها أضعفت إضعافا جديا من سلطة الهيئات الإدارية المسئولة عن حفظ الأمن ، وحماية الأشخاص والأموال .

ولمــا كان هناك محــل للامل فى عقــد محالفة بين البلدين تحــدّد مسئوليات وحقوق كل منهما ، أمسكت حكومة جلالة الملك عن إبداء أية ملاحظة أملا منها فى أن تعتمــد باطمئنان على الحــكومة المصرية لاجتناب كل تشريع يحــول بين الإدارة المصرية ، والقيام بنجاح المسئوليات الكبيرة التى يستلزمها النظام الذى توجده المحالفة .

ولكن لمــا كانت هــذه المحادثات مع الحكومة المصرية لم تنجــح فى تحقيــق غرضها ، فإن حكومة جلالة الملك البريطانية ليس فى وسعها أن تسمح بأن تتعرض مسئولياتها الناشــئة عن تصريح ٢٨ فبراير للخطر ، سواء بتشريع شــبيه بذلك الذى أشرنا إليــه ، أو بأى تصرف إدارى ، فتحتفظ لنفسها بالحق فى اتخــاذ أى إجراء ترى فى نظرها أن الحالة تقتضيه " .

فلم تستطع الحكومة الرّد على هذه المذكرة نظرا لتقديم استقالتها .

وفى ١٦ من مارس قبل جلالة الملك استقالة الوزارة ؛ وقررت الأحزاب بإجماع الآراء تأييد الائتلاف ، وأسندت رياستها فى نفس اليوم إلى مصطفى النحاس باشا ، وقدشكلها من الأحزاب المؤتلفة .

وفى ٣٠ منه بعثت الوزارة للمندوب بالرد على الإنذار البريطانى السالف الذكر بما يأتى :

" لايسع الحكومة المصرية فى الجواب على هذه المذكرة إلا أن تبدأ بالإعراب عن شديد أسفها لأن تجد نفسها أمام مذكرة ٤ مارس التى لا تطابق ما للحكومة المصرية من رغبة صريحة فى تنمية وتوثيق صلات الصداقة التى يجب أن تسود العلاقات بين بريطانيا العظمى ومصر .

فإن تلك المذكرة إذا نظرفيها من ناحية القانون الدولى تبين أنها ظاهرة الخروج على القواعد المسلم بها فيه بشأن التدخل السياسى ، إذ أن هذا التدخل ما لم تتغير طبيعته ووجهته تغيرا كليا ، لا يجيز للدولة المتدخلة حق الرقابة على أعمال الدولة الأخرى .

ومن جهة الواقع فإن الحكومة المصرية كانت ولا تزال تحرص على أن تلق فى نفوس الرعايا البريطانيين ونفوس الأجانب بوجه عام كل الثقة بأنها ساهرة على أمنهم وراحتهم ، وأنها قد وضعت حماية مصالحهم موضعا خاصا من رعايتها ، هذا ولو لم تكن تلك الحماية من نزعات الحكومة المصرية وتقاليدها الثابتة ، لكانت نزعات البرلمان البينة المعروفة كفيلة بأن توجبها عليها إيجابا ، ولقد أدلت الحكومة على الدوام بتصريحاتها وأعمالها ، على أن للأجانب أن يثقوا بأن ما يتمتعون به فى مصر من حسن المعاملة لا يقل بوجه من الوجوه عما يلقونه فى أى بلد آخر ، هذا فضلا عما يجدونه فيها من كريم الضيافة التى امتاز بها الشعب المصرى ، فأصبحت من منافعه .

يضاف الى ما تقـدّم أن المذكرة المشار إليهـا تهيئ السـبيل لتدخل مستمر فى إدارة شؤون البلاد الداخلية ، ممـا يشل سلطة البرلمـان فى التشريع وفى الرقابة على أعمال الإدارة ، ويجعل مهمة الحكم مستحيلة على أية حكومة جديرة بهـذا الاســم .

ولا ريب لدينا فى أن الحكومة البريطانية لم تقصد الى شىء من هذا، لذلك لا يسع الحكومة المصرية أن تقبل تدخلا ، لو أنها سلمت بمبدئه لأسلمت ذاتها وأنكرت وجـودها ؛ بل أنهـا كحكومة دولة مستقلة ذات سـيادة لتدرك حـق الإدراك ما عليهـا من واجبات ، وتعتزم بعون الله وتوفيقه أن تنهض بأعبائها فى حرص وذمة، وعلى وجه مرض للجميع" .

فردّت الحكومة البريطانية فى ٣ من أبريل على هذه المذكرة بما يأتى :

" أطلعت حكومتى على المذكرة التى أرسلتها دولتكم إلىّ فى ٣٠ مارس، وقد تلقيت تعليمات بأن أقول ان حكومة جلالة الملك لا تستطيع أن تقبـل مذكرة دولتكم كبيان صحيـح للعلاقات الموجودة بين بريطانيا ومصر، أو لتعهدات كل منهما ، إن حكومة جلالة الملك قد أعلنت فى تصريح ٢٨ فبراير سـنة ١٩٢٢ أن استقلال مصر خاضع لأربعة تحفظات ذكرت فيـه ، وقد شفعت حكومة جلالة الملك إبلاغ قرارها هذا للدول الأجنبية بقولها إن سلامة مصر وخيرها ضروريان لسـلامة الامبراطورية البريطانية وأمنها ، لذلك تصونهما دائما لمـا فيهما من المصلحة الجوهرية لبريطانيا ، وقد اعترفت الحكومات الأخرى منذ زمن طويل بالعلاقات الخـاصة الموجودة بين بريطانيا ومصر ، وذكرت حكومة جلالة الملك فى إلفات النظر الى هذه العلاقات الخاصة "كما هى محدّدة فى تصريح ٢٨ فبراير" أنها لا تسمح لأى دولة أخرى بأن تعترض عليها ، أو تجادل فيها ، وأنها تعـدّ كل سـعى تقوم به دولة أخرى للتدخل فى شؤون مصر عملا غير ودّى ، وأنها تعدّ كل اعتداء على الأراضى المصرية عملا تدفعه بكل ما لديها من الوسائل .

فنظرا الى هذه المسئولية التى تحملتها نحو الدول الأخرى ، ولما للصالح البريطانية فى مصر من الأهمية الحيوية للامبراطورية البريطانية ، احتفظت حكومة جلالة الملك فى مصر فى التصريح المتقدم بحريتها التامة فى التصرف :

(أولا) فى سلامة المواصلات الامبراطورية فى مصر .

(ثانيا) الدفاع عن مصر ضد كل اعتداء أجنبى ، أو تدخل مباشر أو غير مباشر .

(ثالثا) حماية المصالح الأجنبية فى مصر ، وحماية الأقليات .

(رابعا) السودان .

وذلك الى أن توضع تسوية لهذه المسائل باتفاقات تعقد بين الحكومتين المصرية والبريطانية ، وقد سعت حكومة جلالة الملك واعتقدت أنها وجدت هذه التسوية بالمعاهدة التى فاوضت فيها رئيس الوزارة المصرية السابق .

وبما أن الحكومة المصرية رفضت تلك المعاهدة ، فإن الحالة التى تقدمتها تبقى مستمرة ، فالمركز اليوم إذن هو كما كان عند ما حبطت المفاوضات بين مستر رامزى مكدونالد وزغلول باشا ، إلا فيما طرأ عليه من التعديل بالمذكرات التى تبودلت فى نوفمبر سنة ١٩٢٤ ، وتبقى حكومة جلالة الملك محتفظة لنفسها بحرية التصرف فى النقط المحتفظ بها ، فتمارس الحكومة المصرية سلطتها المستقلة على شرط إرضاء حكومة جلالة الملك فى هذه المسائل " .

وفى يوم ٢٩ من أبريل سنة ١٩٢٨ أرسلت الحكومة الانكليزية الإنذار البريطانى الآتى نصه :

" أتشرف بإخبار دولتكم بأن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية فى بريطانيا العظمى قد راقبت بمزيد الاهتمام — من يوم أن قدمت لدولتكم مذكرتى المؤرخة ٣ من أبريل — ما يبدو من رغبة الحكومة المصرية رغبة متزايدة فى المضى

فى تشريع يؤثر فى الأمن العـام ، وهذا التشريع — كما لا بد أن تكونوا دولتكم قد علمتم تمـام العلم ، ليس فقط من الرسالة الشفهية التى تشرفت بإبلاغها الى دولتكم فى ١٩ الجـارى ، بل أيضا من الرسائل السابقـة المماثلة لهـا التى أبلغت الى دولة سلفكم وإلى دولتكم قبـل تاريخ المـذكرة التى تشرفت بتقديمها لدولة ثروت باشا فى ٤ من مارس المـاضى وبعده — داخل فى نطاق التحفظ الذى أيدته مذكرتى المؤرخة ٤ من أبريل .

٢ — وإنى الآن مكلف من قبـل حكومة حضرة صاحب الجـلالة البريطانية بأن أطلب الى دولتـكم كرئيس للحكومة المصرية أن تتخذوا فى الحـال الإجراءات اللازمة لمنع مشروع القانون المنظم للاجتماعات العامة والمظاهرات من أن يصبح قانونا .

٣ — وإنى مكلف بأن أطلب من دولتكم إعطائى تأكيـدا كتابيا قاطعـا بأنه لن يستمر فى نظر مشروع القانون المذكور ، فإذا لم يصلنى هـذا التأكيد قبل الساعة السابعة من مساء يوم الأربعـاء ٢ من مايو ، فإن حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية تعدّ نفسها حرة فى أن تقوم بأى عمل ترى أن الحالة تستدعيه ” .

وفى أوّل مايو سنة ١٩٢٨ أجابت الحكومة المصرية على هذا الإنذار بما يأتى :

” تشرفت باستلام خطابكم المؤرّخ ٢٩ من أبريل سـنة ١٩٢٨ الذى تصرحون فيه بأن مشروع قانون الاجتماعات العـامة والمظاهرات داخل فى نطاق التحفظ الذى أشارت إليه المذكرة البريطانيـة المؤرّخة ٤ من مارس ، وأيدته المذكرة المؤرّخة ٤ من أبريل سنة ١٩٢٨ ، وبأنكم مكلفون من قبل حكومة حضرة صاحب الجلالة البريطانية بأن تطلبـوا إلىّ كرئيس للحكومة المصرية أن أتخـذ فى الحال الإجراءات اللازمة لمنع هـذا المشروع من أن يصبح قانونا ، وأن أعطيكم تأكيدا كتابيا قاطعا بأنه لن يستمر فى نظر مشروع القانون المذكور ، وإذا لم يصلكم هذا التأكيد قبل الساعة السابعة من مساء يوم الأربعاء ٢ من مايو ، فإن حكومة حضرة

صاحب الجلالة البريطانيــة تعتبر نفسها حرة فى القيام بأى عمل ترى أن الحالة تستدعيه .

وردّا على خطاب لفخامتكم ، أتشرف بإبلاغكم أن الحكومــة المصرية فى ردّها بتاريخ ٢٠ مارس على المذكرة البريطانية المؤرّخة ٤ مارس ، قــد أوضحت وجهة نظرها التى ترى أنها كفيــلة بالاحتفاظ بحقوق البلاد ، وباستيفاء صــلات المودّة بين بريطانيا العظمى ومصر ، وقد عادت الحكومة فأكدت وجهة نظرها هذه أمام البرلمــان فى بيانهــا الذى ألقته بتاريخ ٥ من أبريل إجابة على المذكرة البريطانيــة المؤرّخة ٤ من أبريل .

ولا يسع الحكومة المصرية أمام واجبها فى صيانة حقوق البلاد كاملة والمحافظة على دستورها ، أن تسلم بما تضمنه الإنذار البريطانى الأخير من حق بريطانيا العظمى فى التدخل فى التشريع المصرى ارتكانا على تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ ، فإن هذا التصريح كان ولا يزال تصريحا من جانب واحد ، وقد قصدت الحكومة البريطانية أن تكون له فعلا هــذه الصفة ، فهو بطبيعته لا يلزم الطرف الآخر ولا يقيده ، ولقــد صرح بذلك المســتر رامزى مكدونالد بصــفته رئيسا للحكومة البريطانيــة فى الخطاب الذى أرسله اللورد اللنبى بتاريخ ٣ من يوليو سنة ١٩٢٤ إلى المغفور له سعد باشا زغلول رئيس الحكومة المصرية وقتئذ ، قد جاء فى ذلك الخطاب ما يأتى :

لقد أبدى المستر ماكدونالد بعبارة صريحة لوزير مصر المفوض فى ١٥ من مايو سنة ١٩٢٤ أن كل تصريح من أحد الطرفين يعين فيه موقفه لا يلزم مطلقا الطرف الآخر بالاعتراف بهذا الموقف .

ولقد أوضحت الحكومة المصرية مرارا وجهة نظرها هذه بكل صراحة وإخلاص للحكومة البريطانية ولفخامتكم ، فلم تأل جهدا فى إثبات ما انطوت عليه من حسن النوايا ، وقــد كان لى الشرف أن أوضح لفخامتكم فى أوقات متعددة بصدد مشروع قانون الاجتماعات والمظاهرات ، أنه ليس فى مقــدور أية حكومة دستورية أن

تعبث بالمبدأ الدستورى القاضى بفصل السلطات ، فتسحب مشروع قانون وافق عليه المجلسان والحكومة معهما ، فلم يبق منه أمام مجلس الشيوخ إلا فقرة تتعلق بالشكل سقطت عرضا .

ثم سمحت لنفسى أن أبين لفخامتكم أن مشروع القانون بما تضمنه من نصوص ، وما اقترن به من تصريحات الحكومة بالبرلمان ، ومناقشات المجلسين المثبتة فى مضابط جلساتهما ، لا يعرض أمن الأجانب لخطر ما ، بل يرمى الى تنظيم الحريات الدستورية مع صيانة الأمن العام صيانة تامة .

كما أنى صرحت مرارا أنه إذا دل العمل على نقص فى القانون بعد إصداره ، فالحكومة على أتم استعداد لاقتراح تعديله بما يتفق ومقتضيات النظام العام .

تلقاء ما تقدّم جميعه من المظاهر الجدّية لصدق النية وحسن الاستعداد ، لا يسع الحكومة المصرية إلا أن تبدى أسفها الشديد ، على أن الحكومة البريطانية لم تقدّر رغبة الحكومة المصرية الأكيدة ، ومجهوداتها الصادقة المتوالية ، فى توطيد العلاقات الطيبة بين البلدين .

ولذلك لا يسع الحكومة المصرية أن تسلم بما جاء فى ذلك الإنذار فتعبث بحق مصر الأزلى عبثا خطرا ، بل وما كان لها أن تعتقد أن الحكومة البريطانية بما عرف عنها من ميول حرة تبغى إذلال أمة عزلاء من كل سلاح إلا قوة حقها وصدق طويتها .

ولهذا فإن الحكومة المصرية — مدفوعة فى ذلك برغبتها الصادقة فى التفاهم والمسالمة التى كانت على الدوام رائدها — قد طلبت بالأمس فى حدود حقها الدستورى إلى مجلس الشيوخ أن يؤجل المناقشة فى مشروع القانون إلى دور الانعقاد القادم ، وقد وافقها المجلس على ذلك ، وهى تأمل أن تقدّر الحكومة البريطانية تلك الخطة الودية ، وأن يمهد بذلك السبيل إلى تذليل المصاعب الحالية فى ضوء الثقة

المتبادلة التى يجب أن تسود العلائق بين البلدين، وأن يعقبها عهد من التفاهم الحقيق والمودّة والعدل" .

وفى ٢ من مايو سنة ١٩٢٨ أجابت الحكومة البريطانية على رد الحكومة المصرية بما يأتى :

"(١) أبلغت حكومتى تلغرافيا محتويات مذكرة دولتكم تاريخ أوّل مايو ، فتلقيت التعليمات بأن أقول جوابا عليها ، إن حكومة جلالة الملك علمت بارتياح أن مجلس الشيوخ قرّر ألا يستمر على النظر فى مشروع قانون الاجتماعات فى الدورة الحالية، وذلك بناء على رجاء حكومة جلالة الملك، وعملا بالنصيحة التى قدّمتها دولتكم والحكومة المصرية إليه ، وتأخذ الحكومة البريطانية علما بتأكيدكم بأن هذا القرار قد وضع وفاقا لرغبة الحكومة المصرية الأكيدة فى الوصول الى تفاهم ، ولما تشعر به من روح المسالمة والتوفيق ، لذلك يحق للحكومة البريطانية أن تفرض أن الحكومة المصرية ستعنى بتجنب كل ما يعد الخلاف الذى أفضى إلى الأزمة الحالية .

(٢) على أن الحكومة البريطانية تلاحظ أن نيات الحكومة المصرية فى شأن مستقبل هذا المشروع لم تذكر بصراحة فى مذكرة دولتكم ، فهى ترى من المفيد والحالة هذه ، أن تبين بعبارة لا تسمح بسوء التفسير، أنها تعد أن من شأن بعض أحكام المشروع أن يضعف أيدى السلطات الإدارية المسئولة عن حفظ الأمن، وعن حماية أموال الأجانب وأرواحهم إضعافا خطيرا، فإذا أعيد المشروع المذكور، أو إذا قدّمت مشروعات أخرى تتضمن مظاهر تراها الحكومة البريطانية خطرة أيضا، فإن حكومة جلالة الملك تضطرّ الى التدخل ثانية كما تدخلت الآن لمنعها من أن تصير قوانين .

(٣) لا تستطيع حكومة جلالة الملك أن تدخل فى أية مناقشة حتى تصريح ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ ، ومن جملة ما ترتب على ذلك التصريح جعل الحكومة

البريطانية مسؤولة عن حماية المصالح الأجنبية فى مصر، ويتضح من الفقرة السابقة أن حكومة جلالة الملك عازمة فى كل حين على الإصرار على القيام بشروطه بكل دقة، وهذا التصريح يتضمن شروطا تقيد بها الاستقلال الذى أعطى لمصر ، فحكومة جلالة الملك لا تسمح بتعديله ولا بالتغاضى عنه " .

وقد كان لقرارات مجلس النوّاب ، ولبعض التيارات التى جرت فيه أثر عميق سار بين الأحزاب المؤتلفــة فأثر فى علاقات الودّ والصفاء التى دامت مــدّة تولى ثلاث وزارات ائتــلافية ، واشــتدّ النزاع الصحفى بين صحف تلك الأحزاب ، واستمرّت المناقشــة العنيفة بينها وقتا طويلا ، فتغيرت الحالة السياســية العامة تغيرا عظيما أدّى الى فصم عرى الائتلاف ، فانهار من أساسه .

وعندما كانت وزارة النحاس باشا تشرف على النهاية ، أخذ الوزراء الدستوريون يستقيلون الواحد بعد الآخر ، فاســتقال وزير المــالية محمد محمود باشا ، وأعقبــه وزراء الحربية والبحرية . والحقانية ، والأشغال ، فتحرّج مركز الوزارة .

وفى ٢٥ من يونيه سنة ١٩٢٨ أقال جلالة الملك الوزارة وهذا نص الإقالة .

" لمــا كان الائتلاف الذى قامت على أساسه الوزارة قد أصيب بصدع "
" شديد ، فقد رأينا إقالة دولتكم ، شاكرين لكم ولحضرات زملائكم ما أدّيتم "
" من عمل فى خدمة البلاد . "

وفى نفس اليوم أسندت رياسة الوزارة الى محمد محمود باشا فشكلها فى اليوم نفسه .

وفى ٢٨ من يونيه ســنة ١٩٢٨ استصدرت الوزارة مرسوما بتأجيل انعقاد البرلمــان مدّة شهر ، وقبل أن تنتهى مدّة التأجيل قال دولته :

إن الشقاق قد اتخذ سبيله الى الاتفاق فتصدّع الائتلاف ، فاضطررت مكرها أن أنصح الى جلالة الملك أن يغلق النظام البرلمــانى ثلاث ســنوات ، حتى يترك الوقت الكافى لتستعيد البلاد قوتها بعد الكابوس الذى جثم على صدرها فى السنوات الأخيرة ، وحتى تستطيع الحكومة بحث الوسائل التى يســتطاع بها جعل البرلمــان

هيئة مكوّنة من رجال وطنيين ، ولتنفيذ المشاريع الكثيرة التى تحتاجها البلاد ، والتى حرمت من منافعها عدّة سنوات ، نتيجة الخلاف والشقاق والبحث عن المصالح الشخصية ، وتستطيع فى خلال مدّة الثلاث السنوات أن تقيم البلاد فى الطريق المستقيم ، وأن تسبغ عليها النظام فى الداخل والخارج بتحسين العلاقات مع الدول الأجنبية ، وبالتفاهم مع بريطانيا العظمى مع تأمين المصالح البريطانية التى لا تتنافى مع استقلال البلاد ، وأن تبنى أساسا متينا للحرية التى يعتبر الدستور أكبر ضمان لها ، هذا الدستور الذى أعدّه أمانة مقدّسة فى عنق ، أرجو أن أستطيع ردّها الى مصر والشعب أكثر حكمة وأسعد حالا .

وفى ١٨ من يوليه سنة ١٩٢٨ رفع رئيس الوزراء الى جلالة الملك مذكرة بحل مجلس النوّاب والشيوخ ، وإيقاف بعض مواد الدستور .

وفى ١٩ من يوليه سنة ١٩٢٨ أصدر جلالة الملك أمرا ملكيا بحل مجلسى النوّاب والشيوخ ووقف تطبيق المادتين ٨٩ و ١٥٥ من الدستور ، وتأجيل انتخاب أعضاء المجلسين ، وتعيين الأعضاء المعينين فى مجلس الشيوخ مدّة ثلاث سنين من هذا التاريخ . وعند انقضاء هذا الأجل يعاد النظر فى الحالة لتقرير إجراء الانتخابات والتعيين المذكورين ، أو تأجيلهما زمنا آخر .

أما السلطة التشريعية فى فترة السنين الثلاث المذكورة ، أو فى أى فترة أخرى تؤجل إليها الانتخابات ، فستتولاها طبقا لأحكام المادة ٤٨ من الدستور ، وذلك بمراسيم تكون لها قوّة القوانين .

وفى ٢٤ من يوليه سنة ١٩٢٨ اجتمعت طائفة كبيرة من الشيوخ والنوّاب وقرّرت القرار الآتى :

" من حيث ان كلا من مجلسى الشيوخ والنوّاب قرّر بجلسة يوم الخميس ٢٨ يونيه سنة ١٩٢٨ أن يجتمع من تلقاء نفسه فى يوم السبت ٢٨ يوليه سنة ١٩٢٨ الساعة السادسة مساء .

ومن حيث ان هذا القرار ما زال قائما ، ولا يؤثر فيه ما أقدم عليه الوزراء من استصدار الأمر بحل المجلسين وتعطيل بعض مواد الدستور، لأن ذلك باطل بطلانا أصليا لمخالفته دستور البلاد .

ومن حيث اننا أقسمنا اليمين على احترام الدستور الذى هو حق الأمة المقدس — لذلك .

سيجتمع المجلسان يوم السبت ٢٨ يوليه سنة ١٩٢٨ الساعة السادسة مساء تنفيذا لأحكام الدستور " .

وقد طلب رئيسا المجلسين من الحكومة مفاتيح البرلمان ونزع أختام الشمع من أبوابه فلم تجب الحكومة هذا الطلب

فاستقر قرار الشيوخ والنواب فيما بينهم على أن يجتمعوا فى منزل الشريعى باشا بشارع محمد على بطريقة أخفوها عن أعين البوليس يوم ٢٨ من يوليه سنة ١٩٢٨، واجتمع أعضاء مجلس الشيوخ والنواب كلا منهما على حدة . فقرر أعضاء مجلس النواب ما يأتى :

نظرا لأن الوزارة قد حاصرت دار البرلمان بالقوة المسلحة ، وسدت جميع المنافذ المؤدية اليها ، وبذلك منعت وصول النواب الى دار البرلمان ، ولما كان الأمر الذى استصدرته الوزارة بتعطيل أحكام الدستور وحل المجلسين باطلا بطلانا أصليا ، إذ أن مجلس الشيوخ لا يجوز حله مطلقا ، ومجلس النواب لا يكون حله صحيحا إلا إذا كان الأمر الصادر بحله مشتملا حتما على دعوة الناخبين لإجراء انتخابات جديدة فى ميعاد لا يتجاوز شهرين ، وعلى تحديد ميعاد لاجتماع المجلس الجديد فى العشرة الأيام التالية ليوم الانتخاب ، وبما أن تعطيل البرلمان مدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، مخالف للمادة الأولى من الدستور، لهذا يقرر المجلس ما يأتى :

(١) إن البرلمان قائم ، وله حق الاجتماع حسب أحكام الدستور .

(٢) إن الوزارة ثائرة على الدستور، ويعلن عدم ثقته بها ، ووجوب تخليها عن الحكم .

(٣) إن كل تشريع تستصدره هذه الوزارة يقع باطلا .
(٤) تأجيل المجلس من تلقاء نفسه اجتماعاته الى السبت الثالث من نوفمبر سنة ١٩٢٨ .

وأقسم الأعضاء اليمين بالمحافظة على الدستور ، والمدافعة عنه بكل ما أوتوا من جهد وعزم الى آخر رمق فى الحياة .

وقرر مجلس الشيوخ نفس القرارات التى أقرها مجلس النواب عدا البند الخاص بعدم الثقة بالوزارة ، لأن إعلان الثقة وحرمانها من حق مجلس النواب وحده ، وأقسم الأعضاء اليمين بأن يكونوا أمناء على الدستور ، محتفظين بأحكامه ، معدّين أنفسهم للتضحية فى سبيل تأييده .

وفى ٣٠ من مايو سنة ١٩٢٩ سافر جلالة الملك الى أوروبا لزيارة ألمانيا وتشيكوسلوفاكيا وسويسرا ، إجابة لدعوة وصلت إليه من لدن حكوماتها ، وطلبا للراحة والاستشفاء فى بلاد أخرى ، وعهد الى رئيس الوزارة والوزراء فى نظر شؤون الدولة ، وتصريف أمورها وقت غيابه و إحاطته علما بكل ما يقرر .

وفى ١٥ من يونيه سنة ١٩٢٩ سافر رئيس الوزارة الى لندرة لاستلام دكتوراه الشرف فى القانون المدنى الذى منحته إياه جامعة أكسفورد ، وكان فى نيته أن يفتح باب المحادثات فى موضوع العلاقات بين الدولتين فى مجموعها ، و يجعلها محل مفاوضة تشمل قضية البلاد جملة ، على أن يتقدم من عنده بمشروع رجاء المناقشة فيه للوصول الى حل نهائى فى كافة الشؤون المعلقة بين مصر و إنكلترا .

وفى ٢٧ من يونيه سنة ١٩٢٩ أرسل ثمانون شيخا ونائبا عن هيئة الوفد المصرى تلغرافا إلى رئيس الوزارة البريطانية قالوا فيه :

ان وزارة محمد محمود باشا لاتمثل مصر بأى حال ، لأنها وزارة ثائرة على الدستور ولا ترتكز سلطتها على إرادة الأمة ، وأنهم يلفتون نظر الحكومة البريطانية فى الوقت

الذى يرمى فيه رئيس الوزارة المصرية الى فتح باب المفاوضــة المصرية إلى تجرده من أى صفة تخوّله حق المفاوضة .

وعلى أثر تولى وزارة العمال الحكم فى انجلترا ، رأت بعد دراسة كل الظروف التى حدثت بين مصر ، أنه من المســتحيل إتباع سياستها فيها ما دام اللورد لو يد باقيا فى مركزه كمنــدوب سام ، فأجبرته على التنحى عن مركزه ، لأنه كان سببا فى توالى الأزمات فى مدّة الأربع السنوات التى قضاها فى مصر ، وعلى الأخص لنصيحته بحل البرلــان المصرى بسبب موقفه فى إقرار قانون الاجتماعات .

وفى ٢٣ من يوليه ســنة ١٩٢٩ قــدّم اللورد جورج لو يد المنــدوب السامى البريطانى فى مصر استقالته إلى وزير الخارجية البريطانية وقد قال فيها :

" منذ عودتى من مصر ، فكرت فى ضــوء ما فهمته من حديثى الأخير معك فى الحال التى نشأت عن تولى الوزارة الجديدة مقاليد الحكم فى انجلترا ، كذلك فكرت فى السياسة التى ينبغى فيما نظن أن تتبع بصدد الشؤون المصرية .

ولقد كان لى كل أمل ورغبة فى أن أستمر فى الخدمة تحت إشراف الحكومــة الجــديدة ، ولكنى انتهيت على أسف منى الى أن آرائى لا يحتمــل أن تكون على اتفاق كاف مــع آرائكم يمكننى من تأدية واجباتى نحــو حكومة جلالة الملك بضمير مرتاح .

وأكون شاكرا من أجل ذلك لو تكرمتم برفــع استقالتى إلى حضرة صــاحب الجلالة الملك " .

وفى ٢٣ منه ردّ وزير الخارجية البريطانية عليه ، "بأن حكومة جلالة الملك تعترف كل الاعتراف بصــدق البواعث التى دفعتكم الى تقــديم الاستقالة وتقبلها مبــدية أسفها ، ومعربة فى الوقت نفسه عن تقديرها للخدم الجليلة التى أدّيتموها فى المناصب العالية ذات المسئولية التى شغلتموها سواء فى مصر أو غيرها " .

وقد عينت الحكومة الانجليزية السير برسى لورين خلفا له .

وفى أثناء وجود محمد محمود باشا فى إنجلترا طلب من وزير خارجيتها فتح باب المحادثات لعرض بعض الاقتراحات للوصول إلى تسوية ودية للعلاقات بين مصر وبريطانيا ، فوافقت الحكومة الانكليزية على ذلك .

ثم سافر إلى باريس ، وقابل جلالة الملك فؤاد ، وبسط لجلالته ما قام به من المباحثات ،وعاد إلى لندره لإتمامها .

أثارت أنباء المفاوضات الرأى العام المصرى ، فاجتمع ستة وستون شيخا ونائبا فى ٢٢ من يوليه سنة ١٩٢٩ وأرسلوا تلغرافين ، أحدهما الى جلالة الملك بينوا فيه الاعتداءات التى وقعت من الوزارة على الحريات العامة والخاصة ، وانتقدوا سياستها ، وطالبوا بإعادة الدستور كاملا غير منقوص ، وهو كفيل بأن يعيد للنفوس حريتها .

والثانى الى رئيس الحكومة البريطانية قالوا فيه :

ان رئيس الوزارة المصرية أعدّ العدّة للمفاوضة فى المسألة المصرية فى ظل حكم القوة الذى يسود مصر منذ عام ، وأنه غير حائز لثقة الأمة ، وليس له صفة تخوّله حق الكلام عنها ، وأعلنوا سخطهم على المفاوضة .

وفى ١٣ من أغسطس سنة ١٩٢٩ انتهت المفاوضات بين رجال الدولتين ، وقد وصلوا الى مشروع اتفاق لتسوية المسائل المعلقة بين الدولتين المصرية والانكليزية ، ونشر فى مصر فى ٧ منه ، وطلب وزير خارجية انكلترا عرضه على البرلمان المصرى ، وهو أقصى ما يستطيع أن يشير به على حكومة بريطانيا ومصر ، وأن من أقصى أمانى حكومته أن يفحص المصريون المخلصون لوطنهم — بغير تمييز بين أحزابهم — هذه المقترحات بروح الصداقة والمسالمة اللتين امتازت بهما المحادثات الأخيرة ، فيجدوا فيها أساسا مرضيا للعلاقات المستقبلة بين الدولتين ، وإذا كان هذا هو حكم البرلمان المصرى الجديد ، فإن حكومته ستقوم من جانبها فى الحال بعرض الاقتراحات على برلمان انجلترا بقصد إبرام معاهدة شاملة لها والتصديق عليها .

وقد أجاب عن ذلك رئيس الوزارة المصرية بأنه مستعد من جهته لعرض هذه المقترحات على الشعب والبرلمان المصرى، كما وجه نداء الى الأمة المصرية طالبا أن يطرح المصريون الذين يحبون وطنهم نزعاتهم وميولهم الحزبية، و يفحصوا هذه الاتفاقية على هدى وطنيتهم المستنيرة .

فأمسكت أغلبيــة الأمة عن الكلام فى هــذا المشروع إلا بعد أن يعود البرلمـان كما كان، ولم تنفع الوساطة بين الزعماء لفض النزاع، وتوحيد الصفوف ، و إنهاء الخصومة الحزبية بينهم، ونسيان المـاضى ، وأصبح أمر الصلح عسيرا ، وتحقيقه عزيز النوال .

وفى ١٠ من أغسطس سنة ١٩٢٩ أعلن رئيس الوزارة أن الأساليب الدستورية التى ستعرض فيها المعاهدة هى إجراء الانتخابات فى أقرب فرصة، ومشروع المعاهدة هــو المحور الذى ســتدور عليــه استشارة الأمة ، وهــذا ما استوجب عودته إلى مصر سريعا .

ظلت الحال معلقة، فلم تنفذ الوزارة وعدها بإجراء الانتخابات حتى يوم ٢ من أكتوبر سنة ١٩٢٩ ، حيث تقدّم رئيس الوزارة باستقالته الى جلالة الملك ، وقد قال فيها :

« إن التطوّرات السياسية جعلته يعتقد أنه لايستطيع القيام بتنفيذ العهد الذى أخذه على الوجه الذى يراه أكفل بنجاح المعاهدة، وأوفق لمصلحة البلد » .

وقد قبلها جلالته فى اليوم نفسه .

وفى ٣ منه تألفت وزارة محايدة برياسة عدلى يكن باشا مهمتها التعجيل بإعادة الحياة النيابيــة و إجراء الانتخابات، والتخلى بعــد ذلك عن مراكز الحكم للهيئـة السياسية التى تنال الأغلبية .

أخذت الوزارة فى إعداد العــدّة لإجراء الانتخابات لمجلس النوّاب ، وتحديد الدوائر طبقا لنتائج الإحصاء العام لسنة ١٩٢٧ ، وبعد أن فرغت منــه ، رفعت

إلى جلالة الملك كتابا فى ٣١ من أكتوبر سنة ١٩٢٩ تستأذنه فى الشروع فى الإجراءات المرسومة لتلك الانتخابات ليمكن عقد البرلمان ، ثم طلبت إصدار أمر كريم مؤذنا بإنفاذ أحكام الدستور وبالبدء بإجراء الانتخابات ، داعيا لاجتماع مجلسى البرلمان ، مجلس النواب الذى تثيره الانتخابات ؛ ومجلس الشيوخ مشكلا كما كان وقت صدور الأمر الملكى بتاريخ ١٩ من يوليه سنة ١٩٢٨ .

وفى نفس اليوم أصدر جلالة الملك أمرا كريما بالعمل بالمواد ١٥ و ٨٩ و ١٥٥ و ١٥٧ من الدستور، ودعوة البرلمان إلى الاجتماع يوم ١١ من يناير سنة ١٩٣٠ ، كما أصدر مرسوما فى ٢ من نوفمبر بدعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس النواب فى يوم ٢١ من ديسمبر سنة ١٩٢٩ ، وقد أعلن حزب محمد محمود باشا الامتناع عن دخول الانتخابات .

ولما انتهت الانتخابات وظهرت نتيجتها بفوز حزب الوفد المصرى ، قدّم عدلى باشا استقالته إلى جلالة الملك فى ٣١ من ديسمبر سنة ١٩٢٩ ، بعد أن أدّت وزارته مهمتها من إعادة الحياة الدستورية على خير وجه قضت به الظروف التى تولت فيها الحكم ، فقبلت فى اليوم الثانى ، وعين عدلى باشا رئيسا لمجلس الشيوخ ؛ وفى أوّل يناير سنة ١٩٣٠ دعا جلالة الملك مصطفى النحاس باشا رئيس الأغلبية ، وأسند إليه الوزارة فشكلها فى نفس اليوم .

وفى ١١ من يناير سنة ١٩٣٠ افتتح البرلمان دور انعقاده العادى الأوّل للهيئة النيابية الرابعة بالاحتفال المعتاد ، وانتخب المجلس الأستاذ ويصا واصف رئيسا له .

وفى أوّل فبراير سنة ١٩٣٠ قدّمت الوزارة طلبا إلى البرلمان بتفويضها لدخول المفاوضات على أساس المقترحات التى حملها محمد محمود باشا فى العام الماضى ؛ فأصدر المجلس قراره بالموافقة على هذا الطلب وتألف وفد المفاوضات ، وسافر إلى انجلترا فى ٢٠ من مارس سنة ١٩٣٠ فى طريقه إلى المفاوضة بلندره ، فتم الاتفاق بين الطرفين على المواد الخاصة بمصر ، أما المادة الخاصة بالسودان فطال

الأخذ والردّ بشأنها ، وأبت الحكومة الإنجليزية أن توافق على مطالب المفاوضين المصريين ، فانقطعت المفاوضات فى ٨ من مايو سنة ١٩٣٠ ، وعلى أثر ذلك أعلن النحاس باشا أنه خسر المعاهدة ، ولكنه كسب صداقة الإنجليز ، وعاد الوفد إلى مصر .

ابتدأت روح التشاؤم تســود الجوّ ، واستعادت الأحزاب الأخرى نشاطها ، وأخذت علاقة الوزارة مع السراى تسوء ؛ ووصلت الحــالة إلى أشــدّها على أثر تقديم مشروع محاكمة الوزراء ، وشعرت الوزارة بأن مركزها أصبح قلقا بعد فشل المفاوضات ، وأن الظروف قد دفعت بهــا الى الاســتقالة فى الوقت الذى كانت العلائق بينها و بين دار المندوب السامى بمصر على أتم وفاق .

وفى ١٧ من يونيه سنة ١٩٣٠ قدّمت الوزارة استقالتها نظرا لعدم تمكنها من تنفيذ برنامجها الذى قطعته على نفسها ، فقبلها جلالة الملك فى ١٩ منه ، و إلى جانب هذا الانقلاب السياسى كانت الأزمة الاقتصادية القاسية على أشدّها ، تكاد تخنق البــلاد خنقا .

وفى مساء يوم ١٩ منــه عهد جلالة الملك إلى إسماعيل صدقى باشا فى تأليف الوزارة فشكلها فى اليوم التالى ، وهى وزارة مستقلة عن الأحزاب لم تواجه البرلمان .

وفى يوم ٢٢ من يونيه استصدرت الوزارة مرسوما بتأجيل انعقاد البرلمــان لمــدة شهر ، وراعت أن يكون تبليغه إلى رئيسى مجلسى الشيوخ والنوّاب فى ميعاد يسمح باعلان الأعضــاء فى وقت مناسب قبــل الموعد المحدّد لانعقاد الجلســة فى ٢٢ من يونيه ، ولكن الأعضاء صمموا على الاجتماع فى اليوم المحدّد ليتلى عليهم هذا المرسوم ؛ وليقوموا بمظاهرة احتجاج فى وجه الوزارة ، فدارت محادثات بين الحكومة ورئيسى المجلسين بشأن كيفية تلاوة مرسوم التأجيل ، ومرسوم تأليف الوزارة ، لأن الأعضاء يريدون الجرى على سابقة ماضية بتلاوة هذين المرسومين وإثباتهما فى المضبطة ، فوافقت الحكومة على ذلك مبدئيا ، واشترطت وجوب الامتناع عن المناقشة والتعقيب عليهما ، وطلبت من رئيسى المجلسين التأكيد لهــا بتنفيذ هذا الشرط ، وأنه إذا لم يصل الرّد بذلك قبل الساعة الواحدة من اليوم المحدد

لانعقاد الجلسة فإنها تكون فى حل من أن تتخذ ما تراه ملائما من الوسائل لاحترام مرسوم التأجيل .

ولكن رئيسى المجلسين رأيا أن فى قبول هذا الشرط تدخلا من السلطة التنفيذية فى شؤون المجلسين التى هى من اختصاص رئيس كل مجلس دون سواه .

وازاء هـذا الإصرار ، و إزاء ما اتصل بالحكومة من توطيد العزم على إلقـاء الخطب فى البرلمـان تحديا لمرسـوم التأجيل ، أصدرت الأمر إلى البوليس بغـلق البرلمـان ، مع عدم التعرض للأعضاء بحال من الأحوال .

وفى منتصف الساعة السادسة مساء ، اجتمع بعض أعضـاء مجلس النـوّاب أمام السور الخارجى للمجلس ، ونادى رئيس المجلس ضابط بوليس البرلمـان وكلفه تحطيم سلاسـل الباب ، فحطمها بالبلطة ودخل النوّاب قاعة الجلسة ، وتلى فيهـا المرسومان ، وأقسم الأعضاء اليمين بالمحـافظة على الدسـتور ، والتضحية بالمـال والحياة فى سبيل صيانته ، وانتهت الجلسة على ذلك .

كما اجتمع مجلس الشيوخ داخل قاعة الجلسة ، وبعـد تلاوة المرسومين ، قرّر الاحتجاج على ما قرّرته الحكومة من مخـالفة الدستور باغلاق أبواب البرلمـان ، ووضع القوّات المسلحة داخله لتمنع شيوخ الأمة ونوّابها من عقـد جلستى المجلسين المحدّد لها الساعة السادسة من مساء اليوم ، الأمر الذى اضطرّ رئيس مجلس النوّاب أن يأمر بكسر السلاسل . كما استنكر ما أقدمت عليه الوزارة من المخالفات الدستورية الأخرى من وقت تشكيلها ، وأقسم الأعضاء اليمين بالمدافعة عن الدستور بكل مايملكون من قوّة ومال .

وفى ٢٦ من يونيه عقـد مؤتمر وطنى من الشيوخ والنوّاب ، وأعضاء مجالس المديريات ، قرّر الدفاع عن الدستور ومقاومة كل اعتداء يقع عليـه بكل ما يملكه كل مصرى من قوّة ومال ، كما قرر مبدأ عدم التعاون مع الوزارة ، وأقسم الجميع اليمين على ذلك .

وفى ١٢ من يوليه صدر مرسوم بفض الدورة، فلم يعترف به أعضاء المجلسين. ولمـا حل يوم ٢١ يوليه « آخر مدة التأجيل » أخذت الحكومة أهبتها ، فاحتلت دار النيابة بقوة الجيش، ولمـا رأى الأعضاء أن محاولتهم فى هذه الفترة اقتحام الحصار يعرضهم للأخطار ، أعدوا عريضة رفعوها إلى جلالة الملك بطلب دعوة البرلمـان إلى اجتماع غير عادى يعقد يوم ٢٦ منـه، لاستجواب الوزارة عن التصرفات والأحوال التى وقعت منها ، واتخاذ القرارات التى يراها المجلسان فى ذلك ، واقتراع مجلس النواب على عدم الثقة بالوزارة، فأحال جلالة الملك هذه العريضة إلى الوزارة، فأصدرت بلاغا رسميـا برفض طلب الأعضاء ، لأنها أخذت على عاتقها مسئولية العرض على جلالة الملك بألا يصدر مرسوما بإجابة غالبية النواب إلى ما يطلبون، ولأن الظروف الحاضرة ليس من شأنها فحسب أنهـا تنفى كل ضرورة لعقـد دور غير عادى، خصوصا حين تكون الضرورة المزعومة من حق الغالبية نفسها بل أنها تجعل من الضرورات العليا ألا يعقد دور غير عادى .

فاجتمع أعضاء المجلسين بعد منتصف ليل ٢٦ من يوليه بناديهم، وقرروا صحة انعقادهم وتسجيل الاعتداءات على الدستور من جانب الوزراء ، واستيائهم واستنكارهم لهـا، وإثبات المخالفات التى ردّت بها على عريضتهم، كما قرر أعضاء مجلس النواب عدم ثقتهم بالوزارة .

ولمـا ظهرت بوادر هذه الأزمة الدستورية الحالية فى مصر، أرسلت الحكومة البريطانية تعليماتها الى مندوبها السامى فى مصر أن يراعى الحياد الدقيق التـام مع الفريقين المتنازعين، وقد أبان المندوب السامى لهذين الفريقين بصورة جلية أن حكومة جلالة الملك تنوى التمسك بخطتها القائمة على الحياد ، وعدم التدخل والتعرض لمـا تعدّه مسألة داخلية محضة تخص مصر ، ولا توجد خطة أخرى تتفق مع النية التى أعلنتها حكومته فى سـنة ١٩٢٢ ، وستبقى الحكومة محتفظة بهـا الى الحـد الذى لا يتعارض مع التبعات الدولية الملقاة على عاتقها .

وبعث المندوب السامى بصورة من تصريح رئيس الوزارة الإنجليزية السالف الذكر الى النحاس باشا وصدقى باشا، وعدّهما مسئولين عما يصيب رعايا الدول الأجنبية فى مصر، فردّ كلاهما على هذا التصريح .

وفى ٢١ من سبتمبر سنة ١٩٣٠ رفعت أغلبية من مجلس النواب — وفاقا للمادة ٤٠ من الدستور — عريضة الى جلالة الملك تطلب فيها دعوة البرلمان بأقرب وقت الى اجتماع غير عادى، للنظر فيما اعتزمته الوزارة من تعديل قانون الانتخاب رقم ٤ لسنة ١٩٢٤ ، واتخاذ القرار الذى يراه المجلسان فى ذلك ، فلم تردّ الحكومة على هذه العريضة ، كما لم تردّ على سابقتها وهى التى رفعوها فى ٢٢ من يوليه الماضى .

جنت الحزبية على قضية استقلال البلاد والحرية ، فبعد أن كانت الأمة جبهة متحدة لملاقاة خصمها السياسى القوى ، وكانت الجهود كلها مبذولة لانتزاع حقوق البلاد بالطرق المشروعة، أصبحت الكتلة الوطنية معسكرات متقاتلة، تلجأ فى نضالها السياسى الى اتهام بعضها البعض بالباطل ، والقذف بالمروق والخيانة واستحالت الحركة الوطنية من مجاهدة الغاصب الى مجاهدة مصريين لمصريين ، فعانت البلاد شر أزمة اقتصادية وسياسية معا، ففترت الهمم وقد مضت خمسة شهور منذ تأليف الوزارة والأزمة لا تزال مستحكمة الحلقات .

وفى ٢٢ من أكتوبر سنة ١٩٣٠ استصدرت الوزارة أمرا ملكيا بوضع نظام دستورى جديد للدولة المصرية (راجع نصه بصفحة ٧٩٥ بالجزء الخامس) .

وبتاريخ ١٦ من يونيه سنة ١٩٣١ ، أصدرت الوزارة مرسوما بقانون عن النظام الداخلى للبرلمان (اللائحة الداخلية) .

ضج الرأى العام لإقدام الوزارة على هذا التغيير الخطير والانقلاب العظيم، وعلى أثر صدوره انضم محمد محمود باشا إلى مصطفى النحاس باشا، وقرر حزباهما عدم الاعتراف بالدستور ولا بقانون الانتخاب الجديدين، وعدم الرضوخ لهما، ومقاطعة الانتخابات

العامة بجميع عملياتها . فعاد الائتلاف بين الحزبين من جديد ، على أن الحكومة لم تعدم فى هذا الموقف أنصارا، فألفت لها حزبا جديدا، ولم يقو الحزبان المؤتلفان على هدم هذا النظام الجديد الذى دام من ٢٢ من أكتوبر سـنة ١٩٣٠ حتى ٣٠ من نوفمبر سـنة ١٩٣٤ ، حيث عادت الحياة النيابية سيرتها الأولى من ٤ من مايو سنة ١٩٣٦ .

ولا أرى داعيا فى هذا المقام لأن أطيل على القارئ أو أتوسع فى شرح ومقارنة هـذا الدستور بمـا سبقه منعا للملل والضجر ، خصوصا أن هـذا النظام قد انهار من أساسه ، وقد عقدت الهيئة النيابية الخامسة أربعة أدوار انعقاد عادية ابتـداء من ٢٠ من يونيه سنة ١٩٣١ لغاية ٢٨ من يونيه سنة ١٩٣٤ .

عودة دستور سنة ١٩٢٣

استمرت الأحزاب المؤتلفة تحارب هذا النظام طوال مدته ، إلى أن أصـدر حضرة صاحب الجلالة الملك فؤاد الأول أمرا ملكيا فى ٣٠ من نوفمبر سنة ١٩٣٤ رقم ٧ بإبطال العمل بالنظام المقـرر بالأمر الملكى رقم ٧٠ لسـنة ١٩٣٠ ، وحل مجلس الشيوخ ومجلس النواب، وأن يظل شكل الدولة ومميزاتها ومصدر السلطات وتوزعها وحقوق المصريين وواجباتهم كما هى منذ إدخال النظام الدستورى فى مصر، كما يظل قائما نظام وراثة العرش وحالة الخديوى السابق — و إلى أن ينفذ الأمر الملكى بوضع النظام الدستورى الذى يحل محل النظام المقرر بدستور سـنة ١٩٣٠ يتولى الملك السلطة التشريعية والسلطات الأخرى التى خص بها البرلمـان حتى الآن، كما يتولى السلطة التنفيذية، ومباشرة هذه السلطات المختلفة بواسطة مجلس الوزراء ووزرائه، وعلى مسئوليتهم، طبقا لمبادئ الحرية والمساواة التى كانت دائما قوام النظام الدستورى فى مصر — وعرض المراسيم بقوانين التى تصدر طبقا لهـذا الأمر على البرلمـان الجديد فى دور انعقاده الأول، فإن لم تعرض بطل العمل بها فى المستقبل،

ولا يجوز أن تنسخ المراسيم بقوانين المعروضة أو أن تعدل إلا بقانون، وأن يبقى نافذا كل ما قررته القوانين والمراسيم والأوامر واللوائح والقرارات من الأحكام، وكل ما سنّ أو اتخذ من قبل من الأعمال والإجراءات طبقا للأصول والأوضاع التى كانت متبعة فى حينها ، وكل ما أنفذه الأمر الملكى رقم ٧٠ لسنة ١٩٣٠ ، بشرط أن يكون نفاذها متفقا مع ما سبقت الإشارة إليه من مبادئ الحرية والمساواة .

وفى ١٢ من ديسمبر سنة ١٩٣٥ صدر أمر ملكى رقم ١١٨ بأن يكون النظام الدستورى للدولة المصرية هو النظام الذى كان مقرّرا بالأمر الملكى رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٣ ، والعمل به من تاريخ انعقاد البرلمان، وأن تظل أحكام المواد ٣ و ٤ و ٥ من الأمر رقم ٦٧ لسنة ١٩٣٤ معمولا بها حتى تنفيذ ذلك النظام .

وفى ٢٨ من أبريل سنة ١٩٣٦ توفى إلى رحمة الله المغفور له الملك فؤاد الأوّل ونادت الوزارة بفاروق الأوّل ملكا على مصر ، وتألفت الجبهة الوطنية من كافة الأحزاب ، وبعد إجراء الانتخابات العامة لأعضاء المجلسين وتعيين أعضاء مجلس الشيوخ، صدر مرسوم بدعوة مجلس النوّاب والشيوخ بصفة عاجلة إلى الاجتماع بهيئة مؤتمر فى ٨ من مايو سنة ١٩٣٦ نظرا لوفاة المغفور له الملك فؤاد الأوّل لاتخاذ الإجراءات الدستورية المترتبة على ذلك ، واختيار هيئة مجلس الوصاية .

وإلى هنا أقف عند هذا الحدّ من البحث ، وموعدنا بإتمامه عند صدور الجزء الثالث إن شاء الله ؛ وسأجعل مقدمته مزدانة بمطلع عهد حضرة صاحب الجلالة الملك فاروق الأوّل ، ويليها محتويات هذا الجزء الشامل على تاريخ مفصل لمجلس شورى النوّاب المصرى من سنة ١٨٦٦ إلى سنة ١٨٧٩ ومجموعة محاضره التى لم يسبق نشرها وطبعها حتى الآن .

الخـــاتمـــة

وخلاصة القول ان مصر قد جاهدت منذ زمن بعيد فى سبيل عزها ومجدها ، مطالبة بالحرية والاستقلال بجميع الوسائل المشروعة ، فضحت بكل عزيز فى هذا السبيل ، والتفت حول زعمائها وقادتها تعضدهم بكل ما أوتيت من قوة ، وقضت على كل الدسائس التى كان من شأنها القضاء على روح النظام النيـابى فى البـلاد ، والافتئات على سلطتها وحقوقها ، فكلل جهادها بالفـوز والنجاح ، ونالت الكثير من مطالبها ، وأصبحت تستمتع بنعمة الحرية والاستقلال فى إدارة شؤونها الداخلية والخارجية فى ظل مليكها المفدّى فاروق الأوّل أدام الله ملكه .

وإنى أبتهل إلى بارئ النسم أن يطيل عمر جلالته ، وأن يحفظه و يمدّه بروح من لدنه ، وأن يجعل عهده على الدوام عهد رخاء وطمأنينة ، وخير و بركة ، وحرية واستقرار للحياة النيابية التى ستظل دائمـة إلى ما شاء الله ، بفضل رعاية جلالتـه ، وتأييده للدستور وأحكامه ؛ أسأل الله الهداية والتوفيق وسداد الخطى ، عسى أن يوفقنى إلى ما فيه تحقيق الغاية وحسن المآل ..

القاهرة فى أوّل مايو سنة ١٩٣٩

صبحى

الفهرس

الخاص بمقدمة الجـــزء الرابع

(تنبيـــه) وقع بالصحف الآتية خطأ مطبعى فأرجو تصحيحه :
فى الصفحة ٥ السطر الثالث عشر كلمة جـ ـلنا وصحتها جعلنا .
فى الصفحة ١٩ السطر السابع كلمة النابع وصحتها التابع .
فى الصفحة ٤٨ السطر التاسع كلمة للأعداء وصحتها بالأعداء .
فى الصفحة ٤٩ السطر العشرين كلمة واندفع وصحتها واندلع .

مجلس النواب المصرى
١٨٨١ – ١٨٨٢

كيفية تشكيله

وقفنا عند الأزمة التى انتهت بخلع الخديوى اسماعيل باشا دون إصدار الدستور وقانون الانتخاب والعمل بهما ، وتولية الخديوى محمد توفيق باشا الأريكة المصرية، وإلغائه مجلس النظار، وإصداره أمرا كريما يتنصل فيه من إعادة الحكومة الشخصية، ويعيد بمقتضاه مجلس النظار كما كان .

وقد عهد بعد ذلك إلى مصطفى رياض باشا فى ٢١ من سبتمبر سنة ١٨٧٩ رياسة النظارة، وأمره بتأليفها، فشكلها فى اليوم نفسه، واستمرت نظارته فى الحكم سنة واحدة وأحد عشر شهرا وعشرين يوما، حكمت البلاد فى أثناءها حكما مطلقا، وانحازت نحو النفوذ الأوروبى، وأقرت مشروع اللائحة التى تحدّد فيها نظام المراقبة كما أملاه القنصلان البريطانى والفرنسى، فخولت المفتشين العموميين سلطة واسعة فى شؤون الحكومة المالية، ومكنت الأوروباويين من التغلغل فى كيان البلاد المالى والاقتصادى، وباعت حصة مصر فى الأرباح السنوية لقنال السويس، وأصدرت قانون التصفية الذى فرضته الدول الأوروبية على مصر لتسوية علاقاتها بالدائنين ، وأساءت إلى الموظفين المصريين، فعزلت الكثير منهم ، وزادت فى نفوذ العنصر الأجنبى فى دور الحكومة ، وأسندت إليهم المناصب الكبيرة ، وخصتهم بالمرتبات والمزايا العديدة .

ثم ألغت قانون المقابلة ، واستعملت الشدّة فى قمع كل معارضة ، فعطلت الصحف الوطنية، وقد تذمر الضباط المصريون من سوء معاملة رؤسائهم، ومن

إهمال وزير الحربية لهم ، وعدم مساواتهم فى الترقيات وغيرها بالضباط الأتراك والشراكسة ، فقامت ثورتهم فى أول فبراير سنة ١٨٨١ ، وانتهت بعزل وزيرهم .

ولقد أثارت أعمال هذه النظارة السخط فى نفوس المصريين جميعا ، خاصتهم وعامتهم ، فتذمروا من سوء نظام حكمها القائم ، وقويت حركتهم ، واشتد ساعدهم ، فتألفت الأحزاب والجمعيات للمطالبة بالحرية ، وأجمع الكل كلمتهم على إعادة المجلس النيابى لإحلال حكم الشورى محل الحكم الاستبدادى ، وإسقاط النظارة .

ابتدأت(١) الثورة العرابية فى الظهور ، واتفقت كلمة ضباط الجيش المصرى على إقامة مظاهرة عسكرية كبيرة بميدان عابدين فى يوم ٩ من سبتمبر سنة ١٨٨١ ؛ أحكموا وضع خطتها — لعرض طلبات الأمة والجيش على الخديوى وهى :

أولا — عزل نظارة رياض باشا .

ثانيا — تشكيل مجلس شورى النواب .

ثالثا — إرجاع الجيش إلى العدد المعين فى الفرمان .

اضطر الخديوى إلى النزول — تحت تأثير ثورة الجيش — إلى قبول تلك المطالب ، فقدمت النظارة استقالتها فى ليلة السبت ١٠ من سبتمبر سنة ١٨٨١ .

واستدعى الخديوى محمد توفيق باشا دولتلو محمد شريف باشا ، وعرض عليه مسند النظارة فقبلها ، وصدر إليه أمر كريم فى ١٠ من سبتمبر منطوقه :

(١) قصرت بحثى عن مجلس النواب المصرى على ذكر الوقائع التى حدثت له فى جميع أطواره وما خفى منها من يده تشكيله سنة ١٨٨١ إلى أن حل فى سنة ١٨٨٢ ، فلم أتعرض لتفصيل الحوادث التاريخية الأخرى بالتوسع . لأن بحثى قاصر على كل ماله علاقة بتاريخ الحياة النيابية فى مصر دون غيرها ، وقد توخيت فيها طريق الايجاز حتى لا أفوت على الباحث والدارس شيئا منها ، وتفصيل تلك الحوادث تجده مدونا فى كتب التاريخ الصادرة فى هذا العهد ، وفى الصحف السيارة ، وفى مجموعة الوقائع المصرية وأعدادها التى أصدرتها نظارة محمد شريف باشا الرابعة عن المدة من ١١ من يوليه الى ٢٠ من سبتمبر سنة ١٨٨٢ والتى ألغت أرقامها ابتداء من العدد ١٤٥٥ الى العدد ١٤٨٥ بحجة تطهير الجريدة الرسمية من أعمال العصاة . ولأن ما ذكر فيها لم يكن مصدره الأخبار الرسمية .

" بنـاء[1] على استعفاء هيئة النظارة ، قد أحلنا لعهـدة دولتكم رياسة مجلس "
" النظار ، وأصدرنا أمرنا هذا بالإشعار للعلومية ، وانتخاب النظار اللازم تعيينهم "
" معكم ، والعرض لطرفنا عنهم لصدور أمرنا بما يلزم نحو تعيينهم ، وهذا كما اقتضته "
" إرادتنـا . "

وقد مضت ثلاثة أيام وهو متردّد فى تشكيل النظارة لشعوره بخطر تدخل الجيش فى شؤون السياسة ، مما سيؤدّى إلى فساد الأداة الحكومية ، واستمر متردّدا إلى أن عاهـده رؤساء الجيش بالانقياد لأوامر الحكومة بعريضـة وقعـوها بأختامهـم ورفعوها لدولته فى ١٧ من شوّال سنة ١٢٩٨ (١١ من سبتمبر سنة ١٨٨١) ونصها :

" نحن ضباط الجيش المصرى نعتقد الاعتقاد التام فى حسن صداقة وغيرة "
" دولتكم ، وخلوص طويتكم وسلامة نيتكم فى خدمة الوطن العزيز ، والمحافظة على "
" حقوقه ، والسعى فى رفاهية أهله ، ولهذا ، وكوننا جميعا نحب تقدّم وطننا العزيز "
" فنلتمس من دولتكم قبـول مسند رياسة مجلس النظار ، ونسترحم من دولتكم "
" انتخاب نظار الدواوين ممن يكونون موصوفين بالصفات الحسنة ، والعرض عنهم "
" للحضرة الخديوية للقيام بأعباء خدمة الوطن العزيز ، وإعلانا لصـداقتنا "
" وانقيادنا لأوامر الحكومة التى تصدر فى صالحها العمومى قد أمضينا هـذه "
" العريضة ، ونحن على يقين أن تقع لدى دولتكم موقع القبول أفندم ما "

١٧ شوال سنة ١٢٩٨

وإزاء هـذا التعهد ، قبل شريف باشا تشكيل النظارة ، وعرض أسماء النظار على الجناب العالى فى ١٤ من سبتمبر سنة ١٨٨١ ، فصـدر اليه أمر كريم[2] فى ١٥

(١) دفتر الأوامر الكريمة صفحة ٩١ رقم ١٤ المحفوظ بسراى عابدين ضمن محفوظات قسم الإدارة العربية بديوان جلالة الملك .

(٢) دفتر الأوامر الكريمة صفحة ٩١ رقم ١٥ المحفوظ بسراى عابدين ضمن محفوظات قسم الإدارة العربية بديوان جلالة الملك .

من سبتمبر سنة ١٨٨١ بإحالة رياسة مجلس النظار ونظارة الداخلية لعهدته ، واعتماد تأليف النظارة كما يأتى :

" بناء على أمرنا الصادر لكم بتاريخ ١٦ الجارى نمرة ١٤ بتشكيل هيئة "
" نظارة جديدة بمعرفتكم والعرض لنا عنها ، قد عرضتم بانتخاب كل من على "
" حيدر باشا لنظارة المالية ، ومحمود سامى باشا لنظارة الجهادية والبحرية ، واسماعيل "
" أيوب باشا لنظارة الأشغال العمومية ، ومحمد زكى باشا لنظارة المعارف "
" والأوقاف ، ومحمد قدرى بك لنظارة الحقانية ، وبقاء نظارة الخارجية فى عهدة "
" مصطفى فهمى باشا ، ونظارة الداخلية فى عهدة دولتكم علاوة على مقام الرياسة ، "
" وحيث ان انتخابكم هذه الهيئة على الوجه المشروع وقع لدينا موقع "
" الاستحسان والاستصواب ، فقد صدرت أوامرنا لكل من النظار المشار إليهم "
" بإقراره على الوظيفة المنتخب لها ، وأصدرنا أمرنا هنا لدولتكم إشعارا بذلك "
" ليعلم ويجرى مقتضاه كما تعلقت به إرادتنا . "

وفى نفس اليوم رفع دولته الى الجناب العالى تقريرا (١) ضمنه المبادئ العامة التى وضعها أساسا لمهام الأمور التى ستقوم بها هيئة نظارته ونصه :

مولاى

قد تفضلتم علىّ وفوضتم إلىّ أمر تشكيل هيئة نظارة جديدة ، والقيام برياستها فى الحالة الصعبة التى نشأت عما حصل من الحوادث بمصر أخيرا .

ولم أقدم فى بادئ الأمر على قبول هذه المسئولية الجسيمة ، لاحتمال أن يحدث من الأحوال الحاضرة أمور خطرة ومكدرة ، ولكن حيث أن حضرتكم العلية قد استشارت من يوثق بهم من ذوى المكانة والاحتشام ، ورأت بالاتحاد معهم أن اشتراكى فى إدارة أمور الحكومة يعود بالنفع على الوطن ، وأصرت على تكليفى بذلك ، فلم يكن لى حق بعد ذلك فى التردّد ، وصرت مستعدا للقيام بإدارة عموم

(١) مجموعة الأوامر العالية سنة ١٨٨١ صفحة ١٤٠ .

مصالح الحكومة، باذلا جهدى أوّلا فى إزالة ما هو قائم بالخواطر من الاضطراب ومنع وقوع نوازل كالتى ألمت بمصر فى هذه الأيام، وقد توجهت عنايتكم السـنية منذ جلوسكم على مسند الخديوية الجليلة المصرية لتأييد حسن الاقتصاد فى مصروفات الحكومة، وتصـفية الحالة المـالية، وبث روح الاستقامة فى المصالح العمومية، وإدخال ما يناسب من الإصلاحات الخيرية فى إدارة البلاد .

وقد قاربت تصفية الحالة المـالية من الانتهاء، وصارت الميزانية تنشر فى كل عام بوجه الانتظام .

وحيث إن تفتيش المـالية الذى كان عند إحداثه موضعا للقدح بطرق متنوّعة قد ساعد مساعدةً قوية على إصلاح الأمور المـالية، وكان لحكومتكم عضدا قويا فيجب لهذين الوجهين دوام بقائه على الهيئة التى تشـكل بها بمقتضى الأمر العالى الصادر فى ١٠ نوفمبر سنة ١٨٧٩ .

أما مقاصد سموّكم الخيرية الموجهة نحو إصلاح الإدارة فإنها قد أخذت بالقبول التام وتعلقت بإنجازها الآمال، فمتى استتبت الأمنية، واستقرّت الثقة العمومية، أفرغ الجهد فى تحقيق تلك المقاصد التى وجهت إليها عنايتكم العلية، لإظهار نتائجها الخيرية وأبذل الهمة فى تنظيم المجالس المحلية، ووضع قوانين متناسقة متقنة النظام صريحة الأحكام، وفى تجديد القوى العمومية أعنى القوى المنوطة بوضـع القوانين والقوّة القضائية المكلفة بالحكم على موجبها، والقوّة التنفيذية وتعيين خصائص كل قوّة منها وحدودها، وإجراء الأعمال العمومية النافعة ونشر المعارف واتساع دائرتها فى أرجاء القطر، فإن جميع هذه المواد جديرة بالتفات حكومتكم السنية إليها، وحقيقة بالاعتناء بها، وستستمر الحكومة على النظر والبحث فيما يتعلق بتجديد مدّة المحاكم المختلطة مع الاهتمام والسعى القائم فى تحسـين الحالة التى هى عليها الآن ، وقد ازدادت أهمية المسائل المتعلقـة بالكمارك نظـرا لاتساع نطاق الزراعة والتجارة ، ولذلك ستوجه حكومتكم السنية اعتناءها ومزيد اهتمامها بإجراء المخابرات اللازمة لعقد معاهدات مع الدول بشأن الكمارك والتجارة .

فها هى يامولاى مهام الأمور التى ستقوم بإنجازها الهيئة الجديدة التى كلفت بتشكيلها ورآستها ، فإذا وقعت هذه الأفكار لديكم موقع الاستحسان ، وفازت بالقبول التام ، وأسعفتنى العناية الخديوية بالمساعدة القوية ، فإنى بمعونة الله تعالى وحسن توفيقه أجتهد فى إرشاد الوطن الى طريق الفوز والنجاح والتقدم والفلاح ، وأعيد إليه النظام والراحة والسلام .

وغاية رجائى من مولاى أن يتقبل مزيد احترامى ، وإنى لسموكم خادم مخلص خاضع ما

محمد شريف

١٤ سبتمبر سنة ١٨٨١

وفى نفس اليوم أيضا صدر النطق السامى بالموافقه على ما تضمنه هذا التقرير ونصـــه :

عزيزى شريف باشا

إن فى قبولكم أمر تشكيل هيئة نظارة جديدة ، والقيام برياستها حالة كون الوطن محفوفا بالمصاعب دليــلا قويا على إخلاصكم وحميتكم الوطنيــة ، وإنى لم أكلفكم بتحمل أعباء هــذه المأمورية الجسيمة إلا لعلمى بغيرتكم ووثوقى بإخلاصكم ، ولقد سرنى ما رأيتــه من اشتراك من يوثق بهــم من ذوى المكانة والاحتشام مع وجوه البــلاد وسائر أهاليها فى الإلحاح عليكم بقبول المســند الجليل الذى دعتكم إليــه ثقة العموم بكم .

وإنى موافق على ما تضمنه تقريركم من مهام الأمور ، وأرى كما ترون أنه متى عادت الطمأنينة إلى الخواطر ، تهتم حكومتى فى إجراء الإصــلاحات الإدارية والقضائية ، فإن تنظيم المحاكم ووضع القوانين المتناسقة المتقنة النظام الصريحة الأحكام وتجديد القوة العمومية وتعيين وظائف كل منها ، وانتظام سيرها ، والنظر فى الأعمال

(١) مجموعة الأوامر العالية سنة ١٨٨٠ صفحة ١٤١

العريضة المرفوعة من ضباط الجيش المصرى

إلى دولتلو محمد شريف باشا رئيس مجلس النظار

فى يوم الأحد ١٧ من شوال سنة ١٢٩٨ (الموافق ١١ من سبتمبر سنة ١٨٨١) بالتماسهم من دولته قبول مسند رياسة مجلس النظار، وانتخاب نظار الدواوين من الأشخاص المتصفين بالصفات الحسنة للقيام بأعباء خدمة الوطن العزيز، وتعهدهم بالانقياد لأوامر الحكومة التى تصدرها للصالح العام، وهذه صورتها الشمسية منقولة عن الأصل المحفوظ طرفى :

المتعلقة بتجديد مدة المحاكم المختلطة، وتوسيع دائرة المعارف، ونطاق الأشغال العمومية والزراعة والتجارة، وعقد ما يلزم من المعاهدات بشأن الكمارك والتجارة، كل هذه من المواد ذات المصلحة العمومية العائد نفعها على البلاد، وإنى على الدوام مستعد لمساعدتكم كل المساعدة على نجازها بصدق نية، وإخلاص طوية، أما تمام الوفاق بين تفتيش المـالية وبين حكومتى فهو أمر لازم يجب دوامه وتمكينه .

وثق يا عزيزى بما لك لدينا من حسن المودّة وصفاء المحبة ما

تحريرا بسراى الاسماعيلية فى ١٤ سبتمبر سنة ١٨٨١ محمد توفيق

وفى يوم الجمعة ١٦ من سبتمبر سنة ١٨٨١ ذهب الضباط الموقعون على العريضة السالف ذكرها لمقـابلة رئيس النظارة فى منزله، لتهنئته وشكره على قبـول النظارة وليؤكدوا له ثقتهم بدولته، وأنهم على تمـام الامتثال والطاعة لمـا تأمر به الحكومة العـادلة .

ولمـا انتظم المجلس قام أحمد بك عرابى وتلا الخطبة الآتى نصها (١) :

« إننى بلسان قومى أعرض لدولتكم أننا جميعا واثقون بصداقة دولتكم وخلوص طويتكم لمحبة الوطن وأهله ، وجازمون بأن هـذه الصفات التى تحلت بهـا ذاتكم الشريفة تكون وقاية لبلادنا وسببا فى استتباب الراحة العامة فيها ، وإننا نعلم واجباتنا والفروض التى تحتمها علينا وظائفنا العسكرية ، وأعظمها حفظ البلاد ومن فيها ، ولذلك فإننا نقر بأننا القـوة المنفذة لمـا يصدر من الأوامر التى تكون إن شاء الله فى خير الوطن ، وقاضية بإصلاح شؤون البلاد ، إلا أن لنـا حقوقا معلومة يمنحها لنا القانون ، ونرجو من الله أن يحسن إلينا بنوالها بمساعدة دولتكم وتوفيق الله تعالى ونسأله سبحانه أن يوفقنا جميعا لمـا فيه الخير والصلاح أمين » .

---

(١) الوقائع المصرية العدد رقم ١٢١١ الصادر فى ١٧ سبتمبر سنة ١٨٨١

فردّ عليه دولتلو شريف باشا بالخطاب الآتى :

"فى علمكم ما قال الأقدمون ، آفة الرياسة ضعف السياسة ، ولا حكومة إلا بقوّة ولا قوّة إلا بانقياد الجنود انقيادا تاما ، وامتثالهم امتثالا مطلقا .

كل حكومة عليها فرائض وواجبات ، من أهمها صيانة الوطن وحفظ الأمنية العمومية فيه ، وهذا وذاك لا يتأتيان إلا بطاعة رجالها العسكرية ، فتردّدى أوّلا فى قبول الرياسة ، ما كان إلا تجافيا عن تأسيس حكومة غير قوية تخيب بها الآمال و يزيد معها الإشكال ، فأكون عرضة للملامة بين إخوانى فى الوطن و بين الأجانب ، وحيث أغاثتنا الألطاف الإلهية ، وحصل عندى اليقين بانقيادكم ، فقد زال الاضطراب من القلوب ، ورتبت الهيئة الجديدة من رجال ذوى عفة واستقامة ، فأوصيكم بملاحظة الدقة فى الضبط والربط ، لأنهما من أخص شؤون العسكرية ، وأساس قواها ، واعرفوا أنكم مقلدون أشرف وظيفة وطنيـة ، فقوموا بأداء واجباتها الشريفـة ، وعلىّ القيام بأداء كل ما يزيدكم فخرا وسؤددا ، وفقنا الله و إياكم " .

و بعد أن تشكلت نظارة دولتلو محمد شريف باشا فى ١٥ من سبتمبر سنة ١٨٨١ اجتمع[1] فى ديوان الداخلية فى صباح يوم الأحد ٢٤ من شوّال سنة ١٢٩٨ (١٨ من[2] سبتمبر سنة ١٨٨١) عدد كثير من وجـوه وأعيان وعمـد البلاد ونبهاء العاصمـة ومعهم عريضتان[3] موقع على كل منهما من ألف وخمسماية أو أكثر من عمـد البلاد وكبار الأهلين ، أحدهما مرفوعة لدولتلو شريف باشا رئيس مجلس النظار متضمنة أن جميع من وقعوا عليها كافلون بأنه لا يقـع فى المستقبل من الجيوش المصرية أدنى شيء

(١) الوقائع المصرية العدد رقم ١٢١٣ فى ١٩ من سبتمبر سنة ١٨٨١

(٢) وقع خطأ مطبعى بصفحة ١٥٧ بالجزء الخامس فى هـذا التاريخ بأن ذكر ١٨ ديسمبر وصحته (١٨ سبتمبر) فأرجو تصحيحه .

(٣) بحثت مدّة طويلة فى محفوظات سراى عابدين لعلى أعثر على أصل العريضة المرفوعة الى الجناب الخديوى لإثبات صورتها الشمسية هنا فـلم أجدها . كما تفضل حضرة صاحب المقام الرفيع محمد شريف صبرى باشا فبحث معى بين مخلفات جدّه المرحوم محمـد شريف باشا على أصل العريضة الثانية المرفوعة لدولته وللأسف لم أعثر عليها أيضا . ولكنى وجدت بعض الكشوف الملحقة بها تين العريضتين الموقع عليها بأختام مقدّميها .

ممـا لا ترضاه الحكومة العادلة ، وأن دولة الرئيس قـد قلدهم بالمنة الزائدة والفضل العظيم حيث أجابهم لمـا تعلقت به آمالهم وتشوّقت إليـه نفوسهم بقبـوله مسند رياسة النظار الجليل أن يعدّوا قبوله هذا هو الوسيلة العظمى فى اطمئنان الخواطر وسكون النفوس، وأنهم مع جميع الوطنيين واثقون من دولته تمـام الثقة ومؤملون فيه حصول الإصلاح الحقيق للبلاد . ونصها :

" دولتلو أفندم شريف باشا حضرتلرى "

" نحن الواضعون أسماءنا أدناه علماء ومشايخ وأعيان وعمد مصر وأسكندرية "
" والثغور والوجهين البحرى والقبلى، لاعتقادنا التام بحسن صفات وخبرة دولتلو "
" شريف باشا، قد التمسنا منه أن يستلم إدارة أشغال رياسة مجلس النظار الذين "
" صار انتخابهم بمعرفة دولته بالحكومة المصرية والعرض عنهم للحضرة الخديوية، "
" و إظهارا لصداقتنا التامة ولخلوص نيـة الجيش نحن ضامنون صـدق وصحة "
" التعهدات التى من مقتضاها تمـام الانقياد لأوامر دولتلو شريف باشا . "

(و يلى ذلك أختام الموقعين عليها)

والعريضة الثانيـة ترفع الى الجناب الخـديوى متضمنة التمـاسهم من سموّه تشكيل مجلس النوّاب حيث أنه الواسطة الوحيدة للإصـلاح الذى توجهت إليه

(ملاحظة) ذكر كثير من المؤرخين المعاصرين لهذا العهد . أن أوّل من طالب بتشكيل مجلس النوّاب هو المرحوم أحمد عرابى باشا فى حادثة عابدين المشهورة التى جمع فيها الجيش فى يوم الجمعة ٩ من سبتمبر سـنة ١٨٨١ وطالب سموّ الخديوى بإسقاط النظارة وزيادة عدد الجيش والتصديق على قانونه الجـديد وتشكيل مجلس النوّاب .

و بما أن طلب تشكيل المجلس كان تحت ضغط تهديد الثورة العسكرية ولم يحصل بالطرق المشروعة وليس للأمة دخل فيه . فقد عوّلنا على نشر الوثائق الدستورية الموقع عليها من زعماء ووجوه وأعيان البلاد، وعلى مقتضاها صدرت الأوامر والقرارات من مجلس النظار والخديوى بتأسيس المجلس المذكور .

رغبة عظمته ، واستقلت به أقطاره من منذ أن وسد إليه أمر الخديوية المصرية ويريدون أن يرفعوها بواسطة دولته على مسامع الجناب الخديوى ونصها :

" لما كان لا ينتظم نظام العالم ، ولا يقوم قوام الهيئة الاجتماعية إلا بالعدل "
" والحرية حتى يكون كل إنسان آمنا على نفسه وماله ، حرا فى أفكاره "
" وأعماله ، مما فيه سعادته وحسن حاله ، وهذا لا يتأتى إلا بإيجاد حكومة "
" شورية عادلة لا تشوبها شوائب الاستبداد ، ولا تتطرق إليها طوارق الفساد ، "
" اتخذت الممالك المتمدينة العادلة مجالس ملية من نبهاء أممها ينوبون عنها "
" فى حفظ حقوقها تجاه هيئة حكوماتها ، ويكونون الواسطة الحقيقية "
" فى تنفيذ ما تصدره الحكومات من الأحكام العادلة ، وعلى هذه القواعد ، "
" ولأجل هذه المقاصد ، كان قد اتخذ لحكومتنا مجلس نواب فى العهد السابق ، "
" وبما أن مقاصد خديوينا المعظم جميعها خيرية ، ونياته سليمة ، فطلبا لحفظ "
" بلادنا من بوائق الدهر ، تجاسرنا بعرض هذا راجين من المراحم الداورية "
" صدور الأمر الكريم بتشكيل مجلس نواب لأمتنا المصرية ، يكون له ما للمجالس "
" الأمم الأوروبية المتمدينة من الحقوق الشرعية إزاء هيئة الحكومة ، وبذلك "
" تكون الحضرة الفخيمة الخديوية قد خولتنا نعمة لا تعادلها نعمة ، وتصير "
" حكومتها العادلة أنموذجا شريفا يبرهن على حسن نتائج العدل والحرية "
" أمام العالم ، وإننا على يقين من قبول التماسنا هذا وفقا لارادة ولى النعم أدام "
" الله إجلاله . "

ولما تشرفوا بمقابلة دولته تكلم سعادة محمد سلطان باشا نيابة عمن كانوا حاضرين الاجتماع فقال :

إنى أعرض على مسامع دولتكم أن هؤلاء الوجهاء النبهاء قد تمثلوا بين يدى مراحمكم ليظهروا ما عندهم من الفرح والسرور ، حيث تفضلتم بقبول مسند الرياسة الجليل ، فإنهم يعلمون ما لدولتكم من الميل الحقيقى لإجراء الإصلاح الذى

كثيرا ما أملوه، وليعرضوا أنهم متكفلون بالجيوش المصرية الذين هـم فى الحقيقة أبناؤهم و إخوانهم .

وليلتمسوا من مكارمكم ما يعلمونه فى سمو أفكاركم من بث روح الحرية فى البلاد، ونشر العدل والمساواة بين أصناف البلاد .

وحيث إن دولتكم على هـذه الأفكار السامية، فهذا الجمع يلتمس من كرمكم بالإصالة عن نفسه و بالنيابة عن إخوانهم الموقعين على هاتين العريضتين أن تمدّوا إليهـم ساعد المساعدة القوى ، وتسعفوهم بمـا علموه فى همتكم من الإقـدام وقوة العزيمة ، وان مساعدتهم على نوال ما طلبوه لا تحقق إلا بأن تكون دولتكم الواسطة العظمى فى رفع هذه العريضـة المتضمنة لطلب تشكيل مجلس النوّاب الى الجناب الخديوى المعظم أعزه الله .

وليست هذه أوّل مرة رآها الناس من حبكم لبث روح الحرّية فى البـلاد ، فإن أفكاركم الساميـة لم تزل ولا تزال متوجهة نحو كل ما فيه الخير والمنفعة لهـذه الأوطان .

فأجابه دولتـلو شريف باشا رئيس مجلس النظار بمـا شف عن إخلاصـه فى مساعدتهم،وميله الحقيقى الى منافعهم،وأنه عازم كل العزم على أن يسعى جهده فيما تتقدّم به البـلاد وتتحقق به راحة العباد ، وبأن تشكيل مجلس النـوّاب هو الوسيلة الوحيدة لمـا يقصده من الإصلاح،والسبب القوى لمـا تبتغونه من النجاح ووعدهم بأنه سـيأخذ فى مساعدتهم على قدر ما يصل إليه الإمكان ، وبشرهم بأن أفكاره متوجهة نحو هـذا المشروع الجليل من منذ أزمان ، وأن أعمـاله ستكون مؤيدة لمـا انطوت عليه فكرته ، فلا يألو جهـدا فيما يوجب ظهوره من حيز القوّة الى عالم الوجود .

فانصرف الجميع من لدنه مسرورين شاكرين، لمـا أبداه لهم من جميل المقاصد جازمين بوفاء وعده، متحققين من وصولهم الى مقصودهم،و بلوغهم ما كانوا يتمنونه

من الإصلاح، معترفين بأن هــذه باكورة الأعمال النافعة التى سيصل بهــا الوطن المصرى الى أقصى مراتب الحرية الحقيقية، ويحل بها فى ذروة الكمال .

فوجهت نظارة شريف باشا عنايتها الى تشكيل مجلس النوّاب، فعقدت جلسة فى يوم الخميس ٢٢ من سبتمبر سنة ١٨٨١ وأعقبتها عدّة جلسات اطلعت فيهــا على اللائحة الأساسية لمجلس شورى النوّاب المصرى الصادرة فى سنة ١٨٦٦، والتعديلات التى أدخلت عليها فى الدور الثالث للهيئة النيابية الثالثة، وعلى مشروع اللائحة(١) التى وضعها دولة شريف باشا فى ١٥ من مايو سنة ١٨٧٩ بناء على المحضر الأهلى (اللائحة الوطنية) وعلى مشروع(٢) اللائحة الأساسية التى أقرّها مجلس شورى النوّاب فى ٨ من يونيه سنة ١٨٧٩ معدّلا لها، فاستقرّ الرأى على أن يرفع دولتلو رئيس مجلس النظار التقرير الآتى الى الحضرة الفخيمة الخديوية بطلب إنشاء مجلس النوّاب، وانتخاب أعضائه طبقا للائحة الأساسية الخاصة بمجلس شورى النوّاب الصادرة فى سنة ١٨٦٦، على أن تقــدم النظارة الى المجلس المنتخب جميع التعديلات التى ترى إدخالها على أنظمة المجلس الجديدة ليقرّر مايراه بشأنها، حتى ينهض الى مستوى المجالس النيابية الصحيحة ونصــه :

مــــولاى

لقد أظهرت التجارب فى عدّة مرار خلل الحالة الموجودة عليها البــلاد الآن ولهذا فالإصلاحات التى سنشرع فيها فى ظل الساحة العلية تكون متعلقة بأهم صوالح الديار المصرية، لأنه يترتب على إجرائها تغيير الحالة المذكورة، وإصلاحها شيئا فشيئا وتوطيد الإدارة العمومية على أساسات قوية وثابتة .

إنمــا الاشتغال بمسائل مهمة كهذه والنظر فيما يلزم لإخراجها من حيز التصوّر للعمل، لايتأتى حصوله بانفراد هيئة النظار فقط، بل المتراءى لهم أن تبادل الأفكار

(١) راجع نصوصها بصفحة ١١١ من الجزء الخامس .

(٢) راجع نصوصها بصفحة ١٢٨ من الجزء الخامس .

فيها باشتراك الرجال الذين يؤهلهم استعدادهم وخبرتهم بالأشغال واستقامتهم ومرتبتهم لحيازة ثقة ورضاء إخوانهم بهم ، ولانتخابهم للنيابة عنهم » هو الواسطة الوحيــدة للحصول على الفائدة المقصودة من تلك الإصلاحات، وقد طابق رأى عمد الأهالى بالنيابة عن عمومهم هذا الرأى الذى رأته هيئة النظار،ولذلك نرى أنه من الواجب علينا أن نطلب من المراحم الخـديوية تلبية التماس أهالى البـلاد وجميع أعيان ووجوه القطر لأخذ رأيهم بخصوص احتياجات الأقاليم، وعرض الخلل الحاصل فى الإدارة عليهم، وإجراء الإصلاحات اللازمة بمساعدتهم .

وللوصول لهذا الغرض لا يوجد الآن شيء سوى اتباع لائحة مجلس شورى النواب الصادرة فى سنة ١٢٨٣ هـ، نعم إن تلك اللائحة ليست مستوفاة ولا ملائمة لأفكار الأهالى ومقاصدهم، وكانت عملت جملة مشروعات وتقدّمت عن هذا الخصوص لكن هيئة النظار باتحادها مع مجلس شورى النوّاب ستشتغل فى البحث عمـا يلزم إجراؤه من التنقيحات والتعديلات فى قانون النـوّاب مع مراعاة حقـوق الحضرة الخديوية وحالة القطر .

هذا ومن الجلى الغنى عن البيان، أن العهود والترتيبات التى نشأت عن الحالة المـالية وارتبطت بها الحكومة، وكذلك القوانين والأوامر العلية المشتملة على تلك العهود والترتيبات، لا تدخل ضمن المسائل الجائز نظرها والبحث فيها بمجلس النوّاب لأنها موضوع عقد حصل مع الدول، ولا يجوز تعديلها أو تغيير شيء منها إلا برضاء الدول التى عقدت معها .

وعلى ذلك فمجلس النواب سيؤدّى مأموريتــه بدون تعرض للصالح الواجب احترامها، وسيكون عضد الحكومة ذاتكم العلية فى إجراء الإصلاحات المشروع فيها وعونا على تأمين المصريين تأمينا كافيا على النفس والعرض والمـال .

ولهــذا ، واتباعا لمـادة ١٦ من لائحــة مجلس الشـورى المؤرخة ٢١ رجب ســنة ١٢٨٣ هـ، أتشرف بأن أقدم للأعتاب السنية مشروع أمر عال بانتخـاب

النواب وافتتاح المجلس فى١٥ كيهك سنة ١٥٩٨ الموافق غرة صفر(؟) سنة١٢٩٩ وفى ٢٣ من ديسمبر سنة ١٨٨١

أما مدة الثلاثة شهور الباقية لحين افتتاح المجلس فسأشتغل فيها مع رفقائى بتحضير المشروعات اللازم عرضها لحضرات النواب، وسنستلفت أنظارهم بالخصوص نحو المواد المختصة بالضرائب و بالعونة والبدلية المتعلقتين بالعمليات والأشغال العمومية، لأنها مسائل ذات أهمية جسيمة بالنسبة للزارعين، وسنأخذ رأيهم أيضا فى ترتيب مجالس إدارية بالمديريات، لأن إقامتهم بالأقاليم واستمرار معاملتهم مع أهاليها يجعلان رأيهم ذا فائدة عظمى فى ترتيب تلك المجالس وتعيين حدودها واختصاصها .

ومن ثم فإذا تكرمت الحضرة الخديوية بالتوقيع على مشروع الأمر العالى المقدم لسدتها السنية يبادر فى الحال ناظر الداخلية بإجراء التنبيهات اللازمة على المديرين والمحافظين بانتخاب النواب بالشروط المقررة باللائحة المار ذكرها .

وعلى كل حال فإنى لولى النعم العبد الخاضع والمحسوب المتواضع[1]

١١ ذى القعدة سنة ١٢٩٨ (٤ أكتوبر سنة ١٨٨١) شريف

وبناء على هذا التقرير أصدر سمو الخديوى فى نفس اليوم الأمر العالى الآتى بالموافقة على انتخاب النواب، وتحديد موعد افتتاح المجلس، ونصه :

نحن خديو مصر[2]

بناء على التقرير المرفوع لنا من رئيس مجلس نظار حكومتنا بتاريخ١١ذى القعدة سنة ١٢٩٨ الموافق ٤ أكتوبر سنة ١٨٨١ المرفوقة صورته بأمرنا هذا، وبعد

(١) مجموعة الأوامر العالية سنة ١٨٨١ صفحة ١٨٥

(٢) نقل من الوقائع المصرية العدد رقم ١٢٢٧ فى ١٢ ذى القعدة سنة ١٢٩٨ الموافق ٥ أكتوبر سنة ١٨٨١



محمد شريف باشا

رئيس مجلس النظار

الاطلاع على لائحـة مجلس شورى النواب الصادرة بتاريخ ٢١ رجب سنة ١٢٨٣ وبناء على موافقة رأى مجلس نظارنا نأمر بما هو آت :

المـادة الأولى

يصـير انتخاب النواب بالصفة والشروط الموضحة بتلك اللائحة وافتتاح مجلس الشورى يكون فى ١٥ كيهك سنة ١٥٩٨ الموافق غرة صفر (١) (؟) سنة ١٢٩٩ اتباعا للمادة السادسة عشرة من اللائحة المذكورة .

المـادة الثـانية

ناظر داخلية حكومتنا مكلف بتنفيذ أمرنا هذا ما

صدر بسراى الجزيرة فى ١١ ذى القعدة سنة ١٢٩٨ الموافق ٤ أكتوبر سنة ١٨٨١

محمد توفيق

بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية
رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
شريف

ثم أصدرت نظارة الداخلية فى ٧ من أكتوبر سنة ١٨٨١ منشورا إلى عموم المحافظات والمديريات بإجراء الانتخابات العامة فى يوم ١٥ من نوفمبر سـنة ١٨٨١ وهذه صورته (٢) .

" إنه إجابة لاستدعاء أهالى القطر ، وبنـاء على التماس مجلس النظار قد "
" أصــدرت الحضرة الفخيمة الخديوية أمرها السامى بتاريخ ١١ ذى القعـدة "

(١) نشرت الوقائع المصرية فى عدديها رقمى ١٢٨٦ و١٢٨٧ الصادرين فى يومى الثـلاثاء ٢٨ والأربعاء ٢٩ المحرم سنه ١٢٩٩ (الموافق ٢٠ و٢١ ديسمبر سنة ١٨٨١) ما يأتى : " حيث أن المحل " المعد لاجتماع مجلس النواب لم يستوف جميع ما يلزم له تأخر ميعاد انعقاد المجلس عن يوم السبت إلى يوم "الاثنين الآتى" (٥ صفر سنة ١٢٩٩ الموافق ٢٦ ديسمبر سنة ١٨٨١ موعد افتتاح المجلس) ، مع ملاحظة أن غرة شهر صفر قد ثبتت بعد صدور هذا الأمر الكريم انها توافق يوم ٢٢ ديسمبر و ١٤ كيهك .

(٢) نقل من الوقائع المصرية العدد رقم ١٢٤٨ الصادر فى ٣٠ من أكتوبر سنة ١٨٨١

" سنة ١٢٩٨ الموافق ٤ أكتوبر سنة ١٨٨١ بافتتاح مجلس شورى النواب فى ١٥ "
" كيهك سنة ١٥٩٨ و بتكليف ناظر الداخلية باتخاذ كافة الوسائل اللازمة ليكون "
" انتخاب حضرات النـواب على حسب النصوص والشروط المدونة فى لائحـة "
" مجلس شورى النواب ، فعملا بالأمر المشار إليه السابق نشره مع صورة التقرير "
" المقدم منا للأعتاب السنية ، قد عينا يوم ١٥ نوفمبر سنة ١٨٨١ لاجتماع المنتخبين "
" (بكسر الخاء أى الذين ينتخبون النواب واجتماعهم يكون بالمديريات والمحافظات) "
" وليكن معلوما لحضرتكم أن الواجب عليكم إنما هو تسهيل انتخاب النواب الموما "
" إليهم ، ومراعاة نصوص اللائحة بحيث يكون ذلك على حسب آراء أهالى القطر "
" ورغبتهم ، وبدون أن تتداخلوا فى الانتخاب لمساعدة أى شخص كان ، إذ أن المشايخ "
" هم نائبو الأهالى ، ولهم دون غيرهم أن ينتخبوا من يعتمدون عليـه و يثقون به "
" ليكون نائبا عنهم بالمجلس المذكور . "

فابتدأت الانتخابات العامة فى يوم ١٥ من نوفمبر سنة ١٨٨١ لانتخاب ٧٥ نائبا تطبيقا للبنـد العاشر من لائحـة تأسيس مجلس شورى النواب السابق ، فأسفرت النتيجة عن قيام بعض المديريات بانتخاب أعضاء زيادة على المقرر لها ، كما أن بعضها الآخر لم يسـتوف الشروط الانتخابيـة ، فأعيـدت الانتخابات مرتين وثلاثة كان معظمها فى عموم مديريات الوجه البحرى .

وظهرت النتيجة فوجد بها خمسة نواب زائدين على المطلوب انتخابهم بسبب زيادة المراكز والأقسام فى بعض المديريات على ما كانت عليـه منـذ أن وضعت لائحة سنة ١٨٦٦ ، منهم نائبان من أسيوط ، وثالث من بنى سويف ، ورابع من قنا ، وخامس من الدقهلية [1] .

(١) وافق مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى ٩ من فبراير سنة ١٨٨٢ مبدئيا على صحة انتخاب هؤلاء النواب الخمسـة بحسب لائحة سنة ١٨٦٦ على شرط أن تكون مدير ياتهم مما تقرر لها الزيادة فى لائحة الانتخاب الجـديدة التى ستعرض عليه . ولما وافق على هذه اللائحة بجلسة ٢١ من مارس سنة ١٨٨٢ اعتمدهم نوابا بالمجلس بصفة نهائية ، وطلب رئيس المجلس من ناظر المالية فى ٢٥ منه صرف مائة جنيه =

ثم صدر الأمر العالى فى ١٨ من ديسمبر سنة ١٨٨١ بتعيين سعادتلو محمد سلطان باشا رئيسا للمجلس ، وقرر مجلس النظار تعيين سعادتلو عبد الله فكرى باشا وكيل نظارة المعارف رئيسا لكتبة المجلس مع بقــائه فى وظيفته ، وكذلك أديب إسحق افندى ناظر قلم الإنشاء والترجمة بنظارة المعــارف كاتبا ثانيــا ، ومعهما بعض الموظفين والمستخدمين اللازمين للأعمال الكتابية المنتدبين من بين موظفى المصالح الأميرية .

ولمــا كان يوم ٢٣ من ديسمبر سنة ١٨٨١ المعين فى الأمر العالى لافتتاح المجلس يوافق يوم جمعه ، ولأن المحل المعدّ لاجتماعه لم يستوف جميع مايلزم له ، تأخر موعد افتتاحه الى يوم الاثنين ٢٦ من ديسمبر سنة ١٨٨١ الساعة العاشرة أفرنكى صباحا فى القاعة الكائنــة فى صدر نظارة الأشــغال العمومية مقابل باب الدخول الكبير (وهى القاعة المخصصة لعقد جلسات مجلس الشيوخ الحالى وللجمعية التشريعية سابقا) وقد أخليت جمــلة غرف فى الدور الأسفل المجاور لهــا لحضرات النظار ورئيس المجلس ولأعضاء اللجان ولرئيس الكتبة والسكرتيرية ، وهى التى كانت تشغلها إدارة المساحة وأعيد نقلها إلى مكانها الأصلى بالدائرة السنية القريبة من قره قول عابدين فى ذاك الوقت .

= لكل منهم مقابل مصاريفه . فصرفت لهم بأمر شفوى من مجلس النظار بالخصم على حساب العهد فى ٢٦ منه . ثم سوّيت بعد ذلك بقرار صدر منه فى ١٧ أبريل سنة ١٨٨٢ باحتسابها من الاحتياطى العــام وهم حضرات : يوســف صالح افندى من الدقهلية ، وجرجس برسوم افندى من بنى سويف ، وتوفى محمد افندى وعبد الحق عبد الله افندى من أسيوط ، وأحمد محمد افندى من قنا .

التقاليد المتبعة فى حفلة الافتتاح

فى صباح يوم الاثنين ٥ من صفر سنة ١٢٩٩ (٢٦ من ديسمبر سنة ١٨٨١) اصطف فى فسحة سراى ديوان الأشغال العمومية أورطة من عساكر الآلاى البيادى (المشاة) بموسيقاهم ، وفى منتصف الساعة الخامسة عربى (الساعة العاشرة بالزمن الأفرنكى) ركب سمو الخديوى محمد توفيق باشا عربته الخاصة مستصحبا دولتلو محمد شريف باشا رئيس مجلس النظار وقد جلس على يساره، وأمامهما سعادة خيرى باشا مهرداره ، وسعادة طلعت باشا كاتب الديوان الخديوى، ليشرف مكان اجتماع المجلس ، فاستقبلته العساكر بما يجب لجنابه من الاحترام، وعزفت الموسيق بالنشيد الخديوى، وكان فى انتظار سموه على سلم المجلس النظار ورئيس مجلس النواب وبعض أعضائه، فلما أقبل عليهم بادرهم بالسلام، فتلقوه بغاية الإجلال والتعظيم،

وبعد أن استراح فى المكان المعد لسموه ، لبث هناك برهة وجيزة ثم أقبل رئيس المجلس وأنهى لمسامعه أن المجلس قد استعد وكمل اجتماع الأعضاء ، فقام إلى قاعة الجلسة ، فتلقاه الأعضاء بمزيد الاحترام وجميل الإعزاز وقوفا ، فسلم عليهم ووقف فى صدر قاعة الاجتماع (١) . وكان على يمينه رئيس مجلس النظار ورجال ديوانه (٢) الخاص، وافتتح المجلس بعد تمام الساعة الخامسة، وتلا بذاته الكريمة المقالة الخديوية (خطاب العرش) ونصها :

---

(١) من سنة ١٨٦٦ إلى سنة ١٩٠٩ لم تكن جلسات المجالس النيابية المصرية علنية حسب ماقضت به اللوائح والقوانين، ولكن فى جلسة افتتاح هذا المجلس قد تسرب كثير من الأهالى والأعيان من شدة فرحهم بهذا الاحتفال إلى قاعة الجلسة ، فتعذر إخراجهم إلى أن سمعوا المقالة الخديوية وهم وقوف حول مقاعد النواب . ولم يدع أحد من قناصل الدول رسميا للحضور فى حفلة الافتتاح كما هو المتبع الآن .

(٢) هم أصحاب السعادة طلعت باشا كاتب ديوان خديوى، وخيرى باشا المهردار، وذو الفقار باشا التشريفاتى، وطه باشا السر ياور .

" أبدى لحضرات النواب مسروريتى من اجتماعهم لأجل أن ينوبوا عن "
" الأهالى فى الأمور العائدة عليهم بالنفع ، وفى علم الجميع أنى من وقت ما استلمت "
" زمام الحكومة عزمت بنيــة خالصة على فتــح مجلس النواب ، ولكن تأخر "
" افتتاحه للآن بسبب المشكلات التى كانت محيطة بالحكومة ، فأما الآن "
" فنحمد الله تعالى على ما تيسر لنا من دفع المشكلات المـالية بمساعدة الدول "
" المتحابة ، ومن تخفيف أحمــال الأهالى على قدر الإمكان ، فلم يبق مانع من "
" المبادرة إلى ما أنا متشوق لحصوله وهو مجلس النواب الذى أنا فاتحه فى هذا "
" اليوم باجتماعكم ، وأنتم تحيطون علما أن جل مقاصدى ومساعى حكومتى هو "
" راحة الأهالى ورفاهيتهم وانتظام أمورهم بتعميم العدالة بينهم ، وتأمين سكان "
" القطر على اختلاف أجناسهم ، وهذا منهجى واضحا مستقيما ، وعليه سيرى منذ "
" توليت أمركم محبا للتربية ونشر العلوم والمعارف ، فعلى المجلس أن يكون "
" مساعدا للحكومة فى هذه الأمور كلها ، خالصا مخلصا فى خدمة الوطن ، منحصرة "
" أفكاره ومذاكراته فى المنافع العمومية ، مع مراعاة قرار لجنة التصفية وسائر "
" تعهدات الحكومة مع الدول ، سالكا المسلك المعتدل والمنهج القويم الذى هو "
" أهم شيء فى هــذا الوقت الذى هو عصر الترقى والتمدن ، فالواجب علينــا "
" الاعتدال والتأنى وحسن التبصر ، وأن نكون يدا واحدة فى إتمــام الأعمال "
" النافعة ، متوسلين بعناية الله تعــالى وإمداد رسوله الكريم ، ومتمسكين بقوة "
" ارتباطنا بالحضرة الشاهانيــة والدولة العليــة ، أدامها الله ، نسأل الله حسن "
" النجاح إنه ولى التوفيق . "

وفى هذا الوقت كانت المدافع تطلق باستمرار من القلعة ، وفى ختام المقالة نادى رئيس مجلس النواب (أدام سعادة الخديوى) فقال جميــع أعضاء المجلس بلسان واحد ، آمين ، اللهم آمين . ورفعت الجلسة .

وبعد أن استراح سموه ركب وعاد الى مقره ، فأدت له العساكر واجب الاحترام ورسوم التعظيم ، وصدحت الموسيقى بنغمات السلام .

وبعد أن توجه الجناب الخديوى انصرف حضرات الأعضاء للاستراحة، ثم عادوا للانتظام فى مقام الاجتماع، فتلى فيهم خطابان جليلان من سعادة سلطان باشا رئيس مجلس النوّاب، وسعادة سليمان باشا أباظة — وهذا نصهما :

مقالة سعادة محمد سلطان باشا رئيس المجلس(١)

أيها السادة النوّاب

نحمد الله الذى جعل أمرنا شورى، ونصلى ونسلم على نبيه المأمور بالشورى والآمر بها، وبعد :

فقد سمعتم ما تضمنته المقالة الخديوية الكريمة من حسن القصد وسموّ الإرادة، فما زادكم ذلك إلا يقينا بما عهدتم بالجناب المعظم من صفاء النية، وكرم العنصر، وسلامة الطبية، والارتياح الى المصلحة الوطنية .

وقد اجتمعتم فى هذا المقام الرفيع بعناية الجناب الخديوى العالى ورجال حكومته السنية للنظر فى أمور أوطانكم، وأنتم خلاصة وجهاء القطر وبضعة أعيانه ونبهائه ، فواجباتكم من هذا القبيل تقضى عليكم بالحكمة والاعتدال والثبات .

ولا أزيدكم علما أن الوطن العزيز محتاج الى الإصلاح والتنظيم، قابل للتقدّم والعمران، جامع لأسباب المنافع الكلية، فما عليكم إلا السعى والاجتهاد لنوال المراد ولكنكم لا تجهلون أن علينا حقوقا واجبة الحفظ، وذمما لازمة الرعاية، وإنا قد أمرنا شرعا بحفظ العهود ورعى الذمم .

فمن تلك العهود صلة التابعية للدولة العلية التى هى مركز قوّتنا ومرجع سطوتنا وقد عرفنا منها العناية، وعرفت منا الإخلاص، فلا بدّ من ثباتنا على هذه الحال

(١) نقلت هذه المقالة من الوقائع المصرية العدد رقم ١٢٩٢ الصادر بتاريخ ٦ صفر سنة ١٢٩٩ الموافق ٢٧ من ديسمبر سنة ١٨٨١ بعد مطابقتها على محضر الجلسة الأولى لمجلس النوّاب المنعقدة فى ٢٦ من ديسمبر سنة ١٨٨١ .

بالنظر إليها، ولاشك أن تقدمنا واستقامة أمورنا وتأييد أمر الشورى فينا يسر هذه الدولة العلية، لمـا ينشأ لنا عنه من القوة التى تكون جزءا من قوتها الكلية .

ومن الذمم والمواثيق علاقاتنا المـالية والتجارية مع الدول العظيمة، فهذه الذمم واجبة الرعاية، لمـا يترتب على حفظها من استحكام صلات المودة بيننا وبين هاتيك الدول التى ينبغى لنـا الاعتقاد برغبتهـا فى انتظام أمورنا، وميلهـا الى كل ما يعود علينـا بالنفع، كما صرح بذلك عظماء رجالها على منابر المجالس النيابية، وفى المنشورات الرسمية .

فإذا حفظنا تلك العهود، ورعينا هذه الذمم، وعرفنا حقوق الوطن علينا، ولم نذهل عن شيء من الواجبات، لزمنا الأخذ بأسباب الحكمة والثبات للنظر فيما يجلب لنا النفع، ويدرأ عنا الضر، ويثبت للناس جدارتنا بمـا وصلنا إليه، ويحقق بنا ظنّ أبناء الوطن الذين جعلونا موضع ثقتهم واعتمادهم .

فوجهوا إخوانى هممكم فى السعى بالحكمة والاعتدال والتبصر والثبات، فمن جدّ وجد، ومن سار على الدرب وصل .

ونسأل الله العظيم حسن البداية والنهاية .

خطبة سعادة سليمان باشا أباظة (١)

الحمد لله على سوابغ آلائه ونوابغ نعمائه — وبعد :

فقد أبان سعادة رئيس مجلسنا الهمام ما تضمنته المقالة الخديوية الكريمة من حسن القصد، وصفاء النية، والميل الى المصلحة الوطنية، وأوضح بعد ذلك حق الوطن علينا، وواجباتنا بالنظر الى العهود الواجبة الحفظ، والذمم اللازمة الرعاية، وهذا موقف الشكر له والثناء عليه، أقوم فيه أصيلا عن نفسى، ونائبا عن سائر إخوانى النوّاب .

(١) نقل من محضر جلسة مجلس النواب المنعقدة فى ٥ من صفر سنة ١٢٩٩ الموافق ٢٦ من ديسمبر سنة ١٨٨١ .

فياسعادة الرئيس الهمام ، لقد علمت ، وأنت أوّلنا، أن ليس منا من قبل النيابة على علم بعظم واجباتها الوطنية والسياسة، إلا وفى عزمه أداء حق الوطن، وحفظ العهود المرعية، وخدمة الأمة بما يجلب لها النفع ويدرأ عنها الضر .

ويا إخوانى، لقد علمتم أن الأنظار محدقة إلينا ، والأفكار محومة علينا ، وأن الوطن العزيز محتاج الى الإصلاح كما قال سعادة الرئيس، فلندخل الإصلاح من بابه، ونأخذ فيه بأسبابه، لاننظر إلا الى المصلحة العمومية، ولانهتم إلا بالمنفعة الوطنية .

وقد حصل لنا اليقين بأن يد الجناب الخديوى المعظم منبسطة لمساعدتنا وعناية رجال حكومته متوجهة الى تأييد مجلسنا ، وأن الأمة تتوقع منا الاجتهاد فى سبيل الحكمة والسداد، فما أجدرنا بتحقيق الآمال، وما أحقنا بالسعى فيما يصلح به الحال ويحسن المآل .

وقد آن الشروع فى العمل، فلنقبل عليه بنفوس راضية، وقلوب صافية، وأفكار متوجهة الى حقوق الوطن، ونيات معقودة على أداء الواجبات، والله ولى توفيقنا، عليه توكلنا وإليه ننيب .

واستقر رأى أغلبية المجلس على تحديد الساعة الخامسة موعدا لافتتاح الجلسات، على أن يكون الانصراف فى الساعة التاسعة .

جواب مجلس النوّاب على المقالة الخديوية (١)

الردّ على خطبة العرش

قد اشتغل مجلس النوّاب بعد أن تلا فيه الجناب الخديوى مقالة الافتتاح بتحرير الجواب عن هذه المقالة، فكتب جوابا جليل الشأن، نبيل المقاصد، عرض على المجلس بجلسة يوم الثلاثاء ٦ من صفر سنة ١٢٩٩ (٢٧ من ديسمبر سنة ١٨٨١) فوافق عليه ، وانتخب عشرة من حضرات أعضائه ليقدّموه الى الجناب الخديوى فساروا به الى المعية السنية (بعابدين) وفى مقدّمتهم رئيسهم ورئيس كتّاب المجلس

(١) محضر جلسة المجلس يوم الثلاثاء ٦ من صفر سنة ١٢٩٩ (٢٧ من ديسمبر سنة ١٨٨١) .

فى الساعة الثالثة من يوم الخميس ٢٩ من ديسمبر سنة ١٨٨١ (أى بعد ثلاثة أيام من يوم الافتتاح) وتلاه على المسامع الخديوية الشريفة حضرة محمـود بك سليمان من قلم قبلى ، بحضور جميع النظار ورجال ديوانه الخاص ، أما أسماء التسعة الباقين فهى أحمـد بك شريف ، وعلى بك شعير من قلم الغربية ، وعبد السـلام بك المويلحى ، ومحمد بك الشواربى من قلم المدن ، وهلال بك منير ، وأمين بك الشمسى من قلم الشرقيـة ، ومراد افندى السعودى ، و إسمـاعيل افندى سـليمان من قلم الأقاليم الوسطى ، وأحمد بك على من قلم قبلى .

وهذا هو الجواب .

" بعد حمد الله تعالى على توفيقه و إرشاده ، والصلاة والتسليم على من اصطفى "
" من عباده ، نقوم لدى هذه السدة الكريمة الخديوية ، نحن معاشر نواب الأمة "
" المصرية ، مقام النيابة عن جميعها فى تقديم واجب الشكر لهذا الجناب الخديوى "
" الفخيم ، على انعطاف عواطفه نحو مجلس الشورى النيابية الذى افتتحه بنطقه "
" الشريف ، إظهارا لمقصده الجليـل من حيز القول الى عالم الفعل ، و إجابة "
" لرغبة الأمة ، ونظرا للصلحة العامة ، بعـد أن زالت العوائق دونه ، وامتنعت "
" الموانع بيننا و بينه بجلائل هممه الخديوية التى ذللت لها صعاب المسائل ، "
" وخضعت دونها رقاب المشاكل ، حتى صفا الوقت ، واطمأنت الحال ، (ودنا "
" المنى وانقادت الآمال) . "

" ولقـد شنف أسماعنا ، وأنعش أرواحنا ، ذلك النطق الكريم ، وملك "
" أفئدتنا وملأها سرورا وطربا بما تضمنه من الإفصاح عما عرفناه لولى النعمة "
" وألفناه من نزاهة النية ونبالة المقصد . "

" حتى لقد نطقت السرائر بمـا بدا على قسمات الوجوه من سمات السرور "
" فلم تدع للألسنة من حاجة للتعبير عن فرط محبة عظيمة من أمة كريمة لمولى "
" متفضل عليها ، متحبب إليها ، محب لحريتها ، مشغوف بخيرها ومنفعتها . "

" فلم يبق إلا أن نبذل غاية ما فى السعة ، ونأتى على قاصية الاستطاعة فى نفع "
" هذه الأمة التى ندبتنا للنظر فى منفعتها ، واستنابتنا عن أنفسها لرؤية مصالحها ، "
" سالكين فى ذلك من مسالك الحزم والتبصر وحسن النظر ، ماتحسن بعناية الله "
" مغبته ، وتحمد بيمن توفيقه عاقبته ، ويعضد مقاصد حكومتنا السنية المتجهة "
" للسداد والرشاد وسلامة البلاد والعباد ، ويؤيد مالنا من روابط التبعية للذات "
" السنية السلطانية ، والدولة العلية العثمانية ، التى منحتنا عواطفها الكريمة من "
" الامتيازات المرعية ، ما جلت به النعمة ، وعظمت المنة ، ويؤكد علائقنا "
" الودادية مع الدول الأجنبية المحبة لمنفعتنا ، وفائدة بلادنا ، مبتهلين الى الله "
" جل ثناؤه ، وتقدست آلاؤه ، أن يحرس لنا هذا الجناب الخديوى الفخيم ، "
" ويديم لأوطاننا به النفع العميم ، أدام الله توفيقنا على أحسن مايرام ، وبلغ به "
" الوطن العزيز غاية المرام[1] . "

---

(١) محضر جلسة مجلس النواب المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٦ من صفر سنة ١٢٩٩ (الموافق ٢٧ من ديسمبر سنة ١٨٨١) .

اللائحة الأساسية الجديدة

بعد أن أتم المجلس تشكيل أقلامه الخمسة عقب الجلسة الافتتاحية، رأت الأغلبية بجلسة ٢٩ من ديسمبر سنة ١٨٨١ انتخاب قومسيون (لجنة) مؤلفة من[١] خمسة عشر عضوا ينتخب كل قلم ثلاثة من أعضائه فيه، وتكون مهمته فحص اللائحة الأساسية التي وعدت الحكومة بتقديمها للمجلس .

وفى ٢ من يناير ســنة ١٨٨٢ أرسل دولتلو محمد شريف باشــا إلى رئيس المجلس الخطاب الآتى :

سعادتلو أفندم رئيس مجلس شورى النواب

الأمل انتظارنا بالمجلس مع حضرات الأعضاء الساعة تسعة ونصف .

شريف

وفى يوم الاثنين ٢ من يناير سنة ١٨٨٢ توجه دولتلو محمد شريف باشا رئيس مجلس النظار إلى مجلس النواب فى الموعد المذكور، وقدّم للمجلس اللائحة[٢] التى أعدّها

(١) هم حضرات : محمود بك سـليمان وأحـمـد بك على وعبد الشهيد افنـدى بطرس من قلم قبـلى وأحمـد افندى عبد الغفار والشيخ إبراهيم سعيد ومحمد المنشاوى بك من قلم الغربية وحسن باشا الشريعى وإسماعيل افنـدى سليمان ومراد افندى السـعودى من قلم وسطى وأمين بك الشـمسى وعلى بك القريعى وأحمـد بك أباظه من قـلم الشرقية وعبد السلام بك المويلحى وعبد المجيد افندى البطاش والشيخ أحمد محمود من قلم المدن .

(٢) أمكننى بالبحث بعد مجهود العثور على النسخة الأصلية لمشروع اللائحة الأساسية التى قدّمها دولتلو شريف باشا فى هذه الجلسة . إذ لم يسبق نشرها لا فى محاضر المجلس ولا فى الوقائع المصرية ، وإن ما نشر منها فى الصحف اليومية الصادرة فى هـذا العهد وبعض كتب التاريخ كان محرّفا . وقد أثبتها مع بقية اللوائح الأخرى بالجـزء الخامس بالصفحة (١٦٣) مضافا إليها كل التعـديلات التى أدخلها عليها كل من مجلس النوّاب ومجلس النظار من مبدئها الى حين صدورها والإقرار عليها من المجلس بصفة نهائية .

مجلس النظار على أن تكون قانونا أساسيا لعرضها على هيئة المجلس ، وقد ألقى فيهم الخطاب الآتى :

أيها السادة النواب (١)

إنى لا أقدر أن أعبر لحضراتكم عن سرورى بالحضور بينكم فى هذا اليوم الذى أعده مبدأ لعصر جديد إن شاء الله يعود على القطر بالتقدم والنجاح .

حضراتكم تعلمون أنه من منذ ثلاث سنوات ، تراءى لى أن الطريقة الوحيدة لخلاص البلاد من الورطات التى كانت محيطة بها ، هى توسيع نطاق الشورى ، واشتراك رأى نواب الأهالى مع الحكومة فى نظر كل أمر مهم تعود منه المنفعة ، وكنت قدمت مشروعا لمجلس النواب الذى كان موجودا وقتئذ ، وهو أجرى فيه تغييرات لم يتيسر للحكومة النظر فيها (٢) ، ثم طرأت حوادث سياسية ومالية ليست خافية عليكم ، ترتب عليها تعويق إتمام المشروع ، والحمد لله قد زالت العوائق ، و إنى لأعد نفسى سعيدا حيث إن أفكارى فى هذا الخصوص ما كانت إلا نتيجة مقاصد الحضرة الخديوية ، وهذه الأفكار قد طابق عليها عموم الأهالى ، ولهذا حصل انتخاب حضراتكم ، واجتمعتم ، فلنهنئ القطر على ذلك ، ونهنى أنفسنا ، وندعو للذات الشاهانيـة وللحضرة الخديوية ببقائهما مصدرا لكل خير .

ولما كانت لائحة النـواب التى اجتمعتم على مقتضاها لا تلائم أفكارنا جميعا كما أوضحت ذلك من منذ ثلاث سنوات ، وكررته بالمعروض الذى رفعتـه أخيرا للسدة الخديوية عند طلب اجتماع مجلسكم هذا ، فاشتغلت مع رفقائى بتحضير لائحة موافقة لمقاصد العموم ، وقد تمت ، وها أنا الآن أقدمها لحضراتكم للنظر فيها .

(١) محضر جلسة مجلس النواب فى يوم الاثنين ١٢ من صفر سنة ١٢٩٩ (٢ من يناير سنة ١٨٨٢)

(٢) هذا غير صحيح . فالحكومة أقرت هذا القانون بالصيغة التى عدلها مجلس شورى النواب وأرسله دولته الى الجناب العالى لاعتماده ، راجع خطابه المنشور صورته الشمسية بصفحة (١٥٣) بالجزء الخامس . واللوائح المثبتة فى الصحف من ١١١ إلى ١٢٨

ومع كون هذه أوّل مرة اجتمع فيها مجلس نوّاب حر، وكان يلزم أن السلطة التى تعطى له لاتكون مطلقة بالكلية حتى يحكم المستقبل بإطلاقها بالتدريج شيئا فشيئا، لكن حيث أن مقصدنا جميعا واحد، وهو خير البلاد، والحكومة معتقدة بكفاءة النوّاب وعلمهم بحقوقهم وواجباتهم ومحبتهم للوطن، فقد أعطت لكم الحرية التامة فى إبداء آرائكم، وحق المراقبة على أفعال مأمورى الحكومة من أى درجة وأى صنف كانوا، وتصرح لكم بنظر الموازين العمومية وإبداء رأيكم فيها، ونظر كافة القوانين واللوائح، وقد التزمت الحكومة بعدم وضع أى ضريبة ولا نشر أى قانون أو لائحة ما لم يكن بتصديق وإقرار منكم، وكذلك تعهدت بأن تجعل النظار مسئولين لديكم عن كل أمر يترتب عليه إخلال بحقوقكم، والغاية فإنه لم يحجر عليكم فى شىء ما، ولم يخرج أمر مهم عن حدّ نظركم ومراقبتكم .

إنما لايخفاكم الحالة المالية التى كانت عليها مصر، مما أوجب عدم ثقة الحكومات الأجنبية بها، ونشأ من ذلك تكليفها بترتيب مصالح، وتعهدها بالتزامات ليست خافية عليكم، بعضها بعقود خصوصية، والبعض بقانون التصفية، فهل يتيسر للحكومة أن تجعل هذه الأمور موضعا لنظرها أولنظر النوّاب؟ حاشا، لأنه يجب علينا قبل كل شىء القيام بتعهداتنا وعدم خدشها بشىء ما، حتى نصلح خللنا، وتزداد ثقة العموم بنا، ونكتسب أمنية الحكومات الأجنبية، ومتى رأت منا تلك الحكومات الكفاءة لتنفيذ تعهداتنا بحسن إخلاص بدون مساعدتها فنتخلص شيئا فشيئا مما نحن فيه، وانى لواثق من أن بصيرة وحكمة النوّاب ومساعدتهم للحكومة، لابدّ وأن يترتب عليها ازدياد الثقة بنا .

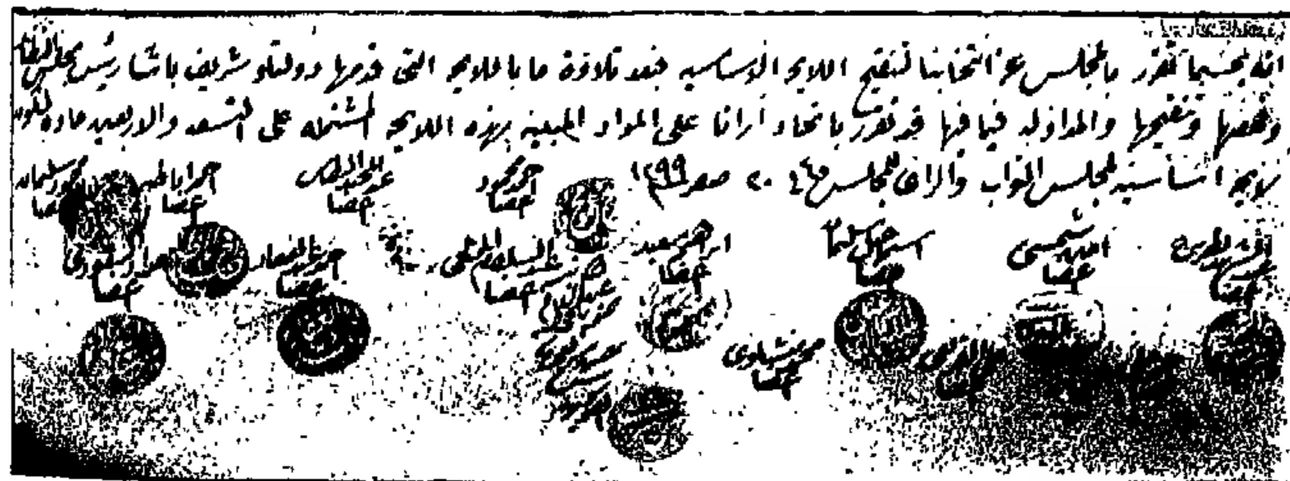
هذا، ومن المعلوم أننا تابعون للدولة العلية، وصوالحنا مرتبطة بصوالحها، وهذه التبعية وهـذا الارتباط هما السبب الوحيد لسلامتنا ونجاتنا، فحقوقها حينئذ هى مقدّسة، ومراعاتها فرض واجب على كل منا، ولندع الله جميعا بدوام الذات الشاهانية وتأييد دولتـه العلية التى منحتنا امتيازات تضمن لنا خير بلادنا، وحيث أن الثمرة المقصودة من اجتماع المجلس وهى نفع البلاد، لا يمكن الحصول عليها إلا بعد التصديق على لائحة إجراءاته، فالمأمول من حضراتكم المبادرة بنظرها حتى أننا نشرع

فى الأعمال النافعة المهمة، ولكون من تتمة وضع مجلس نواب لزوم ترتيب مجلس للادارة وتحضير القوانين، ومحاكمة المأمورين، عن كل أمر يجرونه خارج عن حدّ واجباتهم أو مخالف للقوانين واللوائح فى أثناء تأدية وظائفهم، فقد عمل عن ذلك مشروع وها هو مقدّم للمجلس، المأمول أيضا الإسراع بنظره حتى يصدر مع اللائحة، وإن شاء الله سنقدّم لحضراتكم عما قريب مشروع لائحة للانتخاب، نسأله تعالى ببركة نبيه الكريم أن يقرن أعمالنا بالنجاح، ويوفقنا للاتحاد قولا وفعلا لما يكون فيه الإصلاح آمين بجاه خاتم النبيين .

وبعد إتمام هذه المقالة سلم لسعادة الرئيس لائحة(1) تشكيل مجلس النواب ولائحة ترتيب مجلس أعلا للادارة والأحكام قال :

„ فى وقت المذاكرة على هاتين اللائحتين بالقومسيون الذى يعين للنظر "
„ فى ذلك أحضر بنفسى أو أعين من ينوب عنى فى أثناء المذاكرة بالقومسيون "

فعقدت اللجنة التى شكلها المجلس للنظر فى هذه اللائحة عدة جلسات استمرت ثمانية أيام من ٣ من يناير الى ١٠ منه . حضر بعضها سعادة بطرس بك غالى وكيل وزارة الحقانية والمنتدب كاتبا لأسرار مجلس النظار بالنيابة عن دولتلو شريف باشا . فرأت بعد ذلك إدخال بعض تعديلات عليها، وزادت بنودها من ٤٧ الى ٤٩ بندا وقدّمت تقريرها للمجلس ونصه :



انه بحسبما تقرر من المجلس عن انتخابنا لتنقيح اللائحة الأساسية فبعد تلاوة ما باللائحة التى قدمها دولتلو شريف باشا رئيس مجلس النظار وفحصها وتنقيحها والمداولة فيما فيها قد تقرر باتحاد آرائنا على المواد المبينة بهذه اللائحة المشتملة على تسعة والاربعين مادة لكون لائحة اساسية لمجلس النواب والرأى للمجلس فى ٢٠ صفر ١٢٩٩

(1) صفحة (١٦٣) بالجزء الخامس .

وقد وقع هــذا التقرير جميع أعضاء القومسيون عدا الشيخ أحمد على وسعادة على القريعى بك .

وكان لدولتى انكلترا وفرنسا فى هــذا العهد مراقبان انكليزى وفرنسى لمراقبــة ميزانية الحكومة لتسديد الديون ، وليس لبقية الدول الأخرى تدخل معهم خلافا لمـا هو جار فى المحـاكم المختلطة من اشــتراك الدول جميعا فيها ، فخشيت الدولتان من إلغاء قلم المراقبة، فعزمتا على تأييــد مندوبيها لزعمهما أن للراقبين وحدهما حق تقرير الميزانية مراعاة للديون وأصحابها ، فأرسلتا للحكومة المصرية مذكرة مصوغة فى صيغة خطاب من وزارتى خارجيتهما الى قنصليها الجنرالين لتبليغها للخـديوى وللحكومة المصرية تتضمن رغبة حكومتى فرنسا وانكلترا فى تأييد سلطة الخديوى ومساعدة حكومته وفقا للأحكام المقررة فى الفرمانات السلطانية التى قبلتها الدولتان قبولا رسميا للتغلب على المصاعب المتنوعة التى تزيد الارتباك والقلق فى القطر المصرى لا سيما بعد حدوث الحوادث الأخيرة، ومن أخصها صدور الأمر الخديوى بتأليف مجلس النواب .

فأثار هذا الخطاب سخط جميع أهالى القطر، واعتبره النواب تدخلا من الدولتين فى شؤون مصر الداخلية واعتداء على استقلالها .

فصمم أعضاء المجلس أمام هــذا العدوان المنكر على ألا يقبلوا مطلقا تعــديلا فى لائحتهــم التى وضعتها لجنتهــم ، وأصروا على أن يكون لمجلسهم الحــق فى أن يقرر لنفسه أمر النظر فى الميزانيــة التى هى حق من أقدس حقوقه ، لأنهــم إذا اشتركوا فيها مع المراقبين والنظار لا يكون اشتراكهم هذا باعثا على تغيير شيء ممـا هو مقرر فى قانون التصفية ؛ لأنهم هم أنفسهم قد أقروا بذلك ، وقالوا أننا لا نغير من أمر الدين شيئا من حيث المعين له من الفائدة السنوية ؛ والمخصص لسداده بعض الإيرادات كدخل السكك الحديدية مثلا للممتاز، وإيرادات بعض المديريات للموحد وغيره .

وقد أجمعوا رأيهم أمام هـذا التدخل الذى اعتبروه تحدّيا بالغا لكرامة البـلاد وحقوقها، وتدبيرا متفقا عليه بين الدولتين للعبث باستقلال البلاد، ولم يعدلوا عن رأيهم،

وارتأى دولتلو محمد شريف باشا فى هذا الوقت درءا للأزمة ألا يبت مجلس النواب بالقرار النهائى فى المواد الخاصة بالميزانية، و يرجئها الى أن تنقشع الغيـوم الملبدة، وبهـذا يمكنه أن يتفادى التـدخل المسلح من جانب الدولتين . فوضع مشروع لائحة جديدة أرسلها للمجلس طالبا نظرها، فوقع من أجل ذلك خلاف بين النواب ومجلس النظار لتصميمهم على قبول لائحتهم و إقرارها بكافة التعديلات التى أدخلت عليها. فاستقالت نظارة دولتلو شريف باشا، وتألفت نظارة محمود سامى البارودى باشا وقد أقرت رغبات المجلس، وأصدرت اللائحة بعد أن أدخلت عليها تعديلا طفيفا فى بعض موادها، وقد وافقها المجلس عليه كما سيأتى تفصيله .

ونظرا لأن المجلس لم يعقد جلساته العادية فى المدة من ٢٠ من صفر سنة ١٢٩٩ (١) الى ١١ ربيـع الأول (الموافق ١٠ يناير سـنة ١٨٨٢ الى ٣١ منـه) فلم تنشر

(١) راجع العبارة المثبتـة لحقيقة عدم انعقاد جلسات المجلس فى هـذه المدة من التأشير الذى كتبه بخطه سعادة محمد سلطان باشا قبل محضر جلسة ١٢ ربيع الأول سنة ١٢٩٩ الآتى نصها :

استقر الرأى على ذلك
ثم انفضت الجلسة والساعة عشرة وربع

من يوم ٢٠ صفر سنة ٩٩ لحد ١١ ربيع سنة ٩٩ لم تنعقد الجلسات العمومية بالمجلس للاشتغال فى تنقيح اللائحة الاساسية والمخابرة فى شأنها مع مجلس النظار

محضر يوم الأربعاء ١٢ ربيع سنة ٩٩
انعقدت الجلسة والساعة ٨ بحضور عشرين من حضرات الاعضاء



محمد سلطان باشا

رئيس مجلس النواب

الوقائع المصرية أى محضر لهذا المجلس لانشغاله فى تنقيح اللائحة وتسوية الخلاف الذى وقع بينه وبين مجلس النظار وقنصلى دولتى انكلترا وفرنسا والمراقبين من أجل الموافقة على لائحتهم الأساسية التى أقروها .

وكانت جلساته غير الاعتيادية تعقد فى هذه المدة بصفة غير رسمية إما فى مكان اجتماع المجلس أو فى ديوان الرياسة أو فى دور رئيس مجلسهم أو رئيس مجلس النظار أو بعض أعضاء المجلس ، إذ كان محظورا وقتها على الصحف المحلية من قلم المطبوعات ذكر تفاصيل عن اجتماعات هـذا المجلس إلا اذا كانت منقولة عن المصادر الرسمية كالوقائع المصرية وغيرها .

لذلك رأيت لتلافى هـذا النقص أن أستخلص بيانا بالوقائع التى حصلت فى تلك المدة ، وأذكرها بالإيجاز لتكملة النقص الواقع فى تاريخ حوادث هذا المجلس مدى ٢٢ يوما ، وهى مفصلة يوما بيوم مع بيانات أخرى وافية لبقية الأيام التى تلتها لغاية الانتهاء من تقديم استقالة دولتلو شريف باشا حتى لا يضيع على الباحث شىء منها ، ويكون على بينة تامة من أمر هذا المجلس وما حدث له فى كل أطواره ، خصوصا أن جلساته غير الاعتيادية لم يحرر بها محاضر مطلقا ، وليس لهـا أثر رسمى يعول عليه فى نقلها .

الثلاثاء ٣ من يناير سنة ١٨٨٢

اجتمعت اللجنة التى ألفها مجلس النواب وتداولت فى اللائحة القـديمة لمجلس شـورى النواب الصادرة فى سـنة ١٨٦٦ وكافة التعديلات التى أدخلت عليهـا فى سنة ١٨٧٩ ، وقارنت بنودها مع بنـود مشروع اللائحة التى قدمتهـا الحكومة بجلسة أمس .

الأربعاء ٤ من يناير سنة ١٨٨٢

انتدب مجلس النظار بطرس غالى بك وكيل نظارة الحقانيـة والمنتدب كاتبا لأسرار مجلس النظار مندوبا عنه لحضور جلسات اللجنة ، ولإعطاء البيانات اللازمة

وقد اجتمعت اللجنة واستمر اجتماعها طويلا ، وقررت أكثر بنود اللائحة بصفة مبدئية .

الخميس ٥ من يناير سنة ١٨٨٢

اجتمعت اللجنة فى الصباح وقررت طبع اللائحة وتوزيع نسخ منها على الأعضاء، فطبعت ووزعت عليهم واستمرت منعقدة الى المساء لنظر المواد بحضور مندوب الحكومة .

السبت ٧ من يناير سنة ١٨٨٢

اجتمعت اللجنة واستمرت فى نظر مواد اللائحة ، ولم يحضر مندوب الحكومة بسبب اجتماع مجلس النظار .

الأحد ٨ من يناير سنة ١٨٨٢

فى الصباح اجتمعت اللجنة ونظرت مواد اللائحة .

وفى الساعة الثالثة أفرنكى بعد الظهر قدم قنصلا دولتى فرنسا وانكلترا السياسيان الى الجناب الخديوى بسراى عابدين اللائحة (المذكرة) التى وضعتها دولتاهما وهى مصوغة فى صيغة خطاب برقى من وزارتى خارجيتهما الى قنصليهما الجنرالين ، ومؤرخة فى ٧ من يناير سنة ١٨٨٢ ونصها :

" حضرة القنصل الجنرال [1]

« كلفتم غير مرة بأن تنهوا الى علم الخديوى وحكومته إرادة فرنسا وانكلترا وعزمهما على تأييده للتغلب على الصعوبات المختلفة التى قد تعترض انتظام الشؤون العامة فى مصر .

---

(١) أشارت جريدة المحروسه بعددها الصادر فى ١٠ من يناير سنة ١٨٨٢ أن هذه المذكرة قدمت بعد ظهر يوم الأحد ٨ منه للجناب العالى الخديوى فى سراى عابدين وقد اتفق مع صحة روايتها هذه كثير من الصحف الأخرى الصادرة فى ذلك العهد — أما المذكور بصفحة ١٧٢ جزء ٤ مصر للمصريين لسليم نقاش، من أن المذكرة قدمت بعد ظهر يوم الثلاثاء ١٩ صفر سنة ١٢٩٩ (١٠ يناير سنة ١٨٨٢) فهذا غير صحيح، خصوصا أن صاحب جريدة المحروسة ، وهو مؤلف كتاب مصر للمصريين، أخطأ فى تدوين هذا التاريخ بحسب المنشور بجريدته وقد نقله عنه كثير من المؤرخين بغير أن يلتفتوا الى تصحيحه .

إن الحكومتين على تمـام الاتفاق فى هـذا الصدد، وإن الحوادث الأخيرة ، وبخاصة الأمر الصادر من الخديوى باجتماع مجلس النوّاب ، قـد هيأت الفرصة لتبادلهما الآراء مرة أخرى فى هذا الشأن .

فالمرجو أن تبلغوا توفيق باشا بالاشتراك مع السير إدوارد ماليت الذى كلف بمثـل ما كلفتم به ، بأن الحكومتين الفرنسية والإنجليزية تعتبران أن تثبيت سموّ الخـديوى على العرش طبقا لأحكام الفرمانات التى قبلتها الدولتان رسميا هو الضمان الوحيد فى الحال والاستقبال لاستتباب النظام، ولتقدم سعادة مصر ورفاهيتها التى يهم فرنسـا وانكلترا أمرها ، والحكومتان متفقتان اتفاقا وطيـدا على بذل جهودهـم المشتركة لمقاومة كل أسباب المشاكل الداخلية والخارجية التى قد تهدّد النظام القائم فى مصر ، ولا يخامرهما شك فى أن الجهر بعزمهما فى هـذا الصدد سيكون له أثره فى اتقاء الأخطار التى يمكن أن تستهدف لهـا حكومة الخديوى ، ومن المحقق أن هذه الأخطار ستلقى من فرنسا وانكلترا اتحادا وثيقا للتغلب عليها ، وتعتقد الحكومتان أن سموّ الخديوى يجد من هذه التأكيدات الثقة والطمأنينة والقوة التى هو فى حاجة إليها لادارة شؤون الشعب المصرى والبلاد المصرية » .

دعا الجناب الخديوى رئيس مجلس النوّاب وأعضاء المجلس والنظار الى سراى عابدين ، و بعد أن صلى معهم المغرب تناولوا طعام العشاء .

الاثنين ٩ من يناير سنة ١٨٨٢

رغب بعض النوّاب فى التنازل عن المكافأة البرلمـانية .

أبلغ قنصلا انجلترا وفرنسـا الجنرالان رئيس مجلس النظار مذكرة حكومتيهما التى رفعاها للجناب الخديوى ، وأرسلت الحكومة المصرية إلى الباب العالى صورة هذه اللائحة .

الأربعاء ١١ من يناير سنة ١٨٨٢

اختلى الجناب الخديوى برئيس النظار وتداولا فى أمر الجواب عن مذكرة الدولتين، وقابلا قنصلى دولتى انكلترا وفرنسا .

أبلغ رئيس مجلس النوّاب صورة من اللائحة الأساسية التى وضعها القومسيون إلى مجلس النظار بصفة غير رسمية .

الخميس ١٢ من يناير سنة ١٨٨٢

أصدرت الحكومة بلاغا رسميا إلى الصحف بألا تأخذ أخبار مجلس النواب إلا من المصادر الرسمية منعا لما يحدث من تأثير نشر الأخبار الكاذبة فى الأذهان .

رفع المراقبان الانكليزى والفرنسى احتجاجا على تخويل مجلس النوّاب حق تقرير الميزانيـة :

السبت ١٤ من يناير سنة ١٨٨٢

ابتدأ الخلاف بين النوّاب والنظارة بشأن بعض البنود الخاصة باللائحة الأساسية .

الأحد ١٥ من يناير سنة ١٨٨٢

اجتمع مجلس النوّاب بصفة غير رسمية، وتلى عليه مشروع اللائحة[1] الأساسية التى أقرّها القومسيون فوافق عليها .

أرسل رئيس مجلس النوّاب إلى مجلس النظار اللائحة بصفة رسمية .

يوم الاثنين ١٦ من يناير سنة ١٨٨٢

قابل رئيس مجلس النوّاب قنصلا انكلترا وفرنسا الجنراليين وتداول معهما بشأن اللائحة التى أقرّها المجلس .

---

(١) صفحة (١٧٠) من الجزء الخامس .

يوم الثلاثاء ١٧ من يناير سنة ١٨٨٢

ترجمت رياسة مجلس النظار نص اللائحة الأساسية المرسلة من مجلس النوّاب إلى الفرنسية تمهيدا لعرضها على مجلس النظار .

يوم الأربعاء ١٨ من يناير سنة ١٨٨٢

اجتمع السير إدوارد ماليت وكيل دولة انكلترا السياسى بالجناب العالى الخديوى فى جلسة خاصة دامت وقتا طويلا بسراى الاسماعيلية .

يوم الجمعة ٢٠ من يناير سنة ١٨٨٢

نشرت(1) الصحف المحلية مشروع اللائحة الأساسية المقــدّم من اللجنة التى ألفها مجلس النوّاب محرفا .

يوم الأحد ٢٢ من يناير سنة ١٨٨٢

صمم أعضاء مجلس النــوّاب على ألا يقبلوا مطلقا تعديلا فى لائحتهم الأساسية التى وضعتها لجنتهم، وأصروا على أن يكون لمجلسهم الحق فى أن يقرّر لنفسه أمر النظر فى الميزانية السنوية لأن مجلس النظار يودّ تعديل بنود اللائحة المتعلقة بالميزانية .

يوم الاثنين ٢٣ من يناير سنة ١٨٨٢

انعقد مجلس النظار تحت رياسة دولتلو شريف باشا وحضور حضرات النظار وجناب المسيودى بلينير والمستر كولفين المفتشين العموميين، فقال دولة الرئيس "ان مشروع لائحة مجلس النوّاب الذى أرسل إليه حصل به جملة تعديلات بقومسيون

(١) للأسف الشديد لم يتسن لجميع الصحف الصادرة فى هذا العهد أن تنشر صورة صحيحة لأساس مشروع لائحة الحكومة التى قــدّمها دولة شريف باشا للجلس يوم الاثنين ٢ يناير سنة ١٨٨٢ ولا لمشروع الحكومة الذى أرســله للجلس فى ٣١ يناير ســنة ١٨٨٢ معدلا للشروع الأوّل ولا لمشروع النوّاب المعدل للائحة الحكومة فتجد ذلك كله كاملا فى الجزء الخامس ابتداء من الصفحة (١٦٣) إلى الصفحة (١٩٣) .

المجلس المذكور، وعمل مشروع جديد وأرسل لهنا، وحيث أن النظر فيه ضرورى جدًا فالأولى الاشتغال به وتأخير المسائل المندرجة فى كشف جلسة يوم تاريخه ليوم الخميس الآتى، ثم قدّم دولته المشروع المرسول من طرف الحكومة لمجلس النوّاب، ومشروع قومسيون النوّاب، ومشروعا آخر يحتوى على التعديلات التى تراءى قبولها فى المشروع الأصلى والتى صار رفضها، والملحوظات التى أوجبت الرفض ثم صار تلاوة مشروع قومسيون النوّاب، وبعد المذاكرة والمداولة فى الخمسة عشر بندا الأولى تقرّر التصديق عليها بعد إجراء بعض تعديلات فيها، وبأن باقى المشروع يصير المداولة فيه فى جلسة خصوصية يصير عقدها باكر" .

يوم الثلاثاء ٢٤ من يناير سنة ١٨٨٢

انعقد مجلس النظار قبل الظهر وبعده تحت رياسة دولتلو شريف باشا وحضور حضرات النظار وجناب المسيو دى بلينير والمستر كولفين المفتشين العموميين فصار تلاوة باقى مشروع لائحة النوّاب، وبعد المداولة فى كل بند منها وتعديل ما تراءى تعديله فيها تقرّر تبييضها وعرضها ثانيا للمجلس للنظر فيها يوم السبت الآتى .

يوم الأربعاء ٢٥ من يناير سنة ١٨٨٢

اجتمع مع رئيس النظار سبعة من أعضاء مجلس النوّاب ومعهم رئيسهم، وتباحثوا فى نقط الخلاف الواقع بين اللائحتين، فالنوّاب لا يزالون يطلبون أن تعرض على هيئة المجلس ميزانية الحكومة فينظر فيها ويحثها ويعين من أعضائه لجنة مكوّنة من سبعة أى مساوية لأعضاء مجلس النظار عددا ورأيا ليقرروها جميعا بالاتفاق أو الأغلبية ، والوزارة ترى أن يترك الآن البند المتعلق بالميزانية .

يوم السبت ٢٨ من يناير ١٨٨٢

اجتمع مجلس النظار وتباحث طويلا فى أمر اللائحة برياسة دولتلو محمد شريف باشا، وبحضور حضرات النظار والمسيو دى بلينير والمستر كولفين المفتشين

العموميين، ومحمود فهمى بك باشكاتب الداخلية، فتلى مشروع الحكومة المعدل عن لائحة مجلس النواب، و بعد المداولة فى كل بنـد منها تقررت على حسب الصورة المرفقة لهذا [1]، وبعد ذلك قال دولتلو شريف باشا أنه فى ليلة الاثنين الآتيـة يصير تلاوة هذا المشروع ثانيا بمنزل دولته بحضور قومسيون من مجلس النواب .

نشرت الصحف المصرية والأجنبية صورة المذكرة التى أرسلتها وزارة الخارجية العثمانية إلى سفيريهـا فى باريس ولندرة بالاعتراض على المذكرة المؤرخة ٧ من يناير سـنة ١٨٨٢ التى قدمتها دولتا فرنسا وانكلترا إلى الحكومة المصرية وهذا نصها :

" يا حضرة السفير

تعلمون أن قنصلى انكلترا وفرنسا الجنرالين قدما للجناب الخديوى اللائحة المتفق عليها بين الدولتين بناء على الافادات الواردة لها من جانب دولتيهما، وقد أثبت لنا هـذا العمل بالنظر إلى الفرمان الذى أصـدره الباب العـالى متعلقا بولاية مصر، و بالنظر إلى إجراءات الوفد العثمانى الملوكى الذى أرسل إلى مصر من عهد قريب، أن التأكيدات التى كررت حكومة الباب العالى إصدارها لم ينظر إليها بالعين التى تستحق أن ينظر إليها بها ، ومن أجل هذا لا نتمالك من إخفاء سوء الأثر الذى حصل لنا من جراء هذا العمل، ونرى بعد ذلك من واجب الضرورة أن نصرح للحكومة التى تنوبون عنا لديها ببعض ملاحظاتنا فى معارضـة اللائحة المذكورة لتنظر فيهـا بعين العدل والإنصاف .

إن الحكومة السلطانية موجهة عنايتها أبدا إلى المحافظة على الامتيازات الممنوحة لمصر حرصا على الراحة العمومية، وجلبا للسعادة والرفاهية فى الولاية المذكورة وذلك جل ما ترغب فيه وترى فيه مصلحة لها، وفى ظننا أنه يستحيل إبداء أقـل الأدلة على ماينافى ذلك، أو الاستشهاد بأى حادث داخلى متعلق بمصر يكون داعيا لإصدار مثل اللائحة المذكورة .

---

(١) راجع نص هذه اللائحة بصفحة (١٧٦) من الجزء الخامس .

و بناء على ذلك لانرى شيئا ممايقضى باستصواب ما أجرته الدولتان من تقديم تلك اللائحة لسمو توفيق باشا ، وفضلا عن ذلك فإن مصر جزء ملازم من ممالك الحضرة السلطانية ، والسلطة المعطاة للخديوى لحفظ الراحة العمومية عند اللزوم والمحافظة على سعادة حال البلاد ولإدارة القطر على محور حسن ،وتأييد هذه السلطة هى من حقوق الباب العالى وحده ومن اختصاصاته دون سواه .

فكان من اللازم طبعا عندما اتضح وجوب إجراء مثل هذه الإجراءات ، أن يؤخذ بادئ بدء رأى الدولة المتبوعة ، و بواسطتها وحدها ترسل التصريحات (المذكورة فى اللائحة) و بواسطتها أيضا دون سواها ينتظر الحصول على التأكيدات المأمولة .

ومما تقدم يعلم أنه يحق لنا أن نرى مخابرة الدولتين مع الخديوى غير حقة ولا عادلة ، وقد صار الباب العالى مضطرا أن يحاول الوقوف على الأسباب التى ألجأت حكومة فرنسا للاشتراك مع حكومة بريطانيا فى مسألة مجحفة بحقوق سلطته على مصر .

وقد أرسلت هذه الملاحظات أيضا إلى سفارة الباب العالى بلوندرة ، والآن أفوض سعادتكم يا حضرة السفير ،أن تخابروا فى هذا المعنى جناب وزير الخارجية وتشرحوا له الشرح الذى ترونه موافقا فى هذا الشأن ،وذلك لكى تظهروا لجنابه شدة اضطرارنا إلى الحصول على هذا التصريح الشافى الكافى ليخرج الحكومة السلطانية من ضنك المقام الذى وجدت فيه الآن أثر ما حدث بمصر .

واقبلوا فائق احترامنا الخ عاصم باشا

يوم الأحد ٢٩ من يناير سنة ١٨٨٢

اجتمع رئيس مجلس النواب و بعض الأعضاء فى منزله وتداولوا فى البنود الخاصة بالميزانية ، فرأى النواب زيادة على ما صرحوا به فى الاجتماعات السابقة أن تكون المادة الخاصة بالميزانية بالصيغة الآتية :

« إذا وقع الخلاف بين لجنة النوّاب ومجلس الوزراء وتساوى العدد، فالميزانية تعود إلى مجلس النوّاب ، فإن أيد مجلس النظار وجب تنفيذه، وإن أثبت رأى لجنته فيكون العمل بمقتضى المــادة (٢٣ و ٢٤) من هذه اللائحة، وأما ما حصل فيــه الخــلاف من الميزانية ، فإذا كان مقرّرا فى ميزانية السنة السابقــة ولم يكن مخصصا لأعمال جديدة مثل أشغال عمومية وغيرها، فينفذ الضرورى منه إلى أن ينعقد المجلس الثانى بمقتضى المــادة ٢٣، فاذا أيد المجلس الثانى رأى المجلس الأوّل فى أمر الميزانية وجب تنفيذ الرأى المذكور قطعيا كما فى المــادة ٢٣ » .

يوم الاثنين ٣٠ من يناير سنة ١٨٨٢

انعقد مجلس النظار بسراى دولتلو شريف باشا تحت رياسته وحضور جميـع النظــار وقومسيون مجلس النــوّاب المركب من سـعادة سلطان باشا وحسن باشا الشريعى ومحمد بك الشواربى وأمين بك الشمسى وأحمد افندى عبد الغفار والشيخ أحمد أبو محمود و إبراهيم افندى الوكيل ومحمود بك فهمى باشكاتب الداخلية بصفته نائبا عن سكرتير المجلس، وصارت المذاكرة فى لائحة مجلس النوّاب، و بعد المداولة فى كل بند منهــا تقرّرت على حسب الصورة المرفوقة بهذا، ما عدا البنــد المتعلق بالميزانية تأخر تقريره لمذاكرات أخرى .

ولــا انتهت الجلسة، أطلعهم رئيس النظار على المذكرة التى قدّمها قنصلا انكلترا وفرنسا متضمنة طلب دولتيهما أن يعرض عليهما كل ما يتعلق بأمر الميزانية، وأن حل هــذه المسألة يقتضى المخابرة بشأنها مع الدولتين المذكورتين فخرجوا من عنده وهم على عزمهم ثابتون .

يوم الثلاثاء ٣١ من يناير سنة ١٨٨٢

اجتمع فى الصباح رئيس مجلس النظــار بالسير إدوارد ماليت قنصل انجلــترا الجنرال والمسيو سنكفكز قنصل فرنســا الجنرال ، وتداولوا فى موضوع اللائحــة

فوعدهما بأنه سيحرر لهما رسميا عن رغبة مجلس النواب الخاصة بالميزانية ليبلغا ذلك إلى حكومتيهما .

وفى المساء أعاد مجلس النظار اللائحة الأساسية لمجلس النواب بمكاتبة تتلخص فى أن قنصلى دولتى فرنسا وانكلترا قدما للحكومة المصرية مذكرة جاء فيها أن دولتيهما تريان أن الاتفاقات الدولية المتعلقة بالأمور المالية لا تسمح للحكومة المصرية أن تمنح مجلس النواب حق تقرير الميزانية ، ولكنهما مع ذلك يقبلان المخابرة فى هذا الموضوع على شرط أن يستقر الاتفاق بين النواب على سائر بنود اللائحة .

وبناء على ذلك طلبت الحكومة من النواب التصديق على اللائحة كما عدلها مجلس النظار، وأن يترك الآن البند المتعلق بالميزانية (أى يترك أمر تقريره إلى حين) وأن يبدوا رأيهم النهائى فى أمر الميزانية لتجعله الحكومة أساسا للمخابرة مع الدولتين وهذه صورة إفادة ناظر الداخلية رقم ٣ فى ٣١ من يناير سنة ١٨٨٢ إلى المجلس .

مجلس شورى النواب رئيسى سعادتلو أفندم

ان جناب قنصلى فرنسا وانكلترا الجنرالين قدما للحكومة مذكرة تتضمن ثلاثة أمور وهى :

(أولا) ان حكومتى فرنسا وانكلترا تريان أن الاتفاقات الدولية المتعلقة بالأمور المالية لا تسمح للحكومة المصرية بأن تمنح لمجلس النواب حق تقرير الميزانية تقريرا قطعيا .

(ثانيا) ان القنصلين الموما إليهما مستعدان لفتح مخابرات للاتفاق على هذه المسألة .

(ثالثا) ان فتح المخابرات بناء على طلب الحكومة لايكون إلا بعد تمام الاتفاق قطعيا بين النظارة ومجلس النواب على سائر بنود مشروع لائحة اختصاصات النواب وهذه المذكرة الخصوصية قد اطلع عليها قومسيون من مجلس النواب .

وحيث قد علم من القومسيون المذكور أن النوّاب يريدون الاشتراك فى تقرير الميزانية ، ومن الواجب حينئذ أن يحصل الاتفاق على سائر بنود اللائحة ماعدا ما يتعلق بالميزانية، فبعد تكرار المذاكرة بين النظارة و بين القومسيون المذكور، قد قبلت الحكومة مشروع اللائحة المرفوقة مع هذا .

فأرجو من سعادتكم التصديق عليـه من المجلس بشرط أن قبـول المجلس به لا يعدّ قطعيا ولا يترتب عليـه تنفيذ تلك اللائحة إلا بعد الاتفاق على مسألة الميزانية ودرجها بها، أما ما يختص بهذه المسألة فإن الحكومة مستعدّة للخابرة، إنما يلزم أن يكون طلبها صريحا مستوفيا، ولهذا .

فالأمل أن مجلس النوّاب يصرح بأفكاره فى هذه المسألة كتابة، و يعمل عنها البنود المتراءى له اعمالها حتى تكون أساسا للخابرة أفندم ما

تحريرا فى ١١ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ (٣١ من يناير سنة ١٨٨٢) ناظر الداخلية

شريف

ولما وصلت هذه المكاتبة إلى المجلس ، وأذيعت بين النـوّاب استاءوا منها واجتمعوا فى منزل سعادة رئيسهم وصرفوا عدّة ساعات فى التداول والمذكرات وقرّروا مبـدئيا ألا يقبلوا طلب الحكومة لتعـديلها مشروع اللائحـة الأوّل الذى قدّمته للجلس فى بدء دورته بعد أن عدّله المجلس، ولتدخل حكومتى انكلترا وفرنسا فى شؤونهما .

يوم الأربعاء أوّل فبراير سنة ١٨٨٢

فى الصباح عقـد المجلس جلسـة رسمية تقرّر فيها بإجماع الآراء تلاوة تقرير قومسيون اللائحة الأساسية الذى ضمنه كل ماتم بشأنها لغاية أمس، فقال الرئيس : " قد أعيدت من جانب مجلس النظار لائحة مجلسنا الأساسية التى نظرت فى اللجنـة المعينة لذلك مشفوعة بإفادة من رياسة مجلس النظار المشار إليـه تتعلق باللائحـة

عموما و بند النظر فى الميزانية خصوصا فعقدت هذه الجلسة ليعرض ذلك على هيئة المجلس مع تقرير إجمالى من اللجنة المذكورة ونصه :

" إن اللجنة التى انتدبتموها للنظر فى مشروع لائحة[1] المجلس الأساسية المرسلة من جانب الحكومة قد نهضت بهذه المهمة، وعقدت لها جلستها الأولى فى يوم الثلاثاء ١٣ صفر سنة ١٢٩٩ (٣ من يناير سنة ١٨٨٢) بوجود عزتلو بطرس بك غالى كاتب أسرار مجلس النظار مندوبا عن الحكومة، فقرأت وعدّلت وقرّرت نحو نصف اللائحة بحضور المندوب المشار إليه، ثم توالت جلساتها بغير وجوده حتى أتت على آخر الواجب بحثا وتعديلا، واستكملت وضع اللائحة الأساسية على الصورة التى حسبتها موافقة للأحوال حافظة لحقوق المجلس مع الرعايا بجميع العهود والمواثيق المرعية .

وبعد أن فرغت من ذلك، أرسلت صورة اللائحة على حسب ما انتهت إليه فى تعديلها إلى جانب مجلس النظار لتقرر فيه ، ثم جرت بينها و بين المجلس المشار إليه مخابرات ومفاوضات شبيهة بالرسمية على عدّة بنود من اللائحة، فأقامت الأدلة على أحقية ما عدّلته وما وضعته، حتى عادت اللائحة مساء أمس بإفادة من رياسة مجلس النظار مقبولا معظم بنودها، ومغيرا بعضها، ومحذوفا منها بند النظر فى الميزانية وتقريرها بمجلس النوّاب ، فأما البنود المغيرة فإن المقارنة بين الأصل المرسل من اللجنة والنسخة الواردة[1] من مجلس النظار تبين لحضراتكم ما حصل فيها من التغيير ومكان ذلك من الأهمية أو عدم الأهمية، ومحله من القبول أو الرفض، وأما بند الميزانية فقد كان السبب فى حذفه ما يفهم من منطوق الإفادة الواردة من رياسة مجلس النظار .

وقد رأت اللجنة أن واجباتها وحقوقها تقف عند هذا الحدّ من المخابرة، ولذلك فهى تعرض لحضراتكم نص اللائحة الأصلية الواردة أوّلا من جانب الحكومة، ثم

(١) راجع صور مشاريع هذه اللوائح جميعها بالجزء الخامس من هذا السفر، وهى منقولة عن النسخ الأصلية بالصفحات من رقم ١٦٣ إلى رقم ١٩٣

نص تلك اللائحة بعد تعديلها فى اللجنة،ثم صورتها الواردة بالأمس من جانب مجلس النظار بالتغيير والحذف السابق ذكرهما ، مع الإفادة المنوه بها ، ليعلم بذلك ما أجرته اللجنة وما آل الأمر إليـه ، فإما أن يفوّض إلينـا من لدنكم حق وحدود جديدة فى القبول أو الرفض أو تتميم المخابرة ، و إما أن يتولى المجلس هذا الأمر بنفسه والله ولى الأمـور .

ثم عرضت اللائحـة المرسلة من طرف القومسيون إلى مجلس النظار والتغيير الذى وجد فيها بعد عودها من المجلس المشار إليه (١) .

فقرّر المجلس بإجماع الآراء ما يأتى :

" حيث أن اللجنة التى سبق لها النظر فى هذه اللائحة أدرى بأطراف المسألة "
" وأعرف بأصولهـا وفروعها ، فالموافق أن تعاد إليها اللائحـة الأصلية و يحال "
" عليها النظر فى التغييرات المحدثة فيهـا ؛ مع الافادة الواردة من رياسة مجلس "
" النظـار ليبحث فى جميع ذلك وتقرر ما يلزم تقريره ؛ ثم تبدى رأيها للجلسـة "
" العمومية . "

واشترط عليها إعادة النظر فيها وتعديلها وتقديم تقريرها للمجلس إلى ظهر اليوم الثانى (الخميس)،فبقيت اللجنة منعقدة إلى المساء واطلعت على التعديلات التى أجراها مجلس النظار فى مشروع لائحته الجديدة،لأن بنودها قد زادت من ٤٧ بندا إلى ٥٣ فصدقت على بعض بنودها، وردّت بعضها الآخر لأصله ،ثم وضعت للنظر فى الميزانية والاشتراك فى تقريرها ثلاثة بنود ، وحررت بذلك تقريرا لعرضه على المجلس ، وقد رأينا أن نثبت فى الجدول الآتى نص بنـود الميزانية الواردة فى مشروع اللائحة ، وكل التعديلات التى أدخلت عليها تتميما للفائدة وللغاية المقصود بها :

(١) راجـع المناقشات التى دارت حول هـذا الموضوع بمحضر جلسـة المجلس فى يوم الأربعاء ١٢ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ (أوّل فبراير سنة ١٨٨٢) .

مقارنة بين البنود الخاصة بالميزانية فى مشاريع اللائحة الأساسية المقدمة من الحكومة ومجلس النوّاب من ٢ يناير إلى ٧ فبراير سنة ١٨٨٢

مشروع الحكومة المقدّم لمجلس يوم الاثنين ٢ يناير سنة ١٨٨٢	مشروع النـوّاب الذى وضعه القومسيون فى يوم الثلاثاء ١٠ يناير سنة ١٨٨٢	مشروع الحكومة المعدّل الذى بعثه للمجلس فى يوم الثلاثاء ٣١ يناير سنة ١٨٨٢	مشروع النوّاب المعدّل لمشروع الحكومة الذى وضعه القومسيون يوم الأربعاء أول فبراير سنة ١٨٨٢	الصيغة النهائية التى صدرت يوم الثلاثاء ٧ فبراير سنة ١٨٨٢
(المادة التاسعة والعشرون) ميزانية مصروفات وإيرادات الحكومة السنوية تقدّم لمجلس النـوّاب لغاية ٣٠ نوفمبر على الأكثر	(المادة الثلاثون) ميزانية مصروفات وإيرادات الحكومة السنوية تقدّم لمجلس النوّاب لغاية الخامس من شهر نوفبر على الأكثر	(المادة الحادية والثلاثون) على أصلها كما هى فى مشروع النوّاب	(المادة الحادية والثلاثون) ميزانية مصروفات وإيرادات الحكومة السنوية تقدّم لمجلس النوّاب سنويا لغاية الخامس من شهر نوفبر على الأكثر	(المادة الحادية والثلاثون) على أصلها
(المادة الثلاثون) تقدّم ميزانية عموم الإيرادات بحسب الإيرادات المنظور تحصيلها وتتقدّم عند الاقتضاء كشوفات من كل نوع من أنواعها	(المادة الحادية والثلاثون) تقدّم للمجلس ميزانية عموم الإيرادات مع كشوف عن كل نوع من أنواعها	(المادة الثانية والثلاثون) على أصلها كما هى فى مشروع النوّاب	(المادة الثانية والثلاثون) على أصلها	(المادة الثانية والثلاثون) على أصلها
(المادة الحادية والثلاثون) تنقسم ميزانية المصروفات إلى أقسام متعددة يختص كل قسم منها بنظارة، ثم يشتمل كل قسم على أبواب وفصول بقدر عدد جهات الإدارة العمومية بتلك النظارة	(المادة الثانية والثلاثون) على أصلها	(المادة الثالثة والثلاثون) على أصلها	(المادة الثالثة والثلاثون) على أصلها	(المادة الثالثة والثلاثون) على أصلها
(المادة الثانية والثلاثون) لمجلس النوّاب أن يبدى رأيه فيما يختص بميزانية كل نظارة، وعلى رئيس المجلس أن يبلغ ذلك لناظر المالية لغاية عشرين ديسمبر على الأكثر	(المادة الثالثة والثلاثون) لمجلس النوّاب أن ينظر الميزانية ويبحث فيها وتعتمد بعد إقراره عليها، وعلى رئيس المجلس أن يبلغ ذلك إلى ناظر المالية لغاية العشرين من شهر ديسمبر بالأكثر	(المادة الرابعة والثلاثون) لمجلس النوّاب أن ينظر فى الميزانية ويبدى رأيه عن أى قسم أو فصل منها ويبعث رأيه مع بيان الأسباب التى انبنى عليها إلى ناظر المالية لغاية اليوم العشرين من شهر ديسمبر بالأكثر ثم يعرض على مجلس النظار ليوجه إليه الالتفات والاعتناء اللازم	حذفت	حذفت
(المادة الثالثة والثلاثون) لا يجوز للمجلس أن ينظر فى دفعيات ويركو الاستانة أو الدين العمومى أو فيما التزمت به الحكومة بناء على لائحة التصفية أو المعاهدات التى حصلت بينها وبين الحكومات الأجنبية	(المادة الرابعة والثلاثون) لا يجوز للمجلس أن ينظر فى دفعيات الويركو المقرر للاستانة أو الدين العمومى أو فيما التزمت به الحكومة فى أمر الدين بناء على لائحة التصفية أو المعاهدات التى حصلت بينها وبين الحكومات الأجنبية	(المادة الخامسة والثلاثون) على أصلها	(المادة الرابعة والثلاثون) على أصلها	(المادة الرابعة والثلاثون) على أصلها
ليس لها مقابل	ليس لها مقابل	ليس لها مقابل	(المادة الخامسة والثلاثون) ترسل الميزانية إلى مجلس النوّاب فينظرها ويبحث فيها (بمراعاة البند السابق) ويعين لها لجنة من أعضائه مساوية بالعدد والرأى لأعضاء مجلس النظار ورئيسه لينظروا جميعا فى الميزانية ويقرروا بالاتفاق أو بالأكثرية	على أصلها
ليس لها مقابل	ليس لها مقابل	(المادة السادسة والثلاثون) إذا لم يتيسر للمجلس النظر فى الميزانية لغاية العشرين من شهر ديسمبر وجب حينئذ تنفيذها بمقتضى أمر يصدر من الحضرة الخديوية بناء على طلب مجلس النظار	(المادة السادسة والثلاثون) إذا وقع الخلاف بين لجنة النوّاب ومجلس النظار وتساوى العدد فيه فالميزانية تعود إلى مجلس النوّاب فإن أيد رأى مجلس النظار وجب تنفيذه وإن أثبت رأى اللجنة فيكون العمل بمقتضى المادة (٢٣ و ٢٤) من هذه اللائحة وأما ما حصل فيه الخلاف من الميزانية فإذا كان مقررا فى ميزانية السنة السابقة ولم يكن مخصصا لأعمال جديدة مثل أشغال عمومية وغيرها فينفذ الضرورى منه إلى أن ينعقد المجلس الثانى بمقتضى المادة ٢٣	على أصلها استبدلت كلمة مؤقتا بدلا من جملة (فينفذ الضرورى منه)
ليس لها مقابل	ليس لها مقابل	ليس لها مقابل	(المادة السابعة والثلاثون) إذا أيد المجلس الثانى رأى المجلس الأول فى أمر الميزانية وجب تنفيذ الرأى المذكور قطعيا كما فى المادة ٢٣	على أصلها

يوم الخميس ٢ من فبراير سنة ١٨٨٢

فى الساعة السادسة عقد[1] مجلس النوّاب جلسة تلى فيها تقرير لجنـة اللائحة التى وضعته أمس فقال الرئيس "إن اللجنة التى كلفت باعادة النظر فى اللائحة بعد رجوعها من لدن الحكومة، وفى الرقيم الوارد من جانب رياسة مجلس النظار، طلبت عقد جلسة عموميـة لتلاوة تقريرها، فعقدت هذه الجلسة لسماعه وأخذ الآراء على ما تعرضـه فيـه ونصه .

"عقدت هذه اللجنة أمس الأربعاء والساعة ٩ وربع فأعادت النظر فى مشروع اللائحة الأساسية المعـاد إلى المجلس من جانب مجلس النظار، وجرت مبادلة الرأى بينها وبين أعضاء اللجنة الذين كلفوا بمذاكرة النظار فى بعض أوجه التسوية . وبعد المفاوضة والمداولة قبلت بعض ما أحدثه مجلس النظار من التغيير فى اللائحة، وردّت البعض الآخر إلى أصله ، اعتقادا أنه أوفى للصلحة وأوقع فى بابه ، ثم وضعت للنظر فى الميزانية والاشتراك فى تقـريرها ثلاثة بنود ، وأثبتت هـذه البنود فى النسخة المعروضة الآن لديكم .

وقد تلى فيها رقيم دولة رئيس النظار فوقع لديها موقع الاستغراب، لعلمها بأن المسألة التى بين الحكومة ومجلس النوّاب داخلية محضا لا يقتضى إزعاج أى خاطر بالتداخل والوساطة، ولا سيما بعد تساهل النوّاب إلى حدّ الرضا بالمشاركة فى تقرير الميزانية ليس غير .

على أنها لم ترد أن تعدّ لذلك الرقيم جوابا لسببين ، الأوّل أنها رأته من الأهمية بحيث ينبغى له رأى الهيئة بجملتها، والثانى أنها تؤثر على مطال المراسلة بسرعة المشافهة بمعنى أنها ترى من الملائم حسم الأمر بوجه السرعة اجتنابا للمخابرة، وتصريحا بكون المجلس يرى أن تقرير الميزانيـة من حقوق الحكومة دون سواها ، وأنها قادرة على

(١) محضر جلسة المجلس فى ١٣ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ (٢ من فبراير سنة ١٨٨٢) .



حسين شريعي باشا

رئيس القومسيون الذى وضع اللائحة الأساسية لمجلس النواب المصرى

إعطاء هذا الحق لمجلس النواب إرضاء للرأى العمومى ، وعملا بما تقتضيه المصلحة الوطنية ، وحسما للخلاف .

فإذا حسن لدى الهيئة هذا الرأى فليعد على سمعها نص اللائحة ببيان ما أحدثت الحكومة فيها من التغيير، وما قبلته اللجنة من ذلك، وما ردّته إلى الأصل، ولها فى أمر تعيين الوفد أو ترقيم الجواب على رقيم رياسـة النظار رأيها العالى موفقا للصـواب إن شاء الله تعالى .

فاستقر قرار النواب على انتخاب لجنـة مؤلفة من خمسة عشر[1] عضوا من أعضاء المجلس تذهب إلى رئيس مجلس النظار، وتذكر له سوء تأثير كتابه فى المجلس، وتطلب منه التصديق على اللائحة بلا مخابرة ولا تأجيل، فإن أبى فاللجنة تقصد الجناب العالى وتسأله التصديق على قبول اللائحة سريعا، وكما استقر رأيهم أيضا على نشر تقرير اللجنة للرأى العام .

وقـد توجه أعضاء اللجنة إلى دولتلو شريف باشا وسألوه التوقيع على قانونهم فأبى، فرفعوه إلى سموّ الخديوى وطلبوا تغيير النظارة .

وفى المساء قدّم دولتلو شريف باشا استقالته لسموّ الخديوى بحضور القنصلين الجنرالين الانكليزى والفرنسى .

وعلى أثر ذلك اختلى سموّ الجناب الخديوى بالمراقبين لبحث الموضوع ، ثم استدعى لجنة الخمسة عشر وكلفها أن تختار رئيسا للنظارة، فامتنع أعضاؤها وقالوا إن هذا من حقوق الجناب العالى لا من حقوقنا، فألح عليهم كثيرا ولكنهم ثبتوا على الامتناع .

(١) هم حضرات ، حسن شريعى باشا . سليمان باشا أباظه . محمد الصيرفى بك . أحمد بك على . أحمد بك الشريف . محمد بك الشواربى . أحمد افندى محمود . أحمد افندى عبد الغفار . أحمد افندى السيوفى . ابراهيم افندى الوكيل . أمين بك الشمسى . محمود بك سليمان . عبد الشهيد افندى بطرس . على بك شعير . مهنى افندى أبو عمر .

الجمعة ٣ من فبراير سنة ١٨٨٢

فى الصباح استدعى الجناب الخديوى لجنة الخمسة عشر وكرر لهم طلبه السابق بتعيين من يختارونه لرياسة النظارة فلم يعدلوا عن مسلكهم، ولكنهم قالوا " نروم نظارة تنفذ لائحــة النوّاب " فاختار سموّه ســعادة محمود سامى البارودى باشا لعلمه برغبة المجلس فيه، فأظهروا رضاهم واستحسانهم لانتخابه لهذا المركز، فاستدعاه سموّه وأسند إليه رياسة النظارة ، وكلفه باختيار أعضائها ، فعقد مجلسا بمنزله من لجنــة الخمسة عشر وتشاوروا فى انتخاب النظار .

وهذا نص خطاب[1] الجناب العالى الذى وجهه إليه بتاريخ ١٤ من ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ ، (٣ من فبراير سنة ١٨٨٢) :

عزيزى محمود سامى باشا

" حيث دعت الأحوال لانفصال محمد شريف باشا بناء على استعفائه، واقتضى "
" الحال لانتخاب بدله ممن يكون متأهلا ولائقا لمقام الرياسة، ومن المسلم عندى "
" أن ســعادتكم أهل لذلك لمــا اتصفتم به من كمال الدراية وحلية الصــدق "
" والاستقامة ، فقد انتخبتكم لهذا المقام الخطير، وقلدتكم رياسة النظار، فيجب "
" المبادرة بانتخاب هيئة النظار اللازم وجودها معكم ، وتسميتها والعرض لطرفنا "
" عنها لصدور أمرنا باعتمادها ، وحيث إن نهاية قصدى وغاية آمالى إنما هو السعى "
" وصرف الجهد لمــا فيــه عمارية وسعادة الوطن وإصلاح أحواله ، فأملى فيكم "
" القيام بهذه المساعى الحسنة وفقنا الله جميعا لمــا فيه الإصلاح والنجاح ". "

١٤ ربيع أول سنة ١٢٩٩ — محمد توفيق

السبت ٤ من فبراير سنة ١٨٨٢

تم تشــكيل نظارة ســعادة محمود سامى البارودى باشا وصــدر إليه أمر كريم[2] فى تاريخه ونصه :

(١) دفتر الأوامر الكريمة صفحة ٩٧ رقم ٥ المحفوظ بسراى عابدين بديوان جلالة الملك (جهة السايرة).
(٢) دفتر الأوامر الكريمة صفحة ١٠٢ رقم ٣ المحفوظ بديوان جلالة الملك (جهة مجلس النظار).
(ملاحظة) : راجع تشكيل هذه النظارة بصفحة (٣٦٨) من الجزء السادس .

عزيزى محمود سامى باشا

" إنه بنـاء على اعراضكم لطرفنا باستنساب تشكيل هيئـة النظار من الذوات "
" المشروح أسماؤهم بهذا[1]، و بقاء نظارة الداخلية فى عهدتكم علاوة على مقام الرياسة "
" قد وقع لدينا ذلك موقع الاستحسان، لمـا فيه الموافقة والأهلية لمن صار انتخابهم "
" كما وأنه وافق لدينـا بقاء نظارة الداخلية فى عهدتكم على وجه ما استنسبتم ، "
" وفى تاريخه صـدرت أوامرنا لحضرات النظار المشار إليهم بتوجيه الوظائف "
" المذكورة إليهم، وهذا لسعادتكم إشعار بما ذكر حسبما تعلقت به إرادتنا . "

١٥ ربيع أوّل سنة ١٢٩٩ (٤ فبراير سنة ١٨٨٢). محمد توفيق

ثم رفع لسـموّ الخديوى تقـريرا بخصوص ما عزم على إجرائه مع رفقائه من الإصلاحات فى القطر المصرى، والتمس من سموّه التصديق عليه، وها نحن نثبته هنا نظرا لمـا تضمنه من الأهمية الخاصة بتأسيس المجلس ونصه :

مـــولاى

«عهدتم إلىّ بتأليف هيئة نظارة جديدة فضلا و إحسانا من جنابكم السامى، ولهذا فإنى أعدّ من واجباتى أن أبدى لحضرتكم الفخيمة هذه المبادئ التى ستكون أساسا لسير إجراءاتنا، ومركزا تدور عليه أفكار الهيئة التى فوّض إلىّ أمر تأليفها فأقول :

تعاقبت فى هذا القطر المصرى من بضع سنين حوادث شغلت بألوانها المتنوّعة أفكارَ أهالى الحكومات الأجنبية وأبناء الديار المصرية ،وهذه الحوادث على اختلافها ينظر العقل إليها من جهتين، أولها واجباتنا المـالية ،وثانيهما إصلاحاتنا الداخلية ،فمن الجهة الأولى قد صدرت أوامر عديدة لتنظيم ديون الحكومة على وجه قطعى،وتم أمر ذلك بقانون التصفية الصادر فى ١٩ يوليو سنة ١٨٨٠ ، واكتسبت تلك الأوامر بعـد صدورها هيئة دوليـة ، وقد اعتمدت حكومة حضرتكم العلية كل ذلك الى

(١) راجع أسماء النظار بصفحة (٣٦٨) فى الجزء السادس .

الآن، وعلى ذلك فإن الهيئة الحاضرة ستبذل جهدها فى تنفيذ مقتضى تلك الأوامر بكمال الدقة وتمام الاعتناء .

انتهت مسألة الديون السائرة بالنسبة لذوى الحقوق وهم الفريق الأكثر الذين اعترف بحقوقهم لغاية الآن، بمقتضى ماصدر من الجهات المختصة بنظر تلك الحقوق وفى العزيمة أن يستمر السير فى ذلك بغاية الجهد الى النهاية، وأما الديون المنتظمة ومن جملتها ما يختص ببعض المصالح المعينة، مثل الدائرة ومصلحة الأراضى الأميرية التى خصصت لتأمين سلفة سنة ١٨٧٨ فتأدية أقساط هذه الديون جارية على وجه الانتظام والأصول التى تقررت لحفظ ذلك على وجه الكمال وحسن سير الأعمال على الدوام، فالمراقبة العمومية، وقومسيون صندوق الدين العمومى، وتفتيش الدائرة وقومسيون الدومين كلها واجبة التأييد من طرف الحكومة بكمال الضبط والدقة، وهذه الأصول المقررة لا يتطرق إليها أدنى خلل فى المستقبل إن شاء الله، بل أن هذه الهيئة التى أمرت بتأليفها تقدم إلى عظمتكم أنها تساعد على تثبيت تلك الأصول ورسوخها كل المساعدة، وأن هذه الهيئة ستعتبر كمال التوفيق بين المصالح العمومية هو الركن الأعظم لحسن سير الأعمال، وفى أملها أن إدارة مصالح القطر المصرى على هذا الوجه تعود على البلاد بأعظم الفوائد .

ومن الجهة الثانية تحقق لجنابكم السامى ضرورة إجراء الاصلاحات الداخلية وتأكد عند جلالتكم أن حصول ذلك على وجه الكمال ونمط الحكمة إنما يكون بتأسيس مجلس النواب ، فصدرت أوامركم العلية بانعقاده، والهيئة الجديدة تشترك مع حضرتكم الفخيمة فى هذا الفكر، ومن مقصدها الاعتناء بتنظيم المحاكم القضائية وإصلاح الأحوال الإدارية، وتحسين حالة التعليم والتربية، وبذل المجهود فى نشر المعارف العمومية على وجه يضمن تقدم البلاد فى الهيئة المدنية، وتسهيل الطرق لنمو

(١) نقل من مجموعة الأوامر العالية الصادرة فى سنة ١٨٨٢ طبع مطبعة بولاق فى أوائل رجب سنة ١٣٠٢ صحيفة ٦

الزراعة، وتوسيع دائرة التجارة والصناعة، وغير ذلك مما يعود على البلاد بالنفع العام وهذا كله يستدعى عناية تامة، الا أنه يلزم قبل كل شيء أن يكون لمجلس النوّاب حدود وحقوق تمكنه من تقديم المساعدات التى تأملها الحكومة منه، وتجعله مكانا لتحقق آمال أهالى القطر عموما، فأوّل عمل تراه هذه الهيئة واجب التقديم، أن تقرر لمجلس النوّاب قانونه الأساسى، على أن يكون هذا القانون كافلا باحترام العهود والمواثيق الدوليـة والمشارطات الشخصية (الكنتراتات) ورعاية جميع الحقوق والواجبات مانعا كل المنع من مس كل شرط يتعلق بالدين وتسديداته، وأن يجعل لمجلس النوّاب حق مسئولية النظار بوجه الحكمة والاعتدال، وحق تنقيح القوانين، وهذا القانون على هذه الشروط يكون مؤيدا لمنافع العموم، ولا يكون موجبا لأدنى اضطراب .

فهذه يا مولاى هى مبادئ الهيئة الجديدة التى صدر الىّ أمركم السامى بتشكيلها وتلك المبادئ هى منتهى آمال أهل الديار المصرية، وان لى وثوقا تاما بأن الدول العظيمة التى لم تزل مساعداتها تعود على مصر بالفوائد الجليلة، ستساعدنا على ذلك خصوصا دولتنا العلية التى تحقق مساعداتها لنا على القيام بحفظ ماخوّلتنا من الحقوق والامتيازات المقدّسة، كما أننى أعتقد كمال الاعتقاد أن سلطة حكومتكم يا مولاى ستكون موجهة لحفظ حقوق الأفراد عموما، وتوطيد الراحة والاطمئنان، وتمهيد مقدّمات النجاح والترقى .

وان عظمتكم من يوم استلامكم لزمام الحكومة المصرية، قد وعدتم مصر بافتتاح عصر جديد للتقدم، واننا على قدم الاستعداد لمساعدة مقاصدكم السامية على تحقق ذلك الوعد، فمقصد حضرتكم الفخيمة يامولاى هو المقصد الذى كنا نبغيه، وكما أن لنا كل الثقة فى عظمتكم فلنا كمال الاعتماد فى المستقبل على الله وحسن توجهاتكم، فإذا تفضلتم بالتصديق على هذه المبادئ، فنلتمس من كرمكم أن توقعوا على الأوامر التى تتألف بمقتضاها هيئة النظار، و إنى لكم الخادم الخاضع والمحسوب المتواضع ما

محمود سامى

وقد أجابت الحضرة الخديوية على هذا التقرير بالكتاب الآتى :

" عزيزى محمود سامى باشا "

" إن فى قبولكم تأليف هيئة نظارة جديدة مع ما فى ذلك من عظم الأهمية "
" دليلا قويا على حسن إخلاصكم وشدة غيرتكم الوطنية، وإنى لم أكلفكم باحتمال "
" أعباء هذا المسند العظيم الا لعلمى بحميتكم، ووثوقى بإخلاصكم التام المؤيد بما "
" أبديتم من الخدمات الصادقة فيما تقلبتم فيه من المصالح المتنوعة، وإنى موافق "
" على ما احتواه تقريركم من المبادئ المهمة التى هى أساس للعدل، ورابطة للنظام "
" وكافلة باستقرار الأمن وشموله جميع سكنة الديار المصرية، وأرى مثل ما رأيتم "
" أن من الضرورى أن تهتم حكومتى بإجراء الإصلاحات القضائية والإدارية "
" وتأسيس قانون مجلس النـواب على النحو المبين فى تقريركم، وتوسيع دائرة "
" المعارف العمومية، والزراعة، والتجارة والصناعة، وإنى مستعد على الدوام "
" لمساعدتكم كل المساعدة على تنجيز جميع ذلك بصدق النية وإخلاص الطوية "
" ونسأل الله تعالى أن يوفقنا جميعا لما فيه خير البلاد وراحة العباد " "

محمد توفيق

الأحد ٥ من فبراير سنة ١٨٨٢

اختار مجلس النواب على رفاعه بك رئيسا لكتاب مجلس النواب خلفا لسعادة عبد الله فكرى باشا الذى عين ناظرا للمعارف العمومية فى النظارة الجديدة .

اجتمع ضباط الجيش وقصدوا سراى عابدين فتشرفوا بالمثول بين يدى الحضرة الخديوية للتشكر على تعيين النظارة، وإظهار الخضوع والطاعة لسموه، ثم توجهوا إلى ديوان نظارة الداخلية لتهنئة محمـود سامى باشا بارتقائه منصب رياسة النظارة فلاقاهم بالبشر والإيناس، وحثهم على مداومة السير بما تقتضيه القوانين، والمحافظة على النظام لكل ما يصل إليه الإمكان، والالتفات لشؤون الضبط والربط على ما تصل اليه المقدرة، ثم تقدم طلبه بك بالنيابة عن جميع اخوانه وشكر لسعادة الرئيس حسن

عنايته وجميل تلطفه ، وقال إن كل حضرات الضباط لا يرون الفخر إلا فى المحافظة على القوانين العسكرية ، ومراعاة ماتضمنه من وجوب الالتفات الى الضبط والربط بغاية الدقة ، فهم جميعا يحافظون على النظام بكل جهد ، ويتباعدون عما يخله كل البعد ويرون طاعة الجناب الخديوى من أعظم الواجبات ، ولا يرضون لأنفسهم سـلوكا إلا هذه الخطة التى يتساوون فيها بعسكرية جميع الدول المتمدينة .

فشكره سعادة الرئيس وأثنى عليه وعلى جميع إخوانه من الضباط ، وقال " هذا ما يجب أن تكونوا ، وان هذه حالة تصل بالبلاد بلا ريب إلى أرفع الدرجات ، وتعلى كلمتها بين الممالك ، فان الجند هم قوة البلاد وشرفها وحصنها المنيع ، فاذا كانوا على هــذه الحال من المحافظة على القوانين العسكرية والقيــام بشؤون الضبط ، فلا شك فى أن بلادهم تكون من أسعد البلاد وأقدرها على تحسين النظام " .

يوم الاثنين ٦ من فبراير سنة ١٨٨٢

أرسل سمو الخديوى اللائحة الأساسية التى قدّمها اليــه أعضاء مجلس النوّاب الى مجلس النظار ، فانعقد المجلس برياسة سعادتلو محمود سامى باشا ، وبحضور جميع النظار ، والمسيو دى بلينير ، والمسـتر كولفين المفتشين العموميين ، وقال سـعادة الرئيس « إن لائحة مجلس النوّاب يلزم المبادرة بنشرها ، ولهذا فقد طلب النسخة التى قدّمها قومسيون النوّاب للحضرة الخديوية لحضرت الآن ، ويطلب سعادته النظر فيها بالمجلس .

وصار تلاوة اللائحة المذكورة ، فمن المــادة الأولى إلى الثامنة تصدّق عليهــا كما هى : والمــادة التاسعة حذفت منهــا العبارة الأخيرة المتعلقة بانتهاء مدّة اجتماع المجلس فى هذه السنة .

وتقرر بطلب استصدار أمر عال بمضمونها ، لأن اللائحة يلزم أن تكون مشتملة على نصوص عمومية يجرى العمل عليها على الدوام ، وهذا النص هو خصوصى عن أمر وقتى .

*

ومن المـادة العاشرة للمـادة الثالثة تصدّق عليها .

والمـادة الرابعة عشرة حذفت منهـا العبارة الأخيرة المتعلقـة برئيس المجلس ، وتقرر استصدار أمر عال بمضمونها للناسبات التى توضحت بخصوص ما حذف من المـادة التاسعة .

ومن المـادة الخامسة عشرة للمـادة التاسعة عشرة تصدّق عليها .

والمـادة العشرون صار تعديل أولها بهذه الكيفية وهى (للنواب حق الملاحظة على متوظفى الحكومة جميعا ، ولهم فى أثناء اجتماع المجلس أن يشعروا بواسطة رئيسه كلا من النظار بمـا يرون لزوم الأخبار عنه من تعدّ أوخلل أو قصور يقع فى أثناء تأدية الوظيفة من أحد موظفى الحكومة التابعين لنظارته) .

ومن المـادة العشرين الى المـادة الرابعة والثلاثين تصدّق عليها .

والمـادة الخامسة والثلاثون المتعلقة بالميزانيـة لدى الشروع فى تلاوتهـا قال جناب المفتشين العموميين بأن مسألة الميزانية صارت موضوعا للمخابرة بين حكومتى فرنسا وإنجلترا ، والحكومة المصرـ تقـدّم لها بشأنها نوط (مذكرة) من قنصلى الحكومتين المذكورتين فلا يمكنهما أن يبديا رأيا ما بخصوصها ، ولهذا صار إبقاء النظر فيها مع المـادتين التاليتين لها .

ثم صار تلاوة باقى مواد اللائحـة ، فمن المـادة التاسعة والثلاثين للمـادة الحادية والخمسين تصدّق عليها .

والمـادة الثانية والخمسون حذفت لتعلقها بتحديد مدّة النواب الحاليين ، وتقرر استصدار أمر عال بمضمونها للأسـباب التى توضحت بشأن ما حذف من المـادة التاسعة ، والمـادة الثالثة والخمسون التى صارت الثانية والخمسين ، والمـادة الرابعة والخمسون التى صارت الثالثة والخمسين وهى تمام اللائحة تصدّق عليها .

وانفضت الجلسة بعد ذلك » .

" وبعد انصراف جناب المفتشين طلب سعادة الرئيس من حضرات الأعضاء إبداء رأيهم بخصوص مسألة الميزانية .

فسعادة مصطفى باشا فهمى قال — يلزم على الهيئة الحالية السعى فى انتظام الأمور الداخليـة وتحسين العلاقات الخارجية ، فمن جهة الأمور الداخليـة ، أنا متحقق من أنها ستدور على محور متأكد به سطوة الحكومة ، وتزول القلاقل والاضطرابات الحالية بارتباط النواب مع الحكومة ، وتمكن الثقة من قلوب الجميع بها .

أما من جهة الأمور الخارجية ، فلا فكرة لى فى غير مسألة الميزانية ، وكلما أطلت الفكر فيها من عهد قبولى الدخول فى هذه الهيئة ، أجد أن إعلان اللائحة بنافيها مسألة الميزانية بعد ورود نوطة (مذكرة) من قنصلى فرنسا وإنجلترا باعتبار المسألة المذكورة دولية وطلبت مخابرتهما عنها بما يوغر صدور هاتين الدولتين ، نعم إننى بالاتفاق مع سعادة رئيس المجلس قد حضرنا نوطة لإعطاها للقنصليتين الموما اليهما ردًا للنوطة المعلنة منهما عن هذا الخصوص ، وأوضحنا بها جميع الأوجه المثبتة لأحقية الحكومة فى اعتبار مسألة الميزانيـة خاصة بها ، وعدم أحقية الدولتين بالتكلم فى شأنها ، ولو وجد حكم بين الطرفين لأقر لنا بالحق ، لكن من يضمن لنا أن الدولتين المذكورتين لو سكتتا على هـذه المسألة الآن لا يجـدان فى المستقبل سببا لمعاكسة أعمالنا من باب تحكم القوى على الضعيف ، فلهذا أسمح لى أن أسأل حضرات رفقائى ، هل لا يمكن التكلم مع النواب فى هـذا الأمر ، وبعد إظهار هذه المحظورات لهم يسأل منهم عما إذا كانوا يعتمدون على سعادة الرئيس والهيئة الحالية ويفوّضون لهم تقرير الميزانية فيما بعد ، وتصدر اللائحة بدون تلك المسألة ، فان ارتضوا بذلك تخلصنا مما يمكن توهم حصوله من دولتى فرنسا وانجلترا ، إنمـا يرد علينا شىء آخر تفكرت فيه أيضا وهو أن سبب استعفاء وزارة دولتـلو شريف باشا وتشكيل هـذه الوزارة ما هو إلا الامتناع الأولى من التصديق على مسألة الميزانية قبل المخابرة ، فان أبقينا المسألة المذكورة للمخابرة عنها برضاء النـواب ، يبقى لهـذا الأمر سوء تأثير ، فلذلك وكونى

من ضمن أعضاء الهيئة الحالية و يسرنى بالطبع نجاحها ، قد بسطت جميع أفكارى للمجلس حتى يرى فيها رأيه ، ويقبل أخف الضررين »

سعادة ناظر المعارف — أرى أن التصديق على اللائحة بما فيها مسألة الميزانية أوفق .

سعادة ناظر الجهادية — قال إن جميع ما أبداه سعادة ناظر الخارجية يلزم التبصر فيه ، إنما حيث كان التعرض لمسألة الميزانية من جهة دولتى فرنسا وانجلترا يعد افتئاتا على حقوق الحكومة المصرية ، ولو قبلنا المخابرة معهما فى هذه المسألة نكون سلمنا لهم بحق التدخل فى جميع أمورنا الداخلية ، فالأولى أن تقرر المسألة بدون مخابرة ، وما دمنا محافظين على تنفيذ تعهداتنا فلا نخشى شيئا ، خصوصا أنه لا يمكن عدم التصديق على لائحة النواب .

سعادة ناظر المالية وسعادة ناظر الأوقاف — موافقان على الرأى المذكور .

و بعد تلاوة المذاكرات تقرر تلاوة اللائحة المذكورة تحت رياسة الحضرة الخديوية باكر الذى هو يوم الثلاثاء " .

الثلاثاء ٧ من فبراير سنة ١٨٨٢

انعقد مجلس النظار بسراى عابدين فى الصباح تحت رياسة الخديوى و بحضور عطوفتلو محمود سامى باشا ناظر الداخلية وجميع النظار، ولم يحضر الاجتماع المفتشان العموميان فأعيدت المذاكرة فى لائحة مجلس شورى النواب .

" فصار تلاوتها من المادة الأولى لانتهاء المادة الخامسة والثلاثين وتصدق عليها ، ولما صار تلاوة المادة السادسة والثلاثين سعادة ناظر الخارجية والحقانية قالا إن العبارة الأخيرة منها وهى (وأما الميزانية فينفذ الضرورى مما حصل فيه الخلاف منها مؤقتا الى أن يعقد المجلس الثانى بمقتضى المادة الثانية والعشرين)

يلزم التأمل فيها، خصوصا وأنه لم يتوضح بها عن الجهــة التي من خصائصها الحكم بضرورة أو عدم ضرورة المصروفات .

و بالمداولة تقرر تعديلها بالعبارة الآتية وهى (وأما ما حصل فيه الخلاف من الميزانية فاذا كان مقررا فى ميزانية السنة السابقة، ولم يكن مخصصا لأعمال جديدة مثل أشغال عمومية وغيرها، فينفذ مؤقتا الى أن يعقد المجلس الثـانى بمقتضى المـادة ٢٣) .

وصار تلاوة المواد الباقية لغاية المـادة الثالثة والخمسين وهى تتمة اللائحة تصدّق عليها بمـا فيها البنود المختصة بالنظر فى الميزانية « إيرادات ومصروفات الحكومة .

الحضرة الخـديوية — أشارت بلزوم سرعة تحضير اللائحة المذكورة للتوقيع عليها و إرسالها لمجلس شورى النوّاب .

سعادة ناظر الداخلية — تلقى ذلك الأمر وانفضت الجلسة على ذلك " .

(عرض مشروع اللائحة الأساسية على المجلس)

وفى المساء أناب مجلس النظار عنه سعادة عبـد الله باشا فكرى ناظر المعارف وحسن باشـا الشريعى ناظر الأوقاف ليقدّما لمجلس النوّاب فى جلسة هـذا اليوم صورة اللائحــة التى أرسلت الى سمو الخديوى، وترتب على فضها استبدال النظارة السابقة بالهيئة الحاضرة، وهذه اللائحــة قد أرسلها الجناب الخـديوى الى مجلس النظار فتليت فيــه، وحصل الإقرار على جميـع ما تضمنته عدا بعض مواد وقتية خصوصية لم تجد لها الحكومة محلا فى لائحةدائمية معدّة للبقاء أزمنة طويلة، فرأت أن تصدر بهـا أوامر كريمة خصوصية ترد مع الأمر الكريم الذى يصدر باللائحة الأساسية، وكذلك أدخلت فى بنـدين اثنين تغييرا يسـيرا لا يخرج عن حدّ البيان والإيضاح، وطلبا التصديق عليها كما قرّرها مجلس النظار، وهذا هو التعديل أوضحاه للمجلـــس :

(أولا) المادة التاسعة : حذفت منها العبارة المتعلقة باجتماع المجلس فى هذه السنة ونصها :

" وحيث إن اجتماع المجلس قد ابتدأ هذه السنة فى ٢٦ ديسمبر سنة ١٨٨١ فتكون نهاية مدته الاعتيادية فى ٢٦ مارس سنة ١٨٨٢ تمام الثلاثة الأشهر " .

على أن هذا الحذف لا يغير مقصود المجلس لأنه سيصدر بمضمون هذه الفقرة المحذوفة أمر كريم مخصوص .

(ثانيا) المادة الرابعة عشرة : حذفت منها العبارة المتعلقة بسعادة رئيس المجلس الحالى ونصها :

"وحيث ان الرئيس الحالى قد عين بأمر الحضرة الخديوية من النواب فيستمر على رياسته المدة المذكورة " .

وهذا الحذف قد عوض عنه أيضا بأمر خصوصى كريم يصدر بمضمون العبارة المحذوفة .

(ثالثا) المادة الثانية والخمسون ونصها :

" مدة بقاء أعضاء المجلس المجتمعين الآن فى وظيفة النيابة هى خمسة أعوام اعتبارا من تاريخ انعقاده " .

هذه المادة قد حذفت رأسا ليصدر بمفادها أمر خديوى كريم .

(رابعا) المادة العشرون : المتعلقة بملاحظة النواب على المأمورين وأخبارهم مما يقع منهم ، هذه المادة قبلت ولكن ذكر فيها أن الإخبار يكون فى أثناء انعقاد المجلس فصار نصها : « للنواب حق الملاحظة على متوظفى الحكومة جميعا ، ولهم فى أثناء اجتماع المجلس أن يشعروا بواسطة رئيسه كلا من النظار بما يرون لزوم الاخبار عنه من تعد أو خلل أو قصور يقع فى أثناء تأدية الوظيفة من أحد متوظفى الحكومة التابعين لنظارته » .

(خامسا) المــادة السادسة والثلاثون ونصها :

"إذا وقع الخلاف بين لجنة النواب ومجلس النظار وتساوى العدد فيه فالميزانية تعود الى مجلس النواب، فان أيد رأى مجلس النظار وجب تنفيذه، وإن اثبت رأى لجنته فيكون العمل بمقتضى المــادة (٢٣ و ٢٤) من هذه اللائحة، وأما ما حصل فيه الخلاف من الميزانية، فاذا كان مقررا فى ميزانية السنة السابقة ولم يكن مخصصا لأعمال جديدة مثل أشــغال عمومية وغيرها فينفذ مؤقتا الى أن يعقد المجلس الثانى بمقتضى المــادة (٢٣) " .

فقال ناظر المعارف — إن لفظة الضرورى فى القول بأن ماوقع فيه الخلاف من الميزانية ينفذ الضرورى منه الخ، موضع إشكال وإبهام من وجه انه ربما وقع الخلاف على تعيين الضرورى وغير الضرورى بين مجلس النظار ولجنة النواب، فيكون ذلك خلافا على خلاف ، ويقف به سير الأعمال ، وليس بخاف على حضرتكم أن بعض الأعمال الإدارية ممــا لا يحسن توقيفه، ولا يمكن تأخيره ولذلك رأينا إيضاح لفظ الضرورى بهذه العبارة وهى .

"أما ما حصل فيه الخلاف من الميزانية فاذا كان مقررا فى ميزانيةالسنة السابقة ولم يكن مخصصا لأعمال جديدة مثل أشغال عمومية وغيرها ينفذ مؤقتا الى أن يعقد المجلس الثانى بمقتضى المــادة (٢٣) " .

وهذا الإيضاح لا يغير مقصود المجلس فيما أظن، بل هو عين المراد من عباراته إلا أنه يمنع اللبس والإشكال ويضمن عدم وقوف الأعمال .

فوافقت هيئة المجلس على تلك التعديلات (١) .

وحرر رئيس المجلس خطابا (٢) لرئيس مجلس النظار بذلك وهذا نصه :

مجلس النظار رئيسى عطوفتلو أفندم حضرتلرى

وردت صورة لائحــة المجلس الأساســية الى مجلس النــواب على يــد حضرة صاحبى السعادة عبد الله باشا فكرى ناظر المعارف العمومية، وحسن باشا الشريعى

(١) محضر جلسة المجلس فى يوم الثلاثاء ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٩ (الموافق ٧ من فبراير سنة ١٨٨٢).
(٢) الوقائع المصرية العدد رقم ١٣٣١ الصادر فى ١٢ من فبراير سنة ١٨٨٢

ناظر الأوقاف ، وتليت فيه بجلسة عمومية فقبلت جميع بنودها وأحكامها كما تبين لعطوفتكم من القرار المرسل مع هذا ملخصا عن محضر الجلسة المذكورة ، ولذلك لزم اعادة صورة اللائحة مع القرار المشعر بالقبول ممهورا بختم المجلس الى جانب سعادتكم مسارعة فى طلب التصديق وصدور الأوامر الكريمة أفندم ما

فى ١٨ ربيع أوّل سنة ١٢٩٩ (٧ من فبراير سنة ١٨٨٢) .

رئيس مجلس شورى النوّاب

محمد سلطان

يوم الأربعاء ٨ من فبراير سنة ١٨٨٢

حضر رئيس مجلس النظار جلسة مجلس النوّاب اليوم الساعة السادسة وخطب فيـه خطابا مطوّلا ضمنه حقوق الأمة ، وواجبات الحكومة ، وماهيـة الشورى وشكر النوّاب لعنايتهم بأمر الوطن ، ثم قدّم للمجلس صورة اللائحة الأساسية مقترنة مصدّقا عليها من الحضرة الخديوية ، وصورة ثلاثة أوامر كريمة عن مدّة بقاء أعضاء المجلس المجتمعين الآن فى وظيفة النيابة لخمسة أعوام ، وكذلك رئيس مجلسهم ، وتحديد موعد انفضاض المجلس فى ٢٦ من مارس سنة ١٨٨٢ ، وهذا نص تفصيل ما جرى فى التصديق على اللائحة منقولا عن الوقائع المصرية[1] ، ومن محضر جلسة المجلس :

" قد انعقد مجلس النظار فى يوم الثلاثاء الماضى ١٨ ربيـع الأوّل سـنة ٩٩ تحت رياسة الجناب الخديوى للنظر فى لائحة النوّاب فنقح فيها بعض التنقيح ، ثم أرسلها مع صاحبى السعادة عبـد الله فكرى باشا ناظر المعارف العمومية ، وحسن شريعى باشا ناظر الأوقاف الى مجلس النوّاب ليرى رأيه فى تلك التنقيحات ، وبعد المذاكرة فيها والمداولة ، قرّر رأيه عليها وأرسلها الى مجلس النظار بقرار إجماعى ، طلب فيه التصديق عليـه ، فحل ذلك من مجلس النظار محل القبول ، ورفعها الى الجناب

(١) نقل من الوقائع المصرية العدد رقم ١٣٣١ الصادر بتاريخ ٢٣ من ربيع الأول سنة ١٢٩٩ الموافق ١٢ من فبراير سنة ١٨٨٢

الخديوى المعظم ليصدر عليها أمره الكريم بالتصديق والإقرار، فأجاب جنابه الرفيع هذا الطلب ، وأصــدر أمره العالى باعتمادها بعد أن حلت لدى أفكاره الساميــة محل الاستحسان .

ثم فى الساعة السادسة من يوم الأربعــاء توجه حضرة عطوفتلو رئيس مجلس النظار الى مجلس النوّاب لتقديم لائحته إليه، فتلقوا عطوفته بالبشر والسرور والفرح والحبور، ثم قام فيهم وتلا على مسامعهم خطابا نفيسا جمــع بين ضروب البــلاغة وأساليب الحكم، وبعد الفراغ منه قام حضرة عزتلو عبــد السلام بك المويلحى ودعا للجناب الخديوى المعظم، وأثنى على جنابه الفخيم حيث أنالهم ماطلبوه، وسهل لهم طريق الوصول الى ما قصدوه، ثم شكر لعطوفتلو رئيس النظار حسن مساعيه الخيرية ، وجميل مقاصده الجليلة ، كل ذلك بعبارات شفت عن الغيرة الوطنيــة وأعربت عما لحضرته من الحمية والثبات ، فقام سعادة رئيس النظار ثانية ونشر فيما بينهم درر النصائح، ونفيس المواعظ، لحثهم على دوام الألفة والوداد، وحضهم على التوازر والتعاون فى كل ما يجلب للبلاد الخير، ويدفع عنها الشر والضير، مع التزام التأنى والسكون، ومجانبــة الطيش والخروج عن الحــدود، ونصحهم أن يسلكوا هــذا السبيل على شريطــة ألا يفتخر منهــم أحد بمــا حصلوا عليــه من النجاح، وألا يداخلهم العجب فى شيء من الأعمال، فإن التواضع من أجمل الوسائل لنوال الرغائب ، والتزام الحدود خير كفيل لحصول على المقصود .

فقال ســعادة ســلطان باشا رئيس المجلس — إنى بلسان الكل من حضرات النوّاب أقدّم لعطوفتكم جميــل الشكر ومزيد المنــة على حسن توجهاتكم الساميــة ولطيف عنايتكم ، وأبشر عطوفتكم بأن حضرات النــوّاب جميعا ليس لهم شــغل إلا مايقدّم بلادهم ويزيدها ثروة وعمرانا ، وأن سبيلهم الذى اتخذوه للوصول الى هذه الغاية هو السبيل الذى شرحتموه وأوصيتم بالسير على مقتضاه، فكلهم فى غاية الهدوء والسكون، ونهاية التواضع والاطمئنان .

وبعد ذلك خرج من لدنهم : وهم شاكرون لسعادته ما أبداه من حسن الموعظة، عازمون أن يتخذوا نصحه دليلا والعمل بوصيته سبيلا، بلغهم الله ما أملوه بمنه وكرمه، وأعاد على البلاد من أعمالهم ما يفتح لها باب المدنية والفلاح .

هذا — وقد توجه حضرات النوّاب الكرام الى الجناب الخديوى المعظم ليؤدّوا لحضرته الفخيمة فريضة الشكر وواجب الامتنان، فلما تمثلوا بين يدى جنابه الرفيع تلقاهم بما عهد فى طبعه الكريم من البشاشة والإيناس، ثم تقدّم سعادة رئيسهم سلطان باشا بالنيابة عن الجميع وقال بلسان الكل، إن حضرات النوّاب وفدوا الى هذه الساحة الفيحاء ليقدّموا للجناب المعظم شكرهم وامتنانهم على ما أولاهم جنابه الكريم من النعم، وما منحته حضرته العلية لأهل القطر من التفضل والإحسان، ثم دعا للجناب الخديوى بدوام العز والإقبال، وأمّن جميع الحاضرين فوقع ذلك من مكارمه العلية موقع القبول، وشكر لحضراتهم صنعهم الجميل، ثم جلسوا ودارت بينهم أحاديث المسرات، فتكلم الجناب الخديوى المعظم بما أبان عن ميله الغريزى لمحبة الإصلاح وحسن مساعيه لمنفعة رعيته، وأنه لا يقصد بهم إلا الخير، ولا يريد لهم غير خطة التقدّم والعمران، ثم نصحهم أن يسلكوا جادة الخير، ويسيروا فى سبيل المنافع العمومية بقلوب ثابتة، ونيات صادقة، متخذين الحزم مرشدا، والسكون والتأنى دليلا، ووعدهم جنابه الكريم بأنه مستعدّ لمساعدتهم فى كل ما أرادوه من الأعمال النافعة للبلاد فخرجوا من لدنه شاكرين جازمين بحسن المستقبل وصلاح الأحوال، ثم قصدوا ديوان الداخلية ليقدّموا شكرهم لحضرة عطوفتلو رئيس مجلس النظار، فقابلهم سعادته بالبشر والترحاب، وقدّموا له على لسان سعادة رئيسهم مزيد الامتنان، فشكر لهم عطوفته حسن المساعى وجميل الاهتمام، ثم قال إن حضراتكم قد فرغتم من أوّل الأعمال : ولم يبق أمامكم إلا النظر فى مصالح بلادكم، فأفرغوا له الجهد، وابذلوا ما فى الوسع لما كلفتم به من الأشغال، واعلموا أن حكومتكم لا تألو جهدا فى مساعدتكم على الإصلاح، وكل ما فيه الخير للبلاد، فاجعلوا مصلحتها نصب أعينكم ولا تميلوا عن هذا الصراط المستقيم، وأن جناب خديوينا أيده الله يسره أن يرى من



محمود سامي باشا

رئيس مجلس النظار

أعمالكم ما يكون فيه المصلحة ، ولا يخرج عن حد المنفعة ، كما هى أفكاره العلية من منذ أن استلم زمام الخديوية المصرية واستوى على أريكتها ، فرضاؤه أعزه الله ليس إلا فيما يقدّم الوطن ، ويعود على رعيته بثمرات السعادة وفوائد النجاح ، وقد كان عند عطوفة الرئيس كل من أصحاب السعادة ناظر المالية ، وناظر الحقانية ، والخارجية وناظر الأشغال العمومية ، فقدّم لهم حضرات النوّاب تشكرهم وامتنانهم ، وأثنوا على همتهم العالية بما هم أهله من جميل الثناء ، ثم أنابوا عنهم سعادة رئيسهم سلطان باشا فى تقديم الشكر عنهم لحضرات بقيـة النظار الذين لم يحضروا هذه التهنئة العمومية فقبل منهم سعادته ذلك ولباهم الى ما طلبوه .

وبعد ذلك انصرف الجميع فرحين مستبشرين بأنه سيكون لوطنهم العزيز منزلة رفيعة بين عموم الممالك والبلدان ، حقق الله آمالهم ، وقرن بالفوائد أعمالهم أنه ولى التوفيق والهادى لأقوم طريق " .

وهـذا نص خطبة عطوفته مع تعليق حضرات النوّاب عليـه من واقع محضر الجلســـة .

" أيهـا السادة النوّاب (١)

أحسب نفسى سـعيد الطالع بحضورى بينـكم حاملا الى حضراتكم القـانون الأساسى الذى سيكون إن شاء الله قاعدة لجميع أعمالكم ، ويسرنى كل السرور أنى لم أحمـله إليكم إلا بعـد يقينى أنه خير أساس يمكنكم أن ترفعوا عليه من الأعمـال ما يعزز شأن البلاد ، وينمى ثروتها ، ويقوى أصول العدالة فيها .

وهذه نعمة من الله سيقت إلينا على حين احتياجنا إليها ، والحمد لله قد وصلنا الى المرغوب ، مع احترامنا شرائع الحكمة ونواميس السكينة ، ولم يكن شىء من الوسائل يفيدنا لو لم تكن عناية جناب خديوينا الأعظم هى سندنا فى جميع أعمالنا ، ومقاصده

(١) محضر جلسة المجلس فى يوم الأربعاء ١٩ ربيع الأوّل سـنة ١٢٩٩ (الموافق ٨ من فبراير سنة ١٨٨٢) .

السامية هى مرشدنا فى سبيل سيرنا ، فهو الكريم الذى أجريت هذه النعمة على يديه فأول واجب علينا جميعا أن نقوم لحضرته العلية بفروض الشكر و واجبات الثناء .

إلا أننى أعلم كما تعلمون أن مجرّد وضع القانون على أصول الحرّية وقواعد العدالة لا يكفى فى وصولنا الى الغاية المقصودة من اجتماع حضراتكم ، بل لا بدّ أن ينضم الى ذلك خلوص النية من كل واحد منكم فى المحافظة على حدود هذا القانون ودقة النظر فى الوقوف عندها ، بحيث تكون جميع الأعمال والأفكار منحصرة فى دوائرها ، وقد قال عقلاء السياسيين ان الوصول الى هذا النوع من الكمال أعنى حصر جزئيات الأعمال وكلياتها فى دائرة القانون ، إنما ينال بعد العناء وطول التجارب ، لكنى لا أعدّ هذا صعبا عليكم ، فإن العناية الإلهية ساعدت سعد البلاد بوقوع الانتخاب على حضراتكم ، وأنتم على أكمل درجات العقل والفضيلة ، ولا عناء فى اتباع القانون إلا على القاصرين .

وفى أملى أنكم ستحققون ما يظنه أحباء البلاد فيكم عند ما تبتدئون فى الأعمال المهمة التى تهيأتم الآن لمباشرتها ، بأن تستعملوا صادق النظر للوقوف على ما فيه خير بلادكم ، وتوجهوا الى ذلك ماضى الهمم حتى لا يضيع الزمن الطويل فى الحصول على فائدة قليلة ، وهذا لا يكون إلا بتخليص الأفكار وتمحيص الطوايا من شوائب النزعات الشخصية ، بأن تجعل الأعمال وقفا على المصالح العمومية التى نفعها فى الحقيقة عائد عليكم وعلى أبنائكم .

إن التفات النظر الى الخصوصيات يبعث فى القلوب محاسبات ومنافرات تحمل على الخلاف الدائم (نعوذ بالله) ، و إنكم تعلمون أن الذين رقوا الى ذروة العز وأوج الشرف لم ينالوا ذلك إلا باخلاصهم فى طلب النفع العام ، فاعترف العالم بفضلهم ، وأجلتهم القلوب فأحلتهم أعلى المنازل ، فثبتوا فى مكانتهم ما داموا بحلية الإخلاص .

و إنى أهنئ نفسى بوقوفى بين عقلاء البلاد ، العارفين بحقوق بلادهم عليهم العالمين بأن شرفهم معقود بشرف أوطانهم ، الموقنين بأنهم لن يكونوا نوابا حقيقيين

إلا إذا أقاموا على صدقهم براهين من العمل، وحججا من الثبات فى خطة الاعتدال حتى يقنع بها البعيد كما عرفها القريب .

وفى علم حضراتكم أيها السادة أنى عند استلامى رياسة النظار رفعت الى جناب خديوينا الأعظم تقريرا بينت فيــه مبادئ الهيئة الحاضرة ، وأظنكم قرأتموه وتأملتم معانيه، وقد تكرم على الجناب الخديوى بقبوله، وإنى مؤمل فيكم أن تكونوا عضدا لنا وساعدا قويا على تتميم ما قصدنا ليستقر أمر النظام، ونتوفر لدينا أسباب الثروة والرفاهية ، ونحفظ الحقوق التى لنا، ونؤدّى الواجبات التى علينا، ونوفى بجميع عهودنا لمن عاهدناه ، ونكون بذلك قد أرضينا سلطاننا الأعظم الذى يسره نجاحنا وتقدّمنا وأرضينا جميع الدول المتمدنة التى تحب أن ترانا حائزين لشرفنا ، حافظين لحقوقنا قائمين بعهودنا .

وآخر ما نتواصى به ألا نجعل للتعصب البشرى دخلا فى الأعمــال الوطنيــة التى كلفتكم البلاد أن تقوموا بأدائها ، وأن تكون الوطنية الحقة هى الباعث القوى على كل فكر، والغاية القصوى من كل قول وعمل .

نسأل الله تعالى أن يوفقنا جميعا لمــا فيه رفعة أوطاننا وتقدّم بلادنا، وأن يمتع البلاد ببقاء حضرة خديوينا المعظم أيده الله .

وبعد فراغه من الخطبة قدّم للمجلس صورة اللائحة الأساسية[(١)] مقررة مصدّقا عليها من الحضرة الخديوية، وصورة ثلاثة أوامر كريمة صادرة من تلك الحضرة وهى :

أمر عالٍ[(٢)]

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على الأمرين الصادرين منا بتاريخ ١١ ذى القعدة سنة ١٢٩٨ وبتاريخ ١٨ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ ، وبناء على ما تقرر بمجلس النوّاب وموافقة رأى مجلس نظارنا نأمر بمــا هو آت :

(١) راجع نصوصها (١٩٨) الجزء الخامس .

(٢) محضر جلسة المجلس فى ١٩ من ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ (٨ من فبراير ١٨٨٢) .

المـادة الأولى

مدّة بقاء أعضاء مجلس النوّاب المجتمعين الآن فى وظيفة النيابة هى خمسة أعوام اعتبارا من تاريخ انعقاده الحالى .

المـادة الثانية

على رئيس مجلس نظارنا وناظر الداخلية تنفيذ أمرنا هذا .

صدر بسراى الاسماعيلية فى ١٨ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ الموافق ٧ فبراير سنة ١٨٨٢

محمد توفيق

بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية
رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
محمود سامى

أمر عالٍ (١)

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على الأمرين الصادرين منا بتاريخ ٢٦ محرم سنة ١٢٩٩ وبتاريخ ١٨ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ وبناء على ما تقرر بمجلس النوّاب وموافقة رأى مجلس نظارنا نأمر بمـا هو آت :

المـادة الأولى

سعادتلو محمـد سلطان باشا رئيس مجلس النوّاب يبقى فى رياسـة ذلك المجلس مدّة خمسة أعوام اعتبارا من تاريخ انعقاده الحالى .

المـادة الثانية

على رئيس مجلس نظارنا وناظر داخلية حكومتنا تنفيذ أمرنا هذا .

صدر بسراى الإسماعيلية فى ١٨ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ الموافق ٧ فبراير سنة ١٨٨٢

محمد توفيق

بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية
رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
محمود سامى

(١) محضر جلسة المجلس فى ١٩ من ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ (٨ من فبراير سنة ١٨٨٢) .

أمر عالٍ (١)

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على الأمرين الصادرين منا بتاريخ ١١ ذى القعدة سنة ١٢٩٨ وبتاريخ ١٨ ربيع الأوّل سنة١٢٩٩، وبناء على ماتقرر بمجلس النوّاب، وموافقة رأى مجلس نظارنا، نأمر بمــا هو آت .

المــادة الأولى

انتهاء مدّة اجتماع مجلس النوّاب فى هذه السنة يكون فى ٢٦ مارس سنة ١٨٨٢ حيث كان ابتداؤه فى ٢٦ ديسمبر سنة ١٨٨١

المــادة الثانيـــة

على رئيس مجلس نظارنا وناظر داخلية حكومتنا تنفيذ أمرنا هذا .

صدر بسراى الإسماعيلية فى ١٨ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ الموافق ٧ فبراير سنة ١٨٨٢

محمد توفيق

بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية
رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
محمود سامى

عبد الســلام بك المويلحى — نشـكر لعطوفة رئيس النظارة عنايته بالإسراع فى التصديق على لائحتنا الأساسية، وإصدار الأوامر الكريمة التابعة لها، بعد أن نشكر للجناب المعظم هذه اليد البيضاء والنعمة الحقيقية بجزيل الحمد وجزيل الثناء، ونسأل الله الواهب الكريم توفيق هـذا المجلس لأداء الواجبات وحفظ الحقـوق الوطنية ليكون بذلك عونا للجناب الخديوى الأفخم وحكومته السامية على إجتلاب المنافع لهذا الوطن العزيز، ثم إنى أتقدّم الى إخوانى الكرام أن نسير جميعا بعد انفضاض

(١) محضر جلسة المجلس ١٩ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ ٨ من فبراير سنة ١٨٨٢

الجلسة لنتشرف بالمثول فى الحضرة السنية فنؤدّى واجب الشكر على هذه المنة العظيمة .

استقرت الآراء على ذلك .

سعادة رئيس مجلس النظار — لقد فعلنا ما كان واجبا علينا، ولنا فى حضراتكم أمل عظيم وهو أن تدوم بينكم الألفة و يستمر الاتحاد والتوازر فى كل ما يجلب النفع و يدفع الضرر، ليثمر هذا النجاح خيرا عميا، ولستم من الذين يداخلهم العجب بما يحصل لهم من الفوز ليطلب منكم عدم التفاخر والتزام التؤدة والاعتدال، فإنكم تعلمون أن التوازر والاتحاد والاستمساك بالحكمة والرشاد من أحسن الوسائل لإدراك الأمانى ونوال الآمال، فاتحادكم بالحكومة واتحاد الحكومة بكم على هذه الحالة يضمن للبلاد خيرا كثيرا وفوزا قريبا بعون الله .

سعادة رئيس المجلس — أقدّم لعطوفتكم واجب الشكر بلسان حضرات النوّاب وأهنى هذا المجلس بحصول أمنيته، كما أهنيه بحصول تمام الاتحاد بينه و بين الحكومة السنية، فإن ذلك هو الأصل الأوّل فى نموّ القوّة الوطنية، ولا أزيد سعادتكم علما بمقاصد حضرات النوّاب فإنهم لا هم لهم ولا إرب إلا مصلحة البلاد ومنفعة العباد وما يزيد الوطن ثروة وعمرانا، وسبيلهم الذى يسلكونه الى هذه الغاية الشريفة إنما هو السبيل الذى أوضحتموه، ولذلك لا ريب عندى فى دوام الوفاق والالتئام بين مجلسهم والحكومة فإنهما متحدان فى الوجهة والغاية .

ولما انتهى مجلس النوّاب من التصديق على لائحته الأساسية تمهيدا لإرسالها الى مجلس النظار لإصدار الأمر الكريم باعتمادها قدّم المراقبان الانجليزى والفرنسى الى قنصليهما الجنرالين مذكرة مشتركة بتاريخ ٦ من فبراير سنة ١٨٨٢ زعما فيها أن هذا التغيير الذى حدث بانتقال السلطة من الخديوى ونظاره الى مجلس النوّاب غير ملائم لحالة البلاد السياسية والاجتماعية وهذا نصها :

" عند ماصدرت الديكريتات المنظمة لاختصاصات الرقابة الثنائية، كانت "
" السلطة الحقيقية فى يد الخديوى، وفى يد النظارة بطريق النيابة عنه، فأمكن "
" الاكتفاء بإعطاء الرقيبين العموميين الحق فى إصدار آراء وملاحظات، وكان "
" مفروضا أن يعمل بآرائهما، وقد تحقـق ذلك وتقدمت حالة البلاد المـالية "
" بعد أن كانت منذ سنتين فى غاية الخطورة، أما الآن فقد تغير ميزان السلطة "
" إذ تحوّلت الى مجلس النوّاب وإلى بعض الرؤساء العسكريين الذين يخضع المجلس "
" لنفوذهم، وقد أدّى هذا الانقلاب الى تغيير خطير فى نظم الدولة، فإن سلطة "
" الخديوى والنظار التى تزعزعت بتأثير ثورة الجيش فى أوّل فبراير سنة ١٨٨٢ "
" قد استمرت فى الضعف يوما بعد يوم، ووصلت الأمور فى هذا الصدد الى أن "
" مجلس النوّاب الذى كان فى عهد الخديوى السابق (إسماعيل باشا) أداة مطواعة "
" فى يده، وكان يقر مايعرض عليه من النظم المـالية على مافيها من الجور، وما تؤدى "
" إليه من فادح الأضرار، أصبح لا يتردّد اليوم فى التمسك بحقوق ومطالب تناقض "
" حالة البلاد الاجتماعية، حتى وصل به الأمر الى أن اضطر الخديوى الى تغيير "
" النظارة التى كانت حائزة لثقته، وتحت ضغط بعض الضباط اضطر أن يعهد "
" برياسة الوزارة الى وزير الحربية، وأصبحت سلطة الخديوى لا وجود لها . "

" وفى هذه الظروف الحالية لا فائدة من التصريح من جانب الحكومة المصرية "
" بأنها لا تنوى المساس بسلطة الرقيبين، فان هذه السلطة ستسير فى طريق الزوال "
" لا محالة إذا أصبحت وجها لوجه أمام مجلس نوّاب وجيش، لا أمام الخديوى "
" ونظاره الذين يعينهم باختياره؛ ذلك أن الخديوى ونظاره لم يكونوا يستطيعون "
" أن يتحملوا أمام الدوائر والحكومات الأجنبية مسئولية أعمال يعترض عليها "
" الرقيبان، وكان هذا هو الضمان الوحيد لسلطتنا، وكان ضمانا كافيا حتى اليوم، ولكنه "
" أصبح الآن خياليا أمام نظار المجلس النيابى والجيش، إذ ليس عليهم من سلطان "
" سوى نفوذ الرؤساء العسكريين والنوّاب الذين يستمدّون منهم السلطة، وهذا "
" ماوقع الآن، لأن النظارة التى تألفت حديثا قد استقر عزمها على تخويل مجلس "

„ النواب حق تقرير الميزانية رغم المعارضة الصريحة فى ذلك من الرقيبين، “
„ ولا يغيب عن الذهن أن نظارة شريف باشا لم تسقط إلا لأنها لم تشأ إغفال “
„ المعارضة التى بدت من الحكومتين الإنجليزية والفرنسية فى هذا الصدد ، “
„ فقبول الحالة الحاضرة هو تسليم بالعبث الخطير الذى يصيب نفوذ انجلترا وفرنسا ، “
„ وبعبارة أخرى هو إلغاء نفوذ الرقيبين اللذين ليس لهما من السلطة إلا ما يستمدانه “
„ من حكومتيهما ، ومن خطل الرأى والاسترسال وراء الأوهام ألا نلمح فى هذا “
„ التغيير مقدمات محتومة لسلسلة من التصرفات لا تبقى على شىء من الإصلاحات “
„ المالية التى تمت فى خلال السنوات الأخيرة، ومن الجلى من الآن أن نتنبأ “
„ بقرب وقوع الارتباكات المالية من جديد، تلك الارتباكات التى عالجتها “
„ لجنة التحقيق العليا ولجنة التصفية “ (١) .

توقيع الرقيبين

القاهرة فى ٦ فبراير سنة ١٨٨٢

پلينيير — كولفن

الخميس ٩ من فبراير سنة ١٨٨٢

انعقد مجلس النظار تحت رياسة محمود سامى باشا وحضور جميع النظار، وتلا سعادة الرئيس على المجلس خطابا واردا إليه من جناب المفتشين العموميين بتاريخ ٨ من فبراير سنة ١٨٨٢، محصل ما فيه أن التقرير المرفوع من سعادته للحضرة الخديوية وردت فيه ألفاظ ربما من شأنها يظن حصر مراقبة التفتيش العام على المصالح المخصصة إيراداتها لسداد الدين، على أن نطاق المراقبة يشمل جميع المسائل الإدارية الداخلية المتعلقة بصوالح مالية القطر، وطلب عرض الخطاب المذكور على الحضرة الخديوية، وتلاوته فى أول جلسة يعقد فيها مجلس النظار .

ثم قال سعادته : إن الخطاب المحكى عنه قد صار عرضه للأعتاب الخديوية وها قد جرى تلاوته على المجلس، إنما حيث أنه قد أعطى لجناب المفتشين العموميين الجواب اللازم عن ذلك فيراد أيضا اطلاع المجلس عليه .

(١) مجموعة الوثائق الدبلوماسية الفرنسية عن الشؤون المصرية صفحة ١١٨

صار تلاوة الخطاب[1] المذكور المرفوقة صورته بهـذا المحضر وحضرات النظار استحسنوا جميعا ذلك .

النظام الداخلي لمجلس النواب

اهتم المجلس بعـد صدور قانونه الأساسي بوضع لائحتـه الداخلية تطبيقا لمـا نصت به المـادة التاسعة والأربعون من هـذا القانون ، فتقرر بجلسة يوم الخميس ٩ من فبراير سنة ١٨٨٢ تكليف القومسيون الذى ألفه لمراجعة قانونه بوضع مشروع هـذا النظام ، وانتخب المجلس محمود سليمان بك رئيسا للقومسيون بدلا من حسن الشريعي باشا الذى عين ناظرا للأوقاف ، وعباس الزمر افندى عضوا فيه بدلا من محمود سليمان بك ، فعقد لذلك مدّة جلسات أتم فيها وضعه وسمـاه (النظام الداخلي لمجلس النوّاب) ، وقدّمه للمجلس بجلسة ٨ من مارس سنة ١٨٨٢ ، فتقرر طبعه وتوزيعه على حضرات الأعضاء ، وتناقش فيه ثلاث جلسات متتابعات ، ووافق عليه بعـد إدخال بعض التعديلات ، وأصبح نافذ المفعول بمقتضى أمر صدر من الحضرة الفخيمة الخديوية فى ٢٣ من مارس سنة ١٨٨٢[2]

قانون الانتخاب

طلب المجلس من الحكومة بتاريخ ٢٩ من ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ (١٩ من مارس سنة ١٨٨٢) إرسال قانون الانتخاب فبعث لمجلس النظار بالخطاب الآتى :

(١) بحثت كثـيرا ضمن محفوظات مجلس الوزراء عن المرفقات التى كان يشار إليها دائمـا فى محاضر جلسات مجلس النظار لكى أثبت هنـا صورة هذين الخطابين . فتبين لى أن جميع المرفقات المذكورة لا أثر لوجودها بالمرة ضمن محفوظات هذا المجلس لفقدانها .

(٢) راجع نصوصه بصفحة (٢١١) من الجزء الخامس .

ناظر الداخلية عطوفتلو أفندم حضرتلرى

جرت مذاكرة حضرات النوّاب فى البندين المتعلق أحدهما بعدم اجتماع النيابة فى وظيفة ميرية، والآخر بحـق الانتخاب للتوطن الذى أقام بالبـلاد عشرة أعوام وجرت عليه أحكامها، فصادف البندان عندهم قبولا .

وحيث أن مدّة المجلس قد قربت، فالمرجو من عطوفتكم تعجيل إرسال القانون الانتخابى ليتلى ويؤخذ عنه القرار اللازم أفندم م‍

٢١ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ (١١ من مارس سنة ١٨٨٢) رئيس مجلس النوّاب
محمد سلطان

فأرسله رئيس مجلس النظار إلى مجلس النوّاب فى نفس اليوم الذى طلبه المجلس فأحيل إلى اللجنة التى وضعت القانون الأساسى والنظام الداخلى للمجلس، فنظرته بمجرّد وصوله إليها، وأجرت فيه بعض تعديلات وتغييرات ملائمة له، وأرسلته بواسطة رياسة المجلس إلى مجلس النظار بالخطاب الآتى للاطلاع على تلك التغييرات قبل إقرارها.

ناظر الداخلية رئيسى عطوفتلو أفندم حضرتلرى

إن قانون الانتخاب المرسـل من طرف مجلس النظار إلى مجلس النوّاب قـد أحيل على لجنة من هذا المجلس كما هو مقتضى القانون الأساسى، فنظرت اللجنة فيه ورأت لزوم تعـديله على الصورة المرسلة الآن إلى جانب عطوفتكم، وهى إحدى وسبعون مادة منها ، المـادة الثانية مزيدة ، والسادسة ، والثـالثة والعشرون إلى السابعة والعشرين معدّلة ، والحادية والثلاثون ، والثانيـة والأربعون مزيدتان ، والستون معدّلة، وبيان ذلك بتعديلات لفظية لا تغير المعنى شيئا، فإن صادف هذا التعديل لدى النظارة الجليـلة قبولا ، فالمرجو إفادتنا بذلك لتحصل المبـادرة إلى تقديم القانون للمجلس لأخذ الإقرار اللازم عنه أفندم م‍

غاية ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ (١٩ من مارس سنة ١٨٨٢) رئيس مجلس النوّاب
محمد سلطان

فاطلع عليه مجلس النظار، ووافق عليه، وأعاده لمجلس النواب لإقراره كما هو .
فتلى تقرير اللجنة المكلفة بفحصه بجلسة المجلس فى يوم ٢ من جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ (٢١ من مارس سنة ١٨٨٢) ونصه :

" ان قانون الانتخاب الذى أرسلته هيئة النظار إلى المجلس بقصد نظره "
" وإقراره بمقتضى اللائحة الأساسية ، وكان قد أحيل إلى اللجنة ، قد نظرته "
" وأجرت فيــه بعض التعــديلات والتغييرات الملائمــة ، وأرسلته بواســطة "
" رياسة المجلس إلى مجلس النظار بقصد نظره، وهو الآن قد حضر من جانب "
" رياسته مقبولا ، وهانحن نعرضه على هيئتنا العمومية لترى فيه رأيها بعد تلاوته "
" بندا بندا . "

فوافق عليه المجلس وأرسله لرياسة مجلس النظار فى ٢٢ من مارس سنة ١٨٨٢ بالخطاب الآتى :

ناظر الداخلية عطوفتلو أفندم حضرتلرى

فى جلسة مجلس النواب يوم الثــلاث ٢ الحــاضر عرض قانون الانتخــاب من طرف اللجنــة التى كانت مكلفة بالنظر فيــه على الصــورة التى جرى الاتفــاق عليها بينها و بين الحكومة السنية ، فتــلى بندا بندا ، وقبــل حكما فحكما فى اللائحــة الأساسية للقانون المستعجل ، وهو مرســل لجناب عطوفتكم ليصدر الأمر الكريم عليه أفندم ٥٦

رقم ١٣ فى ٣ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩
(٢٢ من مارس سنة ١٨٨٢)

رئيس مجلس النواب
محمد سلطان

فصدر أمر عال[1] باعتماده فى ٢٥ من مارس سنة ١٨٨٢

---

(١) راجع نصوصه بصفحة (٢٣٠) من الجزء الخامس .

منح جريدة الطائف امتياز نشر أخبار المجلس (١)

طلب المرحوم الأستاذ عبدالله نديم صاحب جريدة الطائف فى ١٤ من ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ (٤ من مارس سنة ١٨٨٢) من سعادة رئيس مجلس النوّاب تخصيص جريدة الطائف لنشر محاضر المجلس وأفكار نوابه ، فبعث إلى رئيس المجلس بالخطاب الآتى :

رئيس مجلس النوّاب المصرى سعادتلو أفندم حضرتلرى

جريدة الطائف مستعدّة لنشر محاضر المجلس وأفكار نـوّابه الكرام، وما يشار إلينا بالتكلم والبحث فيه من الفصول ، وما يجب من الدفاع عن المجلس وأهله ؛ فإن صادف ذلك قبولا ، أرجو مخابرة المطبوعات البهية بمعرفتها بهذا الاختصاص وتعرف نسبتها للمجلس المؤيد ما

محرّر جريدة الطائف

١٤ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩

عبد الله نديم

وبتاريخ ١٥ من ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ (٥ من مارس) حرّر سعادة رئيس المجلس الخطاب الآتى باعتماد هذه الجريدة لسان حال المجلس ونصه .

داخلية ناظرى عطوفتلو أفندم حضرتلرى

حيث إن حضرة محرّر الطائف أظهر ارتياحه إلى نشر محاضر المجلس وأفكار نوابه، وما يتبع ذلك مما يستدعى القيام بخدمة الحقوق الوطنية للمجلس، رؤى أنه

(١) بحثت كثيرا فى دار الكتب وفى المكتبات الخاصة وغيرها لعلى أجد أعدادا كاملة مسلسلة لجريدة الطائف لحفظها بالمتحف البرلمانى الذى اقترحت إنشاءه ، فلم أعثر إلا على أعداد قليلة لا تتجاوز أصابع اليد ، فأرجو كل من يعثر على نسخ منها أن يتفضل بإرسالها إلىّ وله عظيم الشكر والامتنان على تقديم خدمة جليلة للتاريخ ، وسنخلد اسمه معها .

لا مانع من مكاتبة الداخلية لتصـدر أمرها إلى إدارة المطبوعات بمعرفة هـذه الصحيفة ممتازة بهـذا الاختصاص، ونسبتها للجلس على الوجه الذى قدّمه حضرة محرّرها الموما إليه أفندم ما

رئيس مجلس النوّاب

فى ١٥ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ (٥ من مارس سنة ١٨٨٢) محمد سلطان

وقد تحققت من مراجعة أوراق رياسة مجلس النظار فى هذا العهد من صرف مبلغ ٥٠٠ جنيه لحضرته بعـد فض دور الانعقاد فى ٢٦ من مارس سـنة ١٨٨٢ أمّا ما أشارت إليه الصحف السيارة وبعض كتب التاريخ الصادرة فى هذا العهد من نفى هذه الواقعة فغير صحيح .

الاختلافات التى وقعت فى انتخاب بعض أعضاء المجلس وعدم جواز صحة انتخاب غيرهم .

١ — انتخاب خمسة نوّاب زيادة على العدد المقرّر باللائحة

سبق أن ذكرنا أن دولة محمـد شريف باشا رئيس مجلس النظار رفـع تقريره إلى الحضرة الفخيمة الخديوية بطلب إنشاء مجلس النوّاب وانتخاب أعضائه طبقا للائحة مجلس شورى النوّاب الصادرة فى سـنة ١٨٦٦، على أن تقدّم النظارة إلى المجلس المنتخب جميع التعديلات التى ترى إدخالها على أنظمة المجلس الجديدة، ومن ضمنها تحـديد عدد النوّاب ودوائرهـم مراعية فى ذلك زيادة عددهم بالنسبة لنمـو سكان القطر، والتغييرات التى تمت فى التقسيم الإدارى بالمديريات؛ فأجريت الانتخابات فى يوم ١٥ من نوفمبر سنة ١٨٨١ على مقتضى المـادة العاشرة من لائحة سنة ١٨٦٦ التى تنص على "أن أعضاء المجلس لا يزيدون عن خمسة وسبعين شخصا" ولكن زيادة المراكز والأقسام فى بعض المديريات على ما كانت عليـه

فى سنة ١٨٦٦ اضطرت تلك المديريات إلى انتخاب خمسة أعضاء زيادة على العدد المقرر، وهم حضرات :

(١) يوسف صالح افندى — من كفر بهيدة ، مركز ميت غمر بمديرية الدقهلية .

(٢) جرجس برسوم افندى — عمدة بنى سلامه ، قسم الواسطى بمديرية بنى سويف .

(٣) تونى محمد افندى — من ديروط الشريف ، قسم أسيوط بمديرية أسيوط .

(٤) عبد الحق عبد الله افندى — عمدة البدارى ، قسم النوير بمديرية أسيوط .

(٥) الشيخ أحمد محمد — عمدة دندرة ، قسم قنا بمديرية قنا .

ولما عرضت حالتهم على مجلس النوّاب قرر بجلسة ٩ من فبراير سنة ١٨٨٢ الموافقة مبدئيا على اعتماد انتخابهم بحسب اللائحة القديمة (سنة ١٨٦٦) على شرط أن تكون مديرياتهم مما تقرر لها الزيادة فى لائحة الانتخابات الجديدة التى ستعرض على المجلس ، وقد حضروا الجلسات واشتركوا فعلا فى أعمال الأقلام .

وفى جلسة ٢١ من مارس سنة ١٨٨٢ وافق المجلس على هذه اللائحة واعتمدهم نوّابا قانونيين بصفة نهائية ، وأقر صحة انتخابهم لأنهم دخلوا تحت حكم المادة السادسة من قانون الانتخاب التى تقضى " بأن يكون لمصر ماية وخمسة وعشرون نائبا " .

ثم طلب رئيس المجلس من المالية فى ٢٥ من مارس سنة ١٨٨٢ صرف ماية جنيه لكل منهم مقابل مصاريفه فصرفت لهم ، فأصبح عدد نوّاب المجلس ٨١ بما فيهم الرئيس .

وقد كان المنتظر بعد فض دور الانعقاد العادى الأوّل لهذا المجلس أن تجرى الانتخابات التكميلية لانتخاب الأربعة والأربعين نائبا لتكملة هيئة المجلس بالدوائر الزائدة التى أقرها بلائحة انتخابه الجديدة بما فيهم اثنا عشر نائبا لمحافظات السودان

ومديرياتها ، وثمـانية نواب لقبائل العربان ، إلا أن قيام الثورة العرابية حال دون إتمـام هذا الانتخاب التكميلى .

و بالنسبة للخطأ الذى وقع بشأنهم فى كل كتب التـاريخ واختلاف الروايات التى سجلتها الصحف السيارة الصادرة فى هذا العهد، مما اضطر الحكومة إلى إصدار بلاغ رسمى فى أول ينـاير سنة ١٨٨٢ نشر بعـدد الوقائع المصرية رقم ١٢٩٦ ، رأينا إثبات صـور المكاتبات والمذكرات التى تبودلت بشأنهم مع رياسة مجلس النظار مضافا إليهـا جدول تفصيلى(١) بعـدد نواب كل مديرية ، ومقارنته بنـواب سنة ١٨٦٦ ، إثباتا لاعتماد عضويتهم بالمجلس .

صـــورة تذكـــرة

من دولتلو شريف باشا لسعادة رئيس المجلس مؤرخة ١٥ صفر سنة ١٢٩٩

مجلس شورى النواب رئيسى سعادتلو أفندم

تذكرة سعادتكم المؤرخة ٦ الجـارى أوضحتم عن وجـود زيادات فى بعض الأعضاء المنتخبين بالمجلس لمناسبة ازدياد المراكز والأقسام ببعض المديريات حتى صاروا أكثر عددا من القدر المحدد باللائحة المرعية الإجراء الآن، و يراد الاستعلام عما إذا كان بقاؤهم لحين تعديل اللائحة ليحسبوا حينئذ ممن يطلب انتخابهم علاوة أو ماذا يجرى فى خصوصهم ، وحيث تراءى موافقة إبقاهم لحين تعديل اللائحة السابق ذكرها ، واحتسابهم ممن يطلب انتخابهم علاوة على وجه ما توضح آنفا ، لزم إخطار سعادتكم بمـا ذكر ١ه

شريف

صورة مكاتبة من رياسة المجلس الى إدارة الحسابات المصرية فى ٤ من جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ رقم ٢ (٢٣ من مارس سنة ١٨٨٢) .

---

(١) راجع هذا الجدول بصحيفة (٣٤) فى الجزء السادس .

(تنبيـــه) وقع خطأ فى رأس العمود الثانى من هـذا الجدول بأن ذكر به جملة (النواب المنتخبين فى ١٥ نوفبر سنة ١٨٨٢) وصحتها ١٥ نوفبر سنة ١٨٨١

" المجلس كان به خمسة أعضاء من الزيادة المطلوبة له، ولم يطالب مرتب "
" حضراتهم ضمن ما سبق طلبه لمناسبة عدم إتمام البحث فى قانون الانتخاب "
" وحيث ذلك تم وقد تقرر بجلسة المجلس يوم الثلاث ٢ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ "
" تقرير حضراتهم بعضوية المجلس، وأسماؤهم درجت فى الكشف الذى "
" تقدم للمعية السنية بأسماء حضرات الأعضاء عموما لصدور البيورلديات، "
" وعلى هذا يكون من الموافق صرف مرتبات حضرات من سبق الصرف لهم، "
" الأمل إرسال خمسمائة جنيه مصرى برسم حضراتهم . "

مذكرة

(من نظارة المالية الى مجلس النظار فى ١٧ من أبريل سنة ١٨٨٢)

طلب سعادة رئيس مجلس شورى النوّاب بإفادته الواردة الى نظارة المالية فى ٤ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ نمرة ٢ أن يرسل إليه مبلغ خمسمائة جنيه مصرى لصرفه الى الخمس نواب الذين تقرر قبولهم بالمجلس زيادة على العدد المعين بلائحته الأساسية، وذلك نظرا للتعويض المحدد لأعضاء المجلس، فعن هذا الخصوص تعرض نظارة المالية أنه لم يندرج شىء بميزانية سنة ٨٢ لصرف قيمة التعويض المذكور، وأن التعويض الخاص بالخمسة وسبعين عضوا المؤلف منهم العدد المعين باللائحة لم يصرف إلا بناء على أمر صادر من مجلس النظار بخصمه من مبلغ ٥٠٠٠٠ جنيه الاحتياطى الوارد بميزانية سنة ٨٢، و بما أنه لم يمكن تأخير صرف المبلغ المحكى عنه لحين عرض هذه المسألة على مجلس النظار نظرا لقرب يوم فض مجلس الشورى، وتوجه حضرات النوّاب الى بلادهم، فبناء على أمر شفاهى من مجلس النظار صرف المبلغ المذكور على حساب العهد، واقتضى تحرير هذه المذكرة للمجلس بأمل صدور أمره باحتساب ذلك من الاحتياطى المذكور، ثم مرسول من طيه تذكرة بعثها للمالية سعادة رئيس مجلس الشورى وهى صورة التى حررها لسعادة دولتلو شريف باشا فى ١٥ صفر سنة ٩٩ والتى بنى عليها قبول الخمس نواب المشار اليهم زيادة على القدر المحدد باللائحة "

موافقـــة " شريف

٢ — انتخاب ثلاثة نواب زيادة على العدد المقرر لمديرية البحيرة

سبق أن بينا أنه عنـد ما أعلنت نتيجة الانتخابات تبين أن بعض المديريات لم تسـتوف الشروط الانتخابية فى بعض المنتخبين ، فتقرر إعادة الانتخاب فى تلك المديريات مرتين فأكثر، وقد نتج عن ذلك خلاف فى أسماء المنتخبين الجائز انتخابهم نوابا بمـديرية البحيرة وعددهم خمسـة ، فأصدرت الحكومة البـلاغ الآتى نصـه فى عدد الوقائع المصرية رقم ١٢٩٦ بتاريخ أول يناير سنة ١٨٨٢ رأينا نشره مع قرار مجلس النواب الصادر عنهم بجلسة ٢٩ ديسمبر سنة ١٨٨١

نص البـلاغ الرسمى

نقلت جريدة المحروسة فى عددها الأخير عن مكاتبها بالعاصمة أسمـاء حضرات النواب،و بينت عدد المنتخبين منهم فى كل مديرية، والمقدار المخصص لكل منها والزايد عليه ، وهذه فائدة جليلة لا بأس بنشرها فى الجرائد العربية ، لو لم يتطرق الى سرد الأسماء بعض التحريف أو الخلط بين الزائدين والمستعفين وغيرهم ، وقد حصل ذلك كله فى جملة المحروسة التى نقلتها فى هذا الشأن،وذلك أنها حذفت اسم البعض من حضراتهم،وكذلك خلطت فى سرد نواب البحيرة فقالت إن الزائد فيهم ثلاثة : استعفى منهم اثنـان وهما الشيخ الصوفانى والشيخ أحمد على محمود، وبقى واحد زائد ، وبيان الخلط أن الشيخ أحمـد الصوفانى لم يستعف ، ولكن جاءت مذكرة بمحاضر وقع عليهـا فوق المـائة من أهالى المركز ومضمونها أنهـم لم يختاروا الشيخ أحمـد الصوفانى إلا لكونهم ظنـوا أن أرباب الرتب لا تقبل فى المجلس ، وحيث تحقق لهم خلاف ذلك،فهم لا ينتخبون إلا حضرة محمـد بك الصيرفى ليس إلا ، فهذا كما ترى رفض انتخاب لا استعفاء كما قالته المحروسة .

وأما حضرة الشيخ أحمد على محمود فلم يستعف بل هو باق الى الآن،والمستعفى هو الشيخ أحمد الحناوى المنتخب من مركز أبوحمص،بعد أن اختارحضرة ابراهيم

افندى الوكيل، وأما قولها أنه بقى فيهم واحد زائد فهذا أيضا غير صحيح، لأن المجلس نظر الى أكثرية الأصوات لكل واحد من الستة، فوجد أن أقلهم أصواتا هو محمد افندى عوض، وبناء على هذا قرر عدم قبوله، فحينئذ لم يبق إلا الخمسة المقررون لمديرية البحيرة بمقتضى اللائحة، وعلى هذا فقد أخطأت المحروسة من عدة جهات ما لا يليق النظر فى الأمر قبل إثباته حتى يكون كل ما تنشره موافقا للصواب أو عدم التعجيل بنشر كل ما قيل قبل أن يثبت الواقع ويستقر الأمر فيه، وماذلك على أرباب الجرائد بعسير، ولا على مراسليهم بعزيز.(١)

قرار المجلس الصادر عنهم بجلسة الخميس ٢٩ من ديسمبر سنة ١٨٨١

قرئ قرار قلم وسطى وهو يتضمن أنه وجد فى المنتخبين من مديرية البحيرة زيادة ثلاثة فإن الذين حضروا منهم ثمانية، مع أن المطلوب بحسب المقرر لها خمسة، وقد علم أن الشيخ أحمد الحناوى أحد الثمانية المذكورين قد استعفى من النيابة وقبل المجلس استعفاءه، وظهر أن الشيخ أحمد الصوفانى المنتخب من نفس المركز المنتخب له حضرة محمد بك الصيرفى أقل أصواتا من البيك المومأ إليه، فضلا عن ورود أربعة محاضر إلى المجلس بأختام كثير من الأهالى فيهم ٢٢ من الذين انتخبوا الشيخ أحمد المذكور يصرحون فيها بأنهم فعلوا ذلك توهما بأنه لا يصح انتخاب أرباب الرتب، أما وقد علموا جواز ذلك فهم ينتخبون صيرفى بك، وكذلك تبين أن أحد المنتخبين من المديرية المذكورة وهو محمد افندى عوض أقل أصواتا من باقيهم فى الانتخاب، وبناء على ذلك ورد فى القرار المذكور الحكم بصرف النظر عن الشيخ أحمد الحناوى والشيخ أحمد الصوفانى ومحمد افندى عوض

(١) بالرغم من صدور هذا البلاغ فقد نقل صاحب جريدة المحروسة أسماء أعضاء المجلس فى كتابه مصر للمصريين بالتحريف الذى سجله بجريدته ولم يراع تصحيح الأخطاء الواردة بهذا البلاغ . وللأسف الشديد قد نقل عنه كثير من المؤرخين أسماء أعضاء المجلس محرفة بغير أن يلتفتوا هم أيضا الى هذا البلاغ راجع أسماء أعضاء المجلس بصفحة (٣٧) من الجزء السادس .

المذكورين، والإكتفاء بالخمسة الباقين من مديرية البحيرة، مع التصديق على أرباب قلم المدن ، وحصل الإقرار عليه بالمجلس .

٣ — عدم جواز صحة انتخاب سعادة محمـد سلطان باشا وحسن الشريعي باشا عضوين بالمجلس

في يوم ١٥ من نوفمبرسنة ١٨٨١ اجتمعت لجنة انتخاب مديرية المنيا و بنى مزار لانتخاب الأعضاء وعددهم ستة ، فتبين لها بعد ظهور نتيجة الانتخاب أن من بين من حازوا أكثرية الأصوات سعادة سلطان باشا (١) عن قسم المنيا، وحسن الشريعي باشا (٢) عن قسم قلوصنا ، وأن حالتهما تنطبق على البند الخامس من لائحة تأسيس المجلس الصادرة في سنة ١٨٦٦ التي تقضى بعدم جواز انتخاب المستخدمين في الخدمات الأميرية ليكونوا من أعضاء المجلس ، فنشرت الوقائع المصرية بعددها رقم ١٢٧٥ المؤرخ ٧ ديسمبر سنة ١٨٨١ قرار لجنة الانتخاب وفيه تقول "بأن الناخبين" لم يكن اختيارهم لسعادة سلطان باشا وحسن الشريعي باشا مقرونا بالقبول لكونهما من الموظفين في الحكومة فيستبدلان بحضرتي اسماعيل افندى سليمان عمدة قوسه بقسم المنيا، و بدينى الشريعي افندى عمدة سمالوط بقسم قلوصنا ، بدلا من سعادة سلطان باشا وحسن الشريعي باشا ، واعتمدت لجنة الانتخاب هذا الاستبدال التكميلي وأبلغته الى نظارة الداخلية .

ولكن رغبة الحكومة في هذا الوقت كانت متجهة نحو تعيين سعادة سلطان باشا ضمن أعضاء هـذا المجلس تمهيدا لانتخابه رئيسا له ؛ فلكى لا تخالف نص المادة السالفة الذكر أصدرت أمرا كريما في ١٨ من ديسمبر سنة ١٨٨١ بتعيينه رئيسا للمجلس وذكرت فيه أنها اختارته لهـذه الوظيفة بناء على لائحة مجلس شورى النـواب

(١) سعادة سلطان باشا كان معينا في هذا الوقت بوظيفة مفتش وجه قبلى .

(٢) سعادة الشريعي باشا كان معينا في هذا الوقت رئيس مجلس استئناف قبلى .

الصادرة فى ٢١ رجب سنة ١٢٨٣ (سنة ١٨٦٦) وعلى الأمر الصادر فى ١١ ذى القعدة سنة ١٢٩٨ (١٨٨١) بانتخاب أعضاء هذا المجلس بالصفة الموضحة باللائحة المذكورة .

وعلى ذلك تكون الحكومة قد حققت رغبتها فى تعيينه بهذه الوظيفة بصفة مبدئية تطبيقا للبند الثالث من حدود نظامنامة المجلس الصادرة فى سنة ١٨٦٦ ونصه " بأن رئيس مجلس شورى النواب ووكيله ينصبان من طرف الحضرة الخديوية " وقد حضر المنتخب بدله اسماعيل افندى سليمان جلسات المجلس وتقرر صحة انتخابه .

ولما أتم مجلس النواب التصديق على قانونه الأساسى ، وصدر فى ٧ من فبراير سنة ١٨٨٢ لم يقم المجلس بتنفيذ المادة الرابعة عشرة منه التى تنص بأن " ينتخب المجلس ثلاثة من أعضائه تعرض أسماؤهم على الجناب الخديوى ، فيعين أحدهم ليتولى رياسة المجلس مدة الانتخاب أى خمسة أعوام بمقتضى أمر يصدر من حضرته " بل أصدرت الحكومة أمرا عاليا فى ٧ من فبراير سنة ١٨٨٢ بإبقاء سعادته رئيسا لمجلس النواب مدة خمسة أعوام اعتبارا من تاريخ انعقاده الحالى وخالفت هذا الشرط .

أما سعادة حسن الشريعى باشا فعلى الرغم من عدم جواز انتخابه للأسباب السالفة ، واعتماد لجنة انتخاب المنيا بدله ، فقد اشترك فى مناقشات المجلس بغير حق ، وانتخبه المجلس رئيسا لقومسيون وضع اللائحة الأساسية بجلسة ٢٩ من ديسمبر سنة ١٨٨١ متغاضيا عن قرار اللجنة ، كما اشترك فى كل الأزمات التى لازمت المجلس أثناء وضع قانونه الأساسى الى أن عين ناظرا للأوقاف فى ٤ من فبراير سنة ١٨٨٢ بنظارة محمود سامى باشا فقرر المجلس بجلسة أول مارس سنة ١٨٨٢ ما يأتى :

"سعادة الرئيس[1] -- لا يخفى على حضراتكم أن أرباب الانتخاب فى قلوصنا قد انتخبوا حسن الشريعى باشا ناظر الأوقاف حالا للنيابة عنهم ، ولكنهم

(١) هو سعادة محمد سلطان باشا .

لم يكونوا على يقين من صحة هذا الانتخاب لكون سعادة المشار اليه من ذوى الوظائف ، فانتخبوا معه حضرة بدينى الشريعى افندى انتخابا قانونيا .

وحيث ان سعادة حسن باشا تولى نظارة الأوقاف، وأن انتخاب بدينى افندى صحيح نظامى، فإن حسن فليكتب الى نظارة الداخلية بطلب حضرة الأفندى المومأ إليه لمجلس النوّاب بدلا من سعادة حسن باشا الشريعى قبول عمومى" .

وبناء على هــذا القرار خاطبت رياســة "مجلس نظارة الداخلية بما صــدر منها فى ١٢ ربيع الثانى ســنة ١٢٩٩ رقم ٩ بالتنبيه عليــه بالحضور للمجلس ليكون عضوا فيه ، وقــد حضر وصرفت له المــائة الجنيــه المقررة فى الســنة مقابل مصاريفــه وصدر له البيريولدى (تذكرة الانتخاب) باسمه بعد استبعاد اسم حسن الشريعى باشا من الكشف الذى أبلغ الى الجناب العالى الخديوى .

كاتبا السر : الأول والثانى

فى أوّل عهد المجلس أصدر مجلس النظار قرارا فى ديسمبر ســنة ١٨٨١ بتعيين سعادتلو عبــد الله باشــا فكرى وكيل نظارة المعــارف العمومية رئيسا لكتبة هــذا المجلس ، مع بقائه فى وظيفته بمرتبه الشهرى وقدره ٦٠ جنيها ، يصرف من ميزانية المجلس ، وتعيين أديب إسحق افندى ناظر قلم الإنشــاء والترجمة بنظــارة المعارف كاتبا ثانيا مع بقائه أيضا فى وظيفته بمرتبه الشهرى وقدره ٤٠ جنيها .

استمر الباشكاتب قائما بوظيفته لغاية ٣ من فبراير سنة ١٨٨٢ ، ثم عين ناظرا لنظارة المعارف العموميــة فى نظارة محمود سامى باشا فى ٤ منه ، فوقع اختيار المجلس على حضرة على بك فهمى رفاعه الذى عين وكيلا لنظارة المعارف فى ٧ من فبراير ليحل محل سلفه ، فأبلغت رياسة المجلس هذا الاختيار الى نظارة الداخلية بالخطاب الآتى . نثبته هنا بنصه للاستدلال على حق المجلس فى اختيار رئيس كتبته :

خطاب رقم ٨ فى ١٦ ربيع أوّل سنة ١٢٩٩ إلى نظارة الداخلية

سعادتلو أفندم ناظر الداخلية

إنه بتعيين سعادة عبد الله باشا فكرى بنظارة المعارف صارت رياسة الكتابة بالمجلس خالية ، وبالمداولة فى المجلس عمن يكون بها استقر الرأى على تعيين على رفاعه بيك فيها ، فإذا حاز هذا لدى سعادتكم قبولا ، فالمرجو صدور أمركم بتعيينه لذلك أفندم .

رئيس مجلس النوّاب
محمد سلطان

وقد أخلى طرفه فى ٨ من فبراير سنة ١٨٨٢ أى فى اليوم الثانى من تعيينه وكيلا لنظارة المعارف ، واستلم عمله فيه أيضا ، وكان يوقع بإمضائه على المحاضر تحت عنوان باشكاتب مجلس النوّاب، وتارة سكرتير مجلس النوّاب .

وأنعم عليه بالرتبة الثانية فى ٢٩ من مارس سنة ١٨٨٢ ، وجعل مرتبه مائة جنيه شهريا كما رفع مرتب الكاتب الثانى الى ٥٠ جنيها شهريا .

وهما مسئولان عن إدارة الأعمال الكتابية فى المجلس ، وعن تحرير المحاضر وتسجيل القرارات وتابعان بإدارتهما للرئيس ، ويحضران بالجلسات العمومية لقيد المذاكرات، ولهما أن يستحضرا معهما من يختاران من كتبة المجلس ويكلفان من يشاءان منهم بتلاوة المحاضر والتقارير .

ولما صدرت اللائحة الأساسية للمجلس سمت الباشكاتب (كاتب السر الأوّل) ومساعده (كاتب السر الثانى) ، وقد فصلا من خدمة المجلس نهائيا فى ٢٦ من ذى القعدة سنة ١٢٩٩ (٨ من أكتوبر ١٨٨٢) بعد انتهاء الثورة العرابيـــة .

كتاب المجلس

تشتمل أقلام كتاب المجلس على موظفين داخلين الهيئة وموظفين ظهورات ؛ فالداخلون فى هيئة العمال أربعة أنفار كما يسمونهم فى هذا العهد ، يتناول الأوّل منهم ٣٥ جنيها شهريا ، والثانى ٢٥ ، والثالث ٢٠ ، والرابع سبعة جنيهات ، وعلى ستة كتبة ظهورات يعينون لمدّة أربعة شهور ، وكانت مرتباتهم لا تقل عن ثلاثة جنيهات ولا تزيد على ثمانية .

وهم تابعون بإدارتهم لكاتب السر الأوّل ، وإن غاب فلكاتب السر الثانى ؛ ومجموع الكتبة تحت ملاحظة الرياسة .

بُولِيسُ وَخَدَمُ المَجْلِسْ

انتدب رئيس المجلس من ضبطية مصر ٦ من عساكر البوليس للقيام بأشغال المجلس ، وهم تابعون لرياسة المجلس مباشرة مدّة دور انعقاده ، ومهمتهم المحافظة على النظام ، واستلام البريد الوارد للسكرتيرية ؛ وتوصيل ما يرسل منها للجهات ، وعند انفضاض المجلس يبقى منهم اثنان بالمناوبة ، هذا بخلاف ستة من الأغوات الخدمتجية ، وضوى ، ومأمور تشهيلات اللوازمات وكاتبهم ، والقهوجى ، والسقا ، وهؤلاء قد انتدبوا أيضا من بين خدمة ضبطية مصر ، ولما انتهى المجلس بعد فض دوره أعادهم لوظائفهم فى ٨ من جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ .

وللمجلس خدمة دائمون يعينون على ميزانيته ، وهم فراشان وبواب ، وخدمة مؤقتون يعينون لمدة أربعة شهور للمساعدة فى أعمال المجلس وعددهم ثلاثة .

خَاتَمُ ٱلْمَجْلِسْ

بتاريخ ١٦ من ربيع الأول سنة ١٢٩٩ (٥ من فبراير سنة ١٨٨٢) قرر المجلس تكليف المطبعة الأميرية نقش خاتم باسم المجلس ، فكلفت المطبعة وكيلها وحفارها المشهور خيرت افندى بنقشه وكتب عليه (مجلس النواب المصرى) .

وهو الخاتم الرسمى للمجلس للتوقيع به على صور المحاضر ومشروعات القوانين واللوائح التى يصادق عليها المجلس ، وكاتب السر الأول هو الأمين على هذا الخاتم والأوراق المتعلقة به وهذه صورته :



مِيزَانِيَةُ مَصْرُوفَاتِ مَجْلِسِ ٱلنُّوَّابُ

سنة ١٨٨٢

مفردات ميزانية مجلس النواب كانت تدرج بميزانية الدولة تحت باب ١٠ نظارة الداخلية . فصل ثانى . مجلس شورى النواب :

ونظرا لكون ميزانية هذا المجلس هى أول ميزانية وضعت على النظام الحديث فقد استطعنا الحصول على تفصيلاتها ، نسجلها هنا لأهميتها وهى :

مجلس شورى النواب — فصل ثانى

جنيه ميزانية سنة ١٨٨١		ميزانية سنة ١٨٨٢
٣١٢	٢٧٥٩	بند١ — مستخدمين
٢٠٠٠	٢٠٠٠	بند٢ — مصروفات متنوعة
٠٠٠	١٠٠٩	بند٣ — ماهيات باقية بدون صرف
٢٣١٢	٥٧٦٨	

ميزانية ربط ماهيات ومصروفات مجلس النواب سنة ١٨٨٢

جنيه
٥٧٦٨ الذى صار الإقرار عليه من ضمن مبلغ ٥٧٤١٩٦ جنيه .

منقول من ديوان المعارف قيمة ماهيات سعادة عبدالله باشا فكرى وأديب افندى :

	جنيه		شهر	جنيه
	٧٢٠	سعادة عبد الله باشا فكرى	١٢	٦٠
١٢٠٠	٤٨٠	أديب افندى إسحق	١٢	٤٠
٦٩٦٨				

بيـانه :

جنيه	جنيه تقرر صرفه	جنيه ماهيات	جنيه تكلية بواقع ١٢ شهور		جنيه شهرى
			١٥٠٠	سعادة رئيس المجلس	١٢٥
			١٢٠٠	باشكاتب	١٠٠
			٦٠٠	إيكنجى	٥٠
			٤٢٠	كاتب	٣٥
			٣٠٠	شرحه	٢٥
			٢٤٠	شرحه	٢٠
			٩٠	شرحه	٧,٥٠٠
			١٨	بواب	١,٥٠٠
		٤٣٦٨			

جنيه	جنيه	جنيه	جنيه			جنيه شهرى
		٣٤٦٨		ما قبله		
				فراشين		
				جنيه		١ ٣/٤
				٢١		١ ٣/٤
		٤٤١٠	٤٢	٢١		

ظهورات بواقع ٤ شهور

كتاب

			جنيه	جنيه	نفر	
				٣٢	١	٨
				٢٠	١	٥
				١٨	١	٤ر
				١٦	١	٤
				١٦	١	٤
				١٢	١	٣
			١١٤			
				فراشين	٦	
				جنيه	نفر	
				٥	١	١ ١/٤
				٤	١	١
			٩			
	٤٥٣٨	١٢٨	٥	غفير	١	١ ١/٤
٦٥٣٨	٢٠٠٠	مصاريف				
٤٣٠	باقى بدون صرف					
٦٩٦٨	الجملة					

مشروع ميزانية المجلس سنة ١٨٨٣

قبل البدء فى وضع مشروع ميزانية الحكومة لسنة ١٨٨٣ طلب جناب مدير عموم الحسابات المصرية من نظارة الداخلية بتاريخ ١٠ من ربيع الأول سنة ١٣٠٠ (١٩ من يناير سنة ١٨٨٣) رقم ٣٤ تحرير ميزانية مجلس النواب عن الماهيات والمصروفات بمبلغ ٥٧٦٨ جنيها على وفق ميزانية سنة ١٨٨٢، فرأت رياسة المجلس صرف النظر فى هذا الوقت عن تحرير ميزانية لهذه السنة، والاكتفاء بإدراج مبلغ يوازى مرتبات الخدمة الذين تقرر بقاؤهم فى خدمته (لأنه قد ظهر فيما بعد أن النية كانت مبيتة على إلغاء المجلس واستبدال مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية به على نحو ما هو مفصل فى تاريخ هذين المجلسين الذى وضعناه لهما) .

وهذا نص خطاب رياسة المجلس الى ادارة عموم الحسابات المصرية الصادر فى ٢٣ من ربيع الأول سنة ١٣٠٠ رقم ٤ نثبته هنا لأهميته :

سعادتلو أفندم ناظر المالية

ورد لهذا الطرف رقم ١ من الداخلية بتاريخ ١٣ ربيع الأول سنة ١٣٠٠ يتضمن أن ميزانية المجلس عن سنة ١٨٨٣ كان سبق تحريرها بمعرفتها وإرسالها إلى المالية على وفق ميزانية سنة ١٨٨٢، إلا أن جناب مدير الحسابات ردّ إلينا ميزانية المجلس المذكورة بناء على كون مجلس النظار قرر أن تكون ميزانية المجلس لسنة ١٨٨٣ خمسة آلاف وسبعمائة ثمانية وستون جنيها مصريا بعد أن كانت فى سنة ١٨٨٢ ستة آلاف وسبعمائة ثمانية وستون جنيها مصريا، وجناب مدير الحسابات الموما إليه رغب إلى الداخلية إعادة تحرير الميزانية برعاية ما صارت إليه حسب قرار مجلس النظار، فالداخلية أرسلت طى إفادتها رقم (٢٠٠) لجناب مدير الحسابات ، والميزانية التى كانت بعثت لها إلى المالية وعهدت إلينا تحرير الميزانية عن السنة الحاضرة بحيث يكون مجموع فصولها بمقدار المبلغ الذى قرره مجلس النظار وحيث ان المجلس الآن غير منعقد ولا يلزم صرف أى مبلغ تقرر للمجلس عن السنة

الحاضرة سوى مرتبات الخدمة المبينة أسماؤهم ومرتباتهم بهذا الكشف المرسول مع هذا، فقد رؤى من المناسب صرف النظر عن تحوير الميزانية المذكورة إلى أن ينعقد المجلس ، والاكتفاء الآن بصرف المبلغ المدوّن بهذا الكشف شهريا للخدمة الذين تقرر بقاؤهم به إلى وقت إنعقاده .

وعليه ، فالمأمول من سعادتكم اعتماد الوظائف والمرتبات الموضحة بالكشف المذكور وصرف مرتبات الخـدمة الموجودين به الآن فى كل شهر إلى أن ينعقد المجلس »

رئيس مجلس النوّاب
محمد سلطان

الإجازاتُ

إذا رام أحد من النوّاب أن يتغيب عن المجلس لأمر لازم ، فحتم عليه أن يطلب الإذن من الهيئـة بواسطة الرئيس ، ولكن إذا عرض للنائب أمر مهم مستعجل ، فللرئيس أن يأذن له بصفة مبدئية معتمدا فى ذلك على تقرير يرسله النائب إليه متضمنا أسباب الطلب ومؤكدا ضرورته ، وتفصيل إجازات الغياب بغير إذن و إعلان تقبيح مخالفة النائب للنظام ، ونشره بالمحضر ، تجده مبينا فى النظام الداخلى للمجلس بالتفصيل ، وكل من يصرح له باجازة تمنحه رياســة المجلس رخصة إيذانا بذلك ، وقد استطعنا الحصول على صورة قديمة منها من ورثة أحد نواب هذا المجلس نثبتها هنا .

« إنه بناء على التماس حضرة ... ... عضو مجلس الشورى قد ترخص »
« من المجلس لحضرته مدّة ... ... أيام اجازة اعتبارا من تاريخ »
« سنة ١٢٩٩ ، وتحررت هذه الرخصة إيذانا بذلك »

رئيس مجلس النوّاب

مكافأة النوّاب

يمنح المجلس لكل نائب مائة جنيـه مصرى فى السـنة مقابل مصاريفه ، ولم يبين القانون الأساسى ولا لائحة النظام الداخلى كيفية صرف هذه المكافأة إن كانت على أقساط شهرية أو دفعة واحدة .

وقد رجعنا إلى المصادر الرسميـة للتحقق من ذلك ، فتبين لنا من مستندات الصرف أن هـذا المبلغ يصرف لكل نائب دفعـة واحدة بأكمله من غير خصم ثمن سند التمغة ، وهذا نص مكاتبتى إدارة حسابات المـالية عن ذلك .

(خطاب رقم ١ من إدارة الحسابات فى ٢١ سنة ١٢٩٩)

سعادتلو أفندم رئيس مجلس شورى النوّاب

بناء على ما تحرر من المجلس نمـرة ١١ وراسل معه ٧٤٠٠٠ قرش برفق أمين صندوق خزينة المـالية لصرفهم على الأربعة وسبعين عضوا باعتبار مائة جنيه لكل منهم ، وأخذ السندات اللازمة م[1]

ناظر المـالية
على صادق

(خطاب رقم ... من إدارة الحسابات فى ٢٦ مارس سنة ١٨٨٢)

سعادتلو أفندم رئيس مجلس شورى النواب

بناء على ماورد من المجلس بنمرة ٢ راسل معه ٥٠٠٠٠ قرش عن يد أحمد عدادى المـالية لصرفه على الخمسة أعضاء المنوه عنهم بمـا تحرر من المجلس وأصناف العملة حسب الموضح أدناه ، ويرام إفادة الوصول مع السندات م

ناظر المـالية
على صادق

(١) العضو الذى لم يصرف مكافأته قد توفى إلى رحمة الله أثناء دور الانعقاد وهو المتمم لعدد نوّاب هذا المجلس البالغين ٨٠ عضوا .

مُرتّبُ رَئِيسُ مَجلسُ النوّابُ

يتناول رئيس المجلس مرتبا سنويا قدره ١٥٠٠ جنيه مصرى بالخصم على وظيفة مدرجة ضمن الوظائف الدائمة بميزانية المجلس سنة ١٨٨٢، ويقسط إلى إثنى عشر قسطا بواقع الشهر الواحد ١٢٠ جنيها و ٥٧ مليما، وهو قيمة الصافى بعد خصم سند التمغة وقسط المعاش .

أما الوكيلان فلا يصرف لهما مرتب ثابت أسوة بالرئيس ، بل اكتفى لهما بالمكافأة وقدرها مائة جنيه سنويا .

جَدوَل الأعمالـــ

يسمى مجلس النواب جدول أعماله (بيومية المذاكرات) يبين فيها وقت الجلسة ، وموضوعات المذاكرات بالترتيب ، وتعلق هذه اليومية بموضع مناسب فى دائرة المجلس لاطلاع النواب عليها قبل انعقاد الجلسات ، ولا توزع عليهم مطبوعة كما هو متبع الآن فى البرلمان المصرى الحالى .

محاضرُ الجلسَاتْ

قبل ابتداء المذاكرة فى المواد المدرجة بيومية الجلسات، يخبر الرئيس الهيئة بما قدّم إليه، وما ورد عليه من الأوراق المراد تبليغها إليها ، ثم يقرأ أحد كتّاب السر محضر الجلسة الماضية ، وتؤخذ الآراء على قبوله ، ثم يوقع عليه من كان رئيس الجلسة فى يومه، وبعد ذلك يمضيه كاتب السر .

ويشتمل المحضر على تاريخ الجلســة باليوم والشهر والسنة الهجرية ، وسـاعة الافتتاح ، واسم رئيس الجلسة ، وإجمالى عدد الأعضاء الحاضرين بغير ذكر أسمائهم ، وعلى تدوين المناقشات ، وساعة انفضاض الجلسة ، وكانت تسجل هذه المحاضر كنص اللائحة فى دفاتر خاصة يوقع عليها رئيس المجلس ، وتنشر صورها فى الوقائع المصرية .

أسباب عدم نشر بعض محاضر المجلس فى الوقائع المصرية

تبين لنـا من مراجعة الوقائع المصرية سنة ١٨٨٢ أن عددا كثيرا من محاضر هذا المجلس فى أول عهد إنشائه لم تنشر فى أعداد هذه السنة حسب السوابق المتبعة منذ سنة ١٨٦٦ ، ولذا تعذر أيضا على الصحف السيارة وقتئذ نقلها للجمهور ، فأغفل ذكرها فى كتب التاريخ ، واختفت وقائعها منها ، وقـد استطعنا الحصول عليها كلها وألحقناها بهذا السفر ، وأثبتنا وقائعها ومشتملاتها فى المواضع المناسبة لهـا فى تاريخ هذا المجلس ، وفى مجموعة الدساتير واللوائح الملحقة به .

وهـذا نص خطاب قلم الوقائع بنظارة الداخليـة رقم ١ فى ١١ من صفر سنة ١٢٩٩ الى مجلس النواب عن هذا الموضوع .

" إنه معتاد قديما نشر جميع ما يصـدر من المجلس من القرارات والمحاضر "
" بصحيفة الوقائع الرسمية ، لطلوع العامة عليها ، وأن فى هذه السنة لم يرد للقلم شىء "
" من ذلك ، وقد قرر فى المجلس جملة أمور مثل تشكيل الأقلام وتعيين رؤوس "
" عليها ، وجواب التشكر المعروض للحضرة الخديوية ردّا لمـا صـدر به النطق "
" العالى عند الافتتاح ، لم أرسلت صورته رسميا وكل هذا يلزم درجه فى الصحيفة "
" الرسمية بمجرد وقوعه حتى يمكن للجرائد الأهليـة أن تنقل عباراتها فى جرائدهم "
" على صحة بدون غلط ولا تحريف فيما يدرجونه عن لسان المخبرين ، كما حصل "
" فى جريدة المحروسة فى تقرير بعض الأعضاء واستعفاء البعض الآخر ، ولهذا "
" مرغوبا إرسال صور كلما يصدر من الآن فصاعدا من القرارات والمحاضر "
" الى إدارة المطبوعات أول فأول حسب الأصول المقررة " "

ناظر قلم الوقائع

مصاريف انتقال النوّاب

يسمح للنوّاب عند ما ينتقلون من دوائرهم إلى مقر المجلس فى مدينة القاهرة وعند عودتهم اليها بعد فض دور الانعقاد، أو عند قيامهم باجازة رسمية صدرت عنها رخصة من المجلس، بصرف أجور سفرهم بالسكك الحديدية بالدرجة الأولى، وكذلك صرف أجور سفر توابعهم ونقل عفشهم بأكمله، ويخصم بكل هذه المصروفات على حساب ميزانية نظارة الداخلية، وهذا الامتياز بجميعه مقصور على هذه الحالات الثلاث .

فض دور الانعقاد العادى الأوّل

فى يوم الأحد ٢٦ من مارس سنة ١٨٨٢ عقد مجلس النوّاب جلسة فى الساعة الخامسة، وحضر اجتماعه رئيس مجلس النظار ليقدم إليه الأمر العالى الصادر فى هذا اليوم بانفضاض المجلس، وقد تبادل رئيس النظار ورئيس المجلس والنوّاب الخطب على المساعى المحمودة التى قام بها الجميع لتحقيق رغبات البلاد .

ولم يضع قلم كتاب المجلس محضرا مفصلا وافيا لهذه الجلسة كما هو متبع الآن، ولكى نتلافى هذا النقص فى مجموعة وقائع هذا المجلس رأينا إثبات ما نشره رئيس تحرير الوقائع المصرية المرحوم الشيخ محمد عبده فى العدد رقم ١٣٦٨ الصادر فى ٢٧ من مارس سنة ١٨٨٢، فقد حوى هذا المقال كل تفصيل هذه الجلسة، وما حصل بعدها من تأدية واجبات الشكر للجناب العالى، وتفاصيل الحفلة التى أقامها رئيس النظار بمناسبة فض هذا الدور .

وهذا نص المصدر الرسمى الذى نشرته الوقائع :



احمد عرابي باشا
ناظر الجهادية والبحرية

انفضاض مجلس النوّاب (١)

فى الساعة الخامسة من اليوم الماضى (الأحد ٢٦ مارس سنة ١٨٨٢) توجه حضرة عطوفتلو رئيس مجلس النظار الى مجلس النـوّاب ليقدم له الأمر الخديوى العالى المؤذن بانفضاضه فى هـذا اليوم طبقا لمـا تقرر فى اللائحة الأساسية وتأيد بالأوامر العلية الخديوية، فتلقاه حضرات أعضاء المجلس وسـعادة رئيسه بالبشر والتعظيم، و بعد ذلك تلا عليهم خطابا نفيسا شكرهم فيـه على عنايتهم بأمر مصلحة البلاد واهتمامهم بمنافعها، وهذا هو مفاد ذلك الخطاب:

إن المدّة القصيرة التى أقمتموها، والأعمال الكثيرة التى باشرتموها، تدل على شدّة ميلكم الى النجاح، و رغبتكم فى تقدّم البلاد، وحيث أن هذا اليوم هو اليوم المعين لانفضاض المجلس بمقتضى لائحته الأساسية، فقد أتيت بالإصالة عن نفسى و بالنيابة عن إخوانى لأقدّم لكم الشكر على مساعيكم المحمودة، وأرغب إليكم أن تشغلوا أفكاركم فى مدّة الاستراحة بالمنافع العامة والمشروعات التى ستوضع فى العـام القابل موضع النظر ، ليسهل تقـريرها بالسرعة اللازمة ، وهذا هو الأمر العالى الكريم الناطق بانفضاض المجلس على مقتضى القانون ، أقدّمه لديكم ، والله المسـئول فى توفيقنا جميعا لخدمة الوطن العزيز، وهذا نصه :

أمر عالٍ (٢)

نحن خديو مصر

بعـد الاطلاع على أمرنا الصادر بتاريخ ١١ ذى القعدة سـنة ١٢٩٨، وعلى الأمرين العاليين الصادرين بتاريخ ١٨ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩، وبناء على ما رفعه إلينا ناظر داخلية حكومتنا بموافقة رأى مجلس نظارنا، نأمر بما هو آت :

---

(١) و (٢) نقـل من الوقائع المصرية العـدد رقم ١٣٦٨ الصادر بتاريخ ٨ من جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ الموافق ٢٧ من مارس سنة ١٨٨٢ .

المـادة الأولى

قـد صار انفضاض مجلس النوّاب فى هـذا اليوم الذى هو آخر مدّة انعقاده فى هذه السنة .

المـادة الثانيـــة

على ناظر داخلية حكومتنا تنفيذ أمرنا هذا ما

صدر بسراى عابدين فى ٧ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ (٢٦ مارس سنة ١٨٨٢) .

محمد توفيق

بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية
رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
محمود سـامى

ولمـا فرغ من تلاوته أجابه سعادة رئيس مجلس النوّاب بمـا يشف عن إبداء الشكر للجناب الخديوى المعظم ، وسأل الله سبحانه وتعالى أن يجرى على يديهم فى العام القابل ما يكون فيه كمال الخير للبلاد وهذا مفاد خطابه :

« نشكر للجناب المعظم عنايته باستنابة عطوفتكم فى ختم أعمال المجلس بهذا العام ونسأل الله أن يوفقنا فى العام القابل لإتمام المقاصد الخيرية ، والمنافع العمومية التى منع قصر الوقت فى هذا الاجتماع من إخراجها الى عالم الفعل ،وأن يلهمنا ما يؤيد الاتحاد ويزيد تأليف القلوب لنكون يدا واحدة وقلبا واحدا على خدمة هذا الوطن العزيز بمـا يحتاج إليه من أنواع الاصلاح » .

ولقد حضر بقية حضرات النظار الفخام انفضاض مجلس النـوّاب فوجه لهم المجلس الشكر على ما أبدوه من الغـيرة الوطنيـة فى خدمة بلادهم ومصلحة وطنهم العـزيز ، وعند انقضاء الجلسة دعا عطوفة رئيس النظار حضرات النوّاب الكرام للاجتماع فى بيته فى مساء اليوم وأدب لهم مأدبة فاخرة ، وداعا لحضراتهم وإظهارا لشكره وامتنانه من أعمالهم ، فأجاب الجميع عطوفته شاكرين حسن عنايته ، وممتنين

من جميل مساعدته وجليل مساعيه الوطنية النافعة لهذه البلاد، و بعد هذا انفضت الجلسة وختمت بالدعاء لجناب الخديوى المعظم أيده الله .

هذا وقد توجه بعد ذلك حضرات النوّاب الكرام يتقدمهم سعادة رئيسهم الهمام الى ساحة الجناب الخديوى المعظم ليقدّموا لحضرته العليـة فروض الشكر وواجب الامتنان على ما منحهم من الحـرية التامة فى إبداء الأفكار النافعة للبلاد، فتلقاهم جنابه الرفيع بمـا عهد فيه من البشاشة والإطلاق ، ثم قـدّموا ذلك لحضرته العلية فقبله منهم، وأولاهم مزيد الرعاية والالتفات، وتفضل جنابه الكريم على كل واحد من حضراتهم بفرمان كريم يثبت ما ناله العضو من مزية الانتخاب، وما حازه من شرف شهادة لجنة الانتخاب، وأنه صار من المقررين للعضوية مدّة الخمس سنوات التى نطق بها الأمر الكريم الصادر فى شأن مدّة بقاء هؤلاء النوّاب المنتخبين، فرفعوا أكف الدعوة لبارئ المخلوقات أن يديم شمس جنابه العـالى منيرة فى آفاق هذه الديار، وأن يعيد على البلاد المصرية من آثار جنابه الكريم ما يرتفع به شأنها ، وتعلو منزلتها بين الممالك والبلدان، أعاد الله عقد اجتماعهم فى ظل الجناب الخديوى المعظم حتى تتم برعاية جنابه الكريم المنفعة التى يريدها جنابه المعظم لهذه البلاد .

وفى الساعة الحادية عشرة من هـذا اليوم (الأحد) توارد حضرات النوّاب الكرام الى منزل عطوفة رئيس النظار إجابة لدعوته، وتتابع باقى المدعوين وعلى وجوههم بشائر الفـرح وشارات الاستبشار، فاجتمع هناك جميع النظار الكرام وعامة النوّاب وكثير من الذوات والوجوه والأعيان، فكانت ليلة جمعت بين بهجة الأنس وزينة السرور، وضمت الى الانشراح كمال الحبور، وقرت فيها النواظر، وانشرحت الخواطر حيث كانت الأنوار فيها مصطفة على شكل بديع المثال، جميل الشكل، لم يسـبق لوضعه مثيـل ، لعبت فيها الأضواء بالعيون لعب الشمائل بالمشمول ، وتغنت فيها ساجعات المثانى على أعواد الطـرب وأوتار المعانى، ورجعتها نغمات المغنين بألحان تأخذ بمجامع القـلوب فأجابتهـا الموسيق مفـردة تصـدح بالأصوات المتناسبة ،

والتقاطيع المتناسقة فرقصت أفئدة المدعوين فرحا، وانتعشت نفوسهم طربا وابتهاجا، ولم يزالوا كذلك الى الساعة الثامنة من الليل ، ثم أخذوا فى الانصراف وهم ممتنون شاكرون عطوفة الرئيس على عنايته بهم ، وحسن قيامه بالمؤانسة جميع المدعوين، وكان ختام هذه الليلة الغراء هو الدعاء للجناب الخديوى المعظم الذى هو مصدر هذه النعم، ومولى كل إحسان، لازالت مكارمه العلية متوالية، و إفضالاته البهية متتالية ، آمين .

الأمر العالى الخاص باعتماد وظيفة النيابة
(فرمان)

وجهت بعض الصحف الأهلية الصادرة فى هذا العهد ، وجاراها كثير من المؤرخين انتقادات بسبب تأخير الخديوى تسليم الأمر العالى (شهادة الانتخاب) الذى يصدر إلى النواب باعتماد وظيفة النيابة المنصوص عنه فى المادة ٦٦ من قانون الانتخاب الصادر فى ٢٥ من مارس سنة١٨٨٢ بغير الاستناد إلى حجة ، إذ لو رجعوا إلى المصادر التى دوّنوها فى حوادثهم اليومية أو فى كتبهم لتبين لهم أن موانع قاهرة هى التى سببت تأخير تسليم الجناب العالى هذه الأوامر إلى أصحابها حتى يوم ٢٦ من مارس سنة ١٨٨٢ (وهو تاريخ انفضاض دور الانعقاد الأوّل) وتتلخص فيما يأتى :

(أوّلا) إن انتخاب نوّاب هذا المجلس حصل بصفة مؤقتة على أساس لائحة سنة ١٨٦٦ ، وقد وعدت الحكومة عند تأسيس المجلس بوضع قانون أساسى جديد له ، وقانون انتخاب متفرع منه ، فاعتماد النوّاب فى تلك الحالة لا يتم إلا بعد إقرار المجلس لقانون الانتخاب الجديد ، وهذا القانون تأخر عرضه على المجلس حتى يوم ٢١ من مارس سنة ١٨٨٢ ، وصدر باعتماده أمر عال فى ٢٥ منه (أى آخر جلسة له).

(ثانيــا) مدّة بقاء النائب فى وظيفة النيابة كانت محدّدة فى لائحة سنة ١٨٦٦ بثلاث سنوات ، أما قانون الانتخاب الصادر فى سنة ١٨٨٢ فقــد حدّدها بخمس سنوات ، فصــدور الأمر العالى الخاص بوظيفة النيابة يجب أن يصــدر بحسب المدّة التى حدّدها القانون الجديد وهى خمس سنوات .

(ثالثــا) إن الأمر العــالى (فِرْمان) الصادر لكل نائب يصــدر بحجم كبير فى مقاس ورقتين من ورق الفولسكاب الحالى، ويستغرق نسخه وقتا طويلا، لأنه يكتب بالخط الديوانى باليد لثمانين عضوا .

ونصـــه (1) :

" قدوة الوجوه المعتمدين والأعيان المنتخبين حضرة ... ... "
" (زيد إقباله ودام كماله) . "

" إن من الأمور التى أثبتتها التجارب من سوالف الأزمان حتى صارت "
" جلية عنــد ذوى البصائر والإذعان، ووصلت إلى درجة الاستغناء عن إقامة "
" دليل و برهان، ان السبب الأقوى فى تقدّم الأمم، والوسيلة العظمى لانتظام "
" الأحوال على الوجه الأتم، هى التشاور فى الأمور وتبادل الأفكار، والمشاركة "
" فى الآراء والأنظار، ولا شك أن هذه هى أحسن المسالك، والشرع الشريف "
" يأمرنا بذلك، فلهذا تحرينا طريق الصواب، واخترنا أن يكون لمصر مجلس "
" نواب ، تبعث الأهالى أعضاءه بالانتخــاب ، و يتبادل فيه آراء الأعضــاء "
" المبعوثين فى مذاكرة ما يلزم من الأمور والقوانين . "

" والآن قد تم الانتخاب وأنتم ممن انتخبوا لهذا المجلس بالعضوية، وصدق "
" عليكم لجنة الانتخاب بالأهلية، وعرض ذلك إلينا فقوبل بالقبول والاستحسان "
" لدينا، فأصــدرنا إليك هذا الرقيم إعلانا بأنك ممن حاز شرف العضوية مدّة "

---

(1) نقل من دفتر الأوامر الكريمة المحفوظ بالسراى الملكية بعابدين ضمن محفوظات ديوان جلالة الملك صفحة (١٠٣) رقم ٢١ فى ٧ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ .

" خمس سنين، فى ذلك المجلس الكريم، فنرجو الله تعالى أن يجعل هذا المجلس "
" باعثا لحصول مقاصدنا وأوطارنا بتقدّم أوطاننا وأقطارنا ، ووسيلة لانتظام "
" أحوال بلداننا وأمصارنا، وأن يكون سببا لنوال الإفلاح وكمال الإصلاح إنه "
" ولى التوفيق " "

تحريرا فى اليوم السابع من شهر جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ محمد توفيق

توزيع مشروعات القوانين على النوّاب

لدراستها أثنــاء عطلة المجلس

بجلسة مجلس النظار المنعقدة فى ١٣ من مارس سنة ١٨٨٢ عرض عليه مشروعا قانونى التجارة البرى والبحرى، فدارت مناقشة حول تأليف قومسيون من أعضاء مجلس النوّاب للنظر فى القوانين التى تضعها الحكومة فى غير مدّة انعقاد مجلس النوّاب.

« فقال سـعادة ناظر الأوقاف : إن تشكيل القومسيون المذكور يلزم له مصاريف، هذا فضلا عن عدم ذكر شىء من هـذا القبيل بلائحة مجلس النوّاب الأساسية ، و إذا وافق على تشكيل القومسيون يلزم إصدار أمر عال بتشكيله .

وسعادة ناظر المـالية وسعادة ناظر الأقاليم السودانية قالا : إذا أرسلت الحكومة كلما يصير سـنه من القوانين للنوّاب فى بلادهم فى غير مدّة انعقاد مجلس النوّاب يكون ذلك فيه سهولة .

وعطوفة الرئيس قال : إذا وافق المجلس على إرسال ما يصير وضعه من القوانين للنوّاب فى بلادهم ، فيصـير توزيع نسخ من القانونين المـذكورين عليهم الآن ، حيث انهم موجودون بهذا الطرف ، وكلما صار سنه من القوانين يرسل لهم بعـد انفضاض المجلس فى بلادهم بمعرفة المديريات ليمكنهم مطالعة وتحضير ملحوظاتهم عنه.

ومسيو كولفين قال : إنى موافق على هذه الطريقة، ولا أرى أحسن منها .

و بالمـداولة تقرر أنه بدلا من تشكيل لجنة خاصة تكلف بالنظر فى القانونين المذكورين و باقى القوانين، فكلما يتم من القوانين المذكورة يرسل لمجلس النظار لأجل بمعرفته يصير توصيلها للمديريات ومنها للنوّاب فى محل وجودهم، ليمكنهم النظر فيها وتحضير مطالعتهم، حتى عند انعقاد المجلس فى السنة الآتية يمكنهم أن يقرروا بدون تأخير ما هو لازم ، وحيث ان حضرات النوّاب موجودون الآن ، فترسل إليهم النسخ الكفاية من القانونين السالف ذكرهما » .

و بناء على هذه المناقشة تحرر لمجلس النوّاب الكتّاب الآتى :

"بالمجلس المنعقد فى يوم الاثنين ٢٣ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ الموافق ١٣ مارس سنة ١٨٨٢ تليت المذكرة المقدّمة من نظارة الحقانية المقال فيها إن القومسيون المشكل للبحث فى ما يلزم لترتيب المحاكم الأهليـة اجتمع فى يوم ١٥ مارس سنة ١٨٨٢، وبالمناقشة فيما يتعلق بنهو القوانين ، رأى أن الأوفق أن يكون العمل بالمحاكم الأهلية فى المواد التجارية بمقتضى قانون التجارة البرى وقانون التجارة البحرى المتبعين الآن بالمحاكم المختلطة و إنما من حيث ان المدّة المقررة لانعقاد جلسات مجلس النوّاب ستنتهى فى يوم ٢٦ مارس الجارى، فإن وافق يصير مخابرته لتعيين لجنة تكون مكلفة خاصة بالنظر فى القانونين المذكورين وفى باقى القوانين التى يرسلها إليها القومسيون بواسطة النظار متى انتهت أوّلا فأوّلا ، و بالمداولة فى ذلك، تقرر أنه بدلا عن تشكيل لجنة تكلف خاصة بالنظر فى القانونين المذكورين و باقى القوانين، فكلما يتم من القوانين المذكورة يرسل لمجلس النظار لأجل أنه بمعرفته يصير توصيلها للمديريات ، ومنها لحضرات النوّاب فى محل وجودهم، ليمكنهم النظر فيها وتحضير مطالعاتهم، حتى عند انعقاد المجلس فى السنة الآتية يمكنهم أن يقرروا بدون تأخير ما هو لازم ، وحيث ان حضرات النوّاب هم موجودون الآن سترسل لهم النسخ الكفاية من القانونين السالف ذكرهما .

وبناء عليه اقتضى تحريره لسعادتكم، ومرسل مع هذا عدد ٨ من النسخ المذكورة لإجراء ما هو لازم أفندم" . ا هـ

٢٤ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩

رئيس مجلس النظار
محمود سامى

ولما عرض هذا الكتاب على المجلس بجلسة ١٨ من مارس سنة ١٨٨٢ قرر باتفاق الآراء إرسال مشروعات القوانين للنواب بواسطة رياسة النواب نظرا لأنها مستمرة، وتحرر من مجلس النواب الكتاب الآتى :

عطوفتلو أفندم رئيس مجلس النظار

" ورد على المجلس رقيم عطوفتكم المؤرخ فى ٢٤ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ بما تقرر فى مجلس النظار بشأن مشروعات القوانين من حيث إرسالها إلى حضرات النواب فى أماكنهم بواسطة المديريات ، فتلى فى هيئة النواب بجلسة يوم السبت ٢٨ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ ، وتقرر فيها باتفاق الآراء أن يرجى من الحكومة السنية إرسال تلك المشروعات إليها بواسطة رئيس مجلس النواب ، لأن سياسته مستمرة مع انفضاض المجلس ، فبادرنا لإحاطة علم عطوفتكم بذلك " ا ه

رقم ١٢ فى ٢ جماد أول سنة ١٢٩٩ رئيس مجلس النواب
محمد سلطان

فعرض هذا الكتاب على مجلس النظار فى يوم الخميس ٤ من جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ (٢٣ من مارس سنة ١٨٨٢) وبعد المداولة، تقرر الموافقة على طلب مجلس النواب من إرسال مشروعات القوانين إلى حضرات النواب بواسطة رئيسه، وتحرر لمجلس النواب الكتاب الآتى نصه :

" بتلاوة خطاب المجلس نمرة ١٢ المرسل للنظارة بالمجلس المنعقد فى يوم الخميس ٤ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ المتضمن ما قررته هيئة النواب من أن يطلب من الحكومة إرسال مشروعات القوانين إلى حضرات النواب بواسطة سعادة رئيس المجلس بعد انفضاضه ، قد تقرر الموافقة على ذلك ، وأنه كتب لنظارة الحقانية بأن كلما تم بها من مشروعات القوانين ترسل لمجلس النظار ، ومنه يرسل للمجلس لإيصاله إلى حضرات النواب " ا ه

رقم ١٨ فى ٦ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ رئيس مجلس النظار
محمود سامى

دَعْوَة مَجْلِس النّواب إلى دَوْر غير عَادِىّ

بواسطة مجلس النظار على أثر تفاقم الخلاف بين الخديوى والنظار

تحدث كثير من المؤرخين المعاصرين لهذا العهد، وتعرضت الصحف السيّارة لأمر الخلاف الذى وقع بين الخديوى ومجلس النظار فى شهر مايو سنة ١٨٨٢، وذكروا له عدّة أسباب، اختلفوا فى تفصيل وقائعها على نحو ما هو مبين فى كتبهم التاريخية، مما دعى مجلس النظار إلى الاجتماع عدّة جلسات، استقر رأيه فى نهايتها على دعوة مجلس النوّاب إلى الانعقاد لدور غير عادى دون صدور أمر من الحضرة الخديوية تطبيقا للمادة التاسعة من اللائحة الأساسية التى تنص على أنه (إذا مست الحاجة إلى تكرار اجتماع المجلس فى غير مدّة الانعقاد فيكون ذلك بمقتضى أمر يصدر من الحضرة الخديوية تتقرر فيه مدّة ذلك الاجتماع) .

ولما كانت تفاصيل الأسباب التى دوّنوها فى كتبهم عن هذه الدعوة لا تتفق والواقع ، مما أدّى إلى تحريفها والوقوع فى الزلل ، ولأجل أن نميط اللثام عن حقيقة هذه الواقعة وظروفها ، استطعنا الحصول على أربع وثائق لمحاضر مجلس النظار حررت فى دار رئيسه فى المدّة من ٦ من مايو سنة ١٨٨٢ إلى ١٠ منه عثرت عليها ضبطية مصر لدى أحمد رفعت بك باشكاتب مجلس النظار بعد القبض عليه فى نهاية الثورة العرابية، فصادرتها نظارة الداخلية بكتاب مؤرخ غاية ربيع الأوّل سنة ١٣٠٠ رقم ٥٤ سايرة ، وقد حوت مناقشات النظار فيها، تفصيل الموضوع، وأسباب دعوة مجلس النواب إلى الانعقاد ، وشرحت شرحا وافيا .

كما عثرنا على تقرير قدمه سعادة محمد سلطان باشا رئيس مجلس النوّاب إلى رئيس القومسيون المخصوص فى ٢٤ من ذى القعدة سنة ١٢٩٩ (٧ من أكتوبر سنة ١٨٨٢) بين فيه تلك الوقائع بوضوح تام، والغرض منها، ننشرها كلها لأوّل مرة

إحقاقا للحق وتصحيحا لما هو مدوّن فى تلك الكتب بعد أن مضت عليها السنون الطوال وهى فى طى الخفاء، وان ما ورد بتلك الوثائق قد كفانا مؤونة البحث عن حقيقة وأسباب هـذه الدعوة التى أرسلت بغـير صدور أمر من الحضرة الفخيمة الخديوية، خصوصا وأن اجتماع المجلس لم يحصل فى المكان المعين لاجتماعه بصفة قانونية، بل التأم فى غير المكان المعين له بدار رئيس النظار « وهذا باطل ولا يعدّ اجتماعا قانونيا طبقا لحكم اللائحـة الأساسية ، فلهذه الأسـباب نكتفى بالمرور على تفصيل وقائع هذا الحادث بكل اختصار تتميا للبحث .

فى يوم الأربعاء ١٠ من مايو سنة ١٨٨٢ أرسل رئيس مجلس النظار تلغرافات إلى المديريات والمحـافظات بسرعة دعوة أعضاء مجلس النوّاب للحضور إلى مصر، لأجل عرض الخلاف الذى تفاقم بين النظار والحضرة الفخيمة الخديوية على نحو ما هو مدوّن بمحضر جلسة مجلس النظار الذى سيأتى ذكره، وطلب رأيهم عنه، وقد لبت أغلبية النوّاب الدعوة، فجاءوا إلى القاهرة واجتمعوا فى دار رئيس النظار فى يوم الجمعة ١٢ من مايو، ووقفوا على أمر هذا الخلاف، وتعدّدت اجتماعاتهم، وتباحثوا مليا فى خير الوسائل لإزالته، وقد رفضت أغلبيتهم موافقة النظارة على عقد مجلسهم بصفة رسمية لمخالفة ذلك للائحة الأساسية، ثم استأنفوا البحث فى هذا الموقف حتى يوم الإثنين ١٤ منـه، إذ قابلوا الخـديوى وعرضوا نتيجة بحثهم عليـه فسوّيت الاشكالات ووافق جنابه العالى على بقاء النظارة فى مركزها [(١)] ، وها هى صورتها :

---

(١) نشرت الوقائع المصرية فى عددها الصادر فى ١٦ من مايو سنة ١٨٨٢ بمناسبة هذا الحادث ما يأتى :

" الحمد لله قد زال الخلاف وانحسمت أسبابه بحسن توجيهات الحضرة الخديوية وتمثيل حضرات "
" النظار ورئيس مجلسهم حضرة عطوفتلو محمود سامى باشا بين يدى الجناب الخديوى ونالوا من جنابه "
" السامى حسن الالتفاتات . فلله الحمـد أوّلا وآخرا وعلى أرباب الجرائد العربية التى تطبع فى القطر "
" المصرى ألا تخوض فى تفاصيل المسـألة خوفا من الوقوع فيما يخالف الحقيقـة و يوجب تشويش "
" الأفكار " .

الوثيقـــة الأولى

في يوم السبت ١٨ جماد آخر ١٢٩٩ الموافق ٦ مايو ١٨٨٢ انعقد مجلس النظار بعد الظهر الساعة [illegible]
تحت رياسة عطوفتلو محمود سامي باشا رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
وبحضور كل من سعادة مصطفى فهمي باشا ناظر الخارجية واحمد عرابي باشا ناظر الجهادية وعلي صادق باشا ناظر المالية ومحمود فهمي
باشا ناظر الاشغال العمومية وعبد الله فكري باشا ناظر المعارف وحسن الشريعي باشا ناظر الاوقاف

عطوفتلو الرئيس قال في علم حضرات اخوانه النظار ان في المجلس المنعقد يوم تاريخه صباحا تحت رياسة الحضرة الخديوية
مرآى حضرته سماع تلاوة حكم قضية المؤامرة الجركسية الجناب الخديوي سلم لنا صورة تلغراف وارد له من الباب العالي
مفاده انه علم من تلغراف شركة هافاس صدور الحكم على ثلثة واربعين ضابطا جركسيا بما فيهم من هو حائز الرتبة الفريقية
بالتجريد من الامتيازات العسكرية والنفي الى اقصى حدود السودان ولم يرد للباب العالي اي خبر عن ذلك وحيث ان
التصديق في ذلك هو من حقوق السلطنة السنية التي لا يجوز حصول [illegible] فيلزم الافادة عن الحقيقة سريعا ثم وسلم لنا ايضا صورة
اجابة صادرة من الجناب العالي عن ذلك سنؤخرها الى حين حضور المسئلة هي كما اخذ علم بتلغراف هافاس تقريبا ولم
تصدق الحضرة الخديوية عليها وان الحضرة الخديوية ملتزمة بان تعرضه
الحضرة الخديوية كانت عازمة على العرض عنها للباب العالي بعد تمام تصديق والتصديق وان [illegible] وحيث ان العلاقة
على وشك تنفيذ ما سلف ولذا الحرص اعادها في هذه المسئلة وغيرها من المسائل كما هي وحيث ان [illegible] الدولية
ان التلغراف الوارد من الباب العالي والجواب المرسل من الحضرة الخديوية ما يمس الامتيازات المصرية المكفولة بالمعاهدات الدولية
والرغبة التي كانت معروفة لدى الحضرة الخديوية بدون استشارة في ذلك فتساءل عما ان يكون من الاجراآت الادارية كانت السابقة
في هذه الاجراآت

اقتضى عقد هذه الجلسة للتدبر في تدارك هذا الامر
وبالمداولة رؤي انه فيما يتعلق بسعادة ناظر الجهادية التي تختص الحكم الصادر من المجلس العسكري بخصوص المشتركين في
المؤامرة باستبدال نفيهم الى السودان بنفيهم عن الخديوية المصرية مع محو اسمائهم من دفاتر الحكومة وصار التوجه بعد ذلك بحضرتهم
الخديوية من طرف عطوفتلو الرئيس بحضور حضرات النظار في نائما جلسة عقدت تحت رياسة الجناب الخديوي لسماع تلاوة ما ذكر

(تابع) الوثيقــة الأولى

وبما أن سعادة ناظر الجهادية هو أول من كانت موجهة إليه تلك الأوامر وقد طابت نفسه بذلك وطلبه بالفعل للتحقيق ويستحسن ذلك حضرات النظار فالأوفق هو موافقة الباشا المشار إليه على هذا الطلب وإعادة الرتبة إليه رسميا لكون الخديوي بشكل حسن هذا الشكل

وحيث أن حضرات النظار جميعا اتفقوا على ذلك وتقرر تقديم عريضة بذلك موقع عليها من حضراتهم جميعا بالصورة المدونة وهي ما العرض على الحضرة الفخيمة الخديوية

مع مراعاة أن القرار الصادر من المجلس العسكري في حق المشتركين في الأمور الثورية وإن كانت أحكامه مستندة إلى القوانين العسكرية إلا أنها كانت مطابقة لما يقتضيه القانون في خصوص ما يجري على مثل هؤلاء في الأحوال القطعية إلا أنه لتخفيف تلك الأحكام إذ لا يخفى على الحضرة العالية الخديوية قديما وحديثا من شمائل الشفقة والرحمة خصوصا مع ذلك تمسكا بأهداب الرأفة ومجاراة لما عهد من الحضرة العالية الخديوية من المراحم الكريمة زيادة تخفيف الحكم المذكور باستبدال النفي إلى السودان بتبعيدهم إلى خارج القطر المصري مع حفظ ما لهم من رواتب الحكومة وحيث إن عطوفتكم ناظر الجهادية الذي هو من أول من كان موجها إليه القصد بهذه الثورة أول من طلب التخفيف

فكما سبق العرض به منذ أيام للأعتاب الكريمة تخفيفا مما صدر من المراحم الخديوية أن وقوع الإرادة السنية بقبول ذلك ولصدور الإرادة الكريمة بذلك والأمر لمن له الأمر

[illegible]

الوثيقـــة الثـانيـــة

في يوم الثلاثا ٢١ جماد الثاني سنة ١٢٩٩ الموافق ٩ مايو سنة ١٨٨٢ انعقد مجلس النظار الساعة عشرة

تحت رياسة عطوفتلو محمود سامي باشا رئيس المجلس وناظر الداخلية

وبحضور كل من سعادة مصطفى فهمي باشا ناظر الخارجية واحمد عرابي باشا ناظر الجهادية وعلي صادق باشا ناظر المالية ومحمود فهمي باشا ناظر الاشغال العمومية وعبد الله فكري بك ناظر المعارف وحسن شريعي باشا ناظر الاوقاف

عطوفتلو الرئيس قال لا حاجة لان اذكر حضرات اخواني النظار بما حصل عندما توجهنا ليلة الاحد الماضية الساعة اتنين وثلث الى سراي الاسماعيلية لتقديم العريضة الرسمية التي تقرر بجلسة يوم السبت الماضي عرضها على الحضرة الخديوية وما جاوب به الجناب الخديوي بانه لم يعد في امكانه اصدار حكم ما في هذه المسألة بعد صدور امر من الباب العالي وما حصل منه من عدم الالتفات وقطع التكلم في هذا الشأن بالقيام اشارة للانصراف فالآن اخبر حضراتكم انه في الساعة الاولى من هذا اليوم حضر لطرفنا بالمنزل محمد افندي رضمي احد معاوني التشريفات الخديوية وسلمنا امرا صادرا لنظارة الداخلية بانه بما ان الحضرة الخديوية اطلعت على جرنال تحقيق المؤامرة الجركسية التي قدم اليه من طرف نظارة الجهادية وعلى العريضة المقدمة من هيئة النظار المتضمنة طلب تخفيف قرار المجلس العسكري وان حق العفو وتخفيف الاحكام هو من خصائصي استصوبت الاكتفا بابعاد المتهمين الى خارج القطر المصري ورفت المذكورين من الاحكام المدونة بالقرار المذكور

وصار تلاوة الامر المشار اليه

وبالمداولة رؤي ان القواعد القانونية المتبعة في مثل ذلك هي قاضية بان يكون صدور الامر على نفس القرار الجهادي وحيث ان نظارة الداخلية ليس لها ان تتوسط في مثل هذه المسائل التي تكون مختصة بنظارة اخرى لم تكن مشتركة معها في التنفيذ لان جرنال التحقيق معروض من نظارة الجهادية لحفظ الوقت بحجة الاختصاص وتنفيذه بمقتضاه فبهذه الاسباب تقرر ان يتوجه عطوفتلو الرئيس الى الحضرة الخديوية مباشرة الى الحضرة السنية تطبيقا للقوانين العسكرية وليعرض لسموه العلية الملحوظات المتقدمة وليلتمس منه اصدار الامر لنظارة الجهادية على قرار الحكم المذكور موافقة للقانون وتطبيقا وان يكون الامر الصادر للداخلية عبارة عن استشارة مجلس النظار بمناسبة تقديم عريضة الاسترحام للوصول

[signature]

الوثيقــة الثـالثــة

في يوم الثلاثا ٢١ جماد الثاني سنة ٩٩ الموافق ٩ مايو سنة ٨٢ انعقد مجلس النظار ثانية الساعة ٤ عربي
تحت رياسة عطوفتلو محمود سامي باشا رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
وبحضور كل من سعادة مصطفى فهمي باشا ناظر الخارجية وأحمد عرابي باشا ناظر الجهادية وعلي صادق باشا ناظر المالية ومحمود
فهمي باشا ناظر الأشغال العمومية وعبد الله فكري باشا ناظر المعارف وحسن الشريعي باشا ناظر الأوقاف

عطوفتلو الرئيس قال إنه بناء على ما تقرر بجلسة هذا اليوم المنعقدة الساعة ٤ عربي قد توجهت إلى الحضرة الخديوية بسراي
الإسماعيلية وعرضت عليه كل ما تقرر بالجلسة المذكورة فأشار سموه بإبقاء الأمر العالي الصادر للنظارة لأجل طلبه النظر
والتفكر فيه
وبما لزم أخذ المجلس في هذا الجناب الخديوي اطلعنا على صورة تلغراف وارد لسموه من الباب العالي تتضمن طلب إرسال أوراق القضية
لإمعان النظر فيها بالآستانة وأخبر بأنه وإن كان ورد الجناب العالي هذا التلغراف لكنه رأى موافقة أعضاء المجلس
إليه وعدم إرسال أوراق القضية
وبالمداولة تقرر انتظار ما يصدر من الباب العالي ما [illegible]

الوثيقــة الرابعــة

في يوم الاربعا ١٠ جمادى الثانية سنة ١٢٩٩ الموافق ١٠ مايو سنة ١٨٨٢ انعقد مجلس النظار الساعة ٤ عربي صباحا
تحت رياسة عطوفتلو محمود سامي باشا رئيس المجلس وناظر الداخلية
وبحضور كل من سعادة مصطفى فهمي باشا ناظر الخارجية واحمد عرابي باشا ناظر الجهادية وعلي صادق باشا ناظر المالية
ومحمود فهمي باشا ناظر الاشغال العمومية وعبد الله فكري باشا ناظر المعارف وحسن الشريعي باشا ناظر الاوقاف
وبحضور احمد رفعت بك كاتب سر المجلس

عطوفتلو الرئيس قال مما ينبغي احاطته علم حضرات اعضاء النظار هو انه ليلة امس عند ما كنت مدعوا بوليمة احد
الذوات مع حضرات ناظر الجهادية وناظر الاوقاف وناظر الاشغال حضر الينا احد ياوران تشريفات الخديوية واخبر
ان جنابه يطلب الحضور [illegible] فبادرت بالقيام للمنزل ومررت
امام منزل سعادة فهمي باشا ناظر الخارجية رأيت الصواب ان يكون معي فاستصحبته وتوجهنا للمنزل وبمقابلتنا سمو
الحضرة [illegible] انا [illegible] وسعادة ناظر الخارجية سوية [illegible] وحضرنا هنا عن حقيقة [illegible] العالي
بالنسبة [illegible] الجناب الخديوي من [illegible] والرسالة الصادرة من الجناب الخديوي عن الباب العالي
وعن الارتباكات السياسية [illegible] الاسباب وانها بادية وجوبا محمودها في شئون مصر
لعدم حصول ما يخل بالراحة العمومية وان مكافاة على ما حصل منهم [illegible] في شئون [illegible]
[illegible] الاوربا [illegible] الدول [illegible] بالقطر المصري وتربيط [illegible] التي حصلت في شئون [illegible]
وانه [illegible] حصل يوم تاريخه منا نحن مجلس النظار امام الحضرة الخديوية والجناب الخديوي [illegible] فلما
بسمعه ذلك منا حصل عنده غاية الانشراح والارتياح [illegible] الكلام الذي [illegible] في جلسة
في وقت [illegible] ومدح [illegible] في شأن [illegible] وما [illegible] في [illegible]
امام حضرات [illegible] النظار وان ما كلفنا به [illegible] مجلس [illegible] الخديوي
لسعادة ناظر الخارجية [illegible] بما يلزم في ذلك

(تابع) الوثيقــة الرابعــة

سعادة ناظر الخارجية شرح لهما كل ما حصل بالجلسة المنعقدة أمس والتي قبلها وبعد أن تم سعادته حكايته قال
أخبرتهما بأن ما ذكر في النهاية لم يحصل البتة ولم يخطر ببالي ولا ببال أحد وفضلاً عن ذلك إن الآراء فيه دالة
واجبات حفظ الراحة العمومية والتكفل بالأمنية العامة ما دمنا في هذا المنصب فقال لنا إنا سمعنا ذلك من
ذات الجناب الخديوي فكررنا القول بأن هذا لم يحصل مطلقاً فقال لنا حينئذ نخبركم أنفسنا خاصة وعن لسان
أفاضل الدول المتحابة بأننا نسألكم هل رعايا الدول الموجودين بالقطر المصري هم الآن عرضة للخطر أم لا
فقلنا لهما إنه لا خوف ولا خطر عليهم أصلاً ثم قال هل حياة الجناب الخديوي ومسنده على خطر أم لا فقلنا
إنه لا خطر على حياته ومسنده إنما إنا نأسف بأن نخبركما أنه ما دام حاصل تشبثات بما يوجب تكدير الخواطر

وحصول الاضطرابات ربما ينتج عنه ما يخل بالراحة العمومية فلا يمكننا أن نجزم بتمام الجزم بما يؤول إليه الأمر وزدنا على ذلك
تأكيدنا لحضراتهما على حفظ الراحة والأمنية العمومية إنما لا يمكننا الاستمرار مع وجود هذه الحالة ولكوننا نرى أن استعفانا
في هذه الحالة الحاضرة يجر إلى حدوث الخطر وتكدير صفو الراحة العمومية فكررنا القول لسعادتهما بخصوص الأمنية العمومية وحفظها
بحسب ما تقدم وزدنا لهما أيضاً أن كان لسمو الجناب الخديوي الواجب حفظه ما دامت هيئة النظارة الحالية موجودة وأقول
إني متى رأيت موجباً لعدم إمكان استمراري على أداء واجباتي عرضت ذلك بادر بإخبار حضرة أفندينا كما هو من مقتضى حدود وظيفتنا
ودمتنا ثم أخبرتهما أيضاً بأني قبلت التكفل المومى إليه منها وبعد ذلك قدمت استعفائي وأنه مع ذلك فإن مساندة
مع إخواني في هذا الأمر الخطير وفيما يلزم اتخاذه من التدابير
هذه هي نتيجة المكالمة التي حصلت بيننا نحن وسعادة ناظر الخارجية وجنابي قنصلي انكلترا وفرانسا ومن حيث إن هذه المسائل مهمة
جداً ولربما ينتج عنها أمور وخيمة تؤثر في المستقبل فأرجو من حضرات إخواني النظار أن يتبصروا ويتدبروا عاقبة هذا الأمر الخطير
ويتداولوا فيما يلزم اتخاذه من الطرق المؤدية لتأييد الأمنية العمومية التي تكفلنا بها أمام وكلاء الدول
سعادة ناظر الحربية أبدى جملة ملحوظات محصلها أن هذه الحالة التي نجد فيها هي استثنائية جداً ومن اللازم النظر في
تدارك الأمور اللازمة وسرعة طلب أعضاء مجلس النواب للانعقاد في ذلك حيث إنهم حريصون على راحة بلادهم ومع ذلك
الرأي للمجلس

(تابع) الوثيقـــة الرابعـــة

سعادة ناظر المعارف قال حيث أن انعقاد مجلس النواب هو مما يكون بأمر من الحضرة الخديوية فأرجو ملاحظة
ذلك
سعادة ناظر المالية وسعادة ناظر الأوقاف قالا من رأينا أيضاً ملاحظة ما أبداه سعادة ناظر المعارف
سعادة ناظر الأشغال قال حيث أن المسألة مهمة جداً وانبنى عليها حوادث عظيمة وطبعاً الحضرة الخديوية لا توافق
على انعقاد المجلس لو طلب منها ذلك كما حصل منها من عدم الموافقة في مسألة الحكم على المؤامرة الجركسية فإذا وقع
المجلس بتحرير تلغرافياً بسرعة طلب أعضاء مجلس النواب فإن للضروريات أحكام تبيح المحظورات
سعادة ناظر الخارجية وباقي حضرات النظار جميعاً وافقوا على ذلك
وبالمداولة رؤي بناء على عدم موافقة الاستعفا حدوث أمور تخل بالأمنية العامة السابق تكفل الوزارة
بالمحافظة عليها ما يترتب عليه تعطيل المصالح ودوام الانتظام واستقامة الأحوال فلهذه الأسباب ولكون
أحكام اللائحة الأساسية القاضية بأن اجتماع مجلس النواب لا يكون إلا بأمر خديوي إنما يجب مراعاتها
في الأحوال الاعتيادية التي وضعت اللائحة بملاحظتها أما في غير الحوادث التي لا يمكن تداركها
إلا باجتماعهم مع عدم إمكان صدور الأمر الخديوي فينبغي جمعهم وعند اجتماعهم يحضرون في المداولة لأجل
المسائل فتقرر التحرير حالاً بالتلغراف للمديريات بسرعة طلب أعضاء مجلس النواب للحضور إلى مصر لأجل عرض
هذه المشاكل على حضراتهم وطلب رأيهم في ذلك

عطوفتلو الرئيس قال الحالة الآن تقتضي علينا بزيادة الضبط والانتباه لعدم وقوع أمر يخشى

(تابع) الوثيقــة الرابعــة

عاقبة فلذا ارى من الصواب تحرير تلغرافات الى محافظة الثغور ومأموريات الضبطيات والمديرية
مشتملة على الجد والاجتهاد فى رؤية المصالح وزيادة التبصر والسهر على حفظ الراحة العمومية بحيث
اذا حدث اى امر كان ولم يتداركوه او لم يخبروا عنه وقت وقوعه فيكون المأمور مسئولا شخصيا عما يحدث
من ذلك

حضرات النظار جميعا اقروا على ذلك وقرروا لزوم اتخاذ التدابير والاحتياطات الممكنة لصيانة
الامنية وعدم حصول ادنى شائبة مما يشوش الاذهان وان اجرا كل ذلك يكون بمعرفة عطوفتلو
نظارة الداخلية وبالفعل قد تحررت التلغرافات اللازمة بذلك اهـ

الوثيقـــة الخـامسة

تقرير سعادة محمد سلطان باشا الى رئيس القومسيون المخصوص

سعادتلو أفندم

تذكرة سعادتكم تتعلق بالاستفهام عن أمرين :

أحدهمـا — ما حصـل من محمود سامى مذ كان رئيسا لمجلس النظار ، من استدعاء حضرات أعضاء مجلس النوّاب لمصر وطلبنا أيضا .

والثـانى — ما وقع من أحمـد عرابى من حضـوره الى منزلنا مع جملة من الضباط فى يوم السبت ٢٧ مايو سـنة ٨٢ فى وقت اجتماع بعض النوّاب والعلماء بطرفنا ، وما صدر منهم من التهديد لأجل الموافقة على طلباتهم .

أما الأوّل — فالواقع أن محمود سامى باشا استدعى النوّاب بتلغرافات[1] منه ؛ وعند ماحضرنا وتقابلنا معه تبينا أن المقصود بحضور النوّاب هوعقد المجلس لعرض

---

(١) صورة مكاتبـة صـادرة من سعادة سلطان باشـا إلى ناظر الداخليـة رقم ٢٨ فى ٥ صفر سنة ١٣٠٠ عن هذا الموضوع ونصها

ناظر داخلية سعادتلو أفندم

تبين من مكاتبة سـعادتكم الرقيمة فى ص سنة ٣٠٠ نمرة ١٣ أن مـديريات قنا وجرجا وأسيوط صرفت فى شهرى يونيه وأغسطس سنة ١٨٨٢ إلى بعض حضرات أعضاء المجلس حالة دعـوة حضراتهم إلى الحضور إلى مصر بتلغرافات من الداخليـة ومنا نظير أجر نزولهم مبلغ ٢٢ و ١٧٦٠٩ قرشا والمـالية رأت أن خصمه من مصروفات الداخلية من المقرر لمصروفات المجلس لا يتأتى إلا بعـد النظر فيه و إفادتها بما يتراءى لاعتماد الخصم . والداخلية تريد إفادتها بما تراه فى ذلك .

والذى نفيدها أن حضرات النوّاب دعوا إلى الحضور إلى مصر دفعتين أحدهما كانت بواسطة الداخلية مباشرة بدون علمنا وهذه ما يكون صرف فيها للبعض أو الكل يجرى المقتضى عنه بمعرفتها ولم يحتسب شىء منها من مصاريف المجلس والثانية كانت بتلغرافات منا بمقتضى أمر عال يشير الى استحضار حضراتهم تحت لزوم الانعقاد وهذه ما يكون صرف فيها لا بأس من خصمه محتسبا من مصاريف المجلس بما أن حضورهم كان فوق العادة فاقتضت إفادة سعادتكم بذلك أفندم ما

رئيس مجلس النوّاب

محمد سلطان

أشياء عليه ناسبينها لحضرة الخديوية، ويقصدون بهذا الانعقاد صدور قرار من المجلس بخلع الحضرة الخديوية كرغوبه هو والعرابى، فأجبناه بأن قانون المجلس لا يساعد على اجتماعه ولا على عقده إلا بأمر يصدر من الحضرة الخديوية، كما وأن حضرات النوّاب لم يقبلوا اجتماع المجلس وعقده إلا بأمر من الخديوى كالمدوّن بلائحته الأساسية .

وأما الثانى — ففى عهد اجتماع النوّاب بالصورة المذكورة، كانت تقدّمت لائحة الدولتين وانبنى عليها فض وزارة محمود سامى باشا بناء على استعفاء هو ومن كان فيها .

وحيث كان أحمد عرابى من ضمنهم وانفصل من نظارة الجهادية، ففى يوم السبت المذكور طلبت الحضرة الخديوية بعض النوّاب والعلماء والوجوه ورؤوس الحزب العسكرى بما فيهم يعقوب سامى الذى كان وقتها وكيلا للجهادية، وصدر لهم النطق الكريم بحضور الجميع بأن النظارة فضت، ونظارة الجهادية صارت تحت ملاحظة الحضرة الخديوية حتى يتعين لها ناظر، وأن كلا منهم مسئول عن وظيفته، وإذا وقع من أحدهم أو ممن هم تحت إدارتهم أدنى خلل يضر الراحة العمومية والأمن العام فيكون مسئولا عن ذلك بالذات، فضلا عن مسئولية جميعهم بالحفظ والصيانة واستتباب الأمن والراحة، فطلبه ويعقوب سامى خرجا من أمامه بدون إذن، وأظهروا عدم الانقياد لحضرته العلية بدون اكتراث، وقالوا أنهم لا يقبلوا النوتة المقدّمة من الدولتين ولا عزل عرابى، وخرجا بغاية التهوّر وإساءة الأدب، وبعدها طلب منى العلماء والوجوه بأن نعمل طريقة بها نحفظ البلد والراحة العمومية من الخلل والاضطراب، فبعثنا الى المذكورين وباقى الضباط من أمرالايات وقائمقامات وبعض الوجوه والذوات بقصد إعمال طريقة لحصول الأمن وحفظ البلد، فجاء لمنزلنا المذكورون، فعرفناهم بأن ما وقع منهم أمام الحضرة الخديوية هو من إساءة الأدب والخروج عن الحد بين يدى الجناب العالى، وبينا لهم الأخطار التى تترتب على مانهجوه من تلك الخطط السيئة، وأن الأولى هو الإذعان لأوامر الجناب العالى، والقيام بما

صدر لهم به النطق الكريم ، فأجمعوا القول بأنهم يؤخرون الإجابة عن ذلك الى أن يحضر أحمد العرابى ، فهــو الذى يعمل الطريقة فى الضبط والربط والأمن العــام بمــا أنهم فى إطاعته ، ومنفذين لإرادته ، وممتثلين له ، فمع إجابتهم منا بأنه لاداعى لطلبه إذ هو مرفوت من وظيفته .

فأصروا على عدم الامتثال إلا بالاتفاق معه ، فأرسلنا إليه من يستدعيه للحضور ، فجاء ومعه جملة من الضباط والعساكر ، و بعد قليل حضر أيضا نحــو خمسمائة من الضباط والعساكر وأحاطوا بالمنزل داخلا وخارجا ، ثم قام العرابى خطيبا بما افتراه على ولاة مصر السابقين والحضرة الفخيمة الخديوية بأمور غير لائقــة ، وفى أثناء خطبته أخذ يهدّد من كان حاضرا فى المجلس من النوّاب والعلماء حتى انتهى به التهوّر إلى المناداة بخلع الخديوى ، فارتفعت أصوات العساكر والضباط الذين كانوا بالمنزل داخلا وخارجا بقولهم (الخديوى مخلوع) ، ثم قال مشيرا إلى النوّاب و بقية الحاضرين من كان منكم معنا فليقف ، وفى هــذه اللحظة جرد محمد عبيد سيفه وأقسم بالطلاق أن من لم ينتصب واقفا ليضربن عنقه ، فلم يعبأ النوّاب بهذه التهديدات ولا يزالوا جالسين فى مراكزهم ، ماعدا الأشخاص الذين من حزبهم مثل أمين الشمسى ، ومهنى أبو عمر ، ومراد السعودى ، وأبو عبد الله من الشرقية ، ومحمد جلال من المنيا ، أما باقى النوّاب فمــا أحد وقف ولا اكترث بتهديدات الجهادية ، وفى هــذا الأثناء طلب العرابى من النوّاب الختم على المحضر الذى معه ، فأخبرناه أن هذا مستحيل الوقوع ، والنوّاب امتنعوا الامتناع الكلى بغاية الحمية والثبات ، ولمــا لم تجد هذه التهديدات فائدة لمــا رأوه من ثبات النوّاب ولم يتحصــل عرابى على مقصوده ، جلس والتمس يعقوب سامى وطلب منا ومن النوّاب الحاضرين أن يسترحموا من الحضرة الخديوية إعادته لوظيفته حفظا للراحة والأمن العمومى ، فتوجهنا للأعتاب الخديوية وعرضنا هناك ما صار ، فلم يتنازل جنابه الرفيع الى قبــول عودته ، وفى اليوم الثانى حضر التجار والعلماء بمنزلنا ، ولكننا امتنعنا عن النزول احتجاجا بانحراف الصحة ، فحضر العرابى بحالة تهوّر ودعاهم للتوجه للحضرة الخديوية لكى يلتمسوا عودته الى نظارة الجهادية ،

وتوجهوا الى الجناب العالى والتمسوا رجوع العرابى لأجل منع الخطر الذى كان مقصودا وقوعه ، فأجيبوا لذلك هذا ما صار ما

٢٤ ذى القعدة سنة ١٢٩٩ (٦ من أكتوبر سنة ١٨٨٢) رئيس مجلس النواب

محمد سلطان

دَعْوَة مجلس النوّاب إلى دَوْر غير عادِى

بأمر صادر من الحضرة الفخيمة الخديوية

إلى سعادة محمد سلطان باشا رئيس المجلس مباشرة

فى ١٨ من رجب سنة ١٢٩٩ ، (٤ من يونيه سنة ١٨٨٢)

بعد زوال الخلاف الذى كان مستحكما بين الخديوى والنظارة وانتهى فى يوم ١٥ من مايو سنة ١٨٨٢ ، وصل الأسطولان الانجليزى والفرنسى إلى مياه الاسكندرية إذ كانت نية الدولتين مبيتة على احتلال البلاد والغدر بها ، فبدأتا فى يوم الخميس ٢٥ من مايو سنة ١٨٨٢ بتقديم مذكرتين إلى الحكومة المصرية .

الأولى — قدمها المفتشان العامان الفرنسى والانجليزى المسيو بريديف والمستر كولفين فى صباح هذا اليوم أثناء انعقاد جلسة مجلس النظار، عن صرف الحكومة لمصروفات أميرية فى تحضيرات لم يدرج لها اعتمادات ثابتة وقت تحرير الميزانية، الأمر الذى ترتب عليه الخروج على الاعتمادات المقررة لكل فصل من فصول الميزانية ، وقد حضر الاجتماع كل من النظار والمفتش الفرنسى ولم يحضر المفتش الانجليزى .

والثانية — قدمتها الدولتان إلى الحكومة المصرية فى المساء عن طريق قنصليهما الجنرالين ، بطلب إبعاد عرابى باشا مؤقتا عن مصر ، وإرسال على باشا فهمى وعبد العال باشا إلى داخل القطر ، واستقالة النظارة ، ولما كانت هاتان

الوثيقتان من الأهميـــة بمكان ، فقد رأينا إثباتهما هنـا مع المناقشات التى دارت فى اجتماع النظار لبحث مذكرة المفتشين .

فقد انعقــد مجلس النظار فى ٨ من رجب ســنة ١٢٩٩ (٢٥ من مايو ســنة ١٨٨٢) تحت رياســة عطوفتلو محمود سامى باشا رئيس المجلس وناظر الداخليــة ، و بحضور كل من سعادة مصطفى باشا ناظر الخارجية والحقانية ، وأحمد عرابى باشا ناظر الجهادية والبحــرية ، وعلى صادق باشا ناظر المــالية ، ومحمــود فهمى باشا ناظر الأشــغال ، وعبد الله فكرى باشا ناظر المعــارف ، وحسن شريعى باشا ناظر الأوقاف .

و بحضور جناب مسيو بريديف المفتش الفرنساوى العام .

ولم يحضر جناب مسيو كولفين المفتش الانكليزى العام .

وبحضور أحمد بك رفعت كاتب سر المجلس .

صار تلاوة محضر جلسة الخميس ٢٣ من جمادى الثانية سنة ١٢٩٩ (١١ من مايو سنة ١٨٨٢) وتصدّق عليه .

مذكرة المفتشين العموميين .

مسيو بريديف قدّم للجلس مذكرة ممضاة منه ومن جناب مسيو كولفين ، وقال : حيث ان رفيقه الموما إليه لم يحضر للجلس فى هذه الجلسة لأعذار ، فبالإصالة عن نفسه و بالنيابة عن رفيقه الموما إليه يطلب تلاوة هذه المذكرة ، وصورتها :

" من الواضح للعيان أن الحكومة أجرت من عهد عدم التئام مجلس النظار "
" تحضيرات ، وأنها صرفت مصروفات ميرى لم تدرج وقت تحرير الميزانية ، وكان "
" يرى المراقبان الواضعان اسماهما أدناه ، أن من بعد إيقاف جلسات مجلس النظار "
" مدّة خمسة عشر يوما يلزم وقوف المجلس المنعقد فى تاريخه عن هذه التحضيرات ، "
" وعن عواقبها المــالية ، فمع ذلك لمــا لم ير فى الكشف إلا بعض بقية مسائل "
" قليلة الأهمية ، يرغب الواضعان اسماهما أدناه الوقوف على الأسئلة الآتى بيانها : "

" (أولا) هل صرفت الحكومة بعد التئام مجلس النظار الأخير أو قبله "
" مصاريف علاوة على ما هو وارد بالميزانية يترتب منها على أى نوع كان "
" خروج عن الاعتمادات المقررة لكل فصل من فصول الميزانية ؟ "
" (ثانيا) وبواسطة أى إيراد تعتمد الحكومة على سداد هذه "
" المصاريف ؟ وهل يمكن ضبط قيمة ما صرف من الآن ؟ وبموجب أى "
" تصريح جرى صرف تلك المصاريف ؟ "
" فالمراقبان الواضعان اسماهما أدناه يعرضان هذه المذكرة على هيئة مجلس "
" النظار ، متطلبين أن يعطى إليهما إجابة قطعية بالكتابة قبل الجلسة الآتية ، "
" ويصير درجها ضمن كشف مسائل الجلسة الآتية . "

وأرفقت صورة منها لهذا المحضر .

عطوفتلو الرئيس قال : أحقق لحضرات المراقبين أنه لم يصرف شىء زيادة عن المقرر فى الموازين، ومع ذلك فإننى مستعد للمجاوبة عن هذه المذكرة كتابة ودرجها فى مسائل الجلسة الآتية(١) .

مذكرة الحكومتين الانكليزية والفرنسية المبلغة الى الحكومة المصرية

«إن(٢) قنصلى فرنسا وبريطانيا العظمى الموقعين على هذا يحيطان علم عطوفتكم، بأنه من حيث ان عاطفة الوطنية حملت سعادة سلطان باشا رئيس مجلس النواب وكذا رغبته فى تأييد سلم مصر ورفاهيتها على عرض الشروط الآتية على عطوفتلو محمود سامى باشا رئيس مجلس النظار إذ رأى أنها الواسطة الوحيدة لوضع حد لحالة الاضطراب فى مصر ، وهذه الشروط هى :

(١) قدمت النظارة استقالتها للجناب العالى فى مساء الخميس ٩ من رجب سنة ١٢٩٩ هـ (٢٦ من مايو سنة ١٨٨٢) فقبلها . (٢) الكتاب الأصفر وثيقة رقم ١٣٩ سنة ١٨٨٢ .

(١) إبعاد سعادة عرابى باشا مؤقتا من مصر مع بقاء رتبته ومرتباته .

(٢) إرسال كل من على فهمى باشا ، وعبـد العال باشا الى داخل مصر مع بقـاء رتبهما ومرتباتهما .

(٣) استقالة الوزارة الحالية .

وقد رأيا أن هـذه الشروط لمـا فيها من روح الاعتدال تمنـع المصائب التى تستهدف لهـا مصر ، فهما باسم حكومتيهما و بتـفويض منهما ينصحان حضرة رئيس مجلس النظار وزملاءه بقبولها ، وعنـد الاقتضاء يشترطان تنفيذها ، وليس لحكومتى فرنسا وانجلترا غاية من التدخل فى شـؤون مصر سوى حفظ الحالة الحـاضرة المقررة ، و بالتالى أن يعيـدا للخديوى السلطة المختصة به ، إذ بدونهـا يخشى على هـذه الحالة المقررة ، و بمـا أن توسط الدولتين ليس مبنيـا على حب الانتقام والتشفى فسيبذلان الجهـد فى صدور عفو عمومى من الحضرة الخديوية وسيسهران على تنفيذ هذا العفو » .

الامضاء

٢٥ مايو سنة ١٨٨٢ سنكفكز — ماليت

فقررت النظارة رفض مطالب الدولتين و بعثت إليهما بالردّ فى ٢٦ من مايو سنة ١٨٨٢ بواسطة ناظر الخارجية المصرية بالنص الآتى :

القـاهرة فى ٢٦ مايو سنة ١٨٨٢

" يتشرف ناظر خارجية الجنـاب الخديوى بأن يعـرض ما يأتى جوابا على اللائحة التى قدّمها قنصلا جنرال فرنسا و بريطانيا العظمى فى ٢٥ مايو لرئيس مجلس النظار فيقول : إن سعادة سلطان باشا صرح أمس أمام النظار عند انعقاد مجلسهم بأن أعاد على رئيس مجلس النظـار ذكر محادثة جرت بينـه و بين قنصـل جنرال فرنسا وأنه لم يبدأ بذكر مقترحات أو إشارات لا يعنيه أن يقدّمها ولا يبديها باسمه الشخصى ولا بصفة كونه رئيس مجلس النوّاب ، فإن هذا المجلس غير ملتئم الآن ؛ أما الطلبات المدوّنة فى اللائحـة التى قدّمها قنصلا إنكلترا وفرنسا ، فتتعلق بمسائل داخلية تختص بالأمور الإدارية التى اعترفت الدول الكبرى دائما بأن حرية العمـل

فيها من خصائص الحكومة المصرية ، ولا يمكن لحكومة الجناب الخديوى أن تولج فى باب المناظرات والمباحثات فى هذه القضايا بدون التعدّى على الفرمانات السلطانية والمعاهدات الدولية التى حدّدت مقام مصر الخصوصى ، وبدون نقد القوانين الشورورية لهذه البلاد التى هى أعظم كفالة تتكفل ببقاء الحال على ما هى عليه ، نعم أن حكومة الجناب الخديوى تعدّ نفسها سعيدة باتباع المشورات الحسنة التى يشير بها وكيلا فرنسا و بريطانيا العظمى ، ولكنها تتأسف لعدم إمكانها فى هذه الحالة الحاضرة أن تبادر كعادتها بتلبية المطاليب المذكورة فى اللائحة المقدّمة ، و إذا كانت ترى حكومتا فرنسا وانجلترا أن هذه المسألة الموضحة فى لائحة وكيليهما السياسيين فى القاهرة لا تمس الإدارة الداخلية ولكنها تختص بالسياسة العمومية ، وجب أن تعرض هذه المسألة على الدولة العظمى التى جعلت مصر تحت سيادتها أعنى بها تركيا ".

فقبل الخديوى مطالب الدولتين ، وقدّمت النظارة استقالتها فى مساء الجمعة ٩ من رجب سنة ١٢٩٩ (٢٦ من مايو سنة ١٨٨٢) وهذا نصها :

« القاهرة فى ٢٦ مايو سنة ١٨٨٢

« إن جنابكم العالى قد بلغنا عند وصول الدونمتين الإنكليزية والفرنساوية بأنكم حررتم إلى الاستانة بطلب التعليمات ، ولما كنا منتظرين ورود جواب من الباب العالى ، و إذا بقنصلى فرنسا وبريطانيا الكبرى قدّما لحضرة رئيس مجلس نظاركم لائحتهما بتاريخ ٢٥ مايو .

وبناء على أوامر جنابكم العالى اجتمعنا والتأم مجلسنا وقرّر تحرير هذا الجواب المرفوق مع هذا ، وعندما توجهنا الى جنابكم العالى لاستشارتكم أخبرتمونا بأنكم قبلتم لائحة وكيلى فرنسا و بريطانيا العظمى ، وهذا القبول مباين لما أجمع عليه رأى كل النظار إجماعا كليا ، فإن قبول تدخل الدول الأجنبية فى هذه القضية يمس بحقوق الحضرة السلطانية .

وبناء على ذلك نتشرف بأن نقدّم لجنابكم استعفاءنا جميعا، ونحن لجنابكم العبيد المطيعون » .

إمضاءات النظار

(١) محمود سامى .
(٢) مصطفى فهمى .
(٣) أحمد عرابى .
(٤) محمود فهمى .
(٥) عبد الله فكرى .
(٦) حسن شريعى .
(٧) على صادق .

وعلى أثر استقالة النظارة وقبول الخديوى لمطالب الدولتين ، هاجت الخواطر واشتدّت الأزمة ، فاضطر الخديوى إلى عقد اجتماعين فى يوم السبت ٢٧ من مايو سنة ١٨٨٢ حضرها النوّاب والعلماء والأعيان وبعض كبار الموظفين والضباط لبحث الحالة من كل نواحيها لحل الأزمة ، وبالأخص بعد تدخل فريق من ضباط الجيش ومطالبتهم برجوع عرابى باشا لنظارة الجهادية ، وإعلانهم بأنهم لا يقبلون غيره ناظرا لهذه النظارة .

وفى مساء هذا اليوم اجتمع النوّاب فى منزل رئيسهم محمد سلطان باشا مع بعض الأعيان والعلماء ، فحضر عرابى باشا وبعض ضباط الجيش والجنود وحاصروا المنزل بمن فيه ، وطلب الى المجتمعين الانضمام إليه ، كما طلب منهم التوقيع على محضر بخلع الخديوى (راجع تفصيل هذه الواقعة فى تقرير سلطان باشا الذى نشرناه لأول مرة بصفحة ٢١١ من هذا السفر) .

ولما امتنع الحاضرون عن تأييد فكرته ، التمس يعقوب سامى باشا وكيل الجهادية منهم أن يسترحموا الخديوى بإعادة عرابى باشا لنظارة الجهادية حفظا للامن ، فتوجه سلطان باشا الى الجناب العالى وعرض عليه ذلك فلم يقبل .

وفى اليوم التالى (الأحد ٢٨ من مايو) دعا عرابى باشا العلماء والتجار والأعيان الذين ذهبوا الى منزل سلطان باشا ، للتوجه الى الحضرة الخديوية لكى يلتمسوا

رجوعه الى وظيفتــه ، وفعلا قابلوا سموه وعرضوا عليــه هــذا الالتماس فأجاب طلبهـــم .

وأصدر الخديوى فى مساء هــذا اليوم أمره الكريم ببقاء أحمد عرابى باشا على نظارة الجهادية والبحرية ، وهذا منطوقه (١) :

" الى أحمد عرابى باشا . "

" ولو أنكم استعفيتم ضمن هيئة النظارة التى استعفت ، ولكن مراعاة لحفظ "
" الراحة والأمنية ، استصوبنا بقاءكم على نظارة الجهادية والبحرية ، وأصدرنا "
" أمرنا هذا لكم لتعلموه وتبادروا بإجرى مافيه انتظام أحوال العسكرية بالطريقة "
" الكافلة لحفظ الأمنية العمومية على الوجه المرغوب كما هو مقتضى إرادتنا " "

محمد توفيق

١١ رجب سنة ١٢٩٩ (٢٨ مايو سنة ١٨٨٢) .

بقى عرابى باشا وحده فى الحكم نافذ الكلمة فى شؤون الحكومة كلها ، فطلب من الخديوى حشد الجنود فأجيب إلى طلبه .

وفى ٢ من يونيــه سنة ١٨٨٢ عين السلطان معتمدا عثمانيا ساميا للتوجه إلى مصر لمعالجة الحالة فيها فوصل إلى العاصمة فى الثامن منه .

وفى ٤ من يونيه (١٨ من رجب سنة ١٢٩٩) وقد كانت حالة البلاد فى أشد الاضطراب بعد استقالة وزارة محمود سامى البارودى باشا ، حضر السير ادواردماليت إلى سراى الاسماعيلية ، وعرض على الخديوى فكرة استدعاء مجلس النواب لأخذ رأيه فيما طلبته الدولتين وابلاغ ما يستقر عليه رأى هــذا المجلس إلى المؤتمر المزمع عقــده فى الاستانه للنظر فيــه ، وبهذه الطريقة قد يوجد الائتــلاف بين النواب والزعماء ، الأمر الذى يمكن به إصلاح ذات البين مع الخديوى .

(١) أمر كريم رقم ٣٢ مؤرخ ١١ رجب سنة ١٢٩٩ المقيد بدفتر الأوامر الكريمة بصفحة ١٠٤ المحفوظ بسراى عابدين ضمن محفوظات ديوان جلالة الملك (جهات السايرة) .

فلم يعارض الخديوى هذه الفكرة ، فأصدر فى نفس اليوم أمرا كريما رقم ٣٥ إلى سعادة محمــد سلطان باشا رئيس مجلس النواب يكلفه فيــه باستحضار النواب ليكونوا موجودين تحت لزوم انعقاد المجلس ، فأبلغ رئيس المجلس ونظارة الداخلية هــذا الأمر إلى المحافظين والمديرين بالبرق بدعــوة النواب للحضور الى العاصمة ، فحضروا جميعا انتظارا لصــدور النطق الكريم باجتماعهم لدور غير عادى طبقا لنص المادة التاسعة من اللائحة الأساسية ، وهذه هى صورته منقولة عن الأصل الذى عثرت عليه بين أوراق قديمة فى أحد البيوتات العريقة التى كانت لها صلة بحوادث العرابيين :

مجلس النواب رئيسى سعادتلو پاشا

بحسب اقتضاى حيثى انهم تستحضروا اعضاء مجلس النواب ليكونوا

مجتمعين وموجودين تحت لزوم انعقاد المجلس ولزم اصدار امرنا هذا

للمبادرة بالاجرا كما ذكر ١٨ رجب سنه ٩٩



وفى يومى ٦ و ٧ من يونيه توافد النواب على العاصمة وذهبوا الى منزل رئيسهم سلطان باشا وتباحثوا معه فى موضوع هذه الدعوة وتعددت اجتماعاتهم حتى يوم ١٠

وفى يوم الأحد ١١ من يونيه سنة ١٨٨٢ وقعت مذبحة الاسكندرية المشهورة فى الساعة الثانية بعد الظهر ، فعدل الخديوى عن دعوة المجلس لعقد جلساته .

وفى اليوم التــالى عقد الخديوى اجتماعا فى سراى عابدين ، حضره المندوب العثمانى ، ومحمد شريف باشا ، وقناصــل الدول الذين جاءوا يطلبون تأمين رعاياهم على أرواحهــم وأموالهم ، فجرت المباحثة فى هــذا الاجتماع فيما يجب اتخاذه حيال هــذه الحوادث ، فاستقر الرأى على إعطائهــم الضمانات الوثيقة التى تكفل إعادة الأمن الى نصابه ، وصيانة أرواح الأجانب وأموالهم ، وإقرار الراحة والطمأنينة ، وتهدئة الخواطر ومنع وقوع الفتن .

تأليف نظارة اسماعيل راغب باشا

بقيت البلاد بلا نظارة من ٢٧من مايو الى ١٧ من يونيه سنة ١٨٨٢ ،الى أن أصدر الخديوى إرادة سنية بالتلغراف الى ديوان الداخليـة ، ودواوين الحكومة العالية ، بتعيين سعادة اسماعيل راغب باشا رئيسا لمجلس النظار وهذا نصها :

" حيث ان الحالة الحاضرة تستدعى وجود هيئة يعتمد عليهـا فى مباشرة "
" أشغال ومصالح الحكومة ،انتخبناوعينا سعادة اسماعيل راغب باشا رئيسالمجلس "
" النظار ، وأمرناه بتشكيل وانتخاب هيئة يعتمد عليها ، والعرض عنها لطرفنا "
" لصدور أمرنا باعتمادها ؛ فيكون فى علمكم إحالة مقام الرياسـة لعهدة الباشا "
" المشار إليـه ، وكونوا جميعا يدا واحدة فى المساعدة ، والمعـاونة ؛ وصرف "
" الاقتدار،والإمكان لمـا فيه انتظام الإدارة،وحسن سير الأعمال،واستتباب "
" الأمن والراحة بأطراف وأكناف البلاد، نسأل الله التوفيق والإصلاح . "

وفى نفس اليوم أرسل أحمـد عرابى باشا ناظر الجهـادية البرقية الآتيـة الى الخديوى ردّا على هذه الإرادة السنية ونصها :

« تشرفت بالإرادة السنية الواردة الىّ من سموّكم بطريق التلغراف ، ناطقة بتفويض رياسة نظار حكومتكم الى سعادة اسماعيل راغب باشا، نظرا لمـا تقضى به الأحـوال الحاضرة من احتياج الحكومة الى هيئة نظار يعتمد عليهـا فى مباشرة أشغال الحكومة فى تلك الأحوال،وقد توجه إلينا الأمر من سموّكم فى تلك الإرادة بأن نكون معه يدا واحدة فى المساعدة ؛ والمعاونة على تحسين الأحوال بقدر ما فى الإمكان والاستطاعة ؛ وأنى بالإصالة عن نفسى وبالنيابة عن جميـع ضباط العسكرية نبدى لعظمتكم ارتياحنا بهذا التعيين، رجاء أن يؤدّى الى الغايةالمقصودة منه ، فقـد اشتهر سعادة الباشا المشار إليه بالدراية والدربة فى أعمـال الحكومة، لمـا تقلد فى الوظائف المهمة زمنـا طويلا ، واشتهر أيضا بالأمانة والاسـتقامة،

وحيث ان أوامر الحكومة إنمـا تصدر لصالح البلاد و رفاهيتها وتمتعها بالراحة الكاملة ، فنحن مستعدون لتنفيذ تلك الأوامر ، ونؤدى واجباتنـا فى ذلك بكل ما فى الوسع والطاقة » .

أحمد عرابى

وفى ١٧ منـه صدر أمر كريم(١) الى سعادة اسماعيـل راغب باشا بتعيينه رئيسا لمجلس النظار وبتكليفه بتشكيل هيئة النظارة الجديدة ونصه :

« بناء على أهليتكم ، وحسن درايتكم ، وصداقتكم من الأمور المسلمة ، قد »
« استصوب بطرفنا تعيينكم رئيسا لمجلس النظار ، فيلزم المبادرة بانتخاب وتشكيل »
« الهيئة اللازم وجودها معكم ، والعرض لطرفنا عنها ، لصدور أمرنا بتعيينها ، »
« والمأمول بعونه تعالى وما لكم من الدراية التامة ، أن يصير الحصول بأقرب »
« وقت على انتظام الأحوال ، وسير الحركة العمومية على أحسن منوال . »

محمد توفيق

وبتـاريخ ١٨ منـه رفع سـعادته تقريرا للحضرة الفخيمة الخـديوية بعرضه الأصول التى تعتبرها الهيئة المشكلة تحت رياسـته أساسا بمجموع إجراءاتها (راجع نصـه مع الإرادة السنية الخاصة باعتماده والتصديق عليه بالصحف من ٢٤٧ الى ٢٥١ بالجزء الخامس من هذا السفر) .

وفى ٢٠ من يونيه رفع سعادة اسماعيل راغب باشا للحضرة الفخيمة الخديوية العريضة الآتية بانتخابه النظار ، والتماسه صدور الأمر الكريم باعتماد تعيينهم ، مع توليته نظارة الخارجية ونصه :

(١) أمر كريم رقم ٣٦ مؤرخ غرة شـعبان سنة ١٢٩٩ (١٧ من يونيه سـنة ١٨٨٢) المقيد بدفتر الأوامر الكريمـة صفحة ١٠٥ المحفوظ بسراى عابدين ضمن محفوظات ديوان جلالة الملك جهـات السايرة .

مــولاى (١)

« لقد تفضلتم علىّ بتكليفى بتشكيل هيئة مجلس نظار، وإنى لشاكر للجناب العالى على إقراره أهليتى، وصداقتى، وشاكر لمولاى أيضا، إذ تكرم على بالاعتماد فى إحالة انتظام الأحوال الحاضرة بأقرب وقت، وسير الحركة العمومية على أحسن حال، وحيث ان أقصى إخلاصى وغاية آمالى واجتهادى، هى الاستحصال على ما أحيل علىّ من لدن سيدى المعظم بنفوس ومساعدة فخامتكم، وباتحاد رفقائى الموافقين على هذه المقاصد الخيرية، فأمولى من عناية الله تعالى الحصول على مقاصد جلالتكم العادلة النافعة، والمستدعية للنجاح والتقدم عموما، التى جعلتها مراحمكم أساسا لوطننا العزيز. فبناء على أمر جلالتكم الكريم بتشكيل الهيئة أعرض لسموكم التوجيهات الآتيــة :

سعادة أحمد باشا رشيد ... ناظر الداخليــة .

سعادة أحمد باشا عرابى ... ناظر الجهادية والبحرية .

سعادة عبد الرحمن بك رشدى ناظر المـاليــة .

سعادة على باشا إبراهيم ... ... ناظر الحقانيــة .

سعادة محمود باشا الفلكى ... ناظر النافعة (الأشغال) سميت بذلك لإضافة الزراعة عليها

سعادة سليمان باشا أباظه ... ناظر المعارف .

سعادة حسن باشا الشريعى ناظر الأوقاف .

فإذا وافق هذا الانتخاب لدى حضرتكم الفخيمة، فألتمس صدور أمرها الكريم بذلك، مع تفضلها علىّ بتوليتى نظارة الخارجية، كما تفضلت علىّ بتوليتى رياسة مجلس النظار، وأقدم مزيد الاحترام التام للحضرة الخديوية. وأتشرف بأن أكون خادم جلالتكم الأمين. »

اسماعيل راغب

---

(١) صفحة ٤٦ مجموعة القوانين سنة ١٨٨٢



اسماعيل راغب باشا

رئيس مجلس النظار

وفى ٢٠ منه صدر إليه أمر كريم(١) بالتصديق على انتخاب النظار المشـار إليهم للنظارات المذكورة، وبقاء نظارة الخارجية فى عهدته علاوة على مقام الرياسة .

" إنه بناء على اعراضكم لطرفنا بانتخاب النظارالذين استنسبتم تشكيل الهيئة "
" الجديدة منهم تحت رياستكم، قد استصوب لدينا استنسابكم فى ذلك وهو بقاء "
" نظارة الخارجية فى عهدتكم علاوة على مقام الرياسة، وتعيين أحمد رشيد باشا "
" ناظرا للداخلية، وبقاء أحمد عرابى باشا بنظارة الجهادية والبحرية، وتعيين "
" عبد الرحمن رشدى بك ناظرا للمـالية ، وعلى إبراهيم باشا ناظرا للحقانية ، "
" ومحمود باشا الفلكى ناظرا للنافعة، وسليمان باشا أباظه ناظرا للمعارف، وحسن "
" شريعى باشا ناظرا للأوقاف، وفى تاريخه صدرت أوامرنا للنظار المشار إليهم "
" بذلك، وهذا لعطوفتكم إشعارا بما ذكر حسبما تعلقت به إرادتنا . "

محمد توفيق

مؤتمر الدول الأوروبية الكبرى فى الاستانة

وفى ٢٣ من يونيه اجتمع مؤتمر الدول الأوروبية الكبرى الذى دعا إليـه المسيو دى فريسينييه رئيس الوزارة الفرنسـية فى الاستانة وقرر فى ٢٥ منه ميثاق النزاهة وقد رفضت تركيا الاشتراك فيه، وهذا نصه :

" تتعهد الحكومات التى يوقع مندوبوها على هـذا القرار بأنها فى كل اتفاق يحصل بشأن تسـوية المسألة المصرية لا تبحث عن احتـلال أى جزء من أراضى مصر ، ولا الحصول على امتياز خاص بهـا ، ولا على نيـل امتياز تجارى لرعاياها لا يخول لرعايا الحكومات الأخرى " .

ثم قرر وجوب التدخل فى مصر لإخماد الثورة، وأن يعهد بهذه المهمة الى تركيا لإرسال جيشها لإعادة النظـام والأمن إليها ، وأن يخدم هـذا الجيش مركز مصر

(١) أمر كريم رقم ١١ مؤرخ فى ٤ من شعبان سـنة ١٢٩٩ (٢٠ من يونيه سنة ١٨٨٢) المقيد بدفتر الأوامر الكريمة صفحة ١١٧ المحفوظ بسراى عابدين ضمن محفوظات ديوان جلالة الملك .

وامتيازاتها التى نالتها بموجب الفرمانات السابقة والمعاهدات، وأن يخمد الثورة العسكرية ، ويعيد الى الخديوى سلطته ، ثم يشرع فى إصلاح النظم العسكرية فى مصر، وأن تكون مدة إقامته فى مصر ثلاثة أشهر ، وتعيين قواد هذا الجيش بالاتفاق مع الخديوى ، وتكون نفقاته على حساب مصر، ويعين مقدارها بالاتفاق مع مصر وتركيا والدول الست العظمى الأوروبية[1]،وأرسل هذا القرار الى الحكومة التركية فلم تقره .

ضرب الأسطول الانكليزى ثغر الأسكندرية

كانت الحكومة الإنكليزية تستعد للحرب خلال اجتماع المؤتمر، فأخذت تدبر الأسباب للتعجيل بضرب ثغر الاسكندرية لكى تضع المؤتمر أمام الأمر الواقع ، فأوعزت الى قائد الأسطول أن يخلق أية وسيلة للتحرش بمصر لإثارة الحرب عليها، فادعى أنه اكتشف بعض ترميمات يقوم بها الجيش المصرى فى حصون الاسكندرية ، وتركيب بطاريات جديدة تجاه بوارج الأسطول البريطانى ، وأن الاستعدادات الحربية قائمة على قدم وساق فى البلاد، وأن عرابى باشا معتزم سد بوغاز الاسكندرية لحصر البوارج البريطانية فى مينائها ، وأن أعمال التحصين ما زالت مستمرة فى القلاع .

وفى ٦ من يوليه سنة ١٨٨٢ أرسل أميرال الأسطول بلاغا الى قومندان موقع الاسكندرية عن هذا كله، وطلب منه الكف عن أعمال التحصين الجارية فى الحصون التى تهدد الأسطول، كما طلب تسليمها إليه .

وفى اليوم نفسه أجابه القومندان ، بأنه لم يوضع أى مدفع جديد فى الحصون ، ولم يجر فيها أى إنشاء جديد ، وأكد له أن الأخبار المذكورة لا حقيقة لها .

---

(١) هى انكلترا وفرنسا وألمانيا والروسيا و إيطاليا والنمسا .

وطبعا لم يقتنع أميرال الأسطول البريطانى بجواب القومندان المصرى، فأرسل له فى صبيحة يوم ١٠ من يوليه سنة ١٨٨٢ إنذاراً[1] نهائيا يطلب فيه تسليم البطاريات المنصوبة فى الحصون القائمة بجهة رأس التين والواقعة على ساحل الميناء الجنوبى، لتجريدها من السلاح ، وإلا ضرب الحصون عند شروق الشمس فى يوم ١١ من يوليه، كما أبلغ القنصل البريطانى الحكومة المصرية بقطع علاقاته معها .

وفى مساء يوم ١٠ من يوليه ردّت[2] الحكومة المصرية على هذا الإنذار النهائى، بأنها لاتستطيع تسليم أى مدفع ولاأية طابية دون أن تكره على ذلك بحكم السلاح ، واحتجت على هذا الإنذار الذى وجه إليها، وأوقعت مسئوليات جميع النتائج المباشرة وغير المباشرة التى تنجم عن هجوم الأساطيل وإطلاق المدافع على الاسكندرية المدينة الهادئة ، على الحكومة البريطانية لمخالفتها أحكام حقوق الانسان وقوانين الحرب .

وفى الساعة السابعة من صبيحة يوم الثلاثاء ١١ من يوليه سنة ١٨٨٢ أصدر أميرال الأسطول الانكليزى أمره بضرب مدينة الاسكندرية، واستمر الضرب على أقصى ما يكون من الهـول والشـدة حتى الغـروب، فدمر معظم الحصون ، كما انهدمت كثير من مساكن الأهلين وحرقت ، وكثر عدد القتلى والجرحى، وقد تفانى

---

(١) راجع نصوص المكاتبات التى دارت بشأن هذا الموضوع فى الكتاب الأزرق عن شؤون مصر سـنة ١٨٨٢ (Blue Book) والكتاب الأصفر عن حوادث مصر سـنة ١٨٨٢ ,Livre Jaune Documents diplomatique affaires d'Egypte.

(٢) ونص الرد هو :

" لم تعمل مصر شيئا يقضى بارسال هذه الأساطيل المتجمعة ، ولم تعمل السلطة المدنيـة ولا السلطة العسكرية أى عمـل يسوغ مطالب الأميرال إلا بعد اصلاحات اضطرارية فى أبنية قديمة " والطوابى الآن على الحالة التى كانت عليها عند وصول الأساطيل ، ونحن هنا فى وطننا و بيتنا ، فمن حقنا بل من الواجب علينا أن نتخذ عدّتنا ضدّ كل عدوّ مباغت يقدم على قطع أسباب الصلات السلمية التى تقول الحكومة الانكليزية انها باقية بيننا ، ومصر الحريصة على حقوقها الساهرة على تلك الحقوق .

وعلى شرفها لا تستطيع أن تسلم أى مدفع ولا أية طابية دون أن تكره على ذلك بحكم السـلاح ، فهى لذلك تحتج على بلاغكم الذى وجهتموه اليـوم وتوقع المسـئوليات جميع النتائج المباشرة وغير المباشرة التى تنجم إما عن هجوم الأساطيل أو عن إطلاق المـدافع على الأمة التى تقذف وسط السـلام القنبلة الأولى على الاسكندرية المدينة الهادئة مخالفة بذلك لأحكام حقوق الانسان ولقوانين الحرب " .

سكان الثغر فى الدفاع عنه، وبذلوا كل ما فى استطاعتهم من تضحية و إقدام، وقاموا بمساعدة جيش البلاد ، كما قاومت الحصون أشدّ مقاومة الى أن تهدّمت، ولم يعد فى وسعها المقاومة، فانهزمت أمام قوة الأسطول التى تفوقها قوة .

وفى اليوم التالى أضرم الجنود المصريون النار فى المدينة لكى يحول الحريق دون نزول الجيش البريطانى بها واتخاذها قاعدة حربيـة لزحفه، وانسـحب الجيش المصرى من المدينة ليستمدّ للقاومة فى داخل البلاد .

مؤتمـر الاسـتانة

وفى ١٥ من يوليه سـنة ١٨٨٢ اجتمع مؤتمر الآسـتانة بعد ضرب مدينـة الاسـكندرية، ودعا تركيا لإرسال جيش عثمانى الى مصر تنفيذا لقـراره السابق، فقبلت الدولة العلية الاشتراك فى هذا المؤتمر للباحثة فى إقرار الوسائل الكفيلة بإعادة الأمور الى نصابها، وقبلت شروط التدخل التى قرّرها المؤتمر و إرسال جنود الى مصر .

وقبـل أن يتحرك الجيش العثمانى الى مصر كانت الهزيمة قـد لحقت بالجيش العرابى فأخفق المؤتمـر إخفاقا تاما فى مأموريتـه أدّى الى تأجيل انعقاد جلساته الى أجل غير مسمى .

الخلاف بين الخديوى وعرابى باشا

اشتدّ الخلاف بين الخديوى وعرابى باشا على أثر انسحابه مع الجيش المصرى من الاسكندرية الى كفر الدوّار لإقامة خطوط الدفاع لصد الانكليز عن الزحف الى داخل البلاد .

وفى ١٧ من يوليه سنة ١٨٨٢ بعث الخديوى برقية(١) الى أحمد عرابى باشا يأمره بالكف عن الاستعدادات الحربية، و يكلفه بالحضور الى سراى راس التين لتلقى الأوامر والتعليمات منه، وهذا نصها :

(١) الوقائع المصرية العدد رقم ١٤٦١ الصادر فى ١٨ من يوليه سنة ١٨٨٢

" اعلموا أن ما حصل من ضرب المدافع من الدونتمة الانكليزية على طوابى "
" اسكندرية وتخريبها، إنما كان السبب فيه استمرار الأعمال التى كانت جارية "
" بالطوابى، وتركيب المدافع التى كلما يصير الاستفهام عنها كان يصير إخفاؤها "
" وإنكارها، والآن وقد حصلت المكالمة مع الأميرال، فأفاد أنه ليس للدولة "
" الانكليزية مع الحكومة الخديوية أدنى خصومة ولا عداوة، وأن ما حصل "
" إنما هو فى مقابلة ما كان من التهديد والتحقير للدونتمة، وأنه إذا كان بيـد "
" الحكومة الخديوية جيش منظم وممتثل ومؤتمن فهو مستعد لتسليم مدينـة "
" الاسكندرية إليها، ولذلك إذا حضرت عساكر شاهانية فالحكومة الانكليزية "
" تحترمهم وتسلم إليهم المدينة، فقد تحقق من هذا أن الدولة الإنكليزية ليست "
" محاربة مع الحكومة الخديوية، وأنه تقرر من كافة الدول المعظمة بالقونفرنس(١) "
" بأنه لا يصير مس امتيازات الحكومة المصرية، ولا حريتها، ولا مس حقوق "
" الدولة العليـة، بل هى تبقى ثابتة لها كما كانت، وأن يصير إرسال عساكر "
" شاهانية لأجل استتباب الراحة بمصر، فلذلك يلزم أن تصرفوا النظر عن جمع "
" العساكر، وعن كافة التجهيزات الحربية التى تجرونها بوصول أمرنا هـذا، "
" وتحضروا حالا الى سراى راس التيـن، لأجل إعطاء التنبيهات المقتضية "
" الشفاهية على حسب أمرنا هذا وما استقر عليه رأى مجلس النظار. "

فأجاب أحمد عرابى باشا على هذه البرقية برسالة تلغرافية(٢) بين فيها الأسباب التى أوجبت استمرار الدفاع ونصها:

مـــولاى

" فى شريف علم مولاى المعظم أن المحاربة التى وقعت بيننا وبين الانكليز "
" إنمـا تسببت عن طلبات من الأميرال الانكليزى وبلغت مسامع عظمتكم "

---

(١) المؤتمـــر Conférence.

(٢) الوقائع المصرية عدد رقم ١٤٦١ الصادر فى ١٨ من يوليه سنة ١٨٨٢

" وعرضت على مجلس نظاركم المنعقد تحت رياسة سموكم بحضور كثير من ذوات "
" البلاد المنتخبين ودولتلو درويش باشا نائب الحضرة السلطانية ، ولما تحقق "
" عند جميعهم أن هذه الطلبات مضرة بالحكومة الخديوية ومخلة بشأن البلاد "
" قرر رأيهم على معارضة طلب الأميرال ولو أدّى ذلك الى الحرب . "
" وبناء على ذلك قرر المجلس المذكور لزوم زيادة خمسة وعشرين ألف "
" عسكرى وصدرت الأوامر الى المديريات بطلبهم ، وقرر المجلس أيضا أنه "
" لا تطلق المدافع من جهتنا إلا بعد إطلاق خمسة مدافع من السفن الانكليزية ، "
" ولما ابتدأت السفن بضرب النيران على مدينة الإسكندرية لم نقابلها إلا بعد "
" عشرين طلقة ، ولم يكن عندنا قبل وقت الضرب أدنى استعداد ، لاستمرار "
" الأوامر بعدم الاستعداد ، ثم بعد ذلك أعلن حضرة رئيس مجلس النظار "
" وناظر خارجية حكومتكم الى جميع جهات الإدارة بصيرورة البلاد حربا "
" مع الانكليز ، وأنها صارت تحت الأحكام العسكرية كما هو حكم القانون زمن "
" الحرب ، فبهذه الأسباب يامولاى تكون حكومتكم الخديوية المصرية محاربة "
" لدولة الانكليز بوجه الحق والشرع ، ولم يحصل من الحكومة ولا من عساكرها "
" أدنى تحقير ولا ازدراء بالدونمة كما هو معلوم لدى عظمتكم ، وإنما كانت "
" الحرب عدوانا من الانكليز على الحكومة التى لم يبد منها أدنى شىء يستوجب "
" الحرب ، فإن كان الأميرال فى مخابرته مع سموكم أظهر أنه عدل عن المحاربة "
" الى المسالمة ، فذلك بعد وقوع الحرب يعدّ طلبا للصلح وسعيا فى تجديد "
" العلاقات ، ولا يجوز أن يكون إنكارا للحرب بالمرة وتبرءا من العدوان بعد "
" وقوعهما ، ولا شك فى أنى أطابق أفكار سموكم فى الميل الى الصلح مع حفظ "
" شرف البلاد والحكومة ، وإن كان الأميرال يريد تسليم المدينة لجيش "
" حكومتكم المنظم بعد أن تخربت بمدافع السفن الانكليزية هدما وحرقا فها هو "
" جيشها المنظم الذى لم يقع منه أدنى أمر يخل بنظامه مستعدّ لأن يستلمها "
" بعد براح المراكب عن مياه الاسكندرية ، وللمحافظة على شرف حكومتكم "

" الوطنيـة ينبغى الاستمرار على الاستعداد العسكرى كما وافق رأى سموكم أولا "
" حتى تفارق المراكب السواحل المصرية خوفا مما عسى أن يحدث من قبيل "
" ما سبق ، فقد صارت الحادثة المـاضية برهانا جليا على أن الوعد بالمسالمة من "
" الانكليز لا يمكن كمال الثقة به ، و إنما هو لأجل شغلنا عن الاستعداد واقتراح "
" مطاليب مضرة بمصالح البلاد ، و إنى كنت أتمنى أن أتمثل بين يدى عظمتكم "
" لإبداء هذه الملحوظات ، لكن من الأسف أنه تحقق عندى من الاكتشافات "
" الحقيقية أن مدينة اسكندرية مشغولة الآن بعساكر الانكليز ، فمن المعلوم "
" عنـد مولاى أنه لا يمكنى الحضور بتلك المدينة لهذا السبب ، فإذا حسن "
" لدى مولاى فليصدر أمره السامى بحضور حضرات النظار أو سعادة رئيس "
" مجلس النظار الى مركز الجيش للمداولة فى هذا الأمر ، لنكون على بينـة من "
" الحقيقة حتى يمكننا بعـد ذلك صرف العساكر وترك التجهيزات الحربيـة "
" والحضور الى المدينة ، والأمر لمن له الأمر " "

أذاع أحمـد عرابى باشا بعد ذلك منشورا أرسله الى المديريات والمحافظات والى كافة دواوين الحكومة بإعلان انضمام الخديوى محمـد توفيق باشا الى جانب الانكليز ، وحذر الأهالى والموظفين من اتباع أوامره التى تخالف حالة الحرب ونصه[1] :

" إن الخديوى بعد أن بارحت العساكر المصرية مدينة اسكندرية انتقل "
" الى سراى رأس التين وطلب عساكر من الانكليز للمحافظة عليه ونشرهم "
" فى أطراف المدينـة ، وأخذ النظار عنـده ومنعهم من التـوجه الى مراكز "
" إداراتهم ، لأجل أن يستعملهم فى أغراضه الموافقة لأغراض الانجليز ، ثم "
" أن بعض عساكر البوليس والمحافظين الذين بقوا فى اسكندرية تسلط عليهم "
" الانجليز بالذبح وضرب الرصاص انتقاما منهم ، وكلما رأوا عسكريا يمر أخذوا "
" سلاحه وذبحوه ومثلوا به كل التمثيل ، فهذا الخديوى الذى حفظت البلاد "

---

(١) الوقائع المصرية العدد رقم ١٤٦٠ الصادر فى ١٧ من يوليه سنة ١٨٨٢

" حياته الى هــذا الوقت، قد انضم الى الانكليز واتحــد معهم على المسلمين "
" والمصريين ، وكلما دخل أحد اسكندرية قتــلوه ونهبوه ، وهو فى كل ليــلة "
" يبيت فى البحر مع نسائه بين مراكب الانكليز ، وفى النهــار يخرج الى البر "
" ليأمر بذبح من يحضر من المسلمين أو المصريين فى شــوارع اسكندرية ، "
" ولهذا صــدرت منه أوامر تثبط الهمم ، وتذهب الغــيرة الدينية والوطنية ، "
" فليكن فى علمكم جميعا أن البلاد لم تزل تحت الأحكام العسكرية كما كانت من "
" قبــل ، وكونوا على حذر من امتثال أوامر تخالف ذلك ما لم تصــدر منا ، "
" وداوموا على تجهيز وتجيز الطلبات العسكرية كما كنتم من قبل ، ومن يخالف "
" هذا التنبيه جرت عليــه الأحكام العسكرية بدون تردّد، ولزم نشره للعموم ، "
" وهذا لحضرتكم . "

كما أرســل البرقية الآتيــة من كفر الدوار الى ضبطية مصر فى ١٧ من يوليه سنة ١٨٨٢ بعــدم الاعتماد على التلغراف الصادر من رئيس النظار الخاص بإبطال التجهيزات الحربية ونصها (١) :

" النظار محجوزون بطرف الخديوى بسكندرية تحت ملاحظة عساكر "
" الانكليز ليكونوا آلة فى أيديهــم يستعملونها فى تثبيط همم المصريين ، حتى "
" لا يقدرون على مقاومة أعدائهــم ، فليكن معــلوما أن التلغراف الصادر من "
" رئيس النظار بإبطال التجهيزات الحربية ، صدر منه مقهورا عليه فلا يعتمد، "
" ولا يعوّل عليه . "

" حفظ العرض والدين والوطن أمر لازم ، وواجب علينا شرعا وذمة، "
" وان الحــرب لم تضع أوزارها ، وكل من يتهاون فى تأدية واجباته الوطنية ، "
" فضلا عن كونه يعاقب بمقتضى القانون العسكرى يصير ملعونا فى الدنيا والآخرة. "

---

(١) الوقائع المصرية العدد رقم ١٤٦٢ الصادر فى ٢٠ من يوليه سنة ١٨٨٢

تأليف مجلس عرفى لادارة الحكومة

استقر رأى أحمـد عرابى باشا ومن ناصروه من كبار الموظفـين ورجال العسـكرية ، على تأليف مجلس عرفى لإدارة الحكومة ، يكوّن من ٢٩ عضوا ، يشمل وكلاء النظارات ، و بعض كبار الموظفين ، ورجال العسكرية ، تحت رياسة وكيل نظارة الجهادية ، لتدبير شؤون الحكم و إعداد التجهيزات العسكرية ، وأصبحت سلطة حكم البلاد كلها فى يده وهـم [1] :

وكلاء النظارات

(١) يعقوب سامى باشا وكيل الجهادية .

(٢) حسين الدرملى باشا وكيل الداخليـــة .

(٣) بطرس غالى باشا وكيل الحقانية .

(٤) على رفاعه فهمى بك وكيل المعارف .

(٥) حسين فهمى باشا وكيل الأوقاف .

(٦) عريان تادرس بك وكيل المـالية (باشكاتب) .

(٧) على الروبى باشا وكيل نظـارة وحكمدارية السودان .

كبار الموظفين

(١) جعفر صادق باشا رئيس مجلس الأحكام .

(٢) محمد رؤوف باشا حكمدار السودان سابقـا .

(٣) اسماعيـل حقى أبو جبـل باشا رئيس مجلس الأحكام سابقا .

(٤) اسماعيل محمد باشا مفتش عموم الأشـــغال .

(٥) أحمد نشأت باشا ناظر الدائرة السنية

(٦) ابراهم سامى باشا مأمور عتـق الرقيق بمصر .

(٧) ابراهيم فوزى بك مأمور ضبطية مصـــر .

(٨) أحمد رفعت بك مدير المطبوعات.

(٩) أحمد شكرى بك وكيل الدائرة السنية

(١٠) حافظ رمضان بك باشـكاتب الدائرة السنية .

(١) الوقائع المصرية العدد رقم ١٤٦٣ الصادر فى ٢٣ من يوليه سنة ١٨٨٢ .

كبار رجال العسكرية[1]

(١) الفريق راشد حسنى باشا (فريق ١ و ٣ جى فرقة).

(٢) اللواء على فهمى باشا (برنجى لواء فرقة ١).

(٣) اللواء محمد رضا باشا (لواء ألايات السوارى).

(٤) اللواء خالد باشا (برنجى لواء فرقة ٣).

(٥) اللواء حسين مظهر باشا (لواء الطوبجية البرية).

(٦) الميرالاى على يوسف بك (مير ٣ جى بيادة فرقة ١).

(٧) الميرالاى أحمد فرج بك (حكمدار ١ جى بيادة فرقة ١).

(٨) الميرالاى حسين رأفت بك (مير ٢ جى طوبجية برية).

(٩) الميرالاى محمد بهجت بك (حكمدار ٣ جى طوبجية برية).

(١٠) الميرالاى أحمد نير بك (مير ٢ جى سوارى).

(١١) الميرالاى عبد الرحمن حسن بك (حكمدار ٣ جى سوارى).

(١٢) أحمد حسنين باشا قومندان وابورات بحر النيل.

(١) الوقائع المصرية العدد رقم ١٤٦٣ الصادر فى ٢٣ من يوليه سنة ١٨٨٢.

اجتماع الجمعية العمومية

المشكلة من الأمراء، وشيخ الاسلام، وقاضى قضاة مصر، ومفتى الديار المصرية ، وكبار العلماء ، والرؤساء الروحانيين ، وبعض أعضاء مجلس النواب، ووكلاء النظارات، والمديرين، والقضاة، والتجار والأعيان

طلب أحمد عرابى باشا من وكيل نظارة الجهادية فى ١٧ من يونيه سنة ١٨٨٢ أن يشكل مجلسا من علماء البـلاد وأمرائها وأعيانها لعرض الرسائل التى تبودلت بين الخديوى و بينـه ، والمداولة فيما وصلت إليه حالة البـلاد . فاستقر رأيهم على وجوب مداومة الاستعدادات الحربية .

و إليك نص ما نشرته جريدة الوقائع المصرية فى عدديها رقمى ١٤٦٢ و١٤٦٣ الصادرين فى ٢٠ و٢٣ من يوليه سنة ١٨٨٢ عن ذلك :

« فى بداية الحرب بيننا و بين الانكليز كتب حضرة عطوفتلو رئيس مجلس النظار وناظر الخارجيــة الى سائر جهات الإدارة بأن الحرب انتشبت بيننا و بين الانكليز وصارت البـلاد تحت الأحكام العسكرية ، ومن اللازم الاســتعداد للقاومة ، ثم وردت منه إفادة تلغرافية بعد ذلك بأيام مقتضاها حصول الصلح والتنبيه على المصالح أن تسير سيرا مدنيا، وأنها خرجت من الأحكام العسكرية ، و بعد ذلك صــدرت إفادة من ناظر الجهادية الى جهات الحكومــة يصرح ببقاء البـلاد تحت الأحكام العسكرية و بأن الحــرب لم تزل قائمة بيننا و بين الانكليز ، و بوجوب الاستمرار على التجهيزات والاستعدادات مادامت عساكر الانكليز فى مدينة اسكندرية ، ومراكبهم فى مياهها ، وصــدرت إرادة سنية من الجناب الخديوى لناظر الجهادية مقتضاها أن لا حرب بيننا و بين الانكليز، وأن السبب فى الحرب هو المداومة على الاستعداد فى الطوابى الذى يعــد تحقيرا لمراكب الانكليز ، فضرب المراكب لاستحكاماتنــا

ولمدينة الاسكندرية ليس حربا للحكومة ، وإنما هو من قبيل ردّ الشرف وليس هناك حرب حقيقية الى آخر ما ذكر بالإرادة .

فأجاب ناظر الجهادية بأن الحرب بين الحكومة والانكليز كانت بقرار من مجلس عام منعقد تحت رياسة الحضرة الخديوية ، وأيد ذلك إعلان رئيس مجلس النظار الى آخر ما ذكر فى الجواب ، ثم قدّم عرضحال من مخزنجى مخبز القبارى باسكندرية لسعادة ناظر الجهادية يشكو من بعض أمور تضاد الصلح ، وورد للناظر المومى إليه معلومات عن أعمال عساكر الانكليز فى اسكندرية تدل على معاداتهم لرعية الحكومة الخديوية ، وأنهم فى حرب معها كما يعلم من إفادته ، ثم أن ناظر الجهادية المشار إليه طلب فى إحدى إفاداته لوكيل الجهادية أن يشكل مجلس من علماء البلاد وأمرائها وأعيانها للنظر فى هذه الأمور المهمة .

فبناء على ذلك انعقد فى نظارة الجهادية ليلة غرة رمضان سنة ١٢٩٩ (١٧ من يوليه سنة ١٨٨٢) مجلس مؤلف من سعادة وكيل الداخلية ، وسعادات كل من وكيل الجهادية : وعلى باشا فهمى ، ووكيل الحقانية ، وناظر الدائرة السنية ، ودانش باشا ، ومحمود سامى باشا ، ومحمد رضا باشا السوارى ، وحضرات باشكاتب المالية ، وأحمد بك رفعت مدير المطبوعات ، ومأمور ضبطية مصر ، وعلى بك يوسف ، وأحمد بك فرج ، وحسن بك جاد .

وبعد المداولة قرر المجلس لزوم انعقاد مجلس عام يشكل من مشاهير العلماء ، والرؤساء الروحانيين ، ومن الطوائف المختلفة ، ومأمورى الحكومة الحائزين للرتبة الثانية فما فوق ، وأكابر الذوات المتقاعدين ، وأعيان التجار ، وأن يكون انعقاده فى نظارة الداخلية يوم الاثنين غرة رمضان سنة ١٢٩٩ (١٧ من يوليه سنة ١٨٨٢) .

وفى الميعاد المذكور انعقد المجلس تحت رياسة سعادة وكيل الداخلية وكان مكوّنا من عدد كبير من كل طبقة من الطبقات المذكورة ، وتليت على مسامع الحاضرين جميعا الأوراق المتعلقة بهذه المسائل المتقدمة ، وطلب منهم النظر فيها

من جهــة كونهم أعيان البلاد وأصحاب الصالح المهم فيها ، فانحط رأى الجميع بعد المداولة :

(أولا) على لزوم الاستمرار فى الاستعدادات الحربية مادامت عساكر الانجليز فى مدينة الاسكندرية ومراكبهم فى مياهها .

(ثانيــا) على أنه يلزم طلب حضرات النظار الى العاصمة للاستعلام منهم عن حقيقة ما حصل قبل الحرب و بعده ليتمكن المجلس من إعطاء قراره فيا بعد .

(ثالثــا) على أن تعين لجنـــة مركبة من ســتة مندوبين من طرف المجلس ليتوجهوا الى اسكندرية ويبلغوا حضرات النظار قرار المجلس، ثم يدعونهم للحضور الى العاصمة للسبب المتقدّم .

وقـــد انتخب المجلس أعضاء لهذه اللجنة سعادة على مبارك باشا ، وسعادة محمد رؤوف باشا من الذوات ، وحضرة أحمد بك السيوفى ، والشيخ سعيد بك الشماخى وكيل دولة مراكش فى مصر ومن أعيان التجار، والشـيخ على نايل، والشيخ أحمد كبوه من العلماء ، و بعـــد ذلك انفضت الجلسة فى أوّل الساعة الحادية عشرة من النهار المذكور » .

فسافر أعضاء الوفــد الى عرابى باشا فى معســكر كفر الدوار ثم توجهوا الى الاســكندرية لمقابلة الخـــديوى والنظار وأخبروهم بمهمتهم ، وجرت مباحثات طويلة بينهم عادوا على أثر انتهائها ، وأخبروا هيئـــة الجمعية بأن الخديوى والنظار لا يمكنهم الرجوع الى مصر .

عزل أحمد عرابى باشا من نظارة الجهادية والبحرية

بعد أن اطلع الخديوى على القرارات التى وافقت عليها الجمعية العمومية أصدر أمرا عاليا بموافقة مجلس النظار فى ٢٠ من يوليه سنة ١٨٨٢ بعزل أحمد عرابى باشا من نظارة الجهادية لمخالفته أوامره ، ومداومته على الاستعدادات الحربية وهذا نصه :

الى عرابى باشا

" إن ذهابكم الى كفر الدوّار مستصحبا العساكر و إخلاء ثغر اسكندرية "
" من غير أن يصدر لكم أمر بذلك ، وتوقيف حركة السكة الحديدية ، وقطع "
" جميع المخابرات التلغرافية عنا ، ومنع ورود البوستة إلينا ، ومنع حضور المهاجرين "
" الى وطنهم بسكندرية ، واستمراركم فى التجهيزات الحربية ، وارتكابكم "
" عدم الحضور لطرفنا بعد صدور أمرنا بطلبكم ، كل ذلك يوجب عزلكم ، "
" فقد عزلناكم من نظارة الجهادية والبحرية . "

" وأصدرنا أمرنا هذا لكم بما ذكر ليكون معلوما "[1]

٤ رمضان سنة ١٢٩٩ (٢٠ من يوليه سنة ١٨٨٢) . محمد توفيق

وفى ٢٥ من يوليه سنة ١٨٨٢ أصدر الخديوى أمرا[2] بتعيين عمر لطفى باشا محافظ الاسكندرية ناظرا للجهادية والبحرية ونصه :

الى عمر لطفى باشا

" إنه نظرا ليقينى واعتقادى فى صداقتكم واستقامتكم ، وما هو معلوم فيكم "
" من الكفاءة . "

" اقتضت إرادتنا تعيينكم ناظرا على الجهادية والبحرية ؛ وأصدرنا أمرنا "
" هذا لكم للعلومية والمبادرة بالقيام بهذه الوظيفة كما هو مطلوب "

٩ رمضان سنة ١٢٩٩ (٢٥ من يوليه سنة ١٨٨٢) . محمد توفيق

(١) أمر كريم رقم ٤٧ صفحة ١٠٧ دفتر الأوامر الكريمة باب ساريه المحفوظ بديوان جلالة الملك بسراى عابدين .

(٢) أمر كريم رقم ٤٨ صفحة ١٠٧ دفتر الأوامر الكريمة المحفوظ بقسم الادارة العربية بديوان جلالة الملك .

اجتماع الجمعية العمومية للمرة الثانية

(وإقرارها بقاء أحمد عرابى باشا ناظرا للجهادية والبحرية)

على إثر صدور أمر الخديوى بعــزل أحمد عرابى باشــا من وظيفته ، طلب سعادته من يعقوب سامى باشا وكيل الجهادية ورئيس المجلس العرفى دعوة الجمعية العمومية للمرة الثانية للنظر فى أمر هذا العزل .

دعيت الجمعية العمومية للانعقاد فى يوم السبت ١٣ من رمضان سنة ١٢٩٩ (الموافق ٢٩ من يوليه سنة ١٨٨٢) بديوان الداخلية وأصدرت القرار الآتى منقولا من الوقائع المصرية العدد رقم ١٤٦٦ الصادر فى ٣١ من يوليه سنة ١٨٨٢ ونصه :

„ بعد تلاوة الأوامر الصادرة من الخديوى أولا وآخرا وفيها الأمر الصادر "
„ بعزل أحمد عرابى باشا وتلاوة منشورات عرابى باشا ، وبعد سماعنا ماعرضه "
„ وكيل الجهادية بصفة هذه الوظيفة ، وكونه رئيس المجلس المشكل لإدارة أشغال "
„ الحكومة على المجلس ، وهو هل وجود الخديوى فى الإسكندرية هو ونظاره "
„ تحت محافظة عساكر الإنكليز يقتضى عدم تنفيذ أوامره أم لا ، وإذا صدر "
„ له أوامر من الخديوى هل يعمل بها أم لا . "

„ رأينا أن وجــود العساكر فى إسكندرية والمــراكب الإنكليزية "
„ فى الســواحل المصرية ووقوف عرابى باشا بمدافعة العدوّ يقتضى وجوب "
„ بقاء الباشا المشار إليه فى نظارة الجهادية والبحرية مداوما على قيادة العساكر "
„ ومتبعا فى أوامره المتعلقة بالعسكرية وعدم انفصاله من تلك الوظيفة . "

„ ورأينا وجوب توقيف أوامر الخديوى وما يصدر من نظاره الموجودين "
„ معه فى إسكندرية كائنة ما كانت لأى جهــة من الجهات وعدم تنفيذها "
„ حيث أن الخديوى خرج عن قواعد الشرع الشريف والقانون المنيف ، ويلزم "
„ عرض قرارنا هذا على الأعتاب العالية الشهانية بواسطة وكلاء النظارات . "

تحريرا فى ١٣ رمضان سنة ١٢٩٩ (٢٩ من يوليه سنة ١٨٨٢) .

(التوقيعات)

الأمـــراء :

البرنس إبراهيم أحمد باشا زاده . البرنس كامل باشا فاضل . البرنس أحمد باشا كمال .

العلمـاء :

الشيخ محمـد الانبابى شيخ الجامع الأزهر ومفتى السادة الحنفية . والشيخ حسن العـدوى من علماء الأزهر ومفتى المـالكية . والشيخ عبد الهـادى الابيارى من علماء الأزهر ومفتى الحنبلية . وعبد الرحمن نافذ قاضى قضاة مصر . والشيخ محمد الأشمـونى من علماء الأزهر . والشيخ خليـل العزازى من علماء الأزهر . والشيخ عبـد القادر الرافعى عضـو المحكمة الشرعية . والشيخ عبد القادر الدلبشانى عضو المحكمة الشرعية ومفتى الأوقاف . والشيخ عبد الله الدرستاوى مفتى ضبطية مصر وعضـو مجلس المشيخة . والشـيخ مسعود النابلسى من علماء الأزهر . والشيخ محمد القلماوى من علماء الأزهر . والشيخ زين المرصفى من علماء الأزهر . والشيخ حسن المرصفى من علماء الأزهر . والشيخ أبو العـلاء الحلفاوى من علماء الأزهر . والشيخ سليم عمر القلعاوى من علماء الأزهر . والشيخ عثمان مدوخ من علماء الأزهر .

مشايخ الطرق والرؤساء الروحانيين :

السيد محمـد السادات . والسيد عبد الخالق السادات . والسيد عبد البـاقى البكرى نقيب الاشراف . ومرخص الأرمن الكاثوليك . ومور مرخص الأرمن . ووكيل الأقبـاط الكاثوليك . وبطريرك الأقبـاط . وحاخام باشا الإسرائيلين . ووكيل بطريكخانة الموارنة . ووكيل بطريكخانة الروم الكاثوليك . ووكيل بطريكخانة الروم الأرثودكسى .

وكلاء النظارات، وكبار موظفي الحكومة، ورجال العسكرية

حسين باشا الدرملى وكيل الداخلية .
يعقوب باشا سامى وكيل الجهادية .
عريان بك تادرس وكيل توكيل المـالية .
على بك فهمى وكيل المعارف .
حسين باشا فهمى وكيل الأوقاف .
أحمد بك رفعت مدير المطبوعات .
محمود بك فهمى باشكاتب الداخلية .
محمود سامى باشا رئيس مجلس النظار السابق .
اللواء على فهمى باشا ١ و ٢ بياده فرقة ١
محمد رضا باشا لواء السوارى .
مصطفى صدّيق باشا .
مصطفى عكوش باشا .
ابراهيم سامى باشا مأمور عتق الرقيق بمصر .
جعفر باشا صادق رئيس مجلس الأحكام .
محمود حمدى باشا عضو مجلس الأحكام .
عبد الحميد بك عضو مجلس الأحكام .
محمد سعيد بك عضو مجلس استئناف مصر .
ابراهيم حمدى بك أمين بيت مال مصر .
خالد باشا لواء ١ و ٢ جى ٣ فرقة .
أحمد بك فرج حكمدار ١ جى بيادة ١ فرقة .
أحمد بك نير ميرالاى ٢ جى سوارى .
حسن بك مأمور تحصيلات الدائرة البلدية بمصر .
محمد بك بهجت حكمدار ٣ جى طوبجية برية .
نسيم بك ناظر قلم إدارة حسابات المالية .
عثمان بك صبرى بالمعية .
أحمد بك ذهنى ناظر الجبه خانات سابقا .
الشيخ أحمد الخشاب قاضى مديرية الجيزة .
مصطفى بك وهبى وكيل ضبطية مصر .
على بك حافظ مترجم المعية .
على باشا الروبى وكيل نظارة الأقاليم السودانية .
بطرس باشا غالى وكيل الحقانية .
اسماعيل باشا محمد مفتش النافعة .
عباس يكن باشا .
أحمد باشا نشأت ناظر الدائرة السنية .
أحمد بك شكرى وكيل الدائرة السنية .
حافظ بك رمضان باشكاتب الدائرة السنية .
عبد اللطيف باشا .
سعد بك ميخائيل بديوان المـالية .
ابراهيم بك فوزى مأمور ضبطية مصر .
محمد مرعشلى باشا .
على بك يوسف ميرالاى ٣ جى بيادة ١ فرقة .
يعقوب صبرى باشا عضو مجلس الأحكام .
ابراهيم خليل باشا عضو مجلس الأحكام .
محمد توفيق باشا عضو مجلس الأحكام .
محمد باشا عاصم رئيس مجلس استئناف مصر .
على شريف باشا .

راشد باشا حسنى فريق ١ و٣ جى فرقة .
محمود بك خليل كاتب عربى المعية .
حسين بك جادميرالاى ٣ بيادة ٣ جى فرقة .
حسن باشا مظهر لواء الطوبجية البرية .
حسن بك رأفت ميرالاى ٢ جى طوبجية برية .
عثمان باشا فهمى عضو مجلس الأحكام .
محمد رشيد بك ناظر قلم تركى المعية .
مصطفى بك محب .
أحمد باشا وكيل دائرة الحلمية السابق .
محمد بك على القوصى قاضى بالمحكمة المختلطة .
يوسف بك محمد رئيس قلم عربى المعية .
رئيس مشتروات الأشغال .
عبد الرحمن السويسى مفتى الجيزة .
شافعى بك مفتش الملاحات .
ابراهيم بك حيدر معاون بالمالية .
باشكاتب الأشغال .
عبد القادر عبد الصمد حكمدار ٤ بيادة ٣ فرق
مير رئيس تحريرات المالية .
محمد فوزى باشا .
عثمان باشا فوزى مدير دائرة الأزبكية .
محترم بك .
ناظر مدرسة المهندسخانة .
حسن باشا يسرى .
مفتش صحة مصر .

مدير قلم مبانى النافعة .
مأمور إدارة وردان .
حسين باشا عاصم مأمور ضبطية الاسكندرية سابقا
على صادق باشا .
حسين باشا يكن .
شفيق بك منصور .
اسماعيل باشا أبو جبل .
محمد بك فوزى باسبتالية مصر .
سر تجار مصر .
أحمد بك صقر باشكاتب السكة الحديد .
أرسلان باشا .
اسماعيل بك يكن .
السيد أحمد الحسينى .
يوسف جمجوم .
مصطفى صدق بك .
مصطفى بك المجدلى الأجزجى .
السيد أحمد بك خليل بالنافعة .
نجم الدين باشا رئيس مجلس عسكرية سابقا .
أحمد نصر مدير المباحث بالأشغال .
محمد بك عبيد حكمدار ٢ جى بيادة ٣ فرق .
وكيل الروزنامجة .
مير رئيس قلم الأملاك الأميرية .
أحمد صادق باشا .
محمد حافظ باشا .

عبدالله باشا فكرى ناظر مطبعة بولاق .
على باشـا حسيب .
أحمدبك السبكى ناظر قلم مشتريات القلعة .
روزنامجى مصر .
حسن باشا حلمى .
محمدبك حمدى مأمور تفتيش بالداخلية .
محمد شاكر باشا وكيل البرنس حسن باشا سابقا .
ابراهيم باشا فريق السوارى سابقا .
سرهنك بك .
أحمد باشا حسنين قومندان وابورات النيل .
مصطفى بك الهجين .
اسكندر بك فهمى مأمور إدارة السكة الحديد .

محمد باشا سعيد .
محمد بك عاصم .
إبراهيم باشا يكن .
محمد الدرو .
السيد ابراهيم وفا .
يوسف باشا شهدى أمين النزل الحربية .
دزى بك .
الدكتور محمد بك بدر .
ابراهيم محمد المندلة .
سليمان بك العيسوى .
السيد حسن موسى العقاد .
محمد بك السيوفى .
أحمد الأرناؤطى .

التجـار

محمد أمين تاجر .
الشيخ حسن الصم تاجر .
الحاج محمد الحلو تاجر .
الحاج محمد الحبابى تاجر .
السيد حسن يوسف الحمصانى تاجر .
الحاج دسوقى القوتخلى تاجر .
السيد ابراهيم خليل الديوانى تاجر .
عبد الحى جمجوم تاجر .
ابراهيم محمد المقدم تاجر .

السيد يوسف الفقى تاجر .
الشيخ ابراهيم خليل تاجر .
السيد رضوان القربى .
الحاج حسن العويس .
عبدالرحمن افندى شيخ تجار ساحل بولاق .
الحاج أبو الروس تاجر .
يونس على تاجر بالساحل .
درويش بركات تاجر .
السيد على المغربى .

السيد أحمد المغربى .
محمد أحمد تاجر .
محمد خليل .
السيد حسن البارودى تاجر .
الحاج محمد يس تاجر .
السيد عبد السلام العينانى تاجر .
محمد بك الطوير تاجر .
السيد سليم البراد تاجر .
السيد عبده البابلى الجواهرجى .
مصطفى سنورى تاجر .
يوسف بجموم تاجر .
السيد محمد الفكهانى تاجر .
مصطفى المليجى تاجر .
الشيخ محمد أبو جبل تاجر .
أمين افندى أبو زيد تاجر .
ابراهيم افندى سلمان .
عفيفى صالح الحريرى .
أحمد طرطور تاجر .
سليمان شعبان تاجر .
ابراهيم أحمد الحصرى .
السيد أمين المغربى .
على الحبشى شيخ تجار الغورية .
محمد عفيفى تاجر .
حسن أحمد مذكور .

العمد

مديرية الشرقية :

جاد يوسف من عمد الشرقية .
خليل افندى خضر من عمد الشرقية .
خليل افندى مشهور من عمد الشرقية .
محجوب الحوت من عمد الشرقية .
محمد افندى حجازى من عمد الشرقية .
عامر افندى نصير من عمد الشرقية .
مدير الشرقية .

مديرية المنوفية :

ابراهيم حبيب من عمد المنوفية .
سلمان عامر من عمد المنوفية .
أحمد بك مصطفى من عمد المنوفية .
عبد الهادى من عمد المنوفية .
على بك الجزار من عمد المنوفية .
حسن أبو جازية من عمد المنوفية .
مدير المنوفية .

مديرية البحيرة :

محمد افندى دبوس من عمد البحيرة .
الشيخ أحمد[1] محمود من عمد البحيرة .
مدير البحيرة .

(١) من أعضاء مجلس النواب .

بسيونى أبو الفضل من عمد البحيرة .
مصطفى افندى عمار من عمد البحيرة .

مديرية القليوبية :

على افندى العمرى من عمد القليوبية .
مصطفى افنـدى علام من عمد القليوبية
قاسم منصور من عمد القليوبية .
ابراهيم حلاوة من عمد القليوبية .
حسن بك حجاج من عمد القليوبية .
مدير القليوبية .

مديرية الدقهلية :

الشيخ سيد أبو على من عمد الدقهلية .
الشيخ عبد الوهاب الشيخ من عمد الدقهلية .
محمد افندى البهى من عمد الدقهلية .
الشيخ ابراهيم الزهيرى من عمد الدقهلية .
زهران سلطان من عمد الدقهلية .
الشيخ محمد الإتربى من عمد الدقهلية .
مدير الدقهلية .

مديرية الغربية :

الحاج بدوى غنيم من عمد الغربية .
محمد بك حموده من عمد الغربية .
محمد يوسف الجيار من عمد الغربية .
الشيخ[1] أحمـد الصباحى من عمـد الغربية :
مأمور عمليات غربية .
مدير الغربية .

مديرية بنى سويف :

زايد افندى من عمد بنى سويف .
سيف النصر مصطفى من عمـد بنى سويف .
سويدان أغا حبشى من عمـد بنى سويف .
محمد العريف من عمد بنى سويف .
مدير بنى سويف .

مديرية الجيزة :

محمد افندى الجندى من عمد الجيزة .
محمد افندى غراب من عمد الجيزة .
بشر السعودى من عمد الجيزة .
رزق عكاشة من عمد الجيزة .
مدير الجيزة .

مديرية الفيوم :

السيد مصطفى من عمد الفيوم .
خليفة طنطاوى من عمد الفيوم .
على الهوارى من عمد الفيوم .
السيد مؤمن من عمد الفيوم .
مدير الفيوم .

(١) من أعضاء مجلس النواب .

مديرية المنيا :

بدينى افندى الشريعى من عمد المنيا.[1]

محمد افندى جلال من عمد المنيا.[1]

محمد افندى عطيه من عمد المنيا .

موسى على من عمد المنيا .

حسن افندى على من عمد المنيا .

مدير المنيا .

مديرية أسيوط :

فريج رميح من عمد أسيوط .

محمد السيد من عمد أسيوط .

الشيخ أمين أبو يوسف من دمياط .

على عبد الرحمن من عمد أسيوط .

حنا جرجس من عمد أسيوط .

مدير أسيوط .

وتنفيذا لقرار الجمعية العمومية بعث وكلاء النظارات إلى عطوفتلو بسيم بك افندى سرقرناء الحضرة العلية السنية البرقية الآتية فى ٢٩ من يوليه سنة ١٨٨٢ ونصها[2] :

" سبق عرض الحالة لعطوفتكم لعرضها للأعتاب الملوكية، والآن نعرض أنه بتاريخ ٤ رمضان سنة ٩٩ صدر أمر من الخديوى بعزل أحمد عرابى باشا من نظارة الجهادية والبحرية ، ففى يوم تاريخه اجتمعت جمعية عمومية من الأمة المصرية الشاهانية بديوان الداخلية للنظر فى ذلك، وحضرها جميع الذوات الملكية والعسكرية والقاضى والمفتى وشيخ الجامع والعلماء والرؤساء الروحانيون وعمد البلاد بحرى وقبلى ومديرو الأقاليم والتجار والأعيان وأعضاء الفامليه الخديوية الموجودون بمصر وصدر منهم بالإجماع قرار ضمن مابه تكليف عاجزيكم بتبليغه لعطوفتكم لعرضه للأعتاب السلطانية، ولهذا بادرنا بعرض صورة ذلك القرار مع بيان أسماء المشهورين من أرباب الجمعية الذين ختموا عليه، وهو كما سيأتى والأمر لمن له الأمر " .

(إمضاءات)

حسين باشا وكيل داخلية . يعقوب باشا وكيل جهادية . بطرس باشا وكيل حقانية . حسين باشا فهمى وكيل أوقاف . على بيك وكيل المعارف . إسماعيل باشا محمد وكيل النافعة . عريان بيك توكيل المالية . على باشا الروبى وكيل نظارة وحكمدارية الأقاليم السودانية .

---

(١) من أعضاء مجلس النواب .

(٢) العدد ١٤٦٦ من الوقائع المصرية الصادر فى ٣١ من يوليه سنة ١٨٨٢ ١٥ من رمضان سنة ١٢٩٩

تعيين محمد سلطان باشا رئيس مجلس النواب
نائبا عن الحضرة الخديوية بمرافقة الجيش الانكليزى

فى شهر يوليه سنة ١٨٨٢ أصدر الجناب الخديوى أمره بتعيين محمد سلطان باشا نائبا عن سموه مأمورا لمرافقة الجيش عند دخوله القاهرة .

وفى شهر سبتمبر سـنة ١٨٨٢ أصـدر أمره الكريم رقم ٦٥٢ بالتلغراف الى سـعادته بالقاهرة بانتهاء المأمورية التى وجهت إليه، وترك تصريف الأمور الى دولتلو رياض باشا وزير الداخلية وهذا نصه :

" الى سعادة سلطان باشا بمصر

إن ما أبديتموه من الخدمات المهمـة ، وما بذلتموه من حسن الالتفات الى المامورية التى وجهت لعهدتكم ، قد أوجبت زيادة ممنونيتنا منكم ، وبما أنه الآن بالنسـبة لوجود دولتلو رياض باشا بالداخلية بمصر، طبعـا أن ما يلزم الى جناب الجنرال ولسلى من الطلبات والمخابرات مع الحكومة يكون تأديته والمجاوبة عنه من طرف المشار اليه فأصدرنا هـذا لكم إشعارا بذلك، وإعلانا لسرورنا وممنونيتنا من خدماتكم التى أبديتموها الى الوطن والملة ما "

رأس التين سبتمبر سنة ١٨٨٢ رقم ٦٥٢ — محمد توفيق

مكافأة محمد سلطان باشا رئيس مجلس النوّاب
بمبلغ عشرة آلاف جنيه لصداقته للخديوى
وتعويضا للتلفيات التى أصابته فى ممتلكاته ومزروعاته

فى أثناء الثورة العرابية انحاز سعادة محمـد سلطان باشا الى الجناب الخديوى ، وأظهر صداقته له ومعارضته للعرابيين فى جميع أمورهم، وعزائمهم بالمخاطرة على حياته ؛ وقدحدث بسبب ذلك أن اعتدى العرابيون على شخصه وأقاربه وإتلاف موجوداته

ومساحة كبيرة من مزروعاته، فعرضت حالته هذه على مجلس النظار بجلسته المنعقدة فى ١٨ من ذى القعدة سنة ١٢٩٩ تحت رياسة دولتلو محمد شريف باشا، فدارت مناقشة فى المجلس حول التعويض الواجب تأديته لسعادته .

" فقال دولتلو رياض باشا — معلوم عند الجميع ما أظهره سعادة سلطان باشا من الصداقة للحضرة الخديوية وللصلحة العمومية والحزم والثبات ضدّ العصاة، حتى أنه خاطر بحياته بين الثائرين ، وأخيرا لما تعين نائبا عن الحضرة الخديوية مأمورا بمرافقة الجيش الإنجليزى ، فكان ذلك داعيا لتعدّى العصاة على بيته وأقربائه وأمواله ومزروعاته وأتباعه، حتى أنهم اغتصبوا منزله الذى بمصر وأقاموا فيه أربعمائة نفس من مهاجرى الاسكندرية ، وأتلفوا جانبا من مزروعاته، واغتصبوا جانبا من خيوله ومواشيه، فأصابه من ذلك ضرر بليغ، فضلا عن وجوب تعويض هذا الضرر على سعادة الباشا الموما إليه .

أرى أنه من الواجب على الحكومة أن تكافأه أيضا على صداقته و وطنيته الحقيقية وألا يكون التعويض والمكافأة مختصا تقديره بقومسيون التعويضات ، فإن هذه الحالة لا تقاس بغيرها ولا يقاس عليها ، وأرجو من حضرات إخوانى أعضاء المجلس التأمل فى هذه المسألة وتقدير مبلغ التعويض والمكافأة الذى يلزم إعطاه لسعادة الباشا الموما إليه .

فصارت المذاكرة فى هذا الشأن، فتقرر بإجماع الآراء الموافقة على مارآه دولتلو ناظر الداخلية، وأن يعطى لسعادة سلطان باشا — تعويضا ومكافأة — مبلغ عشرة الآف جنيه من الخزينة العمومية، محتسبا من الاحتياطى لسنة ١٨٨٢ بموجب أمر يصدر عن ذلك من الحضرة الخديوية " .

وقد صدر دكريتو فى ٤ من أكتوبر سنة ١٨٨٢ بمنحه هذا المبلغ خصما من الاحتياطى العام تعويضا للتلفيات التى حصلت له، ومكافأة لسعادته على صداقته، كما أنعم عليه الجناب الخديوى بالنيشان المجيدى من الدرجة الأولى، وملكة الانجليز بوسام سان ميشيل وسان جورج الذى يخول حامله لقب سير .

السيفان والطبنجتان المهداة من نوّاب الأمة

إلى قوّاد الجيش الانكليزى الذى احتل البلاد سنة ١٨٨٢

كان بودّى أن أتغاضى عن ذكر حادثة تقديم رئيس مجلس النوّاب المصرى و بعض أفراد من نوّاب هـذا المجلس، ومن انضم إليهم من أعيان البلاد ، هدايا الى قوّاد الجيش الانكليزى الذى احتل البلاد، لولا ما اكتنف هذه الحادثة من عبر ألزمتنى استكمال البحث عن وقائعها، و إثباتها فى هذا السفر .

فقد قام حضراتهم بإعداد سيفين وطبنجتين موشاة بالذهب ومرصعة بالأحجار الكريمة والمـاس، كلف بصنعها السيد عبده البابلى الجواهرجى المشهور فى سنة ١٨٨٢ لتقدّم هدايا الى الأميرال سيمور قومنـدان الأسطول الانكليزى فى البحر الأبيض المتوسط الذى دمر ثغـر الأسكندرية وأنزل الجيش فى قناة السويس، والجـنرال ولسلى القائد العام للجيش الانكليزى الذى رأس التجريدة التى احتلت القطر المصرى، والجـنرال لو الذى دخل القاهرة وتسـلم القلعـة من الأميرالاى على خنفس بك ، شـكرا لهم على انتصاراتهم فى القتال ، وتخليص البـلاد من غوائل الفئة العاصـية (كما قالوا) .

وقد سلمت هذه الهدايا فى يوم الاثنين ٢٣ من يناير سنة ١٨٨٣ الى سعادة اسماعيل أيوب باشا ناظر الداخلية لتوصيلها الى السير ادوارد ماليت الوكيل السياسى وقنصل جنرال دولة انكلترا فى مصر لإرسالهـا الى المهداة إليهم فى بلادهم ، فأحد السيفين للأميرال سيمور، والثانى للجنرال ولسلى، والطبنجتين الى الجنرال لو .

وقد نقش على الأوّل والثانى بالجواهر (هدية ومعرفة جميل من أهالى العاصمة الى الجنرال سيمور) وكذلك الى الجنرال ولسلى، وعلى الطبنجتين (هدية ومعرفة جميل من أهالى العاصمـة لحضرة الجنرال لو الذى احتل مصر فى مقدمة الجيش وأنقذها من شر العصاة المنافقين) .

وكنت، استكمالا للبحث، قد كلفت فى سنة ١٩٣٢ أحد أصدقائى المقيمين فى لنـدرة بالحصول على صورة فوتوستاتية من عريضة الشكر التى رفعها نواب الأمة مع هذه الهدايا لنشرها فى هـذا السفر، وللأسف لم يتمكن من العثور على ورثة هؤلاء القواد .

وإليك تفصيل ما نشرته جريدة الوقائع المصرية فى عددها رقم ١٤٩٠ الصادر فى ٢٨ من سبتمبر سنة ١٨٨٢ (١٥ ذى القعدة سنة ١٢٩٩) عن عرض اقتراحهم هذا على رياض باشا وزير الداخلية فى هذا الوقت وتعضيده له .

« فى هذا اليوم (الخميس ١٥ القعدة سنة ١٢٩٩ — ٢٨ سبتمبر سنة ١٨٨٢) وفد على نظارة الداخلية الجليـلة سعادة سلطان باشا وحضرة أحمد بك السيوفى من أعيان مصر فى وفد عظيم مؤلف من كثير من عمد البلاد القبلية والبحرية ووجوهها وعرضوا على دولتلو رياض باشا ناظر الداخلية، أنه فى عزمهم تقديم نوع من الأسلحة الفاخرة هدية منهـم لجناب الأميرال سيمور قومندان الأسطول الإنجليزى فى البحر المتوسط، ولجناب الجنرال ولسلى القائد العام، ولجناب الجنرال لو الذى قدم مع العساكر الانكليزية الى مصر فى يوم الخميس غرة القعدة سنة ٩٩، وتدارك العاصمة قبل أن يحل بها شىء من التلف، وقبـل أن يلحقها أدنى ضرر مما كان عزم عليـه العصاة المفسدون كالحريق والنهب والسلب والهـدم وغير ذلك من الأضرار، ثم طلبوا من دولته أن يأذن لهم فى تقديم ما عزموا عليه لحضرات الأميرال والجنرالين شكرا لهم على تخليص البلاد من غوائل الفئة العاصية الباغية، وقد أجابهم دولتلو ناظر الداخلية الى ماطلبوه، وصرح لهم بتقديم هذه الأسلحة لحضرات المشار إليهم، ولقد كان فى عزمهم أن يؤلفـوا لجانا فى كل جهة يفتتحون فيها اكتتابا لجمـع نقود لإتمام هذا القصد، فلله درّ أولئك العارفين الذين عرفوا ما كانت فيه البلاد من المصاب، وقدّروا نعمة خلاصها من قيد تلك الفئة الطاغية حق قدرها، فإن عملهم هـذا سيكون له وقـع جميل فى النفوس، فلهم الشكر على هـذا الفكر الجميـل » .

وهذه ترجمة الخطابات الواردة فى أول أبريل سنة ١٨٨٣ من جناب الجنرال اللورد ولسلى ، والجنرال لو لسعادة سلطان باشا رئيس مجلس النوّاب شكرا لسعادته وتبيانا لمــا شملهما من السرور بهدايا المصريين .

خطاب من جناب السير ادواود ماليت لسعادة سلطان باشا

ورد لنا من حضرة الجـنرال اللورد ولسلى خطاب أعرب فيه عمــا شمله من السرور ، وما قام به من الامتنان لمن أهدوه السيف ، وها هو مرسل مع هــذا نرجو سعادتكم إعلانه على كل من اشتركوا فى إهداء هذا التذكار .

خطاب جناب الجنرال اللورد ولسلى إلى السير ادوارد ماليت الوكيل السياسى والقنصل الجنرال لدولة انكلترا بالقطر المصرى

ســـيدى

إن ناظر الخارجية أرســل لى بواسطة ناظر الجهادية الســيف الذى أهــداه إلى أهالى القطر المصرى ، و إنى أرجوكم أن تقدّموا شكرى وامتنانى لسعادة سلطان باشا رئيس مجلس النوّاب ولأعضائه ، وكذلك لأهالى القطر المصرى على ما برهنوا عليــه من استحسانهم لخدمات التى أدّتها التجريدة التى سلمتنى قيادتهــا جلالة الملكة .

وإنى أقبل هذا التذكار النفيس بكل امتنان وافتخار، ولا أعتبره تذكارا ثمينا لذاتى فقط ، بل أعدّه ثناء على الجيش الانكليزى ، وقد ازداد سرورى بالطريقة الاختيارية التى طرزوا بها هذا العمل ، وأنه عن نصوص الثيقة المرسلة مع هــذا السيف ابرهان قاطع على أن مقاصــد التجريدة قد تمت مع النـجاح ، وعلى أن نتيجة أعمالها قد جلبت ميل أهالى القطر المصرى واستحسانهم .

إنى أشعر بالعجز عن تقديم ما يجب من الشكر والامتنان لسعادة سلطان باشا ، ثم إلى كل من اشترك فى تقـديم هذا التذكار المعتبر بواسطة سعادته ، ولى مزيد الأمل بأن المساعدة التى قدّمتها دولة انكلترة فى مدّة الحوادث الأخيرة تكون واسطة لتأييد نجاح الشعب المصرى وسلمه فى المستقبل »

الجنرال ولسلى

خطاب آخر من جناب السير ادوارد ماليت لسعادة سلطان باشا

ورد لنا خطاب من جناب الجنرال لو أعرب فيه عما شمله من المسرة بإهداء الطبنجات إليه ، وها هو مرسل مع هذا نرجو إبلاغه إلى كل من اشتركوا فى تقديم هذه الهدية الثمينة .

خطاب جناب الجنرال لو إلى السير ادوارد ماليت
الوكيل السياسى والقنصل لدولة انكلترا بالقطر المصرى

« سـيدى

أرجوكم أن تسمحوا لى بأن أبلغ بواسطتكم شكرى الخالص إلى سعادة الرئيس سلطان باشا وأعضاء مجلس النـوّاب ، وكذلك إلى أهالى القـاهرة ، وذلك على إهدائهم الطبنجات المرسلة إلىّ عن يد نظارة الخارجية .

وإنى أعدّ هذا الشرف العظيم الذى منحونى إياه باتخابهم ذاتى لقبول هـذه الهدية الثمينة ، دليـلا على استحسان العموم لتصرفى ، ولهذا فإنى قد شملنى مزيد المسرة لـما علمت بأن خدماتنا قد نالت هذا الاستحسان .

وإنى لدى تقـديمى للشكر الخالص إلى سـعادة سلطان باشا وإلى جميـع من اشتركوا فى إهـداء هذه الهدية الثمينة ، أتمنى لأهالى القاهرة السعادة والتوفيـق ، وآمل أن بلدهم القديمة العهد تصان على مدى الأيام من مصائب الحروب .

وأتشرف بوصف ذاتى بأنى لكم عبد مطيع »

الجنرال درورى لو

خطاب آخر من جناب السير ادوارد ماليت
لسعادة سلطان باشا

المرسل إلى سعادتكم مع هذا هو خطاب وارد إلى جناب السير ادوارد ماليت من جناب الجـنرال اللورد ولسلى معرب عن شـكره لسعادتكم ولحضرات أعضاء مجلس النوّاب على فحوى الخطاب الذى أرسل لحضرته بإمضاء سعادتكم وحضرات النــوّاب .

خطاب جنـاب الجنرال اللورد ولســـلى
إلى حضرة السير ادوارد ماليت المحترم

ســـيدى

بعد إرسالى لذلك الخطاب المعرب عن شكرى وامتنانى لأهالى القطر المصرى على إهدائهم السيف إلىّ ، وصلنى من نظارة الخارجية ظرف فيه خطاب بتقـديم هذه الهدية الفاخرة ، وعلى هذا فاسمحوا لى بأن أرجوكم أن تقدّموا شكرى الخالص لسعادة سلطان باشا ولحضرات محمد بك الشوار بى ، وعبد الشهيد افندى بطرس ، وعبد السلام بك المويلحى ، ومحمود بك سليمان ، ومحمد السيوفى الذين هم من أعضاء مجلس النــوّاب ، ولأعيان المديريات وأهالى القاهرة بواسـطة حضرات المشار إليهم ، وذلك على الشرف الذى منحونى إياه .

و إن امتنانهم الذى نوهوا عنه فى ذلك الخطاب من تصرف الجيش الذى كان تحت قيادتى ، مما زادنا مسرة وابتهاجا ، ولقـد تحلى رونق تلك الهدية الثمينة بمـا تفضل به حضراتهم فى خطابهم من الشرح لخدماتى الشخصية .

وحيث أنى أشعر بأن ما ظهر من سعادة سلطان باشا ومن اتحدوا معه فى هذا العمل ، هو أسمى جدًا مما أستحقه ، فأجد ذاتى عاجزا عن إيجـاد ألفاظ أعبر بها عما شملنى من الشرف بإهدائهم إلىّ ذلك السيف ، وهذا الخطاب ، وإنى أعتبرهما

بكل مسرة وافتخار تذكارا لحسن ميل الشعب المصرى واستحسانه لما أبديناه ، وسأبذل ما فى وسعى على الدوام لصوالح الشعب المصرى ،وأتمنى لسعادة سلطان باشا ورفقائه من أعضاء مجلس النواب ، ولأهالى القطر المصرى كمال التوفيق ، وأؤمل أن تكون مصر أهلا لشهرتها القديمة فوق ما تناله من دوام السلم وكمال السعادة بإرشاد حكامها العقلاء .

وأتشرف بأن أعتبر ذاتى ياسيدى لكم عبدا مطيعا »

الجنرال ولسلى

تأليف نظارة محمد شريف باشا

لم تستطع نظارة إسماعيل راغب باشا القيام بأعباء الحكم ، ولا مواجهة المشاكل التى استهدفت لها البلاد بسبب الحرب القائمة ، فقدمت استقالتها إلى الخديوى فى ١٦ من أغسطس سنة ١٨٨٢ فقبلها ، واستدعى سموه دولتلو محمد شريف باشا فى ١٩ من أغسطس وعرض عليه مسند النظارة فقبلها ، وأصدر إليه أمرا[1] كريما بتشكيلها ونصه :

عزيزى شريف باشا

« بناء على أهمية الأحوال الحاضرة ، واستقامتكم وأهليتكم المسلمة لدينا »
« ولدى الجميع ، وجهنا لدولتكم رياسة هيئة النظار ، فيلزم المبادرة بتشكيل هيئة »
« نظار بانتخاب ذوات مجربين مستقيمين وتسميتهم ، والعرض لطرفنا عنهم »
« لصدور أمرنا بالاعتماد ، وأصدرنا أمرنا لدولتكم بذلك لاجرى مقتضاه »
« ٥ شوال سنة ١٢٩٩ (١٩ أغسطس سنة ١٨٨٢) . محمد توفيق »

---

(١) دفتر الأوامر الكريمة رقم ٥٦ صفحة ١٠٨ المحفوظ بديوان جلالة الملك بسراى عابدين .

وفى ٢٠ من أغسطس سنة ١٨٨٢ رفع محمد شريف باشا لسمو الخديوى الكتاب الآتى ردا على الأمر العالى السابق ونصه :

" مولاى

أعرض لسموكم أن استدعاءكم إياى لتشكيل وزارة جديدة فى مثل هذه الظروف إنما هو دليل على استدامة ثقتكم فىّ ، وإننى بالامتثال لأمركم الكريم أبرهن على إخلاصى لوطنى ولذاتكم السامية .

إن المبادئ التى عرضتها على سموكم منذ سنة لا تزال موضع اهتمامى، فان غايتنا هى نجاح الوطن ماديا وأدبيا ، وأما الوسائط التى يلزم اتخاذها لذلك فهى تعميم المعارف، ونشر لواء العدالة ، وتوسيع نطاق المبادئ الحرة الملائمة لهيئتنا الاجتماعية والسياسية ، وكما أنه لا يلزم أن نتجاوز حدود لوائح ديسمبر كذلك لا ينبغى أن نحذف منها شيئا .

ومن الواجب أن تتجه كل خواطرنا إلى موضع واحد وهو صيانة البلاد ، وعليه فانى استدعى للاشتراك فى ذلك كل ذى غيرة وقلب مصرى مخلص لذاتكم الشريفة ، وسأعرض عما قليل لحضرتكم أسماء نظار الهيئة الجديدة للتصديق عليها ، فاقبلوا مولاى فائق احترامى ، وإننى أتشرف بأن أكون لسموكم الخادم المطيع والأمين المتواضع "

٢٠ أغسطس سنة ١٨٨٢ شريف

وفى ٢٠ منه أجاب سمو الخديوى على هذا الكتاب بالارادة السنية الآتى نصها :

عزيزى شريف باشا

إن استدعاءنا إياك فى مثل هذه الظروف لتشكيل وزارة جديدة مبنى على إخلاصك وحبك للوطن اللذين لنا فيهما كل الثقة ، إننا نوافق تماما على المبادئ التى عرضتها علينا، ومن الواجب أن تتجه جميع الأفكار والقلوب إلى موضوع

واحد وهو استئناف تقدم البلاد أدبيا وماديا، و إننا واثقون نظيرك بأن الواسطة الفعالة لحصول على هذه الغاية المرغوبة هى تعميم المعارف ونشر لواء العدالة وتوسيع نطاق المبادئ الحرة الملائمة لهيئة البلاد الاجتماعية والسياسية .

ونرى أيضا أنه لابد فى زمن الاضطراب من انتشار سلطتنا على الشعب وإدارة الأعمال انتشارا أكثر قوة ووضوحا ، ولذلك فاننا نستدعى عند الاقتضاء التئام مجلس النظار برياستنا للبحث فى المسائل المهمة خارجية كانت أم داخلية ، وبما أن لنا السيادة العليا على القوات البرية والبحرية فتنفيذ أوامرنا يجب أن يتم بدون أن تمس اختصاصات ناظر جهاديتنا .

ولانشك يا وزيرى العزيز أنك توافق أفكارنا فى كل هذه المبادئ ، ولنا الأمل الوطيد أن نظارتك ستهتم بأن تفتح للبلاد عصرا جديدا وتشترك فى رفعها إلى أعلى ذرى التقدم والفلاح .

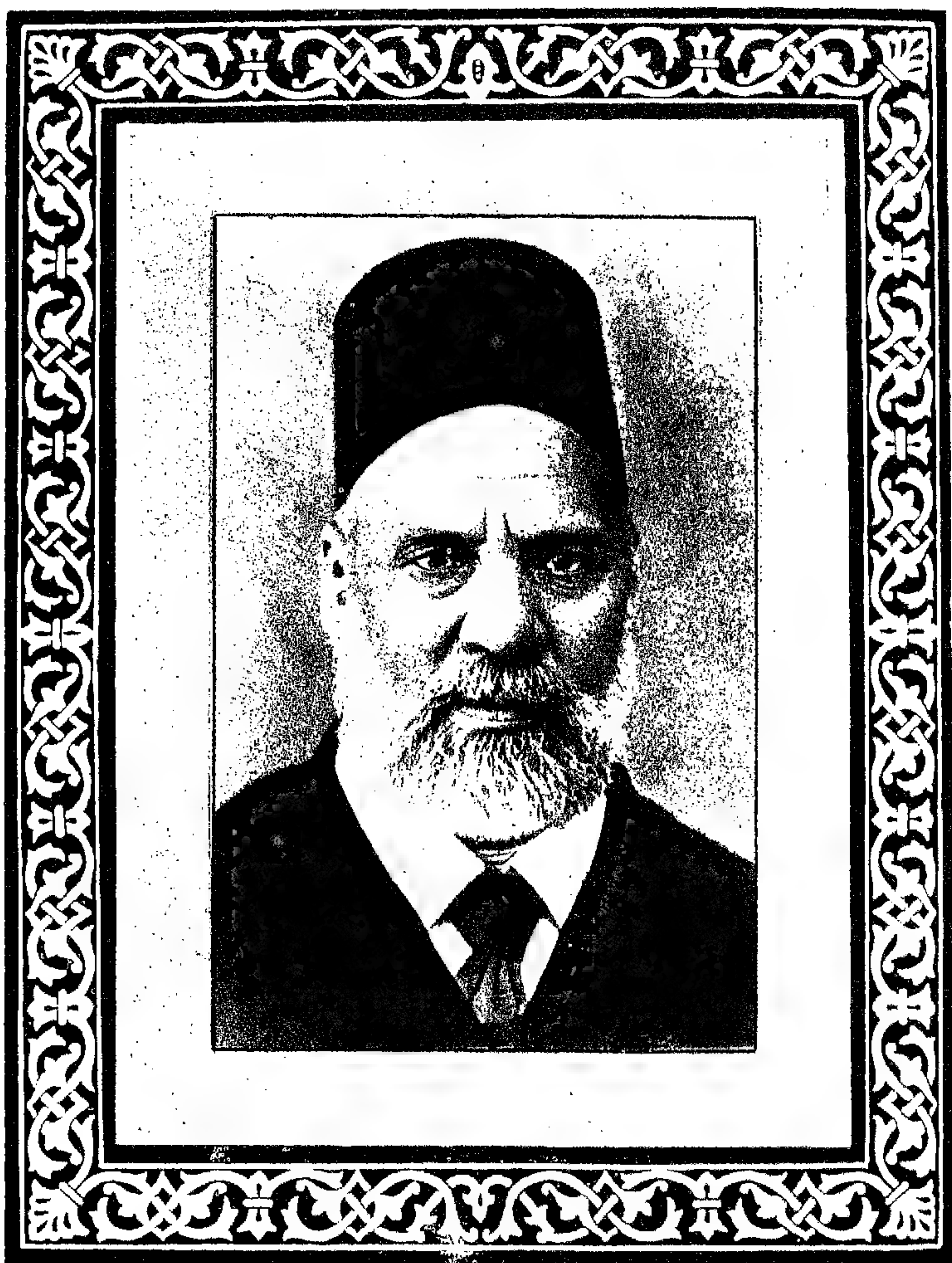
واعتقد أن عواطفى نحوك هى عواطف اعتبار تام وحسن مودة و إخلاص »

صدر فى سراى رأس التين يوم ٢٠ أغسطس سنة ١٨٨٢ محمد توفيق

وفى ٢٨ أغسطس سنة ١٨٨٢ أصدر الخديوى أمرا عاليا(١) بتشكيل النظارة الجديدة على الوجه الآتى :

مصطفى رياض باشا ... ... ناظرا للداخلية .
وأحمد خيرى باشا ... ... ناظرا للمعارف العمومية .
وعلى حيدر باشا ... ... ناظرا للمالية .
وعمر لطفى باشا ... ... ناظرا للجهادية والبحرية .
وعلى مبارك باشا ... ... ناظرا للأشغال العمومية .
وحسين فخرى باشا ... ... ناظرا للحقانية .
ومحمد زكى باشا ... ... ناظرا للأوقاف .

(١) دفتر الأوامر الكريمة المحفوظ بسراى عابدين بديوان جلالة الملك رقم ٦٩ فى ١٣ شوال سنة ١٢٩٩



احمد عرابى فى آخر أيامه

تشكلت نظارة محمد شريف باشا وقت اشتداد المعارك بين الجيشين المصرى والإنجليزى فى الميدانين الشرقى والغربى ، وكان الخلاف قد استحكم و بلغ أشـدّه بين الخديوى وعرابى باشا إلى حد أوقع الخلاف فى الصفوف ، فجعل البلد معسكرين متحار بين ؛ معسكر الثورة مع عرابى باشا ، ومعسكر الخديوى ؛ فوقع الاصطدام بينهما وتفاقم أمره ، فانتهز الإنجليز تلك الفرصـة لتحقيق أغراضهـم الاستعمارية بالتدخل فى شؤون البـلاد واحتلالها ، وأخفقت الثورة وانتهت بهزيمة العرابيين واستسلام زعمائها فى ساعة الخطر ، واستطاع الجيش الإنجليزى الزحف إلى العاصمة واحتلالهـا دون مقاومة ؛ وألقى القبض على عرابى باشا ومن معـه وقدّمهم إلى المحاكمة ، فأصدرت المحكمة العسكرية فى شهر ديسمبر حكمها بالاعدام على أحمد عرابى ؛ وطلبه عصمت ، وعبـد العـال حلمى أبو حشيش ، ومحمود سامى البـارودى ، وعلى فهمى ، ومحمود فهمى ، و يعقوب سامى ، وأعقب هذا الحكم صدور أمر من الخديوى بتعديله إلى النفى المؤبد من الأقطار المصرية وملحقاتها .

نفت الحكومة الزعماء السبعة إلى جزيرة سيلان بالهند ، وصادرت أملاكهم وأموالهم ، وحرمتهم من امتلاك أى ملك فى الديار المصرية بطريق الارث أو الهبة أو البيع أو بأى طريقة ما ، مع ترتيب معاش سنوى لهم بقدر الضرورة لمعيشتهم ، وبيـع أملاكهم وتخصيص ثمنها لسداد التعويضات التى ستعطى لمن أصيبوا فى حوادث الثورة ، وتجريدهم من جميع الرتب والألقاب وعلامات الشرف الحائزين لهـا ، ومحو أسمائهم من سجـلات ضباط الجيش المصرى محوا مؤبدا ، فانطوت هذه الصفحة المحزنة فى تاريخ مصر القومى .

إلغـاء مجلس النوّاب المصرى

من أكبر الأخطاء التى ارتكبها الانكليز بعد احتلالهم مصر هدم مجلس النوّاب المصرى الذى قام بأعمال قيمة فى المدة الوجيزة التى اجتمع خلالها ، تلك الأعمال التى تعـد بحق صفحة مشرفة فى تاريخ مصر القومى ، وبرهانا على حسن استعداد مصر للحياة الدستورية .

ولقد كانت أعمال هـذا المجلس وقراراته باعتراف الكتّاب والرجال المسئولين والسياسيين الأجانب الذين عاصروا حوادث مصر، ورأوا حكومتها ومجلسها النيابى وعلموا بما حوته المخابرات السياسية التى دارت بين الحكومة المصرية ودول أوروبا وأثبتوها فى كتبهم ، خير شاهد على نجاح الحياة الدستورية فى مصر فى ذلك الحين، وسيجد البـاحث فى تلك الكتب التى أثبت نصوصها استعراضا دقيقا للحـوادث السياسية التى كانت مصر مسرحا لهـا فى تلك الفترة .

فقد كتب السير إدوارد ماليت قنصل بريطانيا العـام بمصر فى كتابه (مصر من سنة ١٨٧٩ إلى سنة ١٨٨٢) " بأن أعمال هذا المجلس كانت تسير سيرا حثيثا فى سبيل الفلاح بشكل مرض يبعث على التفاؤل " .

وكتب المسيو دى فريسينيه وزير خارجية فرنسا فى كتابه (المسألة المصرية) فقـال : " كانت إدارة محمود سامى صالحة نافعـة إلى حد لابأس به ، وانقضى شهرى فبراير ومارس فى راحة وهدوء كذبا التنبؤات التى كان المراقبان العامان قـد توقعاها " .

وكتب المسيو تيودور روذستين فى كتابه (تاريخ مصر قبل الاحتلال البريطانى وبعده) " لم يكن ينتظر أن يعمل المجلس فى خلال هـذه المدة القصيرة عملا يذكر من الوجهة التشريعية ، اللهم إلا إزالة بعض فضائح المـاضى الظاهرة لكل ذى عينين، ومع ذلك كانت النظارات المختلفة أثنـاء هذه المـدة تكدح فى تهيئة

مشروعات الإصلاح لعرضها على المجلس فى دور انعقاده القادم ، فكانت تعد قانونا جديدا للانتخاب ، وقانونا لمنع السخرة ومشروطا لإصلاح المحاكم المختلطة التى آذت الفلاحين فيما مضى أذى بليغا ، وآخر لإنشاء مصرف زراعى ، وما إلى ذلك من الأعمال .

أما المجلس نفسه فكان أثناء ذلك مكبا على فحص المعاهدات ، والمعاقدات العامة والخاصة المبرمة بين الحكومة المصرية والحكومات الأجنبية ورعاياها ، وفى مناقشة النظار فى المساوئ المختلفة التى وصلت إلى علمه ، وأهمها المساوئ الخاصة بمسح الأراضى الذى كان قد تم منذ ثلاث سنين تحت إشراف موظفين من الانكليز، ولم يكن له أثر ظاهر غير النفقات الباهظة التى ذهبت فى شكل مرتبات وأجور ونفقات انتقال وغير ذلك ، وقد انتهى الأمر فى هذا الصدد بأن ألف المجلس لجنة خاصة لفحص هذا الموضوع ، فأزعج ذلك المساحين الذين قاموا بهذا العمل " .

وكتب المستر الفريد سكادن بلنت فى كتابه (التاريخ السرى لاحتلال إنجلترا مصر) فقال :

" وقد كان الدور الذى قام به محمود سامى من الحوادث دور إخلاص لمبادئه الدستورية ولحركة الوطنية وقد دفع فى ثباته ثمنا غاليا " .

وقال فى موضع آخر :

" كانت الأشهر الثلاثة التى أعقبت حادثة عابدين الشهيرة من أسعد الأوقات التى مرت بمصر من الوجهة السياسية ، ويسرنى أنى حظيت بعينى رأسى ، ولو أنى كنت سمعت بها سماعا لشككت فيها ، وعندى أنها لم يكن لها شبيه فى الأيام التى رأيتها فى مصر ، وأخشى أن تكون مقطوعة النظير فى الأيام التى يمكن أن أراها فيها ، لجميع الأحزاب الوطنية وجميع سكان القاهرة اتحدوا لتحقيق الفكرة الوطنية" .

أقدم الإنكليز على إلغاء هـذا المجلس فدلوا بهـذا الاجراء على أنهم ما كانوا يستطيعون أن يحكموا البلاد ويبسطوا سلطانهم عليها مع وجود مجلس نيـابى يسند النظار فى مقاومتهم ومناوءة سياستهم والوقوف حجر عثرة فى تنفيذ أغراضهم .

هدم الانكليز هذا المجلس واستعاضوا عنه بمجالس استشارية ليست لها شخصية أو نفوذ أو احترام ، دامت أربعين سنة كاملة ، بدأت فيها الكوارث تحل بالسياسة الانكليزية فى مصر وتنهار الأسس التى تستند عليها فى حكم البلاد والسير بها نحو التطور والرقى .

لم يستطع الانجليز بمثل هذه التصرفات الخاطئة أن يكسبوا صداقة المصريين بل على عكس ذلك أخذ نفوذهم يتقلص بدلا من أن يشـتد ، وبدأ المصريون ينظرون إليهم بعين الريبة والحذر ، ويشكون فى حسن نواياهم ، فضعف مركزهم الأدبى فى البلاد ، ويرجع معظم السبب فى هذا إلى هدم المجلس النيابى الذى كانت تمتع به البلاد ، والذى انعدمت بحـله الهيئة المسؤولة التى كانت تراقب الحكومة وتسندها وتقودها إلى الهدى والرشاد ، والتى كانت بحق حلقة اتصال بينها وبين الأمة .

وبعد أن انتهت الثورة العرابية ، واحتلت العساكر الانجليزية القطر المصرى ، قررت الحكومة الانكليزية ندب اللورد دوفرين سفيرها بالأستانة للتوجه إلى مصر وتقديم تقرير عن إصلاح نظام الحكومة المصرية وتنظيم أمور البلاد ، فأشار عليها بضرورة إلغـاء مجلس النواب المصرى واستبدال نظام تمثيـلى به كما سيأتى تفصيله فى هذا السفر عن كيفية تشكيل الجمعية العمومية ومجلس شورى القوانين .

محاضر جلسات
مجلس النواب المصرى
الهيئة النيابية الأولى
دور الانعقاد العادى الأول

من ٢٦ ديسمبر سنة ١٨٨١ إلى ٢٦ مارس سنة ١٨٨٢

(تنبيــه مهــم)

محاضر هـذا المجلس قد طبعتها وراجعتها بكل دقة وعناية ، بعـد مطابقتها على الأصول التى نقلت منها ، فلم أدخل عليها أى تعـديل فى ألفاظها وأسلوبها وأبقيتها على أصـولها حفظا لقيمتها التاريخيـة ، ونشرتها كاملة لأول مرة فى تاريخ الحكم النيـابى بمصر .

(المــؤلف)

كلمة للمؤلف

عن محاضر مجلس النواب المصرى

ابتدأت الوقائع المصرية منذ سنة ١٨٦٦ فى نشر محاضر مجلس شورى النواب المصرى الذى أسسه المغفور له إسماعيل باشا، واستمرت على ذلك حتى سنة ١٨٧٩

ونظرا لفقد أعداد كثيرة من مجموعات السنوات المذكورة لم أستطع جمع مجموعة كاملة لمحاضر هـذا المجلس، إلى أن وفقت بهداية من الله العلى القدير، إلى العثور على جميع السجلات المقيدة بها تلك المحاضر، فأخذت لها صورة بطريقة الفوتستات حفظا لهـا من التلف وتمهيدا لطبعها ونشرها وجعلها نواة للتحف البرلمـانى الذى اقترحت على مجلس النواب إنشاءه فى سنوات ١٩٣١ و١٩٣٦ و ١٩٣٩

لم تتبع إدارة الوقائع السير على هذه السنة الحميدة التى جرت عليها من قديم الزمن فى نشر محاضر مجلس النواب المصرى الذى أسسه المغفور له محمـد توفيق باشا منذ أوّل اجتماع له فى ٢٦ من ديسمبر سنة ١٨٨١ ، فاستعاضت عنها بنشر تفصيلات عما يحدث فى الجلسات دون أن تنشر النص الرسمى لمحاضرها، ثم توقفت توقفا تاما عن نشر تفاصيل الأحداث التى وقعت فى تاريخ هذا المجلس مـدّة اشتغاله بوضع لائحته الأساسية (الدستور) ، إذ كان محظورا فى هذا الوقت على الصحف السيارة أن تنشر أخبار هذا المجلس إلا إذا كان مصدرها الوقائع الرسمية ، ولذا تعذر أيضا على هذه الصحف وقتئذ نقلها للجمهور، فأغفل ذكرها فى كتب التاريخ ، واختفت وقائعها منها .

وفى ١١ من صفر سنة ١٢٩٩ طلب قلم الوقائع بنظارة الداخلية بكتابه رقم ١ من مجلس النواب أن يبعث إليـه من الآن فصاعدا بالقرارات والمحاضر إلى قـلم المطبوعات لنشرها ونصه :

" إنه معتاد قديما نشر جميع ما يصدر من المجلس من القرارات والمحاضر "
" بصحيفة الوقائع الرسمية لطلوع العامة عليها، وأن فى هذه السنة لم يرد للقلم شئ "
" من ذلك، وقد تقرر فى المجلس جملة أمور مثل تشكيل الأقلام وتعيين رؤوس "
" عليها ، وجواب التشكر المعروض للحضرة الخديوية ردًا لما صدر به النطق "
" العالى عند الافتتاح ، لم أرسلت صورته رسميا ، وكل هذا يلزم درجه "
" فى الصحيفة الرسمية بمجرد وقوعه حتى يمكن للجرائد الأهلية أن تنقل عباراتها "
" فى جرائدهم على صحة بدون غلط ولا تحريف فيما يدرجونه عن لسان المخبرين، "
" كما حصل فى جريدة المحروسة فى تقرير بعض الأعضاء واستعفاء البعض الآخر. "
" ولهذا مرغوبا إرسال صوركلما يصدر من الآن فصاعدا من القرارات "
" والمحاضر إلى ادارة المطبوعات أوّل فأوّل حسب الأصول المقررة . "

ابتدأ مجلس النوّاب بعد هذا التاريخ يبعث بصور من قراراته ومحاضره الى قلم المطبوعات لنشرها فى الجريدة الرسمية ، وللأسف لم يستطع قلم الوقائع نشرها فى الوقت المناسب بحجة ضيق الجريدة بها، بل نشرها بعد انفضاض جلسات المجلس بمدة طويلة حتى ضاعت الفائدة العائدة على أهالى البلاد من نشرها وقت صدورها.

لذلك — رأيت اتماما للعمل الذى بدأته ، والجهد المتواضع الذى بذلته ، وتقريبا للغرض الذى توخيته نحو الكمال ، مع ما أنا عليه من ضعف الصحة ، أن أجمع كل محاضر مجلس النوّاب المصرى بعد مجهود مضن لجمعتها وقمت بتبويبها تبويبا كاملا مبسطا يوفر على الباحث والدارس كثيرا من الجهد وألحقتها بالجزء الرابع الشامل لتاريخ هذا المجلس، وقد نشرتها لأوّل مرة فى تاريخ الحياة النيابية، هذا فضلا عما فى ذلك من تعرف أسلافنا ، فنتبين مبلغ ما أدوا من خدمات وواجبات النيابة وتكاليفها نحو بلادهم .

وأرجو أن أكون قد وفقت إلى إخراج هذه المجموعة كاملة وافية بالغرض المقصود، أسأل الله الهداية والتوفيق ، عسى أن يوفقنى إلى تحقيق الغاية وحسن المآل ؟

مجلس شورى النواب

محضر الجلسة الاولى

يوم الاثنين ٥ صفر سنة ١٢٩٩ (٢٦ من ديسمبر سنة ١٨٨١)

بعــد تمام الساعة الخامسة من اليوم المذكور، صار تشريف افتتــاح المجلس بحضور الذات الخديوية، وبين يديه كل من دولتلو محمد شريف باشا رئيس مجلس النظار، وسعادة على حيــدر باشا ناظر المــالية، وسعادة محمــود سامى باشا ناظر الجهادية، وسعادة قدرى باشا ناظر الحقانيــة، وسعادة اسماعيل أيوب باشا ناظر الأشغال العمومية، وسعادة زكى باشا ناظر المعارف والأوقاف، وسعادة طلعت باشا كاتب ديوان خديوى، وســعادة خيرى باشا مهردار الجناب الخــديوى، وسعادة ذو الفقار باشا تشريفاتى ولى النعم، وسعادة طــه باشا سرياور خديوى، وتليت بالنطق الكريم المقالة السنية الآتية صورتها وهى :

" أبدى لحضرات النوّاب مسرورتى من اجتماعهم لأجل أن ينوبوا عن "
" الأهالى فى الأمور العائدة عليهم بالنفع، وفى علم الجميع أنى من وقت ما استلمت "
" زمام الحكومة عزمت بنيــة خالصة على فتح مجلس النــوّاب، ولكن تأخر "
" افتتاحه للآن بسبب المشكلات التى كانت محيطــة بالحكومة، فأما الآن "
" فنحمد الله تعــالى على ما تيسر لنــا من دفــع المشكلات المــالية بمساعدة "
" الدول المتحابة، ومن تخفيف أحمال الأهالى على قدر الإمكان، فلم يبق مانع "
" من المبادرة إلى ما أنا متشوّق لحصوله، وهو مجلس النوّاب الذى أنا فاتحه "
" فى هذا اليوم باجتماعكم، وأنتم تحيطون علما أن جل مقاصدي ومساعى حكومتي "

" هـو راحة الأهالى، ورفاهيتهم، وانتظام أمورهم، بتعميم العدالة بينهم، "
" وتأمين سكان القطر على اختلاف أجناسهم، وهذا منهجى واضحا مستقيما، "
" وعليه سيرى منذ توليت أمركم محبا للتربيـة ونشر العلوم والمعارف، فعلى "
" المجلس أن يكون مساعدا للحكومة فى هـذه الأمور كلها، خالصا مخلصـا "
" فى خدمة الوطن، منحصرة أفكاره ومذاكراته فى المنافع العموميـة، مع "
" مراعاة قرار لجنة التصفية وسائر تعهدات الحكومة مع الدول، سالكا المسلك "
" المعتدل والمنهج القويم الذى هو أهم شىء فى هـذا الوقت، الذى هو عصر "
" الترقى والتمدن، فالواجب علينا الاعتدال والتأنى وحسن التبصر، وأن نكون "
" يدا واحدة فى إتمـام الأعمال النافعـة، متوسلين بعناية الله تعـالى وإمداد "
" رسوله الكريم، ومتمسكين بقوة ارتباطنا بالحضرة الشاهانية والدولة العليـة "
" أدامها الله، نسأل الله حسن النجاح إنه ولى التوفيق. "

وعند نهـاية المقالة قال سـعادة سلطان باشا رئيس المجلس : (أدام سعادة الخديوى)، وجميع المجلس قال بلسان واحد : آمين اللهم آمين .

صار افتتاح جلسة ثانية فى اليوم المذكور الساعة الثامنة .

فابتدأ سعادة الرئيس الكلام بقوله :

أيهـا السادة النواب

نحمد الله الذى جعل أمرنا شورى، ونصلى ونسـلم على نبيه المأمور بالشورى والآمر بها .

وبعد، فقـد سمعتم ما تضمنته المقالة الخـديوية الكريمة من حسن القصد وسمو الإرادة، فمـا زادكم ذلك إلا يقينا بما عهدتم بالجناب المعظم من صـفاء النية وكرم العنصر وسلامة الطوية والارتياح إلى المصلحة الوطنية، وقد اجتمعتم فى هذا المقام الرفيع بعناية الجناب الخديوى العالى ورجال حكومته السنية، للنظر فى أمور

أوطانكم وأنتم خلاصة وجهاء القطر، و بضعة أعيانه و نبهائه، فواجباتكم من هذا القبيل تقضى عليكم بالحكمة والاعتدال والثبات .

ولا أزيدكم علما أن الوطن العزيز محتاج إلى الإصلاح والتنظيم، قابل للتقدّم والعمران، جامع لأسباب المنافع الكلية، فما عليكم إلا السعى والاجتهاد لنوال المراد، ولكنكم لاتجهلون أن علينا حقوقا واجبة الحفظ، وذمما لازمة الرعاية، وإنا قد أمرنا شرعا بحفظ العهود ورعى الذمم، فمن تلك العهود شدّة الارتباط وصـلة التابعية للدولة العلية، التى هى مركز قوّتنا ومرجع سطوتنا، وقد عرفنا منها العناية، وعرفت منا الإخلاص، فلا بدّ من ثباتنا على هذه الحال بالنظر إليها ، ولا شك أن تقدّمنا واستقامة أمورنا وتأييد أمر الشورى فينا يسر هذه الدولة العلية، لمـا ينشأ لنـا عنه من القوّة التى تكون جزءا من قوّتها الكلية .

ومن الذمم والمواثيق علاقاتنا المـالية والتجارية مع الدول المعظيمة، فهذه الذمم واجبة الرعاية لمـا يترتب على حفظها من استحكام صلات المودّة بيننا وبين هاتيك الدول ، التى ينبغى لنـا الاعتقاد برغبتها فى انتظام أمورنا ، وميلها الى كل ما يعود علينا بالنفع، كما صرح بذلك عظماء رجالها على منابر المجالس النيابية، وفى المنشورات الرسميـــة .

فإذا حفظنا تلك العهود ورعينا هذه الذمم وعرفنا حقوق الوطن علينا ولم نذهل عن شيء من الواجبات، لزمنا الأخذ بأسباب الحكمة والثبات للنظر فيما يجلب لنا النفع، و يدرأ عنا الضرر، و يثبت للناس جدارتنا بما وصلنا إليه، و يحقق بنا ظنّ أبناء الوطن الذين جعلونا موضع ثقتهم واعتمادهم .

فوجهوا إخوانى همتكم فى السعى بالحكمة والاعتـدال والتبصر والثبات ، فمن جدّ وجد، ومن سار على الدرب وصل ، ونسأل الله العظيم حسن البداية والنهاية .

ثم تلى سعادة سليمان باشا أباظة المقالة الآتية وهى :

الحمـد لله على سوابغ آلائه ، ونوابغ نعمائه ، وبعـد ، فقد أبان سعادة رئيس مجلسنا الهمام ، ما تضمنته المقالة الخديوية الكريمة من حسن القصد ، وصفاء النية ، والميل الى المصلحة الوطنية ، وأوضح بعد ذلك حق الوطن علينا ، وواجباتنا بالنظر الى العهـود الواجبة الحفظ والذمم اللازمة الرعاية ، وهـذا موقف الشكر له والثناء عليه ، أقوم فيه أصيلا عن نفسى ونائبا عن سائر إخوانى النواب .

فياسعادة الرئيس الهمام ، لقد علمت وأنت أولنا أن ليس منا من قبل النيابة على علم بعظم واجباتها الوطنية والسياسية ، إلا وفى عزمـه أداء حق الوطن ، وحفظ العهود المرعية ، وخدمة الأمة بمـا يجلب لها النفع ، ويدرأ عنها الضر .

ويا إخوانى لقد علمتم أن الأنظار محدقة إلينا ، والأفكار محومة علينا ، وأن الوطن العزيز محتاج الى الإصلاح كما قال سعادة الرئيس ، فلندخل الإصلاح من بابه ونأخذ فيه بأسبابه ، لا ننظر إلا الى المصلحة العمومية ، ولا نهتم إلا بالمنفعة الوطنية .

وقد حصل لنا اليقين بأن يد الجناب الخديوى المعظم منبسطة لمساعدتنا ، وعناية رجال حكومته متوجهة إلى تأييد مجلسنا ، وأن الأمة تتوقع منا الاجتهاد فى سبيل الحكمة والسداد ، فمـا أجدرنا بتحقيق الآمال ، وما أحقنا بالسعى فيما يصلح به الحـال ويحسن المآل .

وقد آن الشروع فى العمل ، فلنقبل عليه بنفوس راضية ، وقلوب صافية ، وأفكار متوجهة الى حقوق الوطن ، ونيات معقودة على أداء الواجبات ، والله ولى توفيقنا عليه توكلنا وإليه ننيب .

سعادة الرئيس ــ أشار بترتيب خمسـة أقلام المجلس من أعضائه على حسب المعتاد .

عبد السلام بك المويلحى ــ قال : لامانع من ترتيب الأقلام على الصورة الآتية وهى :

عدد

قلم المدن

عدد		
٣	من مصر	
٢	من سكندرية	
١	من دمياط	
٥	من البحيرة	
٣	من القليوبية	
١	من الجيزة	١٥

قلم الغربيـــة

عدد		
٩	من الغربية	
٦	من المنوفية	١٥

قلم الشرقيـــة

عدد		
٨	من الشرقية	
٦	من الدقهلية	
١	من القليوبية	١٥

		عدد
	ما قبـــله	٤٥

قلم وســـطى

عدد		
٢	من الجيزة	
٣	من بنى سو يف	
٢	من الفيوم	
٦	من المنيـا	
٢	من سيوط	١٥

قلم قبـــلى

عدد		
٤	من سيوط	
٦	من جرجا	
٣	من قنـا	
٢	من إسنا	١٥
		٧٥

استقر رأى المجلس على ذلك .

سعادة الرئيس ـــ طلب رأى المجلس فى تحديد وقت الحضور الى المجلس، والانصراف منه .

محمود بك العطار ـــ قال : إن وافق يكون الحضور الى المجلس الساعة خمسة والانصراف الساعة عشرة .

ولكن استقر رأى الأغلبية على أن يكون الانصراف الساعة تسعة .

عبد السلام بك المويلحى — قال : إن وافق ينظر فى تحقيق صحة الانتخاب فى الأقلام .

أمين بك الشمسى — قال : تحقيق الانتخاب يكون بعد ترتيب رؤساء الأقلام .

استقر رأى المجلس على القولين .

عند ذلك طلب المجلس فسحة للمداولة فى ترتيب الأقلام ورؤسائه .

وأعيدت الجلسة ، وبها استقر الرأى على ترتيب رؤساء الأقلام كالآتى :

عدد		
١	حضرة عبد السلام بك المويلحى	رئيس قلم المدن .
١	حضرة أمين بك الشمسى ...	رئيس قلم الشرقية .
١	حضرة محمد منشاوى بك	رئيس قلم الغربية .
١	حضرة اسماعيل افندى سليمان ...	رئيس قلم الأقاليم الوسطى .
١	حضرة محمود بك سليمان	رئيس قلم قبلى .
٥		

سعادة الرئيس — قال : ينبغى تحرير جواب المقالة السنية ، وتعيين من يتوجه من الأعضاء لتقديمها للجناب الخديوى .

استقر الرأى على ذلك ، وأن يتعين لتقديم الجواب حضرات الآتى بيانهم وهم :

عدد	من قلم الغربية	عدد	من قلم المدن
	١ أحمد بك شريف		١ عبد السلام بك
٢	١ على بك شعير	٢	١ محمد بك الشواربى

عــدد
من قلم الشرقية

عــدد	
١	هلال بك
١	أمين بك الشمسى

٢

عــدد
من قلم الوسطى

عــدد	
١	مراد افندى السعودى
١	اسماعيل افندى سليمان

٢

عــدد
من قلم قبــلى

عــدد	
١	محمود بك سليمان
١	أحمد بك على

٢

١٠

محمد بك الشواربى ــ قال : عند الانفضاض قد كان من عناية الحكومة بمجلسنا فى هذه السنة، أنها اختارت لرياسته واحدا منا ، ومن أحرصنا على المنفعة الوطنية، ومن أقدرنا على أداء حق النيابة، وهو سعادة هذا الرئيس ، فهى يد للحكومة السنية جديرة بالشكر، وكذلك نشكر لها تعيينها لرياسة الكتابة فى هذا المجلس سعادة عبد الله باشا فكرى، المشهور بعلو الهمة، وصحة الوطنية، وسعة العلم والمعرفة، وقد اجتمعنا وما لنا سوى غرض واحد لا نتعداه، وهو المنفعة العمومية، ومعلوم أن هذا الغرض لا ينال إلا بالاتحاد، والاتحاد لا يحصل إلا بالمحبة، فالمحبة هى الوسيلة لنجاحنا، والواسطة لترتيب الآثار النافعة على مجلسنا ، ولا تكون المحبة إلا بنبذ المقاصد الذاتية والأخذ بالمبادئ الوطنية .

سعادة الرئيس ــ قال : أختم الجلسة بالشكر لكم على ما أظهرتم من الثقة بى والرضا برياستى، وأرجــو الله لكم ولى أن يوفقنا جميعا الى ما تحسن عاقبته، وتجل آثاره، ويعود على الوطن بالنفع العميم، وما ذلك على الله بعزيز .

محمد سلطان

مجلس شورى النواب

محضر الجلسة الثانية

يوم الثلاثاء ٦ صفر سنة ١٢٩٩ (٢٧ من ديسمبر سنة ١٨٨١)

عقدت الجلسة فى هذا اليوم الساعة ٧ سبعة بحضور أربعة وسبعين من الأعضاء.

تلى محضر الجلسة الماضية وقبل .

سعادة الرئيس — قال : قد رتبت الأقلام، وانتخب رؤساؤها ، فيحسن الاهتمام بتحقيق الانتخاب فى الأقلام .

عبد السلام بك — قال : إن حسن يكون التحقيق على هذه الصورة :

قلم قبلى يصحح انتخاب قلم وسطى .
قلم وسطى « « قلم المدن .
قلم المدن « « قلم الغربية .
قلم الغربية « « قلم الشرقية .
قلم الشرقية « « قلم قبلى .

وتقرر ذلك .

حرر جواب المقالة الخديوية وتلى فى المجلس وهو :

" بعد حمد الله تعالى على توفيقه وإرشاده ، والصلاة والتسليم على من "
" اصطفى من عباده ، تقوم لدى هذه السدة الكريمة الخديوية ، نحن معاشر "
" نواب الأمة المصرية ، مقام النيابة عن جميعها فى تقديم واجب الشكر لهذا "
" الجناب الخديوى الفخيم ، على انعطاف عواطفه نحو مجلس الشورى النيابية "
" الذى افتتحه بنطقه الشريف ، إظهارا لمقصده الجليل من حيز القوة الى عالم "

" الفعل، وإجابة لرغبة الأمة ، ونظرا للصلحة العامة ، بعد أن زالت العوائق "
" دونه، وامتنعت الموانع بيننا وبينه بجلائل همه الخديوية، التى ذلت لها "
" صعاب المسائل ، وخضعت دونها رقاب المشاكل ، حتى صفا الوقت "
" واطمئنت الحال، (ودنا المنى وانقادت الآمال) . "

" ولقد شنف أسماعنا وأنعش أرواحنا ذلك النطق الكريم، وملك أفئدتنا "
" وملأها سرورا وطربا بما تضمنه من الإفصاح عما عرفناه لولى النعمة، "
" وألفناه من نزاهة النية، ونبالة المقصد . "

" حتى لقد نطقت السرائر بما بدا على قسمات الوجوه من سمات السرور ، "
" فلم تدع للألسنة من حاجة للتعبير عن فرط محبة عظيمة ، من أمة كريمة، "
" لمولى متفضل عليها متحبب إليها، محب لحريتها مشغوف بخيرها ومنفعتها . "

" فلم يبق إلا أن نبذل غاية مافى السعة، ونأتى على قاصية الاستطاعة "
" فى نفع هذه الأمة التى انتدبتنا للنظر فى منفعتها، واستنابتنا عن أنفسها لرؤية "
" مصالحها ، سالكين فى ذلك من مسالك الحزم والتبصر وحسن النظر، "
" ما تحسن بعناية الله مغبته ، وتحمد بيمن توفيقه عاقبته ، ويعضد مقاصد "
" حكومتنا السنية المتجهة للسداد والرشاد وسلامة البلاد والعباد، ويؤيد مالنا "
" من روابط التبعية للذات السنية السلطانية والدولة العلية العثمانية، التى منحتنا "
" عواطفها الكريمة من الامتيازات المرعية، ما جلت به النعمة وعظمت المنة ، "
" ويؤكد علائقنا الودادية مع الدول الأجنبية المحبة لمنفعتنا وفائدة بلادنا، "
" مبتهلين الى الله جل شأنه، وتقدست آلاؤه، فى أن يحرس لنا هذا الجناب "
" الخديوى الفخيم ، ويديم لأوطاننا به النفع العميم، أدام الله توفيقنا على أحسن "
" مايرام، وبلغ به الوطن العزيز غاية المرام . "

تلى إنهاء استعفاء من حضرة أحمد اسماعيل افندى الحناوى من نيابته عن أحد مراكز مديرية البحيرة وهذا نص الإنهاء :

إنه بحضورى للمجلس علمت أن اللازم إبقاؤه بأعضائية المجلس خمسة أعضاء

من مديرية البحيرة، والذين صار انتخابهم بمعرفة المديرية المذكورة ثمانية أعضاء، وغير متيسر لى الإقامة بالمجلس لكثرة أشغالى، وعدم وجود من يقوم مقامى لتأديتها، فأرجوا اقالتى من النيابة فى المجلس، وقد أنبت عنى حضرة ابراهيم افندى الوكيل ليكون بدلا عن شخصى.

ثم تليت أربعة عرض حالات مقدمة من جملة عمد ومشايخ بمديرية البحيرة، مقتضاها أن التأخر من بعضهم فى انتخاب حضرة صيرفى بك وقت الانتخاب، وحصول انتخابهم للشيخ أحمد الصوفانى كان ناشئا عن الوهم بأن أصحاب الرتب لا يصح انتخابهم، ولعلمهم الآن بعدم المانع من ذلك، فهم جميعا ينتخبون حضرة البك المومى إليه.

عند ذلك طلب المجلس مراجعة عدد الأعضاء المعتاد انتخابهم من مديرية البحيرة، فوجد المعتاد خمسة، والمنتخبون منها الآن ثمانية.

فتقرر بالإجماع قبول استعفاء أحمد إسماعيل افندى المذكور، وأن ينظر فى شأن الاثنين الزائدين ضمن من انتخبوا من المديرية المذكورة بالقلم الجارى فيه تحقيق صحة انتخاب الذين منها، ليعطى منهم القرار بما يلزم.

سعادة الرئيس — أشار بأنه بعد ذلك يتحرر للمديرية السابق ذكرها بما استقر عليه القول.

ثم طلب رأى المجلس فى من يتلو جواب المقالة الخديوية، وبيان اليوم الذى يصير تقديمها فيه، فانقسمت أكثرية الآراء فى تلاوتها بين حضرة عبد السلام بك المويلحى وحضرة محمود بك سليمان، فكان للأول خمسة وثلاثون رأيا، وللثانى اثنان وثلاثون، ثم اعتذر حضرة عبد السلام بك، وأحال قراءتها على حضرة محمود بك.

فاستقر الرأى على ذلك، وأن يكون تقديم جواب المقالة للجناب الخديوى فى يوم الخميس الموافق ٨ صفر سنة ٩٩، ثم فضت الجلسة الساعة ٨ ثمانية لتجتمع الأقلام وتهتم بالنظر فى صحة الانتخاب.

محمد سلطان

يوم الأربع الموافق ٧ صفر سنة ١٢٩٩

اليوم المذكور ما صار عقد جلسة لمشغولية الأقلام فى رؤية الانتخابات.

محمد سلطان

مجلس شورى النواب

محضر الجلسة الثالثة

يوم الخميس ٨ صفر سنة ١٢٩٩ (٢٩ من ديسمبر سنة ١٨٨١)

افتتحت الجلسة والساعة ثمانية ونصف تحت رياسة سعادة سلطان باشا بحضور ثلاثة وسبعين من الأعضاء .

تلى محضر الجلسة الماضية وحصل الاقرار عليه .

سعادة الرئيس — أشار بقراءة القرارات الصادرة من الأقلام بخصوص تحقيق الانتخاب .

قرئ قرار قلم الشرقية المشعر بصحة انتخاب أرباب قلم قبلى جميعا .

وصار الإقرار عليه من المجلس .

ثم قرئ قرار قلم وسطى وهو يتضمن أنه قد وجد فى المنتخبين من مديرية البحيرة زيادة ثلاثة ، فان الذين حضروا منها ثمانية ، مع أن المطلوب بحسب المقرر لها خمسة ، وقد علم أن الشيخ أحمد الحناوى أحد الثمانية المذكورين قد استعفى من النيابة وقبل المجلس استعفاءه ، وظهر أن الشيخ أحمد الصوفانى المنتخب من نفس المركز المنتخب له حضرة محمد بك الصيرفى أقل أصواتا من البيك المومأ إليه ، فضلا عن ورود أربعة محاضر الى المجلس بأختام كثير من الأهالى فيهم ٢٢ من الذين انتخبوا الشيخ أحمد المذكور ، يصرحون فيها بأنهم فعلوا ذلك توهما بأنه لا يصح انتخاب أرباب الرتب ، أما وقد علموا جواز ذلك فهم ينتخبون صيرفى بيك ، وكذلك

تبين أن أحد المنتخبين من المديرية المذكورة وهو محمد افندى عوض أقل أصواتا من باقيهم فى الانتخاب، وبناء على ذلك ورد فى القرار المذكور الحكم بصرف النظر عن الشيخ أحمد الحناوى، والشيخ أحمد الصوفانى، ومحمد افندى عوض، المذكورين والاكتفاء بالخمسة الباقين من مديرية البحيرة، مع التصديق على سائر أرباب قلم المدن .

وحصل الإقرار عليه بالمجلس .

ثم تلى قرار قلم قبلى ومفاده أن انتخاب أرباب قلم وسطى صحيح .

وصار الإقرار عليه .

وقرئ قرار قلم الغربية بالتصديق على صحة انتخاب من بقلم قبلى .

واستقرت الآراء عليه .

ثم تلى قرار قلم المدن بخصوص تحقيق قلم الغربية ، وهو يتضمن التصديق على انتخاب أربابه سوى الشيخ أحمد الصباحى الصادر فى حقه مضبطة حكم بالأشغال الدنيئة والرفت من المشيخة فى سنة ٧٥ على ما يفهم من إفادة المديرية، فذكر فى القرار أن تطلب المضبطة المذكورة، وما يتعلق بها من الأوراق، لأن الأوراق الواردة لم يوجد فيها الكفاية للتحقق من صحة انتخابه .

أحمد بك الشريف — الحكم على الشيخ الصباحى بما ذكر لا يمنع من صحة انتخابه بموجب اللائحة، لأن المذكور فيها اللبان والطرد، وهذا إنما ذكر فى حقه، لأنه حكم عليه بالأشغال الدنيئة فى المديرية والرفت من المشيخة ، فالأشغال بالمديرية غير اللبان، والمذكور لم يكن وقتئذ شيخا يطرد .

مراد افندى السعودى — حيث أنه صدر بحقه مضبطة بما ذكر فلا بد من إلغاء انتخابه .

عبد السلام افندى خفاجه — تطلب صورة المضبطة والأوراق المتعلقة بها لكمال الوقوف على الحقيقة .

أحمد بك الشريف — أيد كلامه الأوّل المتعلق بعدم التعويل على الحكم .

أحمد افندى عبد الغفار — من حيث أن تحقيق انتخاب الذين حضروا من الغربية محوّل على قلم المدن ، فالقلم المذكور له الحق فى أن يعطى القرار على قبول المذكور أو عدم قبوله .

عبد السلام بك المويلحى — إن قلم المدن كما أن له الحق فى رفض الانتخاب أو إقراره ، كذلك له الحق فى أن يعرض ما أشكل عليه للجلسة العمومية ، وقد عرض الآن هذا الأمر ، فللجلسة أن ترى رأيها فيه .

محمد بك الشواربى — حيث أن قلم المـدن قد أحال الأمر الى الجلسـة العمومية ، وأحد حضرات الأعضاء قال إن الأوراق ليست كافية ، فإن وافق تطلب المضـبطة والأوراق المتعلقة بها ، وتحوّل على القـلم المذكور لينظر فيها ويبـدى رأيه للمجلس .

استقر الرأى على ذلك .

محمد بك الشواربى — حيث أن تحقيق الانتخاب قد تم ، فهل تكون المذاكرات فى المجلس على مقتضى اللائحة القديمة ، وهل تكون هذه اللائحة مرعية الحكم أم لا .

سعادة الرئيس — اللائحة بالطبع لا تبرح مرعية حتى يتقرر غيرها .

محمد بك الشواربى — يشكل قومسيون للنظر فى تقرير لائحة للمجلس .

عبد السلام بك المويلحى — حيث أنه مزمع حضور لائحة من طرف مجلس النظار فينتظر حضورها .

عبد المجيد افندى البيطاش — اللائحة القـديمة لا يمكن العمل بمقتضاها إلا فيما يتعلق بالانتخاب ، أما الآن فلا نتكلم فى شىء إلا بعد تقرير لائحة جديدة .

محمد بك الصيرفى — المجلس ينتظر من الحكومة أن ترسل إليه مشروع لائحة جديدة لينظر فيه .

أمين بك الشمسى — حيث أن تحقيق الانتخاب حصل على مقتضى اللائحة القديمة، فالمجلس ينظر فى أشغاله على حسب اللائحة المذكورة، و بعد تقرير لائحة غيرها، يكون العمل بمقتضى اللائحة الجديدة .

استقر الرأى على ذلك .

عبد السلام افندى خفاجى — لا بدّ من النظر فى اللائحة الجديدة، وأن لا يعمل شىء على مقتضى اللائحة القديمة إلا فيما يتعلق بترتيبات المجلس الداخلية .

عبد السلام بك المويلحى — سأل عمن يحوّل عليه النظر فى أمر اللائحة.

عبد السلام افندى خفاجى — جميع الأقلام ينظرون فيها .

أمين بك الشمسى — بل يحسن تحويلها على قومسيون .

أحمد افندى عبد الغفار — أيد رأى أمين بك الشمسى .

استقر الرأى على ذلك .

مصطفى افندى أبو العز — كل قلم ينتخب ثلاثة من أعضائه لقومسيون اللائحة .

استقر الرأى على ذلك .

ابراهيم افندى الوكيل — ينتخب من قلم المدن عبد السلام بك المويلحى، وعبد المجيد افندى البيطاش ، والشيخ أحمد محمود .

على بك شعير — ينتخب من قلم الغربية أحمد افندى عبد الغفار، والشيخ إبراهيم سعيد، ومصطفى افندى أبو العز .

محمد افندى مصطفى عميره — ينتخب من قلم وسطى على افندى كساب، وإسماعيل افندى سليمان، ومراد افندى السعودى .

الشيخ أحمد أبو سعدة — ينتخب من قلم الشرقية على بك القريعى، وأحمد بك أباظه، والشيخ العدل أحمد .

محمود بك سليمان — ينتخب من قلم قبلى أحمد بك على، ومهنى افندى أبو عمر، وعبد الشهيد افندى بطرس .

أمين بك الشمسى — لا يخفى أن اللائحة فى غاية الأهمية، وأن النظر فى إحكامها من أدق الأمور ؛ فالواجب علينا أن نختار لذلك منا الأذكياء والنبهاء وندقق النظر فى انتخابهم .

الشيخ طلبه حزين — لا يكفى ثلاثة من كل قلم للنظر فى اللائحة، فالمناسب زيادة العدد .

استقر الرأى على الاكتفاء بثلاثة .

أحمد افندى عبد الغفار — طلب فسحة للتروى فى ذلك بالأقلام، وأن يكتب كل أحد ورقة بأسماء من ينتخبهم من قلمه، ويضعها فى صندوق الانتخاب .

استقر الرأى على ذلك .

ففضت الجلسة والساعة ٩ وربع وأعيدت والساعة عشرة .

ففتح صندوق الانتخاب وأحصيت الآراء فكانت الأكثرية لمن يأتى ذكرهم :

من قلم قبلى : محمود بك سليمان . أحمد بك على . عبد الشهيد افندى بطرس .

من قلم الغربية : أحمد افندى عبد الغفار . الشيخ إبراهيم سعيد . منشاوى بك .

من قلم وسطى : حسن باشا الشريعى . إسماعيل افندى سليمان . مراد افندى السعودى .

من قلم الشرقية : أمين بك الشمسى . على بك القريعى . أحمد بك أباظه .

من قلم المدن : عبد السلام بك المويلحى . عبد المجيد افندى البيطاش . الشيخ أحمد محمود .

سعادة الرئيس — أشار إلى انتخاب رئيس للقومسيون المذكور .

استقر الرأى على أن يكون الرئيس سعادة حسن باشا الشريعى .

السيد أحمد السيوفى — حيث أن المجلس منتظر لتقرير اللائحة، فلا بأس بتحديد ميعاد لنهوها .

محمود بك العطار — لا يمكن تحديد ميعاد لذلك، فإن الزمن اللازم لإتمامها إنما يكون على حسب ما فيها وما يحسن عليه من المناقشة فى القومسيون .

عبد السلام افندى خفاجى — يناسب أن المجلس لا يقرر شيئا حتى تتم هذه اللائحة .

أمين بك الشمسى — حيث قر القرار فيما تقدّم على أن نتبع اللائحة القديمة حتى تتقرر لائحة جديدة فعلى ذلك يكون الإجراء .

استقر الرأى على ذلك .

انتهت الجلسة والساعة عشرة ونصف م

محمد سلطان

مجلس شورى النواب

محضر الجلسة الرابعة

يوم الاثنين ١٢ صفر سنة ١٢٩٩ (٢ من يناير سنة ١٨٨٢)

انعقدت الجلسة العمومية تحت رياسة سعادة سلطان باشا بحضور ثلاثة وسبعين من الأعضاء فى الساعة ٩ وربع .

وحضر دولتلو شريف باشا رئيس مجلس النظار، وقرأ المقالة الآتيــة صورتها وهى :

أيها السادة النوّاب

إنى لا أقدر أن أعبر لحضراتكم عن سرورى بالحضور بينكم فى هذا اليوم الذى أعدّه مبدأ لعصر جديد إن شاء الله يعود على القطر بالتقدّم والنجاح .

حضراتكم تعلمون أنه من منذ ثلاث سنوات تراءى لى أن الطريقة الوحيدة لخلاص البلاد من الورطات التى كانت محيطة بها هى توسيع نطاق الشورى، واشتراك رأى نوّاب الأهالى مع الحكومة فى نظر كل أمر مهــم تعود منــه المنفعة، وكنت قدّمت مشروعا لمجلس النوّاب الذى كان موجودا وقتئذ وهو أجرى فيــه تغييرات لم يتيسر للحكومة النظر فيها، ثم طرأت حوادث سياسية ومالية ليست خافية عليكم ترتب عليها تعويق إتمام المشروع ، والحمد لله قد زالت العوائق، و إنى لأعدّ نفسى سعيدا حيث أن أفكارى فى هــذا الخصوص ما كانت إلا نتيجة مقاصــد الحضرة الخديوية ، وهــذه الأفكار قد طابق عليها عمــوم الأهالى ، ولهذا حصل انتخاب حضراتكم واجتمعتم ، فلنهنئ القطر على ذلك، ونهنئ أنفسنا ، وندعو للذات الشاهانية

وللحضرة الخديوية ببقائهما مصدرا لكل خير ، ولما كانت لائحة النوّاب التى اجتمعتم على مقتضاها لا تلائم أفكارنا جميعا ، كما أوضحت ذلك من منذ ثلاث سنوات ، وكررته بالمعروض الذى رفعته أخيرا للسدة الخديوية عند طلب اجتماع مجلسكم هذا ، فاشتغلت مع رفقائى لتحضير لائحة موافقة لمقاصد العموم وقد تمت ، وها أنا الآن أقدمها لحضراتكم للنظر فيها .

ومع كون هذه أوّل مرة اجتمع فيها مجلس نوّاب حر ، وكان يلزم أن السلطة التى تعطى له لا تكون مطلقة بالكلية حتى يحكم المستقبل بإطلاقها بالتدريج شيئا فشيئا ، لكن حيث أن مقصدنا جميعا واحد وهو خير البلاد ، والحكومة معتقدة بكفاءة النوّاب وعلمهم بحقوقهم وواجباتهم ومحبتهم للوطن ، فقد أعطت لكم الحرية التامة فى إبداء آرائكم ، وحق المراقبة على أفعال مأمورى الحكومة من أى درجة وأى صنف كانوا ، وتصرح لكم بنظر الموازين العمومية و إبداء رأيكم فيها ، ونظر كافة القوانين واللوائح ، وقد التزمت الحكومة بعدم وضع أى ضريبة ولا نشر أى قانون أو لائحة ما لم يكن بتصديق وإقرار منكم ، وكذلك تعهدت بأن تجعل النظار مسئولين لديكم عن كل أمر يترتب عليه إخلال بحقوقهم ، والغاية فإنه لم يحجر عليكم فى شىء ما ، ولم يخرج أمر مهم عن حد نظركم ومراقبتكم .

إنما لا يخفاكم الحالة المالية التى كانت عليها مصر مما أوجب عدم ثقة الحكومات الأجنبية بها ، ونشأ من ذلك تكليفها بترتيب مصالح وتعهدها بالتزامات ليست خافية عليكم ، بعضها بعقود خصوصية ، والبعض بقانون التصفية ، فهل يتيسر للحكومة أن تجعل هذه الأمور موضعا لنظرها أو لنظر النوّاب ، حاشا ، لأنه يجب علينا قبل كل شىء القيام بتعهداتنا وعدم خدشها بشىء ما ، حتى نصلح خللنا ، وتزداد ثقة العموم بنا ، ونكتسب أمنية الحكومات الأجنبية ، ومتى رأت منا تلك الحكومات الكفاءة لتنفيذ تعهداتنا بحسن إخلاص بدون مساعدتها ، فنتخلص شيئا فشيئا مما نحن فيه ، و إنى لواثق من أن بصيرة وحكمة النوّاب ومساعدتهم للحكومة لابدّ وأن يترتب عليها ازدياد الثقة بنا .

هذا ومن المعلوم أننا تابعون للدولة العلية وصوالحنا مرتبطة بصوالحها، وهذه التبعية وهذا الارتباط همـا السبب الوحيد لسلامتنا ونجاتنا ؛ فحقوقها حينئذ هى مقدّســة ومراعاتها فرض واجب على كل منا ، ولندعو الله جميعـا بدوام الذات الشاهانية، وتأييد دولته العلية التى منحتنا امتيازات تضمن لنـا خير بلادنا .

وحيث أن الثمرة المقصودة من اجتماع المجلس وهى نفع البلاد،لايمكن الحصول عليها إلا بعد التصديق على لائحة إجراءاته ، فالمأمول من حضراتكم المبادرة بنظرها حتى أننا نشرع فى الأعمال النافعــة المهمة،ولكونه من تتمة وضع مجلس نواب لزوم ترتيب مجلس للادارة وتحضــير القوانين ومحاكمة المامورين عن كل أمر يجـرونه خارج عن حد واجباتهم أو مخالف للقــوانين واللوائح فى أثناء تأدية وظائفهم، فقد عمل عن ذلك مشروع وها هو مقــدّم للمجلس ، المأمول أيضا الإسراع بنظره حتى يصــدر مع اللائحة ، وإن شاء الله سنقدّم لحضراتكم عمـا قريب مشروع لائحــة بالانتخاب، نسأله تعالى ببركة نبيه الكريم أن يقرن أعمالنا بالنجاح، ويوفقنا للاتحاد قولا وفعلا، لمـا يكون فيه الإصلاح آمين بجاه خاتم النبيين .

ومع إتمام هذه المقالة سلم لسعادة الرئيس لائحة تشكيل(١) مجلس النواب ولائحة ترتيب مجلس(٢) أعلى للادارة والأحكام، وقال : (فى وقت المذاكرة على هاتين اللائحتين بالقومسيون الذى يعين للنظر فى ذلك أحضر بنفسى أو أعين من ينوب عنى فى أثناء المذاكرة بالقومسيون) ثم بارح المجلس .

سعادة الرئيس ـــ هل ترون أن تطبع هذه اللائحة وتوزع على الأعضاء مع إحالتها على القومسيون .

عبد الســـلام بك المويلحى ـــ لا بأس فى طبعها وتوزيعها على جميــع الأعضاء، مع إحالة النظر فيها على القومسيون .

عبد المجيد افندى البيطاش ـــ تحول هــذه اللائحة على القومسيون أولا للنظر والمذاكرة فيها، وبعد الإقرار عليها تطبع .

(١) راجع نصها بصفحة(١٦٣)بالجزء الخامس . (٢) راجع نصها فى نهاية مجموعة هذه المحاضر .

أحمد افندى عبد الغفار — ينبغى أن المذاكرة فيها لا تكون إلا بعد طبعها ، ليتيسر أن يكون مع كل واحد من الأعضاء نسخة يتأتى له تأملها وإمعان النظر فيها .

شريعى باشا — لا بأس بالسرعة فى طبعها بمدة يسيرة ، لئلا يطول الوقت فى انتظارها .

أمين بك الشمسى — تستنسخ من هذه اللائحة نسخة وتعطى للقومسيون ليشتغل بالنظر فيها ، ويصير الطبع من النسخة الأخرى وعند تمامه توزع على الأعضاء .

أحمد بك أباظة — هذه اللائحة لسنا على يقين من الإقرار عليها إلا بعد الاطلاع عليها ومعرفة مابها والمذاكرة فيها ، فلا يحسن طبعها قبل ذلك ، وإنما تحول على القومسيون النسخة الواردة منها ، ثم يكون الطبع بعد التصديق والإقرار .

عبد السلام بك المويلحى — لابأس بطبعها وتوزيعها على جميع الأعضاء ، مع إحالتها على القومسيون ليتيسر لكل منهم مطالعتها وكمال الإحاطة بما حوته والتأمل فيها إلى أن يتم القومسيون أعماله ويعرضها على الجلسة العمومية ، فيتأتى لكل منهم حينئذ حسن إبداء الرأى فيها لسابقة علمه بها .

مهنى افندى أبو عمر — طبع اللائحة وتوزيعها أولا ضرورى لاضطلاع الجميع عليها ، ولا يعلم فيه محذور ، فمن يرى تأخير طبعها نرجوه أن يبين الأسباب .

أحمد افندى محمود — حيث أن اللائحة معين لها قومسيون ، فالمناسب أن تنظر ابتداء فى القومسيون وتنقح ، وبعد التنقيح تطبع على الوجه الذى يتقرر فى القومسيون ، وتوزع على الجميع ليطلعوا عليها وينظروا فيها .

الشيخ طلبه حزين — الأنسب أنها أولا تطبع وتوزع على الجميع ليعلم ما فيها .

محمود بك سـليمان ـــ يستنسخ من اللائحة ست نسـخ تعطى إحداها للقومسيون ، والخمسة الباقية توزع على الأقلام ، لكل قـلم نسخة ؛ فيتيسر بذلك أن ينظر فيهـا بالقومسيون والأقلام فى آن واحد ؛ وكل من بدت له فيهـا ملاحظة يعرضها للقومسيون .

استقر الرأى على ذلك .

ثم انفضت الجلسة والساعة عشرة وربع م ٨ محمد سلطان

من يوم ٢٠ صفر سنة ٩٩ لحد ١١ ربيع أوّل لم تعقد الجلسات العمومية بالمجلس للاشتغال فى تنقيح اللائحة الأساسية والمخابرة فى شأنها مع مجلس النظار .

(تنبيـــه مهم)

التأشير المبين أعلاه كتبه المرحوم محمد سلطان باشا بخطه ما بين محضرى الجلستين الرابعة والخامسة المنعقدتين فى ١٢ من صفر و١٢ من ربيع الأوّل ، وبناء على ذلك تكون جلسات المجلس قد أوقف عقدها فى المدّة من ١٣ صفر إلى ١١ ربيع الأوّل (٣ من يناير سنة ١٨٨٢ إلى ٢ من فبراير سنة ١٨٨٢) وصحة التأشير يجب أن يكون بالصورة الآتية :

من يوم ١٣ صفر لحد ١١ ربيـع أوّل لم تعقد الجلسات العموميـة بالمجلس للاشتغال فى تنقيح اللائحة الأساسية والمخابرة فى شأنها مع مجلس النظار .

وقد استكملت الوقائع التى حدثت فى تاريخ هذا المجلس ابتداء من يوم ٣ يناير سنة ١٨٨٢ حتى نهاية صدور اللائحة الأساسية وأثبتها كلها فى تاريخ هذا المجلس (راجع الصحيفة رقم ١٢٨ وما يليها) .

المؤلف

مجلس شورى النواب

محضر الجلسة الخامسة

يوم الأربعاء ١٢ ربيع أول سنة ١٢٩٩ (أول فبراير سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ٨ بحضور عدد ٧٢ من حضرات الأعضاء .

الرئيس — قد أعيدت من جانب مجلس النظار لائحة مجلسنا الأساسية التى نظرت فى اللجنة المعينة لذلك مشفوعة بإفادة من رياسة مجلس النظار المشار إليه تتعلق باللائحة عموما و ببند النظر فى الميزانية خصوصا ، فعقدت هذه الجلسة ليعرض ذلك على هيئة المجلس مع تقرير إجمالى من اللجنة المذكورة .

الجميع — فى محله يسمع .

تلى تقرير اللجنة الإجمالى وهذا نصه :

إن اللجنة التى انتدبتموها للنظر فى مشروع لائحة المجلس الأساسية المرسلة من جانب الحكومة قد نهضت بهذه المهمة ، وعقدت لها جلستها الأولى فى يوم الثلاثاء ١٣ صفر سنة ١٢٩٩ بوجود عزتلو بطرس بك غالى كاتب أسرار مجلس النظار مندوبا عن الحكومة ، فقرأت وعدلت وقررت نحو نصف اللائحة بحضور المندوب المشار اليه ، ثم توالت جلساتها بغير وجوده حتى آتت على آخر الواجب بحثا وتعديلا ، واستكملت وضع اللائحة الأساسية على الصورة التى حسبتها موافقة للأحوال ، حافظة لحقوق المجلس مع الرعاية لجميع العهود والمواثيق المرعية ، و بعد أن فرغت من ذلك أرسلت صورة اللائحة على حسب ما انتهت إليه فى تعديلها الى جانب مجلس النظار لتتقرر فيه ، ثم جرت بينها و بين المجلس المشار إليه مخابرات ومفاوضات

شبيهة بالرسمية على عدة بنود من اللائحة، فأقامت الأدلة على أحقية ما عدلته وما وضعته حتى عادت اللائحة مساء أمس بإفادة من رياسة مجلس النظار مقبولا معظم بنودها ومغيرا بعضها ومحذوفا منها بند النظر فى الميزانية وتقريرها بمجلس النواب، فأما البنود المغيرة فإن المقارنة بين الأصل المرسل من اللجنة والنسخة الواردة من مجلس النظار تبين لحضراتكم ما حصل فيها من التغيير ومكان ذلك من الأهمية أوعدم الأهمية ومحله من القبول أو الرفض، وأما بند الميزانية فقد كان السبب فى حذفه ما يفهم من منطوق الإفادة الواردة من رياسة مجلس النظار، وقد رأت اللجنة أن واجباتها وحقوقها تقف عند هذا الحد من المخابرة، ولذلك فهى تعرض لحضراتكم نص اللائحة الأصلية الواردة أوّلا من جانب الحكومة، ثم نص تلك اللائحة بعد تعديلها فى اللجنة، ثم صورتها الواردة بالأمس من جانب مجلس النظار بالتغيير والحذف السابق ذكرهما، مع الإفادة المنوه بها ليعلم بذلك ما أجرته اللجنة وما آل الأمر إليه، فإما أن يفوّض إلينا من لدنكم حق وحدود جديدة فى القبول أو الرفض أو تتميم المخابرة، وإما أن يتولى المجلس هذا الأمر بنفسه والله ولى الأمور.

ثم تليت الإفادة الواردة من رياسة مجلس النظار إلى رياسة مجلس النوّاب وهذا نصها :

" إن جناب قنصلى فرنسا وانكلترا الجنرالية قدما للحكومة مذكرة تتضمن ثلاثة أمور وهى :

(أوّلا) إن حكومتى فرنسا وانكلترا تريان أن الاتفاقات الدولية المتعلقة بالأمور المالية لا تسمح للحكومة المصرية بأن تمنح لمجلس النوّاب حق تقرير الميزانية تقريرا قطعيا.

(ثانيا) إن القنصلين المومى إليهما مستعدان لفتح مخابرات للاتفاق على هذه المسئلة .

(ثالثا) إن فتح المخابرات بناء على طلب الحكومة لا يكون إلا بعد تمام الاتفاق قطعيا بين النظارة ومجلس النوّاب على سائر بنود مشروع لائحة اختصاصات النوّاب، وهذه المذكرة الخصوصية قد اطلع عليها قومسيون من مجلس النوّاب .

وحيث قد علم من القومسيون المذكور أن النوّاب يريدون الاشتراك فى تقرير الميزانية ، ومن الواجب حينئذ أن يحصل الاتفاق على سائر بنود اللائحة ما عدا ما يتعلق بالميزانية، فبعد تكرار المذاكرة بين النظارة و بين القومسيون المذكور قد قبلت الحكومة مشروع اللائحة المرفوق مع هذا .

فارجو من سعادتكم التصديق عليه من المجلس بشرط أن قبول المجلس به لا يعدّ قطعيا ولا يترتب عليه تنفيذ تلك اللائحة إلا بعد الاتفاق على مسألة الميزانية ودرجها بها .

أما ما يختص بهذه المسألة فإن الحكومة مستعدّة للمخابرة، إنما يلزم أن يكون طلبها صريحا مستوفيا ، ولهذا ، فالأمل أن مجلس النوّاب يصرح بأفكاره فى هذه المسألة كتابة و يعمل عنها البنود المترائى له إعمالها حتى تكون أساسا للمخابرة " .

ثم عرضت اللائحة المرسلة من طرف القومسيون الى مجلس النظار ، والتغيير الذى وجد فيها بعد عودها من المجلس المشار إليه .

إبراهيم افندى الوكيل — حيث أن اللجنة التى سبق لها النظر فى هذه اللائحة أدرى بأطراف المسألة وأعرف بأصولها وفروعها ، فالموافق أن تعاد إليها اللائحة الأصلية، و يحال عليها النظر فى التغييرات المحدثة فيها مع الإفادة الواردة من رياسة مجلس النظار، ليبحث فى جميع ذلك وتقرر ما يلزم تقريره، ثم تبدى رأيها للجلسة العمومية .

قبل جميع ذلك بالإجماع .

محمد بك الشواربى — نرجو من اللجنة الإسراع فى ما كلفت به فإن الأمر مهم ومستعجل .

عبد السلام افندى خفاجى — إن وافق تعقد اللجنة فى هذا اليوم للشروع فى شأنها استعجالا فى الأمر المفوض إليها ومراعاة لمكانه من الأهمية .

اتفقت الآراء على كون اللائحة قانونا مستعجلا .

على بك القريعى — أرى أنه لا بدّ من ابتداء اللجنة بشأنها فى هذا اليوم، بحيث تتمكن من إتمــامه بأقرب ما يكون من الوقت .

السيد سعيد الغرياني — لا خلاف فى أهمية هذا الأمر ووجوب الإسراع فيه، ولذلك أرى أن تعقد اللجنة فى الحال لعلها تستطيع إتمامه فى نفس هذا اليوم .

محمد بك الصيرفى — لا يمكن أن تكلف اللجنة بسوى الإسراع والاجتهاد المطلق، فعليها أن تشرع فى شأنها، ومتى استكملته تبدى رأيها للجلسة العمومية .

عبد المجيد افندى البيطاش — إن مكان المسألة من الأهمية يوجب علينا تحديد مدّة اللجنة فيما انتدبت له، خصوصا وأنها على علم من تفاصيل الأمر، فلا تحتاج فيه إلا للمراجعة، ولذلك أرى أن تعقد فى هــذا اليوم ولا تنفض حتى تأتى على آخر العمل بحيث يمكن تقديمه صباح غد للجلسة العمومية .

مهنى افندى أبو عمر — يحسن باللجنة فى ما أرى أن تكون متمسكة بآرائها المقررة من قبل .

الشيخ أحمد الصباحى — لا يلائم ضرب ميعاد لتتمة أعمال اللجنة، وإنما يرجى منها الإسراع، ومتى فرغت من شأنها ترفع ما استقرت عليه آراؤها الى المجلس .

محمد بك الشواربى — لابدّ من ضرب ميعاد، فإن المسائل غير المعتادة تؤخذ بوســائل غير معتادة ، فإن وافق يكون عرض قــرار اللجنة للجلســة العموميــة غد عند الظهر .

أخذت الآراء على ضرب ميعاد أو عدمه فتقرر الأوّل بالأكثرية .

أحمد افندى عبد الغفار — إن حسن فليكن الميعاد الى ظهر غد كما طلب ذلك .

اتفقت آراء الأكثرية على هذا الطلب .

أحمد افندى عبد الغفار — حيث أنه لم يبق على المجلس فى هذا الوقت من شغل مهم بالنسبة الى أمر اللائحة ، فالموافق أن تفض الجلسة لتعقد اللجنة وتأخذ فى عملها المهم .

انفضت الجلسة على ذلك والساعة تسعة تماما ٨

محمد سلطان

مجلس شورى النواب

محضر الجلسة السادسة

يوم الخميس ١٣ ربيع أول سنة ١٢٩٩ (٢ من فبراير سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة الساعة ٦ بحضور عدد ٧٢ من الأعضاء .

سعادة الرئيس — إن اللجنة التى كلفت بإعادة النظر فى اللائحة بعد رجوعها من لدن الحكومة، وفى الرقيم الوارد من جانب رياسة مجلس النظار، طلبت عقد جلسة عمومية لتلاوة تقريرها، فعقدت هذه الجلسة لسماعه وأخذ الآراء على ما تعرضه فيه .

تلى تقرير اللجنة ونصه :

عقدت هذه اللجنة أمس الأربعاء والساعة تسعة وربع فأعادت النظر فى مشروع اللائحة الأساسية المعاد إلى المجلس من جانب مجلس النظار، وجرت مبادلة الرأى بينها وبين أعضاء اللجنة الذين كلفوا بمذاكرة النظار فى بعض أوجه التسوية، وبعد المفاوضة والمداولة قبلت بعض ما أحدثه مجلس النظار من التغيير فى اللائحة وردّت البعض الآخر إلى أصله، اعتقادا أنه أوفى للمصلحة وأوقع فى بابه، ثم وضعت للنظر فى الميزانية والاشتراك فى تقريرها ثلاثة بنود، وأثبتت هـذه البنود فى النسـخة المعروضة الآن لديكم .

وقد تلى فيها رقيم دولة رئيس النظار فوقع لديها موقع الاستغراب، لعلمها بأن المسألة التى بين الحكومة ومجلس النواب داخلية محضا لا يقتضى إزعاج أى خاطر بالتداخل والوساطة، ولا سيما بعد تساهل النواب إلى حد الرضا بالمشاركة فى تقرير الميزانية ليس غير، على أنها لم ترد أن تعدّ لذلك الرقيم جوابا لسببين : الأول أنها رأته من الأهمية بحيث ينبغى له رأى الهيئة بجملتها، والثانى أنها تؤثر على مطال المراسـلة

بسرعة المشافهة، بمعنى أنها ترى من الملائم حسم الأمر بوجه السرعة اجتنابا للمخابرة وتصريحا بكون المجلس يرى أن تقرير الميزانية من حقوق الحكومة دون سواها، وأنها قادرة على إعطاء هذا الحق لمجلس النواب إرضاء للرأى العمومى، وعملا بما تقتضيه المصلحة الوطنية وحسما للخلاف .

فإذا حسن لدى الهيئة هذا الرأى فليعد على سمعها نص اللائحة ببيان ما أحدثت الحكومة فيها من التغيير، وماقابلته اللجنة من ذلك، وما ردّته إلى الأصل، ولها فى أمر تعيين الوفد أو ترقيم الجواب على رقيم رياسة النظار رأيها العالى موفقا للصواب إن شاء الله تعالى .

محمد بك الشواربى — لا بأس فى تشكيل لجنة تسير إلى الجناب الخديوى طالبة من حضرته السنية إقرار اللائحة التى استقرت عليها آراء النواب، فذلك أدنى للنتيجة وأولى من المراسلة، خصوصا بعد ظهور المسألة بالمظهر الجديد المنوه عنه فى رقيم رئيس مجلس النظار .

ابراهيم افندى الوكيل — أوافق على رأى حضرة محمد بك الشواربى فى إرسال اللجنة، ولكن أرى أن تسير أولا إلى دولة رئيس النظار فتذكر له سوء تأثير رقيمه فى المجلس، وتطلب منه التصديق على اللائحة بلا مخابرة ولا تأجيل، فإن أبى، فاللجنة تقصد الجناب العالى وتسأله التصديق على قبول اللائحة سريعا .

أحمد افندى عبد الغفار — أرى أن يكتب مع ذلك ردّ الرقيم بإنكار ما فيه، لكى لا يحسب السكوت عنه اعترافا به وقبولا .

أحمد افندى محمود — إن مسير اللجنة على الوجه السابق الذكر كاف فى ردّ الرقيم وحاسم للأمر بلا مراء، ومع هذا، فإن تقرير اللجنة الذى تلى الآن علينا وقبل مضمونه بالاتفاق، ردّ لا مشاحة فيه يثبت فى سجل المجلس وينشر فيعلم لدى الرأى العمومى .

بعض النواب — أحسنت .

الرئيس — يحسن أخذ الآراء على قبول تعيين اللجنة برفع الأيدى علامة القبول .

قبـــول عمـــومى .

أحمد افندى عبد الغفار — إن وافق فليكن عدد أعضاء اللجنة عشرة .

محمد بك الشواربى — بل خمسة عشر .

الجميـــع — فى محـــله .

شرع فى الانتخاب السرى بوضع الآراء فى صندوق، فكانت الأكثرية للآتية أسماؤهم وهم :

سعادة حسن شريعى باشا	حضرة محمد بك الشواربى	حضرة أمين بك الشمسى
سعادة سليمان باشا أباظة	حضرة أحمد افندى محمود	حضرة محمود بك سليمان
حضرة محمـد صيرفى بك	حضرة أحمد افندى عبد الغفار	جناب عبد الشهيد افندى بطرس
حضرة أحمـد بك على	حضرة أحمد افندى السيوفى	حضرة على بك شـعير
حضرة أحمد بك الشريف	حضرة إبراهيم افندى الوكيل	حضرة مهنى افندى أبو عمر

أحمد افندى محمود — يرجو انفضاض الجلسة لتسير اللجنة برسالتها قبـل فوات الوقت .

قبـــول عمـــومى .

الرئيس — فضت الجلسة والساعة سبعة ونصف م ا

محمد سلطان

مجلس شورى النواب

محضر الجلسة السابعة

يوم الثلاثاء ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٩ (٧ من فبراير سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة تسعة ونصف بحضور عدد ٧٢ من حضرات الأعضاء.

تلى محضر الجلسه الماضية وقبل .

دخل حضرة صاحبي السعادة عبد الله باشا فكرى ناظر المعارف، وحسن باشا الشريعى ناظر الأوقاف .

سعادة ناظر المعارف — إن سعادة ناظر الأوقاف وهذا الفقير مكلفان من جانب هيئة النظار بأن يقدما لهذا المجلس الكريم صورة اللائحة التى أرسلت إلى الجناب الخديوى المعظم، وترتب على رفضها استبدال النظارة السابقة بالهيئة الحاضرة؛ فهذه اللائحة قد أرسلها الجناب العالى إلى مجلس النظار فتليت فيه، وحصل القرار على جميع ما تضمنته، ما خلا بعض مواد وقتية خصوصية لم تجد لها الحكومة محلا فى لائحة دائمية معدّة للبقاء أزمنة طويلة إن شاء الله، فرأت أن تصدر بها أوامر كريمة خصوصية ترد مع الأمر الكريم الذى يصدر باللائحة الأساسية، وكذلك أدخلت فى بندين اثنين تغييرا يسيرا لا يخرج عن حدّ البيان والإيضاح؛ ومأمول الحكومة أن مجلسكم الكريم يسارع إلى قبول اللائحة كما قررت فيه ليأخذ من ثم فى أعماله المهمة العائدة بالفائدة على الوطن .

أحمد افندى عبد الغفار — إن حسن فلتتل المواد التى حذفت لتصدر بها الأوامر الخصوصية، والتى أحدث فيها التغيير .

سعادة ناظر المعارف ـــ المـادة التاسعة حذفت منها العبارة المتعلقة باجتماع المجلس فى هذه السنة ونصها :

" وحيث أن المجلس قد ابتدأ هـذه السنة فى ٢٦ ديسمبر سنة ١٨٨١، فتكون نهاية مدته الاعتيادية فى ٢٦ مارث سـنة ١٨٨٢ تمام الثلاثة الأشهر ".

على أن هذا الحذف لا يغير مقصود المجلس، لأنه سيصدر بمضمون هذه الفقرة المحذوفة أمر كريم مخصوص .

أحمد افندى محمود ـــ لا بأس فى ذلك .

سعادة ناظر المعارف ـــ المـادة الرابعة عشرة حذفت منها العبارة المتعلقة بسعادة رئيس المجلس الحالى ونصها :

" وحيث أن الرئيس الحالى قد عين بأمر الحضرة الخديوية من النواب، فيستمر على رئاسته المدة المذكورة " .

وهـذا الحذف قد عوض عنـه أيضا بأمر خصوصى كريم يصـدر بمضمون العبارة المحذوفة .

قبـــول عمـــومى .

سعادة ناظر المعارف ـــ المـادة الثانيـة والخمسون ونصها :

" مدة بقاء أعضاء المجلس المجتمعين الآن فى وظيفة النيابة هى خمسة أعوام، اعتبارا من تاريخ انعقاده " .

هذه المـادة قد حذفت رأسا ليصدر بمفادها أمر خديوى كريم .

قبـــول عمـــومى .

سعادة ناظر المعارف ـــ المـادة العشرون المتعلقة بملاحظة النـواب على المأمورين، وإخبارهم بما يقع منهم، هذه المـادة قبلت، ولكن ذكر فيها أن الإخبار يكون فى أثنـاء انعقاد المجلس فصار نصها :

" للنوّاب حق الملاحظة على متوظفى الحكومة جميعا ، ولهـم فى أثناء اجتماع المجلس أن يشعروا بواسطة رئيسـه كلا من النظار بمـا يرون لزوم الإخبار عنه من تعمـد أو خلل أو قصـور يقع فى أثنـاء تأدية الوظيفة من أحد متوظفى الحكومة التابعين لنظارته " .

مهنى افندى أبو عمر ـــ هذا البند يردّ إلى أصله الذى استقر عليـه رأى المجلـس .

أمين بك الشمسى ـــ لا فائدة فى الملاحظة مع تقييد الإخبار بزمن انعقاد المجلس، لإمكان أن يقع الأمر من المتوظف ثم تمـر عليه الأيام فتحول الحوادث دون الاستدلال عليه، أو تزول آثاره المشيرة إليـه أو غير ذلك ممـا تضيع به ثمرة الملاحظة، فلو ردّت المـادة إلى أصلها لكان ذلك أوفق بالمصلحة .

محمود بك العطار ـــ إن الإخبار فى مدّة انعقاد المجلس يكون أقوى وأصح، ولو أطلق لكان فيه موضع خوف من تشويش الأعمال الإدارية .

أبو عبد الله ـــ ولكن إذا وقع الخلل من أحد المتوظفين واعتدى على ضعيف من الناس ، ورأى النائب ذلك رأى العين، فهل يصبر المظلوم وينتظر الرأى تسعة أشهر، وهيهات أن يفيد الإخبار بعد ذلك .

سعادة ناظر المعارف ـــ إن تقييد الإخبار بمـدّة انعقاد المجلس لا يوجب الانتظار أشهرا، ولا يمنع البتة من إقامة الدعوى على من يقع منه الاعتداء أو المخالفة ، فان صاحب الشأن يرفع لا شك أمره إلى محل الاقتضاء حال وقوع التعدّى عليـه فيجرى الأمر بمجراه القانونى فى خلال العطلة ، أى عدم انعقاد المجلس ، فاذا حصل الانعقاد أمكن لأى النـوّاب إخبار الناظر بالأمر بواسـطة رئيس المجلس تأييـدا للشكوى إن كانت فى محلها، وبذلك يحصل الغرض ولا تقع المسئولية على المخبر بحال ما

محمد بك الصيرفى — أوافق على رأى سعادة النـاظر ، فان الإخبار فى مدّة انعقاد المجلس أولى .

أخذت الآراء على ذلك فقبل الرأى بالأكثرية الغالبة .

سعادة ناظر المعارف — تلا المـادة السادسة[1] والثلاثين وهى :

إذا وقع الخلاف الخ ... ثم قال : إن لفظ الضرورى فى القول بأن ما وقع فيه الخلاف من الميزانية ينفذ الضرورى منه الخ ... موضع إشكال و إبهام من وجه أنه ربمـا وقع الخلاف على تعيين الضرورى وغير الضرورى بين مجلس النظـار ولجنة النوّاب ، فيكون ذلك خلافا على خلاف ويقف به سير الأعمال ، وليس يخاف على حضراتكم أن بعض الأعمال الإدارية مما لا يحسن توقيفه ولا يمكن تأخيره ، ولذلك رأينا إيضاح لفظ الضرورى بهـذه العبارة وهى :

" أما ما حصل فيـه الخلاف من الميزانية ، فاذا كان مقررا فى ميزانية السنة السابقة ، ولم يكن مخصصا لأعمال جديدة مثل أشغال عمومية وغيرها ، ينفذ مؤقتا إلى أن يعقد المجلس الثانى بمقتضى المـادة ٢٣ " .

وهذا الإيضاح لا يغير مقصود المجلس فيما أظن ، بل هو عين المراد من عبارته ، إلا أنه يمنع اللبس والإشكال و يضمن عدم وقوف الأعمـال ، فلا ريب عندى أن المجلس الكريم يتلقـاه بالقبول .

أمين بك الشمسى — هذا الأمر ممكن القبول ، ولكن بعد أن تقرر الميزانية فى المجلس مرة بحيث يكون قبوله لإنفاذ المقرر فى ميزانية سابقة قبولا لأمر سابق التقرير فيه .

سعادة ناظر المعارف — هـذه الملاحظة تختص بثـلاثة أشهر فى جنب أعوام طويلة ، أو بأمر مؤقت فى لائحة دائمة ، فالمجلس ان لم يكن رأى ميزانية هذا

---

(١) راجع نص المـادة المذكورة بصفحة ١٩١ من الجزء الخامس .

العام فانه سيرى ميزانية السنة المقبلة إن شاء الله ، فتكون الحال من بعد ذلك على ما أراده حضرة شمسى بك فى ملاحظته ، ولاشك أنه وسائر النواب الكرام لايوقفون أمرا واجبا مستمرا من أجل ملاحظة مختصة بزمن قليل محدود .

رشوان إفندى — حيث أن الذى ينفذ من الأمور الواقع الخلاف عليها يكون موقتا إلى انعقاد المجلس الثانى ، وان هذا المجلس إذا أيد رأى المجلس الأول وجب إنفاذ الرأى الذى أيده ، فلا بأس فى قبول الإيضاح الذى تطلبه الحكومة .

قبل التغيير الواقع فى مادة ٣٦ بالاتفاق .

سعادة ناظر المعارف — هذا كل ما رأته الحكومة فى اللائحة ، وهو كما تبين لكم جزئى يسير ، أما سائر المواد فقد قبلت فى مجلس النظار بنصها ، و بذلك انحسم الخلاف الذى اشتد وامتد حتى أوجب استعفاء النظارة السابقة ، وكان سببا فى تعطيل مجلس النواب أياما كثيرة ، مع أهمية الأعمال المطلوبة منه والتى يروم القيام بها جليا للنفعة العمومية .

شمسى بك — نرجو من هيئة النظار أن تسرع فى التصديق على اللائحة و إرسالها .

سعادة ناظر المعارف — الذى أعلمه من هيئة النظار أنهم جميعا يرومون الإسراع فى ذلك ، لأنه يشق عليهم أن يكون هذا المجلس معطلا عن رؤية المصالح ، ولذلك فإنا سنبادر إلى التصديق على اللائحة و إرسالها إليكم مشفوعة بالأوامر الكريمة المتعلقة بالمواد الخصوصية التى حذفت منها لهذا القصد .

عبد السلام بك المويلحى — إنا نشكر لجناب الخديوى عنايته بقبول لائحتنا الأساسية ، ونثنى على همة النظار الفخام لإسراعهم فى تقريرها ، ومبادرتهم بارسالها إلينا على يد ناظرين كريمين لم ينس المجلس آثار اجتهادهما فيه ، حين كانا من رؤساء أعضائه ومرشديه ، لا جرم أن ذلك يثبت لهيئة النظارة صحة الوطنية

والحرص على حقوق الهيئة النيابية، فالمرجو من سعادة ناظر المعارف وسعادة ناظر الأوقاف الهامين إبلاغ الهيئة المشار إليها شكر المجلس لها وثناءه عليها .

سعادة ناظر المعارف — صار إبلاغ ذلك لهيئة النظار واجبا علينا ، وسنقوم بهذا الواجب فى الحال، ثم إنا نقدم لحضراتكم شكرنا عليه، ونسأل الله أن يوفقنا جميعا لما تكون فيه مصلحة الوطن .

وعلى ذلك انفضت الجلسة والساعة عشرة ونصف م

محمد سلطان

مجلس شورى النواب

محضر الجلسة الثامنة

يوم الأربعاء ١٩ ربيع الأول سنة ١٢٩٩
(٨ من فبراير سنة ١٨٨٢)

افتتحت الجلسة والساعة ٦ بحضور عدد ٧٣ من الأعضاء .

حضر عطوفتلو محمود سامى باشا رئيس مجلس النظار، وألقى الخطبة الآتية :

أيها السادة النوّاب

أحسب نفسى سعيد الطالع بحضورى بينكم، حاملا الى حضراتكم القانون الأساسى الذى سيكون إن شاء الله قاعدة لجميع أعمالكم ، ويسرنى كل السرور أنى لم أحمله إليكم إلا بعد يقينى أنه خير أساس يمكنكم أن ترفعوا عليه من الأعمال ما يعزز شأن البلاد، وينمى ثروتها، ويقوى أصول العدالة فيها .

وهذه نعمة من الله سيقت إلينا، على حين احتياجنا إليها، والحمد لله قد وصلنا الى المرغوب مع احترامنا شرائع الحكمة ونواميس السكينة، ولم يكن شىء من الوسائل يفيدنا لو لم تكن عناية جناب خديوينا الأعظم هى سندنا فى جميع أعمالنا، ومقاصده السامية هى مرشدنا فى سبيل سيرنا، فهو الكريم الذى أجريت هذه النعمة على يديه، فأوّل واجب علينا جميعا أن نقوم لحضرته العلية بفروض الشكر وواجبات الثناء .

إلا أننى أعلم كما تعلمون، أن مجرّد وضع القانون على أصول الحرية وقواعد العدالة لا يكفى فى وصولنا الى الغاية المقصودة من اجتماع حضراتكم، بل لابدّ أن

ينضم الى ذلك خلوص النية من كل واحد منكم فى المحافظة على حدود هذا القانون ودقــة النظر فى الوقوف عندها، بحيث تكون جميــع الأعمال والأفكار منحصرة فى دوائرها، وقد قال عقلاء السياسيين إن الوصول الى هذا النوع من الكمال،أعنى حصر جزئيات الأعمـــال وكلياتها فى دائرة القانون، إنمـا ينال بعــد العناء وطول التجارب، لكنى لا أعدّ هذا صعبا عليكم، فان العناية الإلهية ساعدت سعد البلاد بوقوع الانتخاب على حضراتكم،وأنتم على أكمل درجات العقل والفضيلة، ولا عناء فى اتباع القانون إلا على القاصرين .

وفى أملى أنكم ستحققون ما يظنه أحياء البلاد فيكم عند ما تبتدئون فى الأعمال المهمة التى تهيأتم الآن لمباشرتها، بأن تستعملوا صادق النظر للوقوف على ما فيه خير بلادكم ، وتوجهوا الى ذلك ماضى الهمم حتى لا يضيع الزمن الطويل فى الحصول على فائدة قليلة، وهذا لا يكون إلا بتخليص الأفكار، وتمحيص الطوايا من شوائب النزعات الشخصية ، بأن نجعل الأعمال وقفـا على المصالح العمومية التى نفعها فى الحقيقة عائد عليكم وعلى أبنائكم .

إن التفات النظر الى الخصوصـيات يبعث فى القلوب محاسدات ومنافرات تحمل على الخــلاف الدائم — نعوذ بالله — وانكم تعلمون أن الذين رقوا الى ذروة العــز وأوج الشرف لم ينالوا ذلك إلا بإخلاصهم فى طلب النفع العام ، فاعترف العــالم بفضلهم ، وأجلتهم القلوب فأحلتهم أعلى المنازل، فثبتوا فى مكانتهم ما داموا بحلية الإخـــلاص .

و إنى أهنئ نفسى بوقوفى بين عقلاء البلاد، العــارفين بحقوق بلادهم عليهم، العالمين بأن شرفهم معقود بشرف أوطانهم، الموقنين بأنهم لن يكونوا نوابا حقيقيين إلا إذا أقاموا على صدقهم براهين من العمل وحججا من الثبات فى خطة الاعتدال، حتى يقنع بها البعيد كما عرفها القريب .

وفى علم حضراتكم أيهــا السادة، أننى عند استلامى رياسة النظار، رفعت الى جناب خديوينا الأعظم تقريرا بينت فيه مبادئ الهيئة الحاضرة، وأظنكم قرأتموه

وتأملتم معانيه، وقد تكرم علىّ الجناب الخديوى بقبوله، وإنى مؤمل فيكم أن تكونوا عضدا لنا وساعدا قويا على تتميم ما قصدنا، ليستقرّ أمر النظام وتتوفر لدينا أسباب الثروة والرفاهية، ونحفظ الحقوق التى لنا، ونؤدّى الواجبات التى علينا، ونوفى بجميع عهودنا لمن عاهدناه، ونكون بذلك قد أرضينا سلطاننا الأعظم الذى يسره نجاحنا وتقدّمنا، وأرضينا جميع الدول المتمدّنة التى تحب أن ترانا حائزين لشرفنا حافظين لحقوقنا قائمين بعهودنا .

وآخر ما نتواصى به أن لا نجعل للتعصب المشربى دخلا فى الأعمال الوطنية التى كلفتكم البلاد أن تقوموا بأدائها ، وأن تكون الوطنية الحقة هى الباعث القوى على كل فكر والغاية القصوى من كل قول وعمل .

نسأل الله تعالى أن يوفقنا جميعا لما فيه رفعة أوطاننا وتقدّم بلادنا، وأن يمتع البلاد ببقاء حضرة خديوينا المعظم أيده الله .

وبعد فراغه من الخطبة قدّم للمجلس صورة اللائحة الأساسية مقررة مصدّقا عليها من الحضرة الخديوية، وصوره ثلاثة أوامر كريمة صادرة من تلك الحضرة وهى :

(صورة اللائحة الأساسية) (١)

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على أمرنا الصادر بتاريخ ١١ ذى القعدة سنة ١٢٩٨ الموافق ٤ أكتوبر سنة ١٨٨١

وبناء على ما قرره مجلس النواب، وموافقة رأى مجلس نظارنا نأمر بما هو آت :

المادة الأولى

تعيين أعضاء مجلس النواب يكون بالانتخاب، والشروط اللازمة لمن له حق الانتخاب ولمن يجوز انتخابه تتبين فيما بعد فى لائحة مخصوصة تشتمل أيضا على كيفية الانتخاب .

---

(١) خلى محضر الجلسة من إثبات صورة اللائحة الأساسية النهائية التى قدمها شريف باشا ولكنى أثبتها هنا لفائدة البحث والدرس .

المـادة الثانيـة

يكون انتخاب أعضاء المجلس لمدّة خمس سنوات، ويعطى لكل منهم مائة جنيه مصرى فى السنة مقابلة مصاريفه .

المـادة الثالثـة

النوّاب مطلقوا الحرّية فى إجراء وظائفهم، وليسوا مرتبطين بأوامر أو تعليمات تصدر لهم تخل باستقلال آرائهم ، ولا بوعد أو وعيد يحصل إليهم .

المـادة الرابعـة

لا يجوز التعرّض للنوّاب بوجه مّا، وإذا وقعت من أحدهم جنـاية أو جنحة مدّة اجتماع المجلس فلا يجوز القبض عليه إلا بمقتضى إذن من المجلس .

المـادة الخامسـة

للمجلس حال انعقاده أن يطلب الإفراج أو توقيف الدعوى مؤقتا لحدّ انقضاء مدّة اجتماع المجلس عمن يدعى عليـه جنائيا من أعضـائه أو يكون مسجونا فى غير مدّة انعقاد المجلس لدعوى لم يصدر فيها حكم .

المـادة السادسـة

كل نائب يعتبر وكيلا عن عموم أهالى القطر المصرى لا عن الجهـة التى انتخبته فقط .

المـادة السابعـة

مجلس النـوّاب يكون مركزه بمحروسة مصر ، ويعقد بأمر يصدر من الحضرة الخديوية بموافقة رأى مجلس النظار، ويكون اجتماعه سنويا .

المـادة الثامنـة

تعقـد الجلسات الاعتيادية السنوية بمجلس النـوّاب مدّة ثلاثة أشهر من أوّل شهر نوفمبر لغاية يناير، وإذا لم تكف هذه المدّة لاتمـام الأشغال الموجودة وطلب

المجلس أن تزاد مدّته من ١٥ يوما الى ٣٠ يوما فيجاب الى ذلك بأمر يصدر من الحضرة الخديوية .

المادة التاسعة

إذا مست الحاجة الى تكرار اجتماع المجلس فى غير مدّته المعتادة فيكون ذلك بمقتضى أمر يصدر من الحضرة الخديوية تتقرر فيه مدّة ذلك الاجتماع .

المادة العاشرة

تفتتح الحضرة الخديوية أو رئيس مجلس النظار بالنيابة عنها مجلس النوّاب بحضور باقى النظار .

المادة الحادية عشرة

تفتتح أوّل جلسة فى كل سنة بتلاوة مقالة يقرأها الخديوى أو رئيس مجلس النظار بالنيابة عنه ، وتشتمل على بيان المسائل المهمة التى تعرض على المجلس فى أثناء انعقاد جلساته ، وتنفض الجلسة بعد تلاوة المقالة المذكورة .

المادة الثانية عشرة

ينتخب المجلس فى أثناء الثلاثة الأيام التالية لتلاوة المقالة لجنة لتحضير جوابها وبعد التصديق عليه من المجلس يصير تقديمه للحضرة الخديوية بمعرفة من ينتدبهم المجلس لهذا الغرض من أعضائه .

المادة الثالثة عشرة

لا يشتمل الجواب المذكور على التكلم فى أى مسألة بوجه قطعى ، ولا على أى رأى حصلت المداولة فيه .

المادة الرابعة عشرة

ينتخب المجلس ثلاثة من أعضائه تعرض أسماؤهم على الجناب الخديوى ، فيعين أحدهم ليتولى رياسة المجلس مدّة الانتخاب أى خمسة أعوام بمقتضى أمر يصدر من حضرته .

المـادة الخامسة عشرة

ينتخب المجلس وكيلين لرئيسه، ويعين للقلم كتابا بشرط أن يكون الوكيلان من أعضائه .

المـادة السادسة عشرة

تحرر محاضر الجلسات بملاحظة قلم كتابة المجلس الذى يؤلف من الرئيس ومن الوكيلين ومن الكتّاب .

المـادة السابعة عشرة

اللغـة الرسمية التى تستعمل فى المجلس هى اللغـة العربية ، وتحـرير المحاضر والملخصات يكون بتلك اللغة .

المـادة الثامنة عشرة

للنظار حق الحضور فى المجلس وإبداء ما يرومون إبداءه فيـه ، ولهم أيضا أن يستنيبوا عنهم وكلاء من كبار المتوظفين .

المـادة التاسعة عشرة

إذا قرّ قرار النوّاب على أن يستدعى بالحضور بمجلسهم أحد النظار للاستيضاح منه عن مادة معينة ، فعلى الناظر أن يذهب الى المجلس بنفسه أو يستنيب عنه أحد كبار المتوظفين ليجيب عما يسأل عنه .

المـادة العشرون

للنوّاب حق الملاحظة على متوظفى الحكومة جميعا ، ولهم فى أثناء اجتماع المجلس أن يشعروا بواسطة رئيسه كلا من النظار بما يرون لزوم الإخبار عنه من تعدّ أو خلل أو قصور يقع فى أثناء تأدية الوظيفة من أحد متوظفى الحكومة التابعين لنظارته .

المـادة الحادية والعشرون

النظار متكافلون فى المسئوليـة أمام مجلس النـوّاب عن كل أمر يتقرر بمجلس النظار و يترتب عليه إخلال بالقوانين واللوائح المرعية الإجراء .

المادة الثانية والعشرون

كل من النظار مسئول على الوجه المذكور بالبند السابق عن إجراءاته المتعلقة بوظيفته .

المادة الثالثة والعشرون

إذا حصل خلاف بين مجلس النواب ومجلس النظار وأصر كل على رأيه بعد تكرار المخابرة وبيان الأسباب ، ولم تستعفِ النظارة فللحضرة الخديوية أن تأمر بفض مجلس النواب وتجديد الانتخاب على شرط أن لا تتجاوز الفترة ثلاثة أشهر من تاريخ يوم الانفضاض الى يوم الاجتماع ، ويجوز لأرباب الانتخاب أن ينتخبوا نفس النواب السالفين أو بعضهم .

المادة الرابعة والعشرون

إذا صدق المجلس الثانى على رأى المجلس الأوّل الذى ترتب الخلاف عليه ينفذ الرأى المذكور قطعيا .

المادة الخامسة والعشرون

مشروعات اللوائح والقوانين تعمل بمعرفة الحكومة ويقدّمها النظار لمجلس النواب لنظرها والبحث فيها وإعطاء القرار اللازم عنها ، ولا يكون المشروع قانونا معتبرا دستورا للعمل ما لم يتل فى مجلس النواب بندا فبندا ويقرر حكما فحكما ثم يجرى التصديق عليه من طرف الحضرة الخديوية ، وكل قانون يتلى ثلاث مرات بين كل مرة وأخرى خمسة عشر يوما ، وإذا كان القانون مستعجلا فيكفى تلاوته مرة واحدة ويستغنى عن المرتين الأخريين بمقتضى قرار مخصوص يصدر من المجلس ، وإذا تراءى لمجلس النواب سنّ قانون فيطلب ذلك بواسطة رئيسه من مجلس النظار ومتى وافقت عليه الحكومة فتعمل مشروعه وتقدّمه لمجلس النواب على الوجه المبين بهذا .

المادة السادسة والعشرون

مشروع كل لائحة أو قانون يعرض على المجلس ينظر فيه بمعرفة لجنة من أعضائه تنتخب لذلك ، ويجوز للجنة المذكورة أن تطلب من الحكومة إجراء بعض

تغييرات فى المشروع الذى تكلفت بنظره، وفى هذه الحال يرسل رئيس مجلس النوّاب الى رئيس مجلس النظار المشروع والتغييرات المطلوب إجراؤها فيــه قبل المذاكرة العمومية بمجلس النوّاب .

المــادة السابعة والعشرون

إن لم تطلب اللجنة إجراء تغييرات فى المشروع المحال عليها أو طلبت ولم توافقها الحكومة على ذلك، فيقدّم النص الأصلى من مشروع القانون لمجلس النوّاب للداولة فيــه ، أما إذا صدقت الحكومة على تلك التغييرات فيقدّم للجلس النص الأصلى مع التغييرات التى حصلت فيه للناقشة فيها، وفى حالة ما إذا كانت التغييرات ما صار قبولها من الحكومة، فللجنة أن تبين رأيها للجلس وتقدّم له ملحوظاتها .

المــادة الثامنة والعشرون

عنــد تقديم المشروع للجلس من طــرف اللجنة يجوز للجلس قبــوله أو رفضه ويسوغ له أيضا إحالته ثانيا على اللجنة للنظر فيه .

المــادة التــاسعة والعشرون

على رئيس مجلس النوّاب أن يرسل إلى رئيس مجلس النظار اللوائح والقوانين التى يصدّق المجلس عليها .

المــادة الثلاثون

لا يجــوز ربط أموال جديدة أو رســوم أو عوائد على منقولات أو عقارات أو ويركو فى الحكومة المصرية إلا بمقتضى قانون يصدّق عليه من مجلس النوّاب، وعلى ذلك لا يجوز بأى وجه كان وبأية صفة كانت تحصيل عوائد جديدة، وكل جهة من جهات الحكومة أمرت بتحصيل شىء من ذلك ، وكل مســتخدم حرّر كشوفات أو تعريفات عنها، وكل شخص باشر تحصيلها بدون قانون مصدّق عليه من مجلس النوّاب يحاكم كمختلس وتردّ الحقوق لأربابها .

المــادة الحــادية والثلاثون

ميزانية مصروفات و إيرادات الحكومة السنوية تقــدّم لمجلس النوّاب سنويا لغاية الخامس من شهر نوفمبر بالأكثر .

المـادة الثانيـة والثلاثون

تقدم للجلس ميزانية عموم الإيرادات مع كشوفات عن كل نوع من أنواعها.

المـادة الثالثـة والثلاثون

تنقسم ميزانية المصروفات إلى أقسام متعددة يختص كل قسم منها بنظارة، ثم يشتمل كل قسم على أبواب وفصول بقدر عدد جهات الإدارة العمومية بتلك النظارة.

المـادة الرابعـة والثلاثون

لا يجوز للجلس أن ينظر فى دفعيات الويركو المقرر للآستانة أو الدين العمومى أو فيما التزمت به الحكومة فى أمر الدين بناء على لائحة التصفية أو المعاهدات التى حصلت بينها وبين الحكومات الأجنبية .

المـادة الخامسـة والثلاثون

ترسل الميزانية إلى مجلس النوّاب فينظرها ويبحث فيها (بمراعاة البند السابق) ويعين لها لجنة من أعضائه مساوية بالعـدد والرأى لأعضاء مجلس النظار ورئيسه لينظروا جميعا فى الميزانية ويقرروها بالاتفاق أو بالأكثرية .

المـادة السادسـة والثلاثون

إذا وقع الخلاف بين لجنة النوّاب ومجلس النظار وتساوى العدد فيه، فالميزانية تعود إلى مجلس النوّاب، فإن أيد رأى مجلس النظار وجب تنفيذه، وإن أثبت رأى لجنته فيكون العمل بمقتضى المـادة ٢٣ و ٢٤ من هذه اللائحة، وأما ما حصل فيه الخلاف من الميزانية ، فاذا كان مقررا فى ميزانيـة السنة السابقة ولم يكن مخصصا لأعمال جديدة مثل أشغال عمومية وغيرها، فينفذ مؤقتا إلى أن يعقد المجلس الثانى بمقتضى المـادة ٢٣

المـادة السابعة والثلاثون

إذا أيد المجلس الثانى رأى المجلس الأوّل فى أمر الميزانية وجب تنفيـذ الرأى المذكور قطعيا كما فى المـادة ٢٣

المـادة الثامنـة والثلاثون

كل عهد أو شرط أو التزام يراد عقـده بين الحكومة وغيرها لا يكون نهائيا إلا بعد الإقرار عليه من مجلس النواب، ما لم يكن على أمر مبلغه وارد فى ميزانيـة عامة المقررة بهـذا المجلس ، وأية مقاولة عن أشغال عمومية خارجة عن الميزانيـة أو مبيع شيء من أملاك الحكومة أو إعطاء أرض بدون مقابل أو امتياز لأحد لا تكون نهائية إلا بعد الاقرار عليها من مجلس النواب أيضا .

المـادة التاسعـة والثلاثون

يجوز لكل مصرى أن يقدم للمجلس عريضة و يحال النظر فى هـذه العريضة على لجنة ينتخبها المجلس ، و بنـاء على ما يجاب منها يحكم المجلس بقبـول أو رفض العريضة وما يحكم بقبوله يحال على الناظر المختص به ذلك .

المـادة الأربعون

كل عرض يختص بحقوق أو صوالح شخصية يرفض متى كان من خصائص المحاكم المدنية أو الإدارية أو كان لم يسبق تقديمه لجهة الإدارة المختصة به .

المـادة الحـادية والأربعون

إذا طرأت ضرورة مهمة تستلزم المبادرة إلى الأخذ بأسباب الاحتياط لوقاية الحكومة من خطر أو للمحافظة على الأمن العمومى، وكان مجلس النواب غير منعقد وكانت الاحتياطات المرغوب اتخـاذها داخلة بخصائصه ولم يسـع الوقت اجتماعه جاز لمجلس النظار إجراء ما يلزم إجراؤه على مسئوليته ، مع التصديق على ذلك من الحضرة الخديوية ولدى انعقاد مجلس النواب يقدّم الأمر إليه ليرى رأيه فيه .

المـادة الثانيـة والأربعون

لا يجوز لأى شخص أن يعرض لمجلس النوّاب مسألة ما ، أو يتناقش فيها أو يشترك فى المـداولة إلا إن كان من أعضائه أو من النظار أو ممن كان حاضرا معهم أو نائبا عنهم .

المـادة الثالثـة والأربعون

يكون إعطاء الآراء فى المجلس بواسطة رفع اليـد أو النداء بالإسم أو وضـع الآراء فى صندوق .

المـادة الرابعـة والأربعون

لا يجوز إعطاء الآراء بالنداء بالإسم إلا إذا طلب ذلك عشرة من أعضاء المجلس بالأقل، وعلى كل حال فالرأى فيما نص عليه بالمـادة السابعة والأربعين يكون دائما بالنداء بالإسم .

المـادة الخامسـة والأربعون

انتخاب الثلاثة الأعضاء الذين يعين منهم رئيس المجلس، وكذا انتخاب الوكيلين والكتاب الأول والثانى، يكون دائما بوضع الآراء فى صندوق .

المـادة السادسـة والأربعون

لا تكون المداولة بالمجلس صحيحة إلا إذا كان حاضرا فيه ثلثا أعضائه بالأقل و إلا كانت المداولة لاغية، و يكون صدور القرارات بالأغلبية المطلقة .

المـادة السابعة والأربعون

كل قرار يترتب عليه مسئولية النظار، لا يجوز صدوره إلا بالأغلبية المتوفرة فيها ثلاثة أرباع النواب الحاضرين بالجلسة .

المـادة الثامنة والأربعون

لا يسوغ لأحد من النواب أن يستنيب عنه غيره لإبداء رأيه .

المـادة التاسعة والأربعون

على مجلس النواب أن يحرر لائحة إجراءاته الداخلية، وتكون تلك اللائحة نافذة الحكم بمقتضى أمر يصدر من الحضرة الخديوية .

المـادة الخمسون

للمجلس الحق أن يعدل هذه اللائحة الأساسية بالاتفاق مع مجلس النظار .

المـادة الحادية والخمسون

إذا أغمض معنى بنـد أو عبارة من هـذه اللائحة فيكون تفسيره باتحاد مجلس النواب مع مجلس النظار .

المـادة الثانية والخمسون

كل أحكام القوانين والأوامر واللوائح والعادات المخالفة لهذه اللائحة لا يعمل بها بل تكون لاغية .

المـادة الثالثة والخمسون

على نظارنا تنفيذ هذه اللائحة كل فيما يخصه .

صدر بسراى الاسماعيلية فى ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٩ الموافق ٧ فبراير سنة ١٨٨٢

بأمر الحضرة الفخيمة الخـديوية محمد توفيق

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

محمود سامى

ناظر الخارجية والحقانية	ناظر الجهادية والبحرية	ناظر المـالية
مصطفى فهمى	أحمد عرابى	على صادق
ناظر الأشغال العمومية	ناظر المعارف العمومية	ناظر الأوقاف
محمود فهمى	عبد الله فكرى	حسن شريعى

(الأمر الأوّل)

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على الأمرين الصادرين منا بتاريخ ١١ ذى القعدة سنة ١٢٩٨ و بتاريخ ١٨ ربيع الأوّل سـنة ١٢٩٩ وبناء على ما تقرر بمجلس النوّاب وموافقـة رأى مجلس نظارنا نأمر بمـا هو آت :

المـادة الأولى

مدّة بقاء أعضاء مجلس النوّاب المجتمعين الآن فى وظيفة النيابة هى خمسة أعوام اعتبارا من تاريخ انعقاده الحالى .

المادة الثانية

على رئيس مجلس نظارنا وناظر الداخلية تنفيذ أمرنا هذا .

صدر بسراى الاسماعيلية فى ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٩ الموافق ٧ فبراير سنة ١٨٨٢

بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية　　　　محمد توفيق
رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
محمود سامى

(الأمر الثانى)

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على الأمرين الصادرين منا بتاريخ ٢٦ محرم سنة ١٢٩٩ وبتاريخ ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٩ وبناء على ما تقرر بمجلس النواب وموافقة رأى مجلس نظارنا نأمر بما هو آت :

المادة الأولى

سعادتلو محمد سلطان باشا رئيس مجلس النواب يبقى فى رياسة ذلك المجلس مدة خمسة أعوام اعتبارا من تاريخ انعقاده الحالى .

المادة الثانية

على رئيس مجلس نظارنا وناظر داخلية حكومتنا تنفيذ أمرنا هذا .

صدر بسراى الاسماعيلية فى ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٩ الموافق ٧ فبراير سنة ١٨٨٢

بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية　　　　محمد توفيق
رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
محمود سامى

(الأمر الثـالث)

نحن خديو مصر

بعـد الاطلاع على الأمرين الصادرين منا بتاريخ ١١ ذى القعدة سنة ١٢٩٨ و بتـاريخ ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٩ وبنـاء على ما تقرر بمجلس النوّاب وموافقة رأى مجلس نظارنا نأمر بمـا هو آت :

المـادة الأولى

انتهاء مدّة اجتماع مجلس النوّاب فى هذه السنة يكون فى ٢٦ مارث سنة ١٨٨٢ حيث كان ابتداؤه فى ٢٦ ديسمبر سنة ١٨٨١

المـادة الثانيـــة

على رئيس مجلس نظارنا وناظر داخلية حكومتنا تنفيذ أمرنا هذا .

صدر بسراى الاسماعيلية فى ١٨ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩ الموافق ٧ فبراير سنة ١٨٨٢

بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية محمد توفيق

رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية

محمود سامى

عبد السلام بك المويلحى ــ نشكر لعطوفة رئيس النظارة عنايته بالإسراع فى التصديق على لائحتنا الأساسية و إصدار الأوامر الكريمة التابعة لهـا ، بعد أن نشكر للجناب المعظم هـذه اليد البيضاء والنعمة الحقيقة بجزيل الحمد وجميل الثناء، ونسأل الله الواهب الكريم توفيق هـذا المجلس لأداء الواجبات، وحفظ الحقوق الوطنية، ليكون بذلك عونا للجناب الخديوى الأفخم وحكومته السامية على اجتلاب المنافع لهـذا الوطن العزيز، ثم إنى أتقدم الى أخوانى الكرام أن نسير جميعا بعـد انفضاض الجلسة لنتشرف بالمثول فى الحضرة السنية ، فنؤدّى واجب الشكر على هذه المنة العظيمة .

استقرت الآراء على ذلك .

سعادة رئيس مجلس النظار — لقد فعلنا ما كان واجبا علينا، ولنا فى حضراتكم أمل عظيم وهو أن تدوم بينكم الألفة ويستمر الاتحاد والتوازر فى كل ما يجلب النفع ويدفع الضر، ليثمر هذا النجاح خيرا عميا، ولستم من الذين يداخلهم العجب بما يحصل لهم من الفوز ليطلب منكم عدم التفاخر والتزام التؤدة والاعتدال، فانكم تعلمون أن التوازر والاتحاد والاستمساك بالحكمة والرشاد من أحسن الوسائل لإدراك الأمانى ونوال الآمال ، فاتحادكم بالحكومة ، واتحاد الحكومة بكم على هذه الحالة، يضمن للبلاد خيرا كثيرا وفوزا قريبا بعون الله .

سعادة رئيس المجلس — أقدّم لعطوفتكم واجب الشكر بلسان حضرات النوّاب، وأهنى هذا المجلس بحصول أمنيته ، كما أهنئه بحصول تمام الاتحاد بينه وبين الحكومة السنية ، فان ذلك هو الأصل الأوّل فى نموّ القوّة الوطنية ، ولا أزيد سعادتكم علما بمقاصد حضرات النوّاب ، فأنهم لا هم لهم ولا أرب إلا مصلحة البلاد، ومنفعة العباد، وما يزيد الوطن ثروة وعمرانا، وسبيلهم الذى يسلكونه الى هذه الغاية الشريفة إنما هو السبيل الذى أوضحتموه، ولذلك لا ريب عندى فى دوام الوفاق والالتئام بين مجلسهم والحكومة فإنهما متحدان فى الوجهة والغاية.

ثم انفضت الجلسة والساعة ٧ تماما م

محمد سلطان

مجلس شورى النواب

محضر الجلسة التاسعة

يوم الخميس ٢٠ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩
(٩ من فبراير سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ٧ بحضور عدد ٧٢ اثنين وسبعون من الأعضاء .

سعادة الرئيس — لا يخفى عنكم أنه لا بدّ للمجلس من نظام داخلى يضعه لنفسه بمقتضى لائحته الأساسية، فما الرأى فى ذلك .

أحمد بك الشريف — إن حسن فلتكن هذه المهمة منوطة بلجنة اللائحة الأساسية نفسها .

موافقـــة عموميـــة .

سعادة الرئيس — فى علمكم أنه بسبب زيادة الأقسام فى بعض المديريات، قد حصل فى الانتخاب الأخير زيادة عن العدد المعين فى اللائحة الملغاة، وبيان هذه الزيادة نائبان من أسيوط ، ونائب من بنى ســويف ، وآخر من قنا ، ونائب من الدقهلية ، وهؤلاء الخمسة قد وردت أوراق انتخابهم من المديريات كسائر النوّاب وللمجلس رأيه فيهم .

أحمد بك على — حيث أن انتخاب الخمسة المذكورين قد تم بحسب القانون الذى كان مرعيا وقتئذ، وأن المظنون بل المعلوم عنـد الجميع أن لا بدّ من الزيادة فى عدد النوّاب، فلا بأس من إلحاقهم بالمجلس .

ابراهيم افندى الوكيل — لا يمكن الجزم بحصول الزيادة فى عدد النــواب إلا بعــد أن يعلم ذلك ويتقرر مقــدار الزيادة رسميا ، ولذلك لا أجد الآن إلحــاق الخمسة المذكورين بالمجلس نظاميا .

أحمد افندى محمود — ورد فى لائحتنا الأساسية أنه سيوضع للانتخاب قانون جديد ، فهذا القانون لم يرد بعد إلينا ليعلم منه حصول الزيادة فى عدد النواب ومقدار هذه الزيادة على تقدير حصولها ، فلا يمكن لنا والحالة هذه اعتماد الخمسة الموما إليهم وإدخالهم فى المجلس ، إلا بعد ورود ذلك القانون .

محمود بك سليمان — إن وافق يصــير إبقاء الخمسة معتمدا سابق انتخابهــم (أى على أن يكون انتخابهم السابق معتمدا) حتى ترد لائحة الانتخاب .

عبد السلام بك — حيث أنهــم قد انتخبــوا بحسب اللائحــة السابقة ، فيحسن أن يتقرر فى المجلس أنه عند حصول الانتخاب الجديد وتقرر لزوم الزيادة ، يعتبر انتخابهم على الحالة السابقة بعد مراجعة أوراق الانتخاب .

أحمد افندى عبد الغفار — أوافــق على اعتماد انتخابهــم بحسب اللائحــة السابقة ، على شرط أن تكون مديرياتهم مما تقرر لها الزيادة فى لائحة الانتخاب .

قبل ذلك بالأكثرية .

سعادة الرئيس — حيث أن لجنــة اللائحة كانت برياســة حضرة سعادتلو حسن باشا الشريعى ، وسعادته قد ولى نظارة الأوقاف ، فإن حسن فلينتخب للجنة رئيس من أعضائها ، وعضو آخر بدلا من سعادة المشار إليه .

أحمد افندى محمود — إن حسن فليكن حضرة عباس افندى الزمر عضوا فى اللجنة ، وحضرة محمود بك سليمان الذى هو من أعضائها رئيسا لها .

قبل ذلك بالاتفاق .

سعادة الرئيس — معلوم أن اللائحة الأساسية ناطقة بانتخاب وكيلين للرئيس على صورة مبينة فى اللائحة، فإن وافق فليشرع فى ذلك .

أحمد افندى عبد الغفار — إن حسن فليجر انتخاب الوكيلين فى الأقلام .

إبراهيم افندى الوكيل — أطلب تأجيل الانتخاب إلى يوم الأحد .

أحمد بك الشريف — بل إلى يوم الاثنين .

قبـــول عمـــومى .

تليت طلبات اجازة لبعض الأعضاء .

أحمد افندى عبد الغفار — لا يحسن إعطاء الإجازة لأكثر من ثلاثة أشخاص من كل قلم، حتى لا يكثر عدد الغائبين فيتعسر اجتماع العـدد اللازم لعقد الجلسـات .

رشوان افندى حمادى — وكذلك يحسن ألا تجاوز مـدة الإجازة خمسة عشر يوما، فان عرض للمستأذن مهمات تقتضى الزيادة لزمه الاستئذان من المجلس كتابة .

أحمد افندى محمود — لا يصح تحديد مـدة الغياب، ولكن متى عرض الطلب ينظر فيه وفيما دعا إليه، وتكون مدة الإجازة منوطة بذلك .

أخذت الآراء على أن لا يكون الغائبون من كل قلم أكثر من ثلاثة، فقبل ذلك بالاتفاق .

ثم أخذت الآراء على تحديد مدة الغيـاب أو عدم تحـديدها، فاجتمعت على عدم التحديد .

تلى قـرار قلم المـدن على صحـة انتخاب الشيخ أحـمد الصبـاحى، فصدق المجلس عليه .

سعادة الرئيس — عرض لى ما يقتضى التغيب يوم السبت والأحد، فأرجو المجلس أن يأذن لى فى ذلك، فإن أذن لحضرة محمد بك الصيرفى يكون وكيلى فى الرياسة .

قبول عمومى .

انفضت الجلسة والساعة ثمانية م

محمد سلطان

مجلس شورى النواب

محضر الجلسة العاشرة

يوم الاثنين ٢٤ ربيع الأول سنة ١٢٩٩
(١٣ من فبراير سنة ١٨٨٢)

عقـدت الجلسة والساعة ٧ برياسة حضرة عزتلو محمد بك الصـيرفى وحضور عدد ٦٠ ستون من الأعضاء .

حضرة الوكيل — قد عقدت هذه الجلسة لانتخاب وكيلى الرئيس كما تقرر فى الجلسة السالفة، فالرجا أن يشرع فى ذلك .

قبـول عمـومى .

جرى الانتخاب بوضع الآراء فى الصندوق، ثم أحصيت الآراء فكانت كما يأتى :

حضرة محمـد بك صـيرفى ٥٥ رأيا .

حضرة محمد بك الشواربى ٣٠ رأيا .

حضرة محمود بك سـليمان ٢٦ رأيا .

وتسعة آراء متفرقة .

على بك القريعى — الأكثرية لحضرة صيرفى بك وحضرة محمد بك الشواربى، وقد صادفت محلها فنحن نهنئهما بذلك .

حضرة الوكيل — تتلى المـادة المتعلقة بانتخاب الوكيلين من اللائحة الأساسية تليت المـادة ٤٥ و ٤٦

عبد السلام بك المويلحى — إن مضمون هذه المادة لايقضى بحصول الانتخاب إلا لحضرة صيرفى بك، فانه لا يخفى أن الأكثرية نوعان مطلقة ونسبية، فالمطلقة هى التى اجتمع فيها أكثرية نصف مجموع الحاضرين ، والنسبية هى التى كانت فى جانبها أكثر مما فى غيرها مهما تجزأ ذلك الغير، والمادة ناطقة بكون الأكثرية المطلوبة فى قرارات المجلس هى الأكثرية المطلقة كما فى مادة ٤٦ ، فعلى المجلس الآن إعادة الانتخاب على الاثنين اللذين حصلت لهما أكثرية نسبية ، وهما حضرة شواربى بك ومحمود بك سليمان دون غيرهما من سائر الأعضاء، حتى تظهر لأحدهما الأغلبية المطلقة .

عبد المجيد افندى البيطاش — ليس فى اللائحة هذا التفصيل، فالأكثرية مفادها العدد الأكثر ، وقد حصلت لحضرة شواربى بك كما حصلت لحضرة صيرفى بك ، والأمر صريح لا يحتاج إلى بيان .

عبد السلام بك المويلحى — قد أبنت المراد من الأكثرية المطلقة الواردة فى اللائحة بنص واضح لايحتمل التأويل، وأزيد على ذلك أنه لا يمكن تحويل العبارة إلى غير المعنى الذى أوضحته، إذ لو كان المراد من الأكثرية مطلق أكثرية فى عدد الآراء المتفرقة، ثم انقسمت آراء النواب على عشرين واحداً مثلا، فاجتمع لخمسة عشر منهم ثلاثة آراء للواحد، ولأربعة منهم أربعة آراء للواحد، وللفرد الباقى من العشرين خمسة آراء ، فهل يصح توقيع الانتخاب على هذا الأخير لزيادة رأى واحد فى جانبه، وهل تسمى هذه الزيادة أكثرية مطلقة .

أحمد افندى عبد الغفار — ليس فى الأمر موضع إشكال، وما أبانه حضرة مويلحى بك واضح من منطوق المادة التى تليت ،وحيث أن الأكثرية التى حصلت لحضرة شواربى بك لم تتعدّ نصف الموجودين، فلا بأس من إعادة الانتخاب .

حسن افندى — يرجى تأجيل ذلك إلى غد .

قبل هذا الطلب .

ثم انفضت الجلسة والساعة ثمانية ما   محمد الصيرفى

مجلس شورى النواب

محضر الجلسة الحادية عشرة

يوم الثلاثاء ٢٥ ربيع الأول سنة ١٢٩٩

(١٤ من فبراير سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ٧ برياسة حضرة عزتلو محمد بك الصيرفى وحضور ٦٧ سبعة وستون من الأعضاء .

حضرة الوكيل — لا يزال سعادة الرئيس منحرف المزاج ، وبسبب ذلك لم يأت المجلس فى هذا اليوم ، فنسأل الله لسعادته قرب الشفاء ، وقد عقدت هذه الجلسة للنظر فى نتيجة انتخاب الوكيلين بعد الذى تقرر فى الجلسة السابقة .

محمود بك سليمان — قد ثبتت نتيجة الانتخاب الذى جرى أمس من جهة حضرة صيرفى بك ، وبقيت موقوفة من جهة حضرة شوار بى بك ، وحيث أنى قد جمعت بلا استحقاق أكثرية الآراء نسبيا بعد حضرة البيك الموما اليه، فأنا أتخلى عن هذه الأكثرية على رجاء أن يكون ذلك كافيا فى تقرير الانتخاب لحضرته ومانعا من إعادته الآن .

على بك القريعى — حيث أن حضرة محمود بك سليمان تخلى عن أكثريته وأن الانتخاب إذا أعيد فلا يكون إلا على اسمه واسم حضرة شوار بى بك، فلم يبق من لزوم للاعادة ، بل يكتفى بالانتخاب السابق ، وبتصريح حضرة محمود بك فى هذه الجلسة لتقرير صحة الانتخاب لحضرة شوار بى بك .

أحمد افندى عبد الغفار — تبين بالأمس أن لا بدّ من إعادة الانتخاب ، ولكن حيث أن حضرة محمود بك سليمان قد تنازل عن الآراء التى اجتمعت له ولم يبق من سبيل للموازنة بين حضرته وحضرة شوار بى بك فى الاقتراع ، فيحسن أخذ الآراء على تقرير الانتخاب لحضرة شوار بى بك الموما إليه .

أخذت الآراء فكانت متفقة على انتخاب حضرة محمد بك الشوار بى وكيلا لرياسة المجلس .

انفضت الجلسة والساعة سبعة ونصف لتعقد لجنة اللائحة ،،

محمد الصيرفى

مجلس النواب

محضر الجلسة الثانية عشرة

يوم الأربعاء ٢٦ ربيع الأوّل سنة ١٢٩٩
(١٥ من فبراير سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة الساعة ٧ برياســة حضرة عزتلو محمــد بك الصيرفى وحضور عدد ٦٩ من الأعضاء .

حضرة الوكيل ــ تقدّم للجلس تقرير من حضرة أحمد افندى محمود يتعلق بطلب المعاهدات والمقاولات من جانب الحكومة .

أحمد بك أباظه ــ يســـمع .

قبـــول عمـــومى .

تلى التقرير ونصه : من المعلوم أن المـادة الرابعة والثلاثين تقضى بأن المجلس لا يصح به النظر فى دفعيات الو يركو المقرر للاستانة ، أو الدين العمومى ، أو فيما التزمت الحكومة به فى أمر الدين بناء على لائحة التصفية ، أو المعاهدات التى حصلت بينها و بين الحكومات الأجنبية .

ولا يخــفى أن هــذا يستلزم أن يكون المجلس على علم تام بالأصول والعقــود التى تقررت بموجبها هذه الأمور ، وأن يكون على بينة كاملة من مواد تلك المعاهدات وموضوعاتها ، وما نص عليه فيها ، لأجل أن يعرف كيفية ما يريد التداول فيه من الموضوعات ، و يقف على نوعه ، فيعطى لكل موضــوع حقه ، و يقرر لكل نوع

ماينا سبه ،ويكون آمنا فى سير مداولاته من المعارضات التى تفوت أوقات الأعمال وتقف حركاتها ، فلهذا نرجو من المجلس أن ينظر فى هذا الأمر ،ويقرر وجوب مخابرة الحكومة فى شأن طلب تلك الأصول والعقـود والمعاهدات التى بينها وبين الدول الأجنبية ، وكذلك نرجـوه أن يقرر لزوم مخابرة الحكومة فى خصوص طلب صور الاتفاقات الخصوصية التى بينها وبين أفراد رعايا الحكومات الأجنبية ،لأجل أن يكون المجلس آمنـا فيما يقـرره من المعارضات التى من شأنهـا أن تترتب على تلك الاتفاقات الخصوصية، وحينئذ تجرى مداولاته على أساس محكم ،وتدور مباحثاته على محور مستقيم ، وللمجلس فى ذلك الرأى السديد .

موافقـــة عموميـــة .

أحمد افندى عبد الغفار ـــ لا يخفى على إخوانى جميعـا أن المقصد من اجتماعنا فى هذا المجلس الذى تحدق به الأنظار من كل جانب، إنما هو دفع مضرة أو جلب منفعة مع الأخذ بسائر الأسباب المؤدية الى نجاح الأوطان وصلاح السكان، ولمـا كان دفع الضرر مقدما على جلب النفع وجوبا ،رأيت أن أقدم للمجلس الكريم تقريرا موجزا فى مسألة المساحة لينظر فيه عساه أن يوافق رأيه الصائب ،وهذا هو التقـــرير .

بعض الأعضاء — يقـــرأ .

تلى التقرير ونصه :

طالمـا رأينا فى صحف الأخبار ما يشـعر باختلال ادارة التاريع ، وقلة ثمرتها بالنسبة الى كثرة نفقتها ،ولم نجد لأقوال الصحف العمومية ردا رسميا ،حتى جاز لنا النظر فيها بعين الاعتبار ، بل وجب علينا التنبه لذلك حرصا على أموال البـلاد أن تنفق فى غير وجه المنفعة ،ولذلك أرجو من هيئة المجلس تأييد هذا التقرير بإيجاب السؤال من سعادة ناظر المـالية عن هذا الأمر على الصورة الآتية :

(١) هـل الاختلال المنسوب الى إدارة التاريع مع البطئ فى العمل وقلة الثمرة واقعى أم لا .

(٢) كم بلغت نفقات الإدارة المذكورة منذ وجودها الى الآن .

(٣) كم بلغ مقدار الأراضى التى تمت لها مساحتها فى هذه المدّة .

(٤) ما هى المنفعة التى حصلت منها لجانب الحكومة أو للأهالى .

هذا هو السؤال المطلوب جوابه من نظارة المـالية على أمل إصلاح الخلل إن كان موجودا .

محمود بك العطار — إن حسن فليستدع ناظر المـالية ليجيب عن هـذه الأسـئلة .

على بك شعير — يكتب بمضمون هذه الأسئلة الى نظارة المـالية، ويطلب من سعادة ناظرها إحضار مايتعلق بها من الكشوف والبيانات وبسطها للمجلس .

أحمد بك على — إن وافق يؤخر إرسال الطلب لسعادة ناظر المـالية الى أن ترد صور المعاهدات والمشارطات المطلوبة بالتقرير السابق .

أمين بك الشمسى — الذى نعلمـه أن المصلحة المسئول عنهـا لا تتعلق بالمعاهدات ولا بالمقاولات التى يجب رعايتها .

ابراهيم افندى الوكيل — لابأس فى الكتابة بمفاد التقرير الى نظارة المـالية وطلب الجواب عنه بحضور سعادة ناظرها ، وحينذاك يتبين الأمر بوضوح .

استقرت أكثرية الآراء على ذلك .

أمين بك الشمسى — من الأحكام العمومية البديهية، أنه إذا كان فى أية مملكة صنف من الأصناف الضرورية للسكان، وكان الموجود من هذا الصنف بمقدار مايلزم، فيمنع إخراجه من المملكة قطعيا، ولاجدال فى شدّة الحاجة الى الغلال التى هى من أخص أنواع القوت، كما أنه معلوم أن الحنطة الموجودة فى القطر لاتزيد

عن مقدار هذه الحاجة، وقد اتصل بنا حصول ليكة فى الاسكندرية على الحنطة، والليكة عبارة عن اجتماع بعض التجار على رفع سعر صنف من الأصناف، أو إهباطه الى حدّ غير معهود بحسب ما يبيعون أو يشترون على التسليف، فإن كان المقصود رفع السعر كما هو فى الليكة المذكورة، سعى أولئك التجار فى احتكار الصنف ورفع أسعاره بكل الوسائط، وقد احتكر أصحاب هذه الليكة صنف الغلة، وسعوا فى رفع سعرها حتى زاد ثلاثين قرشا بل أربعين فى الأردب عن المعتاد، فأضر ذلك بفقراء الناس عموما، وصغار التجار خصوصا ضررا عظيما، وعلاوة على ذلك فانهم فيما بلغنا يرومون إصدار جانب من الغلة المحتكرة الى الخارج، ولا شك أن هذا الأمر يزيد السعر ارتفاعا ويعظم به الضرر العمومى، فمن الواجبات علينا تنبيه من يهمهم ذلك الى حسم اضرار الليكات على وجه العموم، ومنع إخراج الحنطة الآن، ومخابرة الحكومة فى هذا الشأن .

أحمد افندى عبد الغفار — إن ملاحظة حضرة أمين بك الشمسى جديرة بالاعتبار، إلا أن منع إخراج الغلال للتجارة قد يلحق الضرر بالمزارعين، فضلا عن التجار، فارجو من المجلس التدقيق فى الأمر قبل إبداء الرأى فيه .

أحمد بك على — أظن أن حضرة شمسى بك لم يقصد المنع المطلق ولكن الى مدّة محدودة .

أحمد افندى عبد الغفار — إن كان المقصود منع إخراج الغلال فى هـذا العام الى بداءة المواسم الجديدة، وكان فى إخراجها ضرر على عامة الناس، فلا بأس فى إجابة الطلب .

السيد سعيد الغريانى — لايسوغ منع إخراج صنف من الأصناف التجارية من غير ضرب ميعاد للتجار، لكى لايباغتهم الأمر فينالهم منه ضرر جسيم، فلا أقل من أن يفسح لهم فى هذا المنع بميعاد شهرين .

محمود بك العطار — من حيث أن هذه المسألة ذات أهمية، فلتحوّل على لجنة مخصوصة ان وافق .

أحمد افندى عبد الغفار ـــ لا أرى المسألة ممـا تحتاج الى تشكيل لجنـة مخصوصة، بل يمكن إتمـام النظر فيها بالهيئة العمومية .

أحمد بك أباظه ـــ إن حسن فلتبق الى جلسـة قادمة لنتروى فى أمرها .
وافقت الأكثرية على ذلك .

ثم تلى تقرير محمد افندى الشاذلى ونصه : لا يخفى على الجميع أن مجلسنا السامى لم يشكل إلا بقصد النظر والمداولات فيما يترتب عليه إيجاد المنافع العمومية، وإصلاح شؤون الوطن، والبحث فيما يوجب رفع المشقات عن أهاليه، واتخاذ الوسائل الموجهة لجريان ما يلزم له من الأشغال ونحوها على المحور اللائق بكل عامل وبكل مناط باجراء أى عمل، وهذا ماهو إلا تسهيلا للأشغال ورفعا لمـا يوجب التضرر بخصوصها، وعلى حسب ما هو جار الآن فى مادة العمليات الجارية بالقطر من نحو حفر ترع، وتطهير ترع، وردم جسور، وما أشبه ذلك بالقاعدة المبينة على تخصيص ربع التعداد لتلك الأعمال، قد بدا لنا فى ذلك محظورات، وإن كان سبق تصور الفكر فيها، وفى كون حالتها تغاير الأنموذج المقصود بالذات، لكنه لعدم وجود مناسبة لإبدائها حينذاك، وظهور إمكان الفرصة الآن، لهذا صرنا نقول إن ترتيب العمليات كان بنـاء على قواعد استخراج الأنفار من الأهالى بواقع ربع التعداد، وعلى أن الأباعد والجفالك وما يختص بالأطيان المتعلقة بقومسيون الأراضى الميرية يجرى تحصيل بدلية عونه منهم، مقابلة استحضار أنفار نظيرها لأشغالهم الخصوصية، ومع عدم معرفة محل صرف ذلك المتحصل، فانمـا يخص أولئك الجفالك والأباعد ونحوها من مكعبات العملية لم يزل منظور أنه جار إضافة أعماله بدون مراعاة لمـا يترتب على ذلك من تضررهم وتعطيل بعضهم عن أشغاله الخصوصية المترتب عليها إدارة معاشه، فضلا عن أن هذا فى نفس الأمر يكون ممـا يسقط عدالة المساواة، وما دام المدار إنمـا

هو على نجاز تلك الأشغال بأوقاتها الخصوصية بدون أن تمس الضرورة أحدا من الأهالى بتكليفه زيادة عن طاقته فيها أو بخلاف مايخصه، والمنظور لنا والحالة هذه أن يكفيها ثمن التعداد فقط، إنما بالحالة التى تتخذ دستورا لترتيب المطلوع بحالة المساواة والعدالة حسب الاختصاصات، فان وافق فتح هذه المسألة بالمجلس والنظر فيها بما يوجب التسهيل والراحة وإجراء الأصول مجراها ليكون الجميع ممنونين .

أحمد افندى عبد الغفار — لا يخفى أن بعض عمد الوجه البحرى والقبلى طلبوا الى نظارة الأشغال قبل انعقاد هذا المجلس للنظر فى أمر العمليات، ووردت إليهم وقتئذ إفادات وتقريرات من كل ناحية، وجرت بينهم مذاكرات طويلة فى هذا الأمر، فان حسن فلتبق هذه المسألة الى أن تعلم نتيجة تلك المذاكرات .

ابراهيم افندى الوكيل — لما عقدت هذه الجمعية مؤلفة من عمد الوجه البحرى والقبلى تحت رياسة ناظر الأشغال، جرت فيها المداولة على أطراف مسألة العمليات، وأعد لاشك أربابها تقارير وبيانات مهمة، فان حسن فليكتب الى نظارة الأشغال بطلب تلك التقارير والبيانات لتنظر فى المجلس بصورة نظامية، فان هذه المسألة فيما نعلم من أهم المسائل الوطنية .

على افندى المكاوى — مما يلحق بمسائل العملية وهو أحقها بالتقديم أمر سكان الجفالك التابعة الآن لإدارة الأملاك الميرية، فهؤلاء تخرج الحكومة مقدارا منهم للعملية، وتخرج إدارة الأملاك ثلثهم تماما، فهم بذلك فى شدة لامزيد عليها، وضنك صعب الاحتمال، وإن طال هذا الأمر عليهم فمصيرهم الاضمحلال، فالمرجو من المجلس أن ينظر فى أمرهم ابتداء .

أحمد افندى محمود — إن مسألة الأعمال العمومية يلزم أن يكون لها قانون منفرد يزول به الحيف ويحصل العدل، ووضع القوانين مختص بالنظار، فان وافق فليطلب لذلك قانون من مجلس النظار، ومتى ورد فالمجلس ينظر فيه .

أمين بك الشمسى ـــ حيث ان سكان الجفالك التى ذكرها حضرة على افندى المكاوى يخرج منها نحو ربع الذكور للعملية ، ثم تطلب إدارة الدومين ثلثهم لمثل ذلك ، فلا شك أنهم فى غاية الضنك ، وأن استمرار هذه الشدة عليهم يوجب خراب جهاتهم ، واضمحلال أحوالهم ، فالواجب مخابرة نظارة الأشغال فى أمرهم بما يمكن من السرعة لتصرف الهمة الى رفع الأذى عنهم ، وتخابر إدارة الأملاك بذلك .

أحمد افندى عبد الغفار ـــ إن فى طلب القانون تنبيها كافيا ، وهو الوجه القانونى ، فالأولى إبقاء المسألة حتى يرد القــانون ، ولذلك أرجو الموافقــة على رأى حضرة أحمد افندى محمود .

قبـــول عمـــومى .

تلى استئذان بعض النواب فى الغياب عن المجلس .

أحمد افندى محمود ـــ أرجو أن يستثنى من الرخصة أعضاء اللجنة المشكلة لوضع اللائحة الداخلية .

أمين بك الشمسى ـــ لا فرق بين أعضاء هذه اللجنة وسائر النواب ، فإن عرض لأحدهم مهمة تقتضى غيابه ولم يكن من مانع نظامى لإعطاء الرخصــة له فلا يحسن منعها عنه .

أحمد بك على ـــ قد مضى الوقت ولا بأس فى تأجيــل أمر الرخص الى الجلسة الآتية .

مهنى افندى أبو عمر ـــ ولكن لعل لبعض الطالبين الرخصة دواع ومهمات لا يمكن معها التأجيل ، فان حسن فلينظر فى أمرها الان .

سعادة الرئيس ـــ يؤخذ رأى المجلس فى ذلك .

اتفقت الأكثرية على التأجيل .

وانفضت الجلسة والساعة تسعة ونصف ٩/١ ~~~~ محمد الصيرفى

مجلس النواب

محضر الجلسة الثالثة عشرة

يوم الاثنين ٢ ربيع آخر سنة ١٢٩٩
(٢٠ من فبراير سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ثمانية برياسة عزتلو محمد بك الصيرفى وحضور عدد ٦٨ من الأعضاء .

تليت محاضر جلسات يوم الخميس ٢٠ و يوم الاثنين ٢٤ و يوم الثلاثاء ٢٥ ربيع أوّل سنة ٩٩ وصدّق عليها .

عبد المجيد افندى البيطاش — أقدّم للمجلس هذا التقرير الموجز .

تلى التقرير ونصه :

إن المعاهدات التى تأسست بموجبها المحاكم المختلطة ، منصوص بها أن رياسة هذه المحاكم لا تكون إلا للوطنيين التابعين للحكومة المحلية ، ومن حيث أن جناب واصف بك عزمى تعين رئيسا لمحكمة مصر الابتدائية المختلطة ، حالة كونه منتميا لدولة النمسا ، وهذا الأمر مخالف لما نص بتلك المعاهدات ، فلذلك قد رأيت من الواجب أن يسأل سعادة ناظر الحقانية عن الكيفية الموجبة لذلك ، وأرجو من المجلس أن يصدق على طلبى هذا الذى هو من حدود النوّاب كالمنصوص بمادتى ٢١ و ٢٢ من اللائحة الأساسية فى مسئولية النظار .

ابراهيم افندى الوكيل — تقرر فى إحدى الجلسات الماضية طلب المعاهدات والمشارطات المنعقدة بين حكومتنا من جهة ، و بين الدول أو أفراد

الأجانب من جهة أخرى ، فإن حسن فليبـق هـذا التقـرير حـتى ترد تلك المشارطات وتنظر .

على بك القريعى — للمحاكم المختلطة لائحة خاصة بكيفية تشكيلها وبيـان أساسياتها المشترطة مع الدول ، فإن حسن طلبها فلتطلب الآن .

أحمد افندى عبد الغفار — إنه وإن كان الأمر كذلك ، إلا أن إبقاء ورود تلك اللائحة حتى ترد فى ضمن ماتقرر طلبه من المعاهدات والمشارطات أجمع للغرض وأوفى بالمقصود ، وعلى أن طلب المجلس للائحة الآن قبل انتظار ورود الفرد فى ضمن نوعه ، يشعر بأن له عناية خصوصية بذلك دون غيره ، وليس ثم من أهمية تقتضيه ، وعليه فالأولى التأخير حتى تحضر الشروط أجمع .

قبل بالأكثرية تأجيل مخابرة نظارة الحقانية حتى ترد العهود والقوانين .

حضرة الوكيل — قدمت للمجلس جملة عرائض من عدة جهـات ، وعلى مقتضى مادة ٣٩ من اللائحة الأساسية يلزمنا انتخاب لجنة للنظر فى تلك العرائض ، لإحالة المقبول منها الى جهات اختصاصه وإغفال ماليس بمقبول .

عبد المجيد افندى البيطاش — فليتل البند المذكور .

تلى البند ونصه :

« يجوز لكل مصرى أن يقدم للمجلس عريضة ، ويحال النظر فى هذه العريضة على لجنـة ينتخبها المجلس ، وبنـاء على مايجاب منهـا يحكم المجلس بقبول أو رفض العريضة ، وما يحكم بقبوله يحال على الناظر المختص به ذلك » .

أحمد افندى عبد الغفار — إن حسن لدى المجلس فليتأخر ذلك حتى يتم نظر اللائحة النظامية للمجلس ويحصل إقرارها .

ابراهيم افندى الوكيل — لاموجب لتأجيل اللجنة حتى يتم نظر اللائحة .

قبل تعيين اللجنة ، وأبقى الاقتراع على انتخاب أعضائها للجلسة الآتية .

وانفضت الجلسة والساعة تسعة ونصف م ١ — محمد الصيرفى

مجلس النواب

محضر الجلسة الرابعة عشرة

يوم الثلاثاء ٣ ربيع آخر سنة ١٢٩٩
(٢١ من فبراير سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ثمانية برياسة عزتلو محمد بك الصيرفى وحضور عدد ٦٣ من الأعضاء .

تلى محضر الجلسة الماضية وقبل .

عبد المجيد افندى البيطاش — إن مسألة منع تصدير الغلال فى الوقت الحاضر من أهم الضروريات حيث أنها من الأمور العامة النفع ، وغير خاف أن أغلب سكان المدن هم من الفقراء ، فالواجب على نواب الأمة أن ينظروا إلى المصلحة العامة ، ويصدّق المجلس على منع تصدير الغلال إلى الخارج إلى حين موسم الغلال ، كما هو الواجب علينا .

أحمد بك على — لا يخفى أن بلادنا زراعية محضة ، وأن جانبا عظيما منها قاصر الزراعة على الغلال من الحنطة وغيرها ، فمنع إرسال الغلال إلى الخارج يضر بالمزارعين الذين هم معظم الأمة ضررا عظيما لا يعادله نفع جانب من أهل البنادر ، على تقدير أن يحصل لهؤلاء نفع من ذلك ، فالواجب التدقيق فى هذه القضية فإنها فى غاية الأهمية .

إبراهيم افندى الوكيل — ليس الغرض من المنع المطلوب حصول المضرة للزارعين أو حصول كل المنفعة لأهل البنادر ، وإنما المراد اتخاذ الطرائق اللازمة

لكف الضرر عن هؤلاء بمـا لا يلحق بغيرهم ضررا، وهو واجب لا ريب فيه، فإن أهل البنادر يتكبدون الآن مشقة عظيمة بسبب ارتفاع أسعار الحنطة، والفقراء كثير والأغنياء قليل، فلابدّ من مساعدة العدد الكثير بطريقة لا تضر بأهل الزراعة.

أحمد افندى عبد الغفار — أرى أن الطريقة الوحيـدة لرفع الضرر عن عامة أهل البنادر بما لا يلحق منه بغيرهم ضررا إنمـا هى منع إخراج الحنطة شهرين اثنين لا غير .

أحمد بك الشريف — إن حسن فليكن الشهران برمهات و برموده .

على افندى المـكاوى — أوافق على هذا الرأى .

عبد الشهيد افندى بطرس — مسألة حجز الغـلال مهمة يتعلق بها كثير من المصالح التجارية والزراعية، فان حسن فلتشكل للنظر فيها لجنة مخصوصة .

عبد السلام افندى خفاجى — إن حجز الغـلال فى هـذا الوقت يتعلق بالتجارة، وهو منحصر الضرر فيها، فان تقرر فى أمره شىء فلا بدّ أن يعطى للتجار مهلة كافية ليتداركوا أمر ما عندهم من الغلال، ثم يصير الحجز بطريق تمنع الأذى عن الفقراء وتكون أخف ضررا على غيرهم .

أحمد بك أباظة — لا شك أن لهذه المسألة سوابق معروفة عند الحكومة، وشرائط معلومة لا ينبغى لأحد أن يتعداها، وقد أبان حضرة أمين بك الشمسى حقيقتها وأتى على تفاصيلها من كل الوجوه، فان حسن فليكتب إلى النظارة بمفاد ما قاله حضرة البيك الموما إليه، لتأخذ الأمر بأسباب الاحتياط، وتجرى اللازم فيه.

استقرت الآراء على ذلك .

تلى التقرير المقدّم من حضرة إبراهيم افندى الوكيل ونصه :

إن نظارة الأشغال العمومية فى العام المـاضى، أرادت أن تسهل على بلاد مديرية البحيرة سبيل الرى، وتخفف عنها متاعبه، على نمط يوجب لها الثروة والغنى، فأخذت

على شركة من الشركات الأجنبية شروطا من مقتضاها أن تقوم هـذه الشركة برى أراضى البحيرة، وسقى مزروعاتها الصيفية، وإيصال المياه إلى الجهات التى لم تمكن تجد ماتسق به زرعها فى زمن الصيف، وتعهدت هذه الشركة بأن تستحضر آلات بخارية يكون فى قوتها أن ترفع من المياه فى كل أربعة وعشرين ساعة مقدار مليون ونصف مليون من الأمتار المكعبة، ولكنها استحضرت بعد ذلك آلات ضعيفة ركبتها على فم ترعة الخطاطبة، فلم تكن ترفع هذا المقدار فى ذلك الزمن مع كونه من الضروريات، هذا فضلا عن تقطع عملها وعدم استمرار دورانها، حتى كاد ذلك يوجب موت المزروعات وتلفها، وغير ذلك من الأضرار، لولا أن رأت الحكومة فى ذلك الوقت أن انتظار استقامة تلك الآلات وتركب اعتدالها مما يؤدى إلى أضرار كثيرة، ويوجب أن تتأخر هـذه البلاد ويضمحل حالها، فأصدرت أوامرها بالإسراع فى تطهير الرياح، فحصل تطهيرها وجرت فيه الميـاه زمنا طويلا بحيث انتفعت الأراضى بالرى منها، واستمدت منها ترعة المحمودية ما احتاجت إليه، وفى هذا العام أيضا اتخـذ ما يلزم لتوارد الميـاه ورىّ المزروعات الشتوية على حسب ما تدعو الحاجة إليه .

فمن كل هذا يتبين أن هذه الآلات لم تفد شيئا، وأنها لو اعتمد عليها فى تلك الحـالة لوقعت بلاد البحيرة فى ضرر جسيم، وخسرت الحكومة خسارة عظيمة، كما لا يخفى على نظارة الأشغال العمومية وأن الشركة التى جلبتها لم تقم بمـا تعهدت به، بل أخلت بمقتضى الشروط المأخوذة عليها ولم تجر على موجبها .

وقد دلت التجارب وشهد الاختبار أن ترعة الخطاطبة كانت قبل إنشاء الرياح غير كافية لرى مزروعات البحيرة ومد ترعة المحمودية، بل تعذر الانتفاع بها، وذلك لسد قناطر بحر الغرب وكون فمها مرتفعا ارتفاعا زائدا عن مياه النيل، بحيث لا يمكن أن ترد إليـه المياه اللازمة إلا بواسطة عمليات تطهير يستحيل القيام بها لكثرة مشقاتها، ومن ذلك تحملت البحيرة مضرات كثيرة حيث أن الأهالى كانوا لا يجدون المياه وقت

لزومها، ويتخلف عنهم توزيعها عند شدّة الحاجة إليها ، فكان كثير من المزروعات يلم به الشرق، وكثير من الأراضى الحية يصير مواتا ، وكانت بلاد البحيرة كل يوم فى تأخر واضمحلال . فلمـا علم ديوان الأشغال هـذه الأحوال وما يترتب عليها من الخسائر والمضرات ، رأى أن الطريق المسهل لرى الأراضى ببلاد البحيرة ومد ترعة المحمودية وإحياء ما يجب إحياؤه من الأراضى الموات ، إنما هو إنشاء الرياح الذى فمه من أمام القناطر الخيرية وآخره يصب فى ترعة الخطاطبة ، وعند ذلك عرض هذا المشروع إلى المعية السنية ، فصدرت الأوامر الكريمة بالشروع فيه ، فأخذ فى إنشائه على حسب التعليمات الهندسية والرسوم التى بينتها نظارة الأشغال لتفتيش الهندسة ، الى أن تم وجرت فيه المياه فسقت المزروعات ، واستمدّت ترعة المحمودية ، ونتج عن ذلك لبلاد البحيرة كثير من الفوائد والثمرات ، وعادت عليها منه منافع جزيلة ، وجرى العمل على هذا المنوال مددا من السنين إلى أن ركبت هذه الآلات التى كانت عاقبتها ما أسلفناه .

غير أن جريان المياه بهذا الرياح على نمط يوجب الزيادة فى تلك الفوائد، ويترتب عليـه النمو فى أصول هذه المنافع المنوه عنها ، وتخفيف الأعمال السنوية ، وزيادة ثروة الأهالى ونعومة بالهم ، متوقف على حفظ هذه المياه وصيانتها وحصرها فى مقدار معين معلوم ، ومنع تراكم الطمى فيه ، وذلك عنـد التأمل وتدقيق النظر لا يتم إلا باجراء ما يأتى :

(أوّلا) معرفة مقدار كمية الأتربة التى يلزم رفعها منـه على هيئة مخصوصـة كما هو الجارى فى ترعة الاسماعيلية .

(ثانيـا) تغيير الفم الموجود الآن وجعله بجرى سكن ناحية القرطيين ، وتطويله إلى حد أن يصب فى المسافة التى بين محطة المناشى وطابية الاستحكامات ، وذلك لكون الفم الحالى واقعا فى أرض مرملة محصورة بين الاستحكامات ، فعند جريان المـاء فيه تنهال الرمال فيه بكثرة خصوصا من الجزيرة التى فيها فتحة الفم ، فترسب به وتتراكم عليه إلى حد أن يتعذر رفعها وقت التطهير ، ولكون هذه الأرض

مرملة فلا يثبت البناء عليها ، بل عما قليل يتزعزع ويتهدّم ، ولذلك فان الأرصفة التى أمام قنطرة الفم وخلفها تقوّضت عند مرور الميـاه وتساقطت مبانيها ، ولا يخفى مافى هذين الأمرين من المضرات الفادحة ، فلذلك وجب القول بتحويل الفم إلى الجهة المشار اليها .

(ثالثـا) إنشاء القناطر اللازمة التى بهـا تحفظ المياه وقت الرى والصرف لمديرية الجيزة ، وزمن توزيع المياه اللازمة لرى أراضى مديرية البحيرة ، وبها يمتنع ما عساه يطرأ من الحوادث فى بلاد المديرية .

(رابعا) ترتيب ما يلزم من الكراكات لرفع ما يتراكم من الطمى ، كما هو الجارى فى ترعة المحمودية والاسماعيلية والابراهيمية ، فان بذلك تخف الأعمال السنوية ولا يكثر تراكم المواد التى يتعثر رفعها .

(خامسا) إنشاء فرع من هذا الرياح لأراضى الحاجز الغربية ، ليكون فمه قبالة فم ترعة الخطاطبة ويمتد إلى أن يصب فى بحيرة مريوط ، بحيث يمر على الأراضى المتروكة والمستبعدات المعطاة بالقرار الشـورى ، ثم يؤخذ من هذا الفرع فم لترعة أمين آغا يكون مقابلا للجـانب البحرى من سكن القرية ، وهـذا لتعميم المنفعة وارتواء هذه الأراضى وإحيائها وتنمية مزروعاتها .

(سادسا) مدّ ترعة اللوية إلى تقاطع ترعة المحمودية ، وهناك يوضع لها بدالة خصوصية ويصير الذهاب بامتدادها إلى ثغر رشيد ، بحيث تمر ببلاد الأرز فيرتفق أهلها بما يجرى فيها من المياه ، وذلك لأن هذه البلاد معرضة أيام التحاريق لرجوع البحر المـالح عليها ، فان بحر النيل يصير فى هـذه الأيام منخفضا جدّا ، فتمتدّ فيه مياه المـالح إلى أن تبلغ المحمودية ، بحيث يصير ماء بحر النيل فى هذه المسافة كلها ماء مالحـا لا يصلح لسقى نبـات ولا لشرب آدمى ، بل إذا أرسلت على الأرضى أضرت بهـا وأفسدت طينتها وجعلتها غير صالحة للانبات ، وهو ضرر بيّن لا يمكن تلافيه إلا بالطريقة التى ذكرناها .

(سابعــا) إصلاح الخلل الحاصل فى قناطر بحر الغرب ، فان وجود هذا الخلل يوجب عدم ارتفاع المياه ، أما إذا أصلح شأنها وصارت قوية الجوانب متينة البنيان فان ذلك يوجب ارتفاع الميــاه إلى حد يحصل منه الفائدة المطلوبة ، وان مسألة إصلاح هــذه القناطر مسألة من أكبر المهمات لكونها لا تختص بمديرية البحيرة وحدها ؛ بل منفعتها عامة لجميع مديريات الوجه البحرى ، بحيث لو تركت وشأنها من غير اهتمام باصلاحها ولا إحكام فى بنيانها لتداعت الى الانحلال بتوالى الأيام ، وصارت تتقوّض شــيئا فشيئا الى أن لا يبقى لهــا أثر يذكر ولا رسم تراه العيون ؛ وحينئذ تنخفض المياه و يقل جريانها فى الوجه البحرى بتمامه ، مع كونها روح الزراعة وعليها المدار الأعظم فى تنميتها ، فاذا قلت بسبب هذا الخلل واصارته القناطر الى التقوّض والسقوط ، تلفت المزروعات وصارت الأرض بورا لا تنبت شيئا ، وهو غاية الضرر ونهاية الخــراب لمــا هو معلوم من أن بلادنا بلاد زراعيــة ولا حرفة فيها سوى الزراعة ، فهى حياتها وعليها قوامها ، فاذا تأخرت الزراعة وضاق نطاقها اضمحلت الأهالى وعجزت عن أداء الأموال الأميرية ، وعن إصابة القوت اللازم لقوام الحيــاة ، و إذ ذاك تقل واردات الحكومة فيتأخر أداء الأقساط عن أوقاتها المحــدودة ، مع كونها مقررة بشروط ومعاهدات وثيقة بين الدول العظيمة و بين حكومتنا لا يتأتى الإخلال بهــا ، هذا فضلا عن صــيرورة الأهالى الى حال الفاقة والاحتياج ، فمن الواجب الالتفات الى هذه المسألة والاعتناء بشأنها و بذل الجهد فى إصــلاح ذلك الخلل ، وجعل القناطر المذكورة على أساس محكم و وضع متين لا يعتريه خلل ولا يلحقه وهن ، ومن الواجب أن لا يلتفت الى كثرة ما يحتاج إليه هذا العمل من النفقات ، فان الإهمال يجلب من الخسائر أضعاف ما يصرف عليها ، على أننا لا نظن أن مصاريفها تبلغ الى حد يثقل فيه احتمالها .

تلك هى الأمور التى عليهــا مدار زيادة الانتفاع برياح البحيرة ؛ ولا يخــفى ما فى بعضهــا من الفائدة العموميــة لجميع الوجه البحــرى عموما ولمديرية البحيرة خصوصا ، نعم إن نظارة الأشغال العمومية رأت أن الشروع فى هذه الأمور يستدعى

نفقات كثيرة ، بخنحت الى طريقة الآلات البخارية التى كانت عاقبة أمرها ما بيناه ، ولكن الفائدة التى تترتب عليها فائدة عظيمة لا يصح إهمالها فى جانب شيء من المصاريف،ومن أجل هذا أوردناها فى هذا التقرير مورد البيان، اعتقاد أن راحة الأهالى وثروتهم و رفاهية حالهم ونعومة بالهم وحصولهم على ثمرات أراضيهم بوجه سهل لا كلفة فيه، وإحياء ما فى البحيرة من الموات والمستبعدات والأراضى المعطاة بقرار الشورى ، كل ذلك لايتأتى إلا بسلوك هذه الطريقة على النمط الذى شرحناه، فنرجو أن المجلس يضع ما اشتمل عليه التقرير موضع البحث، حتى إذا استحسن التذاكر فيها طلب من ديوان الأشغال مقادير النفقات التى تلزم لإجراء هذه الأمور المذكورة ، ثم بعد البحث فى هذه النفقات وتقرير أمرها يجرى ما يلزم للشروع فى أعمالها تدريجا على حسب ما تقتضيه ظروف الأحوال .

أما طريقة الآلات البخارية، فقد تبين أنه لا يصح الاعتماد عليها ولا الركون إليها، فان انتظار إصلاحها كما يقول الزاعمون أمر يوجب ضياع الثمرات والفوائد و يفوت المنفعة العمومية ، كما كان قريب الوقوع منها فى العام الماضى على ما ذكرناه .

هذا ما نستلفت الأنظار إليه عساه يصادف منها بعد البحث فيه قبولا، فتحل الراحة وتعم الفائدة، ويحسن حال هذه المديرية وغيرها من المديريات فى الحال وعند المآل ، وللمجلس فيه الرأى السديد والفكر الرشيد .

أحمد افندى محمود — جميع المسائل المدرجة فى هذا التقرير مهمة جديرة بالنظر الدقيق، ولكن حيث أن لها جميعا روابط معلومة بنظارة الأشغال، من مثل الوثيقة المتعلقة بشركة الخطاطبة بالبحيرة، ومثل رسم الرياح وقناطره ومقدار المكعبات فيه، فان حسن فيطلب ذلك أولا من النظارة المشار إليها، وكذلك يطلب منها بيان أحوال القناطر الخيرية وما حدث فيها من الخلل ومقدار ما يلزم من المصروف لإصلاحها، فمتى وردت هذه البيانات من نظارة الأشغال بشكل

المجلس بلجنة من أعضائه للنظر فى هذه المسائل جملة، أو واحدة بعد واحدة، بحضور مندوب من جانب نظارة الأشغال .

موافقـــة عموميـــة .

تلى التقرير الآتى المقدّم من عبد الوهاب أفندى عفيفى وحسنين افندى سويلم ونصـــه :

إن قانون التصفية قـد أجاز تسوية المقابلة على الوجه المبسوط به، وبالنظر لعـدم تنفيذ ما فيه للآن، فأغلب الأمـة الذين لهم شأن فى ذلك حاصل لهم كمال المضايقـة من هذا الأمر لما لا يخفى من احتياج بعضهم وثقـل كواهله بالديون الباهظة لمن هم مداينوهم، وحيث إن منع تضرر المتضررين مراعاة لصالحهم العام هو أمر واجب، ومع عدم العلم بأسباب تأخير الخصم للآن، نؤمل النظر فى ذلك بالمجلس، وإذا تراءى لزوم الاستفسار من المـالية عن الأسـباب الداعية للتأخير والنظر فيما هو لازم بالمجلس، فالرأى لما يراه .

أحمد افندى عبد الغفار — يطلب من المـالية كشف عن مقدار المقابلة المراد صرفها، وابتـداء ميعاد الصرف وانتهائه، والمقدار المتأخر فى جانب الخزينة، وأسباب هذا التأخير، وبعد ورود الكشف ينظر فى الأمر .

الشيخ أحمد الصباحى — المقـابلة عيّن لهـا فى المديريات كتاب مخصوصون، وكان الوعد أنهم يخصمون منها كل سـنة ١٥٠ ألف جنيه، وقد نظمت دفاترها وقدّمت للنظارة ولم يبق غير إعطاء المبالغ لأربابها، فان حسن فلتخابر نظارة المـالية فى ذلك .

إبراهيم افندى الوكيل — من المعلوم أن فى المديريات عمـالا لتسوية المقابلة، وأن هـؤلاء العمال مشتغلون بتحرير دفاتر بالمبالغ التى بكل مديرية وبكل قسم أيضا، فان حسن فليكتب للمـالية باستعجال هذا العمل .

أحمد بك أباظه — الذى أراه أن يكتب للمالية بالاستفهام المطلق من غير طلب كشف ولا بيان، وإنما يقال ان قانون التصفية يقضى بإرجاع المقابلة على صورة معينة فيه، وهذا الحكم لا يزال غير نافذ، فما موجب التأخير، ومتى ورد الجواب عن هذا السؤال ينظر الأمر فى المجلس .

قبـول عمـومى .

حضرة الوكيل — يصير تأجيل قراءة باقى التقارير المقدّمة من حضرات الأعضاء للجلسة الآتية .

موافقـة عموميـة .

ثم انفضت الجلسة والساعة تسعة والدقيقة عشرة م١

محمد الصيرفى

مجلس النواب

محضر الجلسة الخامسة عشرة

يوم السبت ٧ ربيع آخر سنة ١٢٩٩ (٢٥ من فبراير سنة ١٨٨٢)

انعقدت الجلسة والساعة سبعة والدقيقة خمسون تحت رياســة حضرة عزتلو محمد بك الصيرفى وحضور عدد ٦٤ من الأعضاء .

تلى محضر يوم الثلاثاء الموافق ٣ ربيع آخر سنة ٩٩ وقبل .

عبد المجيد افندى البيطاش — انسعادة ناظر الحقانية الأسبق كان جارى سن قوانين الحقوق المدنية، والتجارية، وقانون الجنايات، وكانت تلك القوانين قاربت على شرف النهاية، وكنا مترقبين صدور الأمر عليهــا، ونشرها على المجالس للاجرى بمقتضاها، وتصادف استعفاء النظار السالفين، وتشكلت النظارة الحالية، ولم ترسل القوانين المذكورة لمجلسنا هــذا لتلاوتهم والتصديق عليهم، كما فى المــادة الخامسة والعشرون من اللائحة الأساسية، وبمــا أن قوانين المجالس المحليــة هى من المــواد الضرورية المهمة لسير المجالس على محور العدل والاستقامة .

ولشدّة لزوم هذه القوانين لنشرها على المحاكم، واجراء أحكام العدل، ودفع الظلم عن العباد، قد رأيت أن أطلب من حضرات اخوانى النوّاب مساعدتى على طلب القوانين البادية الذكر من محل الاقتضى لتلاوتهم بهذا المجلس، وصدور القرار عليهم بما يفيد الاجرى، وعرضهم على سمو الخديوى للتصديق عليهم، ونشرهم قبل انفضاض هذا المجلس لانتشار العدل ورفع الظلم عن العباد من أحكام الاجتهاد كما ليس خاف ومن الاقتضاء طلب سن قانون إدارى لعموم محلات الادارة ومشايخ البــلدان، حتى بنشره كل يمشى على مقتضاه، وتمتنع المظالم من سوء الادارة، والله الموفق للصواب .

أحمد افندى محمود — هناك تقارير صار تأجيلها لتقرأ فى هذه الجلسة للنظر فى كل منها وابداء الرأى فيه نفيا واثباتا، وتقديم غير تلك التقارير عليها لمجرد الاستئذان والتكلم معطل للسير، اللهم إلا أن يكون ماطلبه حضرة عبد المجيد أفندى له أمثال ونظائر فى التقارير المقدمة، فليقدم معها، وإلا فلا معنى لايثار طلبه بالتقديم .

عبد المجيد افندى البيطاش — طلبت الاذن فى التكلم فأذن لى، وما قدمته ليس بصفة تقرير ينتظم فى سلك التقارير المتأخر نظرها حتى يقال ما قيل، وإنما هو قول ورأى خاطبت به الهيئة العمومية، فلا يكون داخلا فى حكم التقارير المقدمة، ومع ذلك فان كان قد تقرر فى الجلسة الماضية تأجيل تلاوتها فلتقدم .

على بك القريعى — نعم، تقرر فى الجلسة الماضية تأجيل تلاوة هذه التقارير.

أحمد افندى عبد الغفار — قال بمثل ما قاله حضرة على بك القريعى .

أحمد افندى محمود — حيث أنه تلى محضر جلسة يوم الثلاثاء ولم يذكر به فى أمر تلك التقارير شىء من حيث التأجيل وعدمه، وفائدة إعادة النظر فى المحاضر والتصديق عليها، إنما هى لضبطها وحصر الآراء بها فلتؤخذ أولا الآراء على ثبوت تأجيل هذه التقريرات وعدم ثبوتها، فإن ثبت التأجيل فليثبت فى هذا المحضر .

جمعت الآراء على القول بالتأجيل، مع اثبات الجملة الآتيـة بمحضر يوم الثلاثاء وهى : (حضرة الوكيل قال أن هناك تقارير فان حسن فلتتأخر قراءتها للجلسة الآتية موافقة عمومية) .

فقبل ذلك بالاجماع .

هلال بك منير — يلزم أن التقارير التى تتقدم من الآن فصاعدا تكون على حسب النمر، ينتظم أمرها ويتقدم منها سابق التقديم على لاحقه .

موافقـــة عموميـــة .

حضرة الوكيل ــ فلتتل حينئذ التقارير على التدريج حتى تعطى الهيئة رأيها فيها، وليقدم منها ما كان مماثلا فى النوع لتقرير حضرة عبد المجيد أفندى .

تلى التقرير المقدّم من حضرة عبد الشهيد أفندى بطرس وهذا نصه :

من حيث ان أساس الممالك هو العدل وأهم شىء يكون عليه قوام العدل هو وضع قوانين عادلة كافية لحماية حقوق الرعية وحريتها ، وأمن الضعيف من بطش القوى ، ورفع سلطة الظالم عن المظلوم ، وتنفيذ القوانين واحترامها لا يتأتيان إلا بواسطة ترتيب وتعميم المحاكم الأهليــة التى تكون مؤلفة من اناس عالمين بالشرائع والقوانين، متحلين بحلية الفضل والذكاء والشرف، وبمــا انه كثيرا ما حصل من التنبيه على خلل محاكمنا المحليــة وعدم انتظامها ،ولذلك قد قامت نظارة الحقانية فيما سبق بسن قانون لترتيب المحاكم الأهلية، وللآن لم يعلم ما جرى فيه .

وحيث هــذا ممــا يجب النظر والمذاكرة فيه بهيئة المجلس ، فاذا وافق يطلب الإيضاح من ســعادة ناظر الحقانية عما جرى فى ذلك، وفى تنقيح القوانين، مع إرسال صورة اللائحة المذكورة لجعلها موضوع المذاكرة بالمجلس ، واجراء المقتضى حسب ما له فى السلطة الممنوحة باللائحة الأساسية، والرأى للمجلس .

تلى التقرير المقدّم من حضرة على افندى المكاوى وهذا نصه :

مما هو معلوم، ولدى العموم مفهوم، انه بسبب عدم وضع قانون يبين ما هو واجب على كل من خدمة القطر وتأديتــه بمراعاة حقوق الأمة التى يكون متوكلا على شــؤونها ، وما هو ليس من مرخصاته لاختصاص الأكبر منه، ولا يكن من شــؤونه التداخل فيــه ، فالواقع ممن يجهلون ذلك هو السير على خطة غير منظمة موجب لعدم الراحة، فضــلا عمن يوجد من أولئك الخــدمة تحت حكم شهواته الانسانية ، وأغراضه الذاتية ، ومنافعه الخصوصية ، ومن يوجد محاولا عن طرق الحق ابتغاء رجاء تقــدم إليه أو أمر غير رسمى من جهتــه كتب له لقــاء تنفيذ مظلمة

أو اختصاص بانتفاع، وهلم من الأحوال التى تمادى سريانها وازداد أمرها بدون مبالاة من الخدمة لفهمهم أنه لا يكون هناك قانون حافظ لكل حقوقه وواجباته، يرجع الأمر فى مراجعة أعمال كل عليه ومحاكمة من ينتظر خروجه أو تهوره أو تجاوزه عن خطة حدوده، ويكون كذلك حافظا للامة حقوقها، آخذا بيد الفقير والجليل، سيما وأنه بمقتضى ما فى اللائحة التى كانت صدرت فى عهد الوزارة السابقة بعنوان لائحة المحاكم، قد أيدت تقولهم لأنها تقيهم من جميع ما ينسب إليهم ما داموا فى كفالة الحكومة، ومحاكماتهم عن إجراءاتهم ستكون بمحكمة خصوصية خصصت لهم، ولكون أفعالهم متضمنة حصول خسائر ينشأ عنها تكليف الحكومة باضرارات، وهم كما هو مشهور لا يمتلكون على أشياء يقال بامكان التحصيل منها، بجميعهم صاروا فرحين مستبشرين من هذه الحالة، مجدّين فى سيرهم الأصلى، نابذين ما فيه الإصلاح ظهريا، إذ محبتهم ماهم عليه محسن لهم ذلك، وأقرب دليل على ما ذكر أنه طالما اشتملت الوقايع المصرية والجرائد العربية بصور تعليمات من الحقانية والداخلية صدرت للمديريات ولعموم الجهات بتجنبهم النظر فى المواد الحقوقية الشخصية، إلا بعد صدور مضابط انتهائية، وعدم سجن مديون على دين، أو تجارى على ضرب أحد، والحمد لله لم تجر إحدى الجهات شيئا من ذلك، بل لحد الآن جميع الأشياء التى نهوا عنها سارية بتمامها، ولو تفقدت أعمال المديريات والمحافظات وباقى جهات الحكومة لوجد أغلبها بل مجموعها هو من هذا القبيل، مع أن ردع المستخدمين واقتضاء معرفة كل حقوقه من الواجب تدوينه بقانون ينظم إليهم ويقرر معاملتهم، به بحيث أن من ثبت عليه الخروج أو التهور أو التداخل فى مالا يعنيه، أو من تسبب فى نظر أشياء لا تكن من المباح لجهة استخدامه نظرها، فتكون محاكمته بالمحاكم الأهلية المحلية المعتادة، بدون امتياز ولا خروج ولا كفالة للحكومة، حتى بذلك تكون الأمة حافظة حقوقها، والخدمة مراعيين واجبات وظائفهم، لا فرق بين جليلهم وحقيرهم، كما هو من شؤون الأمم المتمدنة والحكومات الشورروية .

فبناء عليـه قد قدّمت تقريرى هذا للجلس، بأمل أنه بعد تلاوته والمذاكرة فى ما فيه تكلف الحكومة بسنّ مشروع لهذا الأمر بسرعة وتقدّمه للجلس، كما هو من مقتضى لائحته الأساسية .

تلى التقرير المقدّم من حضرة حسين افندى أبو حسين وهذا نصه :

لا يخفى أن مشيخة البلاد هى المركز المهم لدائرة إدارة الأشغال العمومية، من تحصيل أموال وعمليات، وحفظ البلاد والعباد بترتيب الخفر اللازم وغيره، بل هى مدار الإدارة على الحقيقـة حيث أن كل أمر من الأوامر الصادرة من أى جهة من جهات الحكومة ينتهى فى إخراجه من القوة إلى الفعل إليها، ولمـا كانت بواسطة الأيام الماضية على غير قاعدة عادلة، بل لم تكن على قاعدة أصلا، فكانت كأنها لم تكن؛ وكان من الضرورى اعمال قانون عادل تجرى المشايخ على مقتضاه فى عزلهم وتوليتهم و إعطائهم الحقوق المطلوبة منهم فى معاملاتهم، سواء كانت لمـا فوقهم من مأمورى الحكومة، أو كانت لمـا هو تحت إدارتهم من الأهالى، و إعطاء الحقوق من الأهالى بعضهم لبعض أو لرؤسائهم، وكان للجلس بمقتضى مادة ٢٥ أن يطلب سنّ قانون يراه لازما، اقتضى عرضه على المجلس لكى بنظره يطلب إعمال القانون اللازم عن ذلك متى وافق المجلس طلبه من الحكومة .

أحمدافندى عبدالغفار — هذه المسائل حقيقة بدقة النظر وكمال الاعتناء، فان حسن لدى الهيئة فلنلتمس من هيئة النظارة صرف العناية إلى سن تلك القوانين وسرعة انتهائها ؛ ثم تقدّم الى المجلس لينظر فيها على مقتضى ما تضمنته لائحته الأساسية.

على بك القريعى — إن التقارير المقدّمة ليست متحدة النوع من جميع الوجوه، و بذلك يلزم لبعضها عمل قانون خاص، وللآخر لائحة أو قانون مثلا، فان حسن فليتوضح لهيئة النظارة أن تقدّم للجلس كل نوع تم النظر فى أمره أوّلا فأوّلا بدون انتظار لورود الجميع معا .

أحمد افندى محمود — أرى ما رآه حضرة على بك القريعى وأوافق عليه .

استحسان عمومى .

عبد المجيد افندى البيطاش — أقدم لإخوانى نواب الأمة المصرية الكرام أن حقوق الوطنية وما كلفتنا به الأمة من نظر شؤونها العائدة بالمنفعة علينا وعليهم يقضى علينا بالبحث فيما أنيط بنا من الأعمال على وجه لا يخل بالنظام، ولا ينسبنا للتهاون، ومادة ٣٨ من لائحتنا الأساسية تقضى بأن مبيع أملاك الحكومة المصرية لا يكون بتاً نهائياً إلا بعد إقرار مجلس النواب عليه، وتقدم لحضرة باسيلى بك أحد رؤساء أقلام المالية أنه حضر للجلس وعرض على النواب أن سعادة ناظر المالية أرسله للاستفهام عما يجب اتباعه فى مبيع أملاك الحكومة، إذ التسليم فيها موقوف على قرار مجلس النواب بمقتضى مادة ٣٨ من اللائحة الأساسية ، قيل له من النواب بالمجلس بأن نظارة المالية تقدم طلباً رسمياً لسعادة رئيس المجلس بطلب التصريح عن تلك الأملاك، مع ارسال اللائحة الجارى مبيع الأملاك بمقتضاها، وقد مضت عدة أيام ولم ترد من المالية افادات ولا اللائحة، وأرى أن هذا من الأمور المهمة، فاذا وافق واستحسن لدى حضرات أعضاء المجلس، يتحرر من المجلس للمالية بطلب اللائحة وتحرير كشف عن الأملاك الميرية، ومواقعها، وموجب بيعها، و إذا كان عندها قوائم مزادات أو عطاء من راغبين تتوضح أسماؤهم، والقيمة المعطاة، والجهة التى يراد بيعها، والعلة الموجبة، ليرى المجلس رأيه فيها وليكون نظره فى تلك المسائل عن تروى و بصيرة، حتى لا يصدر قرار إلا بعد العلم والتحقيق وتطبيق القيمة على العين المباعة، مع التناسب بين ثمنها وموقعها ، وما هى عليه من القدم والحدوث، ومشتملاتها ، وحقوق الوطنية قضت بتقديم هذا الطلب ليرى فيه المجلس رأيه المبارك النافع إن شاء الله .

أحمد افندى عبد الغفار — تقرر فى إحدى الجلسات الماضية بناء على التقرير المقدم من حضرة أحمد افندى محمود ، طلب صور الأصول والمعاهدات

والمشارطات والاتفاقات الواقعة بين الدول وأفراد رعاياها ، وبين الحكومة المصرية ، وربما كان لهذه المسئلة دخل فيما سبق طلبه بنوع ما ، فان حسن لدى المجلس ، فليتأجل التكلم فى هذا الصدد حتى يرد ماطلبه المجلس ، وبذلك نكون على بصيرة تامة فيما نتكلم فيه ونضعه موضع الرأى .

أحمد افندى محمود — وجود التقارير المتأخر نظرها يمنع إيثار تقرير حضرة عبد المجيد أفندى البيطاش بالتقديم ، حتى تنتهى تلاوة التقارير السابق تقديمها على حسب ما تقرر فى هذه الجلسة .

عبد المجيد افندى البيطاش — أعطيت اذن التكلم فلا وجه لذلك ، وهذه الورقة التى قرأتها ليست على صفة تقرير ، بل هى قول عرضته على المجلس .

عبد السلام بك — لامعنى للوصيفة والتفرقة فيها بأن هـذا تقرير أو قـول حيث لا يسـوغ تقديم غير تلك التقارير ســواء كان بتقديم تقارير غيرها أو أقوال تخرج عن موضوع تقارير لم يسبق وضعها موضع المذكرة .

أحمد افندى عبد الغفار — حيث تقرر عدم تقديم غير التقارير عليها ، فلتقرأ رفعا للاخلال بما تقرر ومنعا للتعطيل فى السير .

قبـــول عمـــومى .

تلى تقرير حضرة محمود بك سليمان وهذا نصه :

من المعلوم أن وســيلة التقدم والعمران فى بلادنا المصرية منحصرة فى الاهتمام بشأن الزراعة وتحسين حالتها ، وحيث كان نيل الغاية المقصودة من الزراعة موقوفا على الاعتنــاء بأمر الرى ، وجعل مياه النيل مقسمة على سائر أراضى القطــر بنسبة متساوية بقدر الإمكان ، بحيث لا يخشى عليها من الغرق زمن زيادة النيل ولا من الشرق زمن نقصانه ، فلا بد حينئذ من الالتفاتات إلى هذا الأمر الذى تتوقف عليه حياة الأرض ومن فيها ، وأن أراضى جميع مديريات القطر قد اهتم بشأنها بإحداث الترع فيها لتسهيل وسائل الرى ، ماخلا مديريات إسنا وقنا وجرجا وجهات الشروق

بمديريات أسيوط والمنيا وبنى سويف والجيزة، فإن رى أرضها غير متيسر مالم يرتفع النيل إلى درجة مناسبة لعلو الأرض ، أما فى السنين التى يكون النيل فيها منحطا فلا يمكن الانتفاع بأرضها كما حصل فى سنة ١٥٩٣ قبطية ، حيث كان نيلها منحطا انحطاطا كليا وتسبب عن ذلك تشريق نحو ثمانمئة ألف فدان ، معظمها بالمديريات الثلاثة المذكورة ، والباقى بمديرية أسيوط وما دونها ، وقد ألم بالأهالى كثير من الأخطار والمصائب بسبب عدم تمكنهم من زراعة ذلك المقدار ، حتى أدت هذه النكبات إلى إهلاك عدد كثير من الناس والماشية ، وجبرت كثيرا ممن سلم من مخالب الموت على المهاجرة بعائلته إلى الجهات البحرية وغيرها فرارا من ضيق العيش ، ولو حسبنا مقدار الخسائر التى لحقت الأهالى فى تلك السنة لبلغت على الأقل مليون جنيه ، هذا فضلا عما خسرته الحكومة من عدم تحصيلها أموال الأطيان المذكورة ، وهى قدر ما خسره الأهالى لو حصل فى ما نظنّ ، وعما التزمت به من مساعدة الأهالى بمشتراها جانبا عظيما من الغلال وتسليفه لهم ، حتى تيسر لهم أن يتقوا (يبذروا) أرضهم فى السنة التالية للتشريق ، ومن المحتمل كل عام أن لا يرتفع النيل إلى الدرجة التى يتوقف عليها رى أطيان تلك المديريات ، وكما أن السنين التى لا يرتفع فيها النيل إلى الدرجة المناسبة لعلو الأرض ، كذلك ، لا يؤمن على الزراعة من الغرق عند ما يطغى النيل و يزيد عن الدرجة المعتدلة ، فالأمن على الأرض فى تلك المديريات من الشرق والغرق متوقف على البحث عن طريقة تقيها من غائلة الغرق زمن طغيان النيل ومن الشرق فى سنى انحطاطه ، كما أنه يحتاج إلى أعمال الطرق التى تلزم لإجراء الزراعات الصيفية بها تدريجيا ، و بما أن هذا الأمر هو من أعظم الضروريات التى تستدعى دقة نظر المجلس ، قد قدمت هذا التقرير مؤملا بعد النظر فيما تضمنه أن يسأل المجلس نظارة الأشغال عما تراه من الوسائل التى بها تصان الزراعة فى تلك المديريات ، و يمكن الأهالى أن ينتفعوا بها كأهل المديريات الأخرى ، كما هى شؤون العدالة ، ولتكون الرعية جميعها مشمولة برغد العيش ونعمة المساواة ، و إيرادات الحكومة غير معرضة للنقص والاختلال .

محمود بك العطار ــ ان حسن لدى المجلس فليتحرر منه إلى نظارة الأشغال بطلب الإيضاح والبيان، لتظهر جلية الأمر وتتضح للعيان .

أحمد افندى محمود ــ إن هذه المسألة الحقيقة بالقبول قد اتحدت فى النوع والجنس بالمسألة المتعلقة برياح البحيرة والقناطر الخيرية، التى قدمها حضرة أخينا إبراهيم افندى الوكيل ؛ بحيث أن كلا منهما متعلق بأعمال الرى، فان حسن بالمجلس التحرير لنظارة الأشغال العمومية باعلانها بنوع المسألة، وطلب مايراه فيها صالحا وممكنا، حتى إذا حضر مندوب الأشغال بالبيانات والإيضاحات اللازمة واتحد باللجنة التى ستشكل بمعرفة المجلس، يضم الشكل لشكله، والنظير لنظيره، وحينئذ يتقرر ما تراءت موافقته .

قبول عام واستحسان تام .

حضرة الوكيل ــ حيث أن الأشغال كثرت والنهار آخذ فى الطول، فان حسن فليتقرر الوقتان اللذان يكون فيهما الحضور والانصراف .

أخذ الرأى فاستقرت الأغلبية على أن يكون الحضور الساعة ٥ والنزول الساعة ١٠ .

ثم انفضت الجلسة والساعة تسعة ونصف ما

محمد الصيرفى

مجلس النواب

محضر الجلسة السادسة عشرة

يوم الأحد ٨ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩
(الموافق ٢٦ من فبراير سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة الثمانية برياسة سعادة الرئيس وحضور عدد ٦٣ من الأعضاء .

تلى محضر الجلسة الماضية وقبل .

سعادة الرئيس — لدينا عدة تقارير فإن وافق فلتتل بحسب الورود .

تلى تقرير لعلى افندي كساب ونصه :

لايخفى على فطنتكم أننا نواب عن أهالى الوطن عموما، ننظر إلى مافيه المصلحة العمومية، وأنه فى سنة ٨٥ فى عهد الخديوى السابق تقرر باتفاق آراء النواب بمقتضى قرار تصدق عليه من الخديوى السابق، أن أطيان البرارى المهملة المستملحة المتروكة خارج الزمام، تعطى مجانا لمن يرغب الأخذ منها بشرط التعهد والقيام والاستعداد لصيرورتها صالحة مستعدة للزراعة، بميعاد خمس عشرة سنة، لكى من بعد نهو تلك المدة تربط عليها العشور اللائقة بها، وعلى ذلك صار إعطاء جملة من الأطيان المذكورة، وتحددت لجملة أشخاص بجهة قسم الحاجر ببرية الفينة وأبو المطامير بمديرية البحيرة، وبالضرورة صار العمل فيها على الشروط المأخوذة على أربابها، وفى علمى أنه باقى جملة أطيان أخرى مهملة باقية على ذمة الميرى، محتاجة لتوصيل المياه إليها فقط، فلا ندرى ماذا صار فى تلك الأطيان التى أعطيت بالقرار، هل صار الإجراء فيها بالفعل، وأجريت هناك المياه حتى استعدت تلك الأطيان للزراعة على حسب ماشرط

على أربابها وتعهدوا، وهل الأشغال العمومية نظرت إلى تلك الجهة بعين الأهمية كما هو اللازم من شـؤون الأشـغال، أم لا، فطبعا إذا كان جرى ذلك، فتكون الأراضى الباقية على ذمة الحكومة قد وصل إليها من هذا الإجراء نفع؛ فمن حيث أنه ما كان البـاعث على ما استصوب برأى النوّاب وقتها، وتصدّق من الخديوى السابق عليه باعطاء تلك الأطيان إلا لمجرد منفعة الوطن العائدة على الأهالى،ومنفعة الميرى أيضا بربط العشورعلى تلك الأطيان من بعد استيفاء المدّة المذكورة،ولكون كل فرد من أفرادنا نائبا عن عموم الأهالى،ومسؤولا لديهم عن منافعهم العمومية، وقد استحق ربط عشور على الأطيان التى أخذت فى أوّل سنة فى هذا العام .

فقد بدا لى أن أقدّم لحضرات أهل المجلس هذا الفكر، لكى من بعد استحسانه إن وافق رأيكم الصائب، يوضع هـذا الفكر موضع البحث للتجوّل فى النظر فيه، والوقوف على ما صار فى تلك الأطيان المعطاة بالقرار وغيرها لحدّ الآن بالاستعلام الشافى من ديوان الأشغال العمومية للعلومية، نظرا لكون هذه المـادة من المباحث الضرورية لنا، المقدّم حق النظر فيها من أرباب المجالس، حيث أنها منفعة عمومية للأهالى وللحكومة .

هلال بك ـــ إن المعلومات المطلوب الوقوف عليها بهذا التقرير لا بدّ وأن تؤخذ من المديريات، فليكتب إلى نظارة المـالية بطلب الكشوف والبيانات اللازمة عن هذه الأطيان من المديريات .

أحمد افندى عبد الغفار ـــ أرجو من حضرة صاحب التقرير أن يزيدنا إيضاحا عن الغرض المقصود منه بالذات .

على افنـدى كساب ـــ المقصود ربط العشور على الأطيـان التى مضت المدّة المعينة لأربابها وصار ينبغى ربط العشور عليها .

أحمد افندى عبد الغفار ـــ الأطيان التى أعطيت بالقرار لطالبيها، وانتهت مدّتها المحدّدة، وربط عليها مقرّر للحكومة، فلا وجه للتكلم فيها الآن، وأما الباقى منها

ولم يربط عليها شيء، فينظر له بقطع النظر عن استيفاء المدة، فكل ماصلح منه فى كل سنة يربط عليه قدر باعتبار المربوط على أمثاله، وما لم يتم إصلاحه لا يربط عليه شيء.

على افنـدى كساب — التبعـة على الذين أخذوا الأرض ولم يصلحوها ولم يزرعوها فهم المسؤولون.

إبراهيم افندى الوكيل — من المعلوم أن الأطيان المذكورة منوطة بنظام معلوم، وشروط معينة، لم تغفل المديريات عن شيء منها، ولم تتساهل بإجراء اللازم فى أمرها، ولكنى أبنت فى تقريرى السالف وسائل وطرقا ممكنة لرى تلك الأطيان، علمـا منى بأن كثيرا منها لم يصلها من المـاء ما يكفى لإصلاحها وزرعها، فاذا رجع المتأمل إلى ذلك التقرير، علم منه دخيلة الأمر، ورأى أن لا بدّ من تقرير قاعدة له بمجلس النوّاب.

هلال بك — كل ذلك لا يمنع من الاستعلام من المـالية عن أصل الشروط فى هذه الأطيان وعما وقع فى أمرها إلى الآن.

أخذت الآراء على هذا الرأى فقبل بالأكثرية.

تلى تقرير لأحمد بك أباظه وهلال بك منير وهذا نصه :

قد كان فى العهد السابق حصل التصميم على إحداث ثلاثة رياحات، أحدها بمديرية البحيرة، والثـانى بمديريتى الغربية والمنوفية، والثالث لمديريات القليوبية والدقهلية والشرقية، بناء على أن تقدّم الزراعة فى تلك المديريات موقوف على إنشاء الرياحات المذكورة، ومن منذ مدّة، قد حصل تجيز رياح البحيرة والمنوفية بمشاركة أنفار مديريات الوجه البحرى، حتى تم تشغيلها وتحسنت حالة الزراعة فى المديريات التى نشأ فيهـا الرياحان المذكوران، وبقيت المديريات الثلاثة القليوبية والدقهلية والشرقية محرومة من المساواة مع أهـالى تلك المديريات، مع كونهم شاركوهم فى المشقات والأتعاب، وحيث أن زراعة أطيان المديريات الثلاثة المذكورة لا تحسن

حالتها، ولا يمكن للأهالى أن يتمتعوا بخيراتها كبقية أهالى المديريات الأخرى إلا بفحت الرياح الذى كان قد شرع فى لحته مع الرياحين المذكورين كما هو واضح بالمقايسات الهندسية المحفوظة بنظارة الأشغال، فقد قدّمنا هذا التقرير للمجلس مؤملين النظـر فى الطرق التى بها يتيسر الشروع فى لحت الرياح المذكور، حتى لا تكون المنفعـة خاصة بقوم دون آخرين كما هى شؤون العدل .

ثم تلى تقرير لأحمد بك عبد الغفار ونصه :

من المعلوم أن القناطر الخـيرية أنشئت لفرعى النيل الشرقى والغربى بقصد إصلاح حالة الرى فى الوجه البحرى، وجعل ارتفاع المـاء فى النيل صيفا وشتاء على قدر اللزوم، وحسب الادارة، بواسطة القناطر المذكورة، غير أن الثمرة المطلوبة لم تحصل إلى الآن لعدم استكمال معدّات الفتح والسد بتلك القناطر، ولوقوع الخلل فى فرش العيون الإحدى عشرة الغربية من قنطرة بحر الغروب، فلا بدّ من سدّ هذا الخلل واستكمال معـدّات الفتح والإغلاق بكل من القنطرتين، إلا أن هذه العملية اللازمة لا تفيد الثمرة المقصودة إلا بعد فتح رياح الأقاليم الشرقية، وتوسيع فم رياح الوسط المعدّ لرى أطيان الغربية والمنوفية، بحيث يكون ما يرد إليه من المـاء كافيا لرى زمام المديريتين المذكورتين ، فان قناطر الفم بهـذا الرياح ضيقة غير وافيـة بالمراد، لا يبلغ مجموع فتحات عيونها العشرة سوى أربعة وثلاثين مترا مع أن الفروع الصيفية الآخذة منه هى :

(أولا) ٥ أمتار فتحة قنطرة فم ترعة النـجار .
(ثانيـا) ٦ « « « « « النعناعية .
(ثالثـا) ٣ « « « « « الشنشورية .
(رابعـا) ٦ « « « « « السرساوية .
(خامسا) ١٦ مترا « « « « الباجورية المستجدّة .
(سادسا) ٥٧ « فتحات « « القرنين .

مجموع ذلك ثلاثة وتسعون مترا .

وبديهى أن فتحة فم الرياح التى هى ٣٤ مترا، لا يمكن أن تكفى لهذا المجموع، ومن أجل ذلك كانت مياه الرياح فى جميع مجراه من الفم إلى قنطرة القرنين منحطة كثيرا عن مياه بحر الشرق، حتى اقتضت الحال امداده بقناطر افـام الباجورية والسرساوية القديمة المستمدة من البحر الأعظم الآن، المنصبة إلى الرياح البالغ مجموع فتحاتها نحو ثمانية وعشرين مترا، ومع هذا المدد لا تزال مياه الرياح منحطة عن مياه بحر الشرق من مقابلة القرنين، فالذى أراه وأعرضه الآن لرأى المجلس أنه يلزم توسيع قنطرة الفم حتى تكون كافية لجميع الفروع التى ذكرت، ولإمداد كل من ترع العطف والخضراوية والساحل الآخذة من بحر الشرق الآن لضرورة اتصال الرياح بها من وجه أنه إذا تم إعداد القناطر الخيرية كما ذكر، فلا يمكن استمداد الماء من بحر الشرق من خلفها بحريا، لأن المياه تكون حينئذ بغاية الانحطاط، فاللازم والحالة هذه توسيع فم رياح الوسط كما ذكر، واتصاله بالفروع المذكورة .

فان وافق ما أعرضه رأى المجلس، فليكتب به إلى نظارة الأشغال العمومية، لتصرف إليه نظر العناية مع غيره مما قدم إليها متعلقا بالمنافع الزراعية .

هلال بك — إن وافق فليكتب إلى نظارة الأشغال العمومية بمضمون هذين التقريرين معا لأنهما متعلقان بنوع واحد .

أحمد افندى محمود — أرى أن يلحق هذان التقريران باللذين سبق تقديمهما من حضرتى ابراهيم افندى الوكيل ومحمود بك سليمان لتعلقها جميعا بالمنافع الزراعية، وارتباطها بنظارة الأشغال، ثم يكتب إلى النظارة المشار إليها بطلب الإيضاحات والرسوم والكشوف كما سبق تقرير ذلك، وتشكيل اللجنة التى استقر الرأى على تشكيلها للنظر فى هذه المهمات بحضور مندوب من طرف نظارة الأشغال .

سعادة الرئيس — أبدى للمجلس على سبيل الملاحظة أنه لم يبق من مدته النظامية غير شهر واحد، وأن إعداد الإيضاحات والرسوم والكشوف المطلوبة من

نظارة الأشغال يقتضى أكثر من هذه المدة، فلو طلب سعادة ناظر الأشغال للذاكرة معه فى هذه الأمور قبل طلب الرسوم لكان ذلك أدنى إلى ظهور النتيجة، ومع هذا فالرأى للمجلس .

أحمد افندى محمود — أبدى لسعادة الرئيس أن طلب الإيضاحات والرسوم تقرر فى جلسة ماضية لم يكن سعادته حاضرا بها لانحراف مزاجه، وكذلك تقــرر فى تلك الجلسة تشكيل لجنــة من أعضاء المجلس للنظر فى هــذه الأمور مع مندوب من الأشغال بعد ورود الكشوف والبيانات المطلوبة .

عباس افندى الزمر — لا بأس مع ذلك من حضور سعادة ناظر الأشغال بالمجلس للمذاكرة مع سعادته ، و بعد استقرار الرأى على وجهة معلومة تعقد اللجنة .

أحمد افندى محمود — تقــدم قولى أنه تقــرر فى جلسة ماضيــة طلب الإيضاح من ديوان الأشغال عمــا تضمنه تقرير حضرة ابراهيم افندى الوكيل وحضرة محمود بك سليمان، وأنه متى ورد الإيضاح المطلوب تعقد لذلك لجنــة من المجلس للنظر فى مضمون التقريرين، بالاشتراك مع مندوب من الأشغال، ثم طلب فى هذه الجلسة إلحاق تقريرى حضرة أحمد افندى عبد الغفار وحضرتى هلال بك وأحمد بك أباظه بالتقريرين السالفين، والكتابة بمضمون الأربعة إلى النظارة المشار إليها، فان كان المراد الآن حضور سعادة ناظرها لمذاكرته فى جميع هذه التقارير، فهو مناف لمــا تقرر من قبل، و إن كان طلب حضوره قاصرا على تقريرى هذا اليوم فقد امتنع إلحاقهما بالسابقين .

محمود بك سليمان — إن حضور سـعادة ناظر الأشـغال بالمجلس لا ينافى ما تقــرر فى ما ســلف من الكتابة إلى ديوانه بطلب الكشوف والرسوم، فسعادة النــاظر يحضر وتجرى المذاكرة بينه و بين المجلس على أوجه هذه التقارير، ثم تأتى الكشوف والرسوم بعد استقرار الآراء على وجه معلوم، ثم تعقد اللجنة ولا خلاف ولا مناقضة بين جميع ذلك .

أحمد افندى عبد الغفار — إذا طلب سعادة ناظر الأشغال على غير علم منه بتفاصيل الأمور التى يطلبه المجلس من أجلها، فلا تترتب على حضوره الفائدة المطلوبة خصوصا وأن هذه الأمور كثيرة الأطراف والفروع مهمة من كل الوجوه، فالأولى أن يكتب لنظارة الأشغال بتفاصيلها و يطلب الإيضاحات شيئا بعد شىء، أى كلما فرغت النظارة من إعداد إيضاح ترسله ثم يجىء سعادة الناظر كما طلب .

عباس افندى الزمر — الكتابة و إعداد الإيضاحات وورودها كل ذلك يحتاج إلى زمن غير قليل، وقد أزف وقت انصراف النوّاب، فالأولى استدعاء ناظر الأشغال لمذاكرته فى هذه الأمور، وبعد ذلك تعقد اللجنة .

على افندى المكاوى — حيث إنه تقرر أن يكتب إلى نظارة الأشغال بطلب البيانات، فلا لزوم لاستدعاء سعادة الناظر الآن .

على بك القريعى — أحسن ما أراه فى الأمر أن يلحق هذان التقريران بما تقدمهما متعلقا بنظارة الأشغال العمومية، و يكتب إليها بطلب البيان عن الجميع، فان تأخرت عن الجواب فحينئذ يطلب سعادة ناظر الأشغال العمومية .

استقرت آراء الأكثرية على ذلك .

تلى تقرير من حضرة عبد السلام بك المويلحى ونصه :

قد مر بالناس ألوف من السنين، وأهل الفضل والأدب وذوو الرياسة والسياسة يخطبون ويكتبون فى وجوب التعليم ولزوم نشر المعارف بين أفراد الأمم على اختلاف مراتبهم، فالتصدى لبيان هذا الأمر لا بد له من نقل ما تقرر لتحصيل ما تحصل فقد صار من المعلومات البديهية عند الخاصة والعامة أن العلم من ضروريات الوجود المعنوى فى الإنسان، كما أن الغذاء والماء من ضروريات وجوده الحسى، فان لم يحصل من العلم شيئا مات الموجود العاقل منه، و بقى الحيوان الذى هو كالآلة الصماء بيد الأهواء .

ولا ينقض علينا ذلك قولهم أن لو علمنا الصغار جميعا لطمع الكل فى المناصب العالية والمعايش الراضية ، وترفعت نفوسهم عن الخدم والمهن والصناعات ، فلا نجد بعد ذلك من يخدم ولا من يشتغل بالصناعة ولا من يرضى بالزراعة حرفة ، وبلادنا زراعية محضا فهى إلى الأيدى التى تفلح الأرض وتبذر الحب وتحصد الزرع أحوج منها إلى التى تجرى الأقلام على القراطيس ، فان هذا القول مردود بحجة من العقل ، ودليل من الواقع ، فأما حجة العقل فهى أن الحصول على مبـادئ القراءة والكتابة لا يوجب الجهل بقدر النفس ، ولا يضعف اليد عن العمل ، بل ينير الفكر ، ويمهد له سبيل التصرف فى الأمور ، ثم يسهل منها ما كان مع الجهل عسيرا ، فان صادفت هذه المبادئ ذهنا قابلا للزية ، فأى ضرر فى حصـول الهيئة الاجتماعية على فاضـل من الناس يعين سائر فضلائهم على جلب المنافع ، وأما دليل الواقع ، فهو أن مبادئ العلم لم تكن مانعة من وجود الفعلة ، والخدمة ، والفلاحين فى البلاد الأوروباوية ، ولا عائقة لهم عن إجراء أعمالهم بغاية الإتقان والاهتمام ، بل ثبت أن زيادة المعـرفة فى الفعلة والزراعيين تزيد فى مقدار ما ينتج من أعمالهم زيادة كلية كما هو الحاصل فى الجمهورية الأمريكانية ، حيث عمت فيها المعارف ، وحصل منها للطوائف المذكورة أكثر ممـا يحصل لأمثالهم فى سائر الممالك ، فزادت بذلك نتائج أعمالهم عن نتائج أولئك الأمثال زيادة صارت بذكرها فى البـلاد الأوروباوية الأمثال ، ثم أن الحالة التى صرنا إليها بهمم ذوى الغيرة الوطنية ، وبتنبيه العدد الكثير من المصريين توجب علينا مزيد السعى والاجتهاد فى تعميم التعليم ، وتسهيل طرق التحصيل ، بحيث تكون ممكنة السـلوك لكل وطنى على اختلاف الدرجات ، ولو لم يكن على الوطنى غير واجب انتخاب النواب ، ولو لم يكن له غير إمكان أن يصير نائبا عن الأمة ، لكان ذلك وحده كافيا فى وجوب التعليم العمومى ، ولزوم توفير أسبابه فى جميع أنحاء القطر ، فكيف به ومبادئ العلم ضرورية لمعرفة أحكام الدين ، وأداء فروضـه وواجباته ، وحفظ سنته المطهرة ، والائتمار بأوامره ، والانتهاء عن نواهيه ، وتطهير العقل والنفس من أدران الخرافات الخبيثة المضعفة لها جميعا ، وتحليتهما بحلية الفضل والاستقامة .

ولقد رأينا الذين انتشرت المعارف الابتدائية فى بلادهم حتى لم يبق فيهم عشرة من المئة لا يقرأون ولا يكتبون، كيف طلبوا أن يكون التعليم الابتدائى إلزاميا، لكى لا يكون فيهم من لا يشارك إخوانه فى اللذة العقلية، ومن يكون منحطا عنهم فى الوجود الأدبى، فكيف بنا، ونحن على ما نعلم من التأخر فى هذا السبيل، وإن كان الإحصاء لم يرشدنا بعد إلى مقدار الذين يقرأون ويكتبون منا، لا جرم أن الواجب علينا صرف الهمم، وبذل المساعى، وتوجيه المقاصد من كل ناحية، إلى هذا الغرض الشريف الإنسانى الوطنى حقا .

ولا نطلب الآن تقرير التعليم الإلزامى فى بلادنا، فإنا نعلم بما يحول دون ذلك من المصاعب خصوصا وأن ماليتنا متعلقة بديون عظيمة واجبة الوفاء، ولكن ما لا يدرك كله لا يترك كله، ولا سيما فى هذا الواجب الظاهر اللزوم .

فان صادفت هذه المقدّمة محل قبول لدى إخوانى، رجوتهم قبول نتيجتها الموردة فى هذا التقرير المختصر .

(أوّلا) يرجى من سعادة ناظر المعارف العمومية أن يقدّم للمجلس كشفا ببيان المدارس الابتدائية فى القطر أميرية كانت هذه المدارس أو غير أميرية .

(ثانيا) يرجى من سعادته أن يشفع هذا الكشف بإيضاح ما يمكن لنظارته إنشاؤه من المدارس الابتدائية بالنفقات المعينة لنظارة المعارف فى الميزانية العمومية .

(ثالثا) يطلب من سعادته بيان عدد من يمكن استخراجهم من مدرسة الخوجات للتعليم فى الجهات الآن، وفى خلال العام إلى الاجتماع القادم .

(رابعا) تعين لجنة من المجلس للنظر فى الوسائل التى يمكن بها إنشاء مكتب ابتدائى صغير فى كل بلد أو قرية لا مكتب فيها .

(خامسا) يشترط على هذه اللجنة أن تفرغ الجهد فى رفع النفقات عن مالية الحكومة فيما تقرره لكى لا يكون موجبا لاختلال الميزانية .

(سادسا) يرجى من كل نائب أن يبذل همته وما تكتسبه وجاهته بين مستنيبيه فى الحث على إنشاء هذه المكاتب والمساعدة فيما ينفق عليها .

فان قبل هذا ، ووردت الإفادات ، وتشكلت اللجنة ، قدمت لها بيانا مفصلا بكيفية المكاتب الابتدائية التى أتصورها ، لترى رأيها فيه ، والأمر بعد كل ذلك للمجلس .

محمود بك العطار — إنى أوافق على ماتضمنه هذا التقرير ، وأرى أن يطلب من سعادة ناظر المعارف بيان ما أجراه مجلس المعارف الأعلى من الترتيبات ، مع بيان ما هو عازم عليه من التنظيمات المتعلقة بموضوع هـذا التقرير فتنظر فيه اللجنـة المطلوب تشكيلها .

على بك القريعى — إن حسن ، فليكن تشكيل اللجنة بعد ورود البيانات المطلوبة ، وحضور سعادة ناظر المعارف .

أحمد افندى عبد الغفار — متى ورد البيان ، ينتخب المجلس لجنته ، واذا اقتضت الحال بعدذلك حضور سعادة ناظر المعارف العمومية فيطلب ، وكل أحد من النواب أن يقدم ملحوظاته للمجلس .

أحمد افندى محمود — لا بأس من حضور سعادة ناظر المعارف بالكشوف والبيانات المطلوبة .

موافقـــة عموميـــة .

تلى تقرير من حضرة أحمد بك على ونصه :

من المعلوم بهيئـة المجلس الملى أن الواجب عليـه شرعا وسياسـة قيامه بأعباء ما عهد اليه ، وقلد فى طوق ذمته ، من النظر فى ما يحفظ للوطن نهجه الجديد فى عصر التقدم ، و يعود اليه بالفوز والفلاح تحت رعاية حكومتنا التوفيقية العادلة ، التى لا تريد إلا الاصـلاح والصراط المستقيم فى جادة القول والعمل ، وحينئذ فكل منا مدان ومطالب بإفراغ ما فى جهده ووسعه فى خدمة المصالح العمومية ، ولا تلحقه فيها لومة

لائم ضل عن سواء السبيل، فان أصاب الحق فيها، وإلا فله من المعذرة ما يكفى ببراءته مما عهد اليه، وبناء عليه فلا أتحاشى من إيضاح ما قام بخاطرى الآن، فأقول إنكم تعلمون أن كل إنسان وبالأولى رب العائلة واجب عليه الاقتصاد فى ما سلم اليه، وأجراه الله على يديه، وهو السير فى الأمور على حكم ميزان متوسط، لا يكون فى إحدى كفتيه تقتير ولاتبذير، وهو الكافل بالثروة الحميدة والحياة السعيدة العارية عن الالآم؛ ومن البين أنا لا نرى أنفسنا إلا عائلة جعل الله فضل أرزاقها تحت يد تصريف الحكومة لأوقات احتياجها، وجهات منافعها، فينبغى لها أن تراعى الواجب من حسن الاقتصاد فى الإنفاق بالوجه العادل، فهذا بيت مال المسلمين، لا ينبغى أن يعطى منه إلا المستحق، والعاجز فى سبيل خدمة الجهاد عن التكسب، والفاقد للايراد، ومن له حق الأخذ لا يعطى إلا بقدر مايقوم بضروراته، وحوائجه الأصلية، ولا يليق أن يعطى منه للتموّل وزيادة الغنى والثروة، كما هو جار فى بعض الأفراد بدعوى خدامتهم للميرى أربعين سنة، فهل كانت خدامتهم مجانا، بل ولو كانوا كذلك كانوا متبرعين لا يستحقون شيئا، حيث كان لهم إيراد أو قدرة على التكسب وبالأخص من يستعفى عن الخدمة بدون عذر مقبول، فلو جرى الأمر كما هو عليه الآن مدّة يسيرة، فلا نشعر إلا والمعاشات الباهظة ذهبت بثروة بيت المال، وألجأته الضرورة الى الاقتراض، هذا ما تيسر لى إبداؤه للمجلس، وعسى أن يكون هذا الرأى بعد البحث والتروى صحيح الانتاج .

أحمد افندى محمود — لا شك أن هذا التقرير جدير بالاعتبار والاستبصار، فإن وافق فتطلب قوانين المعاشات، وتحال على لجنة من المجلس لتنظر فيها وتعرض ما تراه بها للمجلس .

موافقة عمومية .

تلى تقرير من حضرة ابراهيم افندى سعيد وحضرة عبد الشهيد افندى بطرس ونصه :

من المعلوم أن أعظم وسائط العدل، واستتباب الراحة العمومية، هو تعديل ربط تقاسيط الأموال الأميرية على نمط مستقيم، بمراعاة الأوقات التى يمكن بهـا توفير الأرجحية للأهالى والميرى، على شرط أن الأهالى ذوى الأثر من الأطيان لا يضطرون الى الاقتراض بفرط فاحش لتسديد الأموال، أو احتمال المصاعب بالبيع الغبن، مراعاة لعدم التأخير، ومعاملتهم بما يكون سببا لسلب أطيانهم من أيديهم، وحيث أن ربط التقاسيط بالعام المـاضى كانت طريقته بالنسـبة لمـا كان جاريا قبل ذلك طريقة عادلة من بعض الوجوه، إلا أنها مع ذلك تحتاج الى نظر المجلس اليها نظر تعديل لتمام جعلها طريقة عادلة محضة، تكون موافقة للبلاد، وأوقات محصولاتها بالدقة ليكون المزارع آمنا فى تسديداتها، متحصلا على مبيع محصولاته بالثمن اللائق، قادرا على تسديد الأموال بالسهولة، مع عدم تكبد شىء من هـذه المشقات، فاذا وافق برأى المجلس تعين قومسيون للنظر فى هذه المسألة وتقريرها على حسب الأوقات والمحصولات فالرأى للهيئة .

قبـــول عمـــومى .

اسماعيل افندى ـــ ابن حسن، فليشكل لذلك لجنة مؤلفة من عشرة أعضاء اثنين من كل قلم .

أحمد افندى عبد الغفار ـــ تنتخب اللجنة فى جلسة غد .

موافقـــة عموميـــة .

ثم فضت الجلسة والساعة تسعة وربع م٥

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة السابعة عشرة

يوم الاثنين ٩ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩
(٢٧ من فبراير سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة سبعة برياسة سعادة الرئيس وحضور عدد ٦٥ من الأعضاء

تلى محضر الجلسة الماضية وقبل .

سعادة الرئيس — قد حضر سعادة ناظر المالية بحسب طلب المجلس ليقدّم الإيضاحات المطلوبة عن إدارة التاريع .

استحسان .

سعادة ناظر المالية — إن السؤال الذى أتيت للجواب عليه يتضمن أربعة وجوه وإنى أوردها بالتتابع مع الأجوبة عليها .

(الأوّل) هل الاختلال المنسوب الى إدارة التاريع مع البطء فى العمل واقعى أم لا، والجواب عليه أن المجلس يعلم أنه لم يمض على تعييننا لنظارة المالية غير أيام قليلة، فقصر هذه المدّة لا يسمح لنا بالدخول فى موضوع البحث فى أعمال التاريع ونتائجها، على أن المتراءى لنا أن هذا البحث ضرورى إجراؤه بمعرفة لجنة تتركب من مأمورين لهم حق الدراية فى هذه الأعمال، وبذلك يمكننا أن نقدّم الجواب الكافى عن هذا السؤال الأوّل .

(الثانى) كم بلغت نفقات الادارة المذكورة منذ وجودها الى الآن، والجواب عنه أن نفقات الادارة المذكورة على مقتضى الجدول المستخرج بمعرفة المالية من الحسابات المقدّمة اليها من مصلحة التاريع تبلغ ١٣٦٣٥٤ جنيها وكسورا من ابتداء تشكيلها لغاية يناير سنة ١٨٨٢ وهذا هو الجدول .

صورة الجدول المذكور عن الايرادات كالوارد بحساباتها :

ـــ ـصـ جنيـه

٢٦ ٤٢ ٥٩٨ عن سنة ١٨٧٩ مستقطع من ماهيات المستخدمين قيمة اليوم الاحتياطى من ابتداء سبتمبر سنة ١٨٧٩

عن سنة ١٨٨٠

ـــ ـصـ جنيـه

٥ ٥٧ ١٣٨٥ قيمة اليوم الاحتياطى

٦ ٩٦ ١٣٠ إيرادات سائرة

١١ ٥٣ ١٥١٦

عن سنة ١٨٨١ لغاية يناير سنة ١٨٨٢ التابع لسنة ١٨٨١

ـــ ـصـ جنيـه

٢٠ ٦١ ١٥٤٦ قيمة اليوم الاحتياطى

٢٩ ١٢ ٣٠٢ ايرادات سائرة

٩ ٧٤ ١٨٤٨

٦ ٧٠ ٣٩٦٣

بيـــــانه

١١ ٦١ ٣٥٣٠ قيمة اليوم الاحتياطى

٣٥ ٨ ٤٣٣ إيرادات سايرة

٦ ٧٠ ٣٩٦٣

عن المصروفات

عن سنة ١٨٧٩

ـــ ـصـ جنيـه

فى مــدّة إدارة المصلحة بالتبعية للمــالية قبل تشكيل ديوان لهــا من ١٣ أبريل

ـــ ـصـ جنيـه

١٠ ١٨ ٨٠٢١ ماهيــات } بمقتضى كشف من إدارة حسابات المالية

٣٣ ٧٤ ٧٧٩ مصروفات }

٣ ٩٣ ٨٨٠٠

٣ ٩٣ ٨٨٠٠

ـــ ـصـــ جنيــه ـــ ـصـــ جنيــه

فى مدة تشكيلها بديوان مخصوص بمقتضى

الوارد بحساباتها من ابتداء سبتمبر سنة ١٨٧٩

لغاية ختام سنة ١٨٧٩

ـــ ـصـــ جنيــه

٢٩ ٧٢ ١٥٤٢٠ ماهيــات .

١٠ ٤٦ ١٠٢٣٥ مصروفات .

٣٩ ١٨ ٢٥٦٥٦

٢ ١٢ ٣٤٤٥٧

عن سنة ١٨٨٠ كالحسابات الواردة منها :

ـــ ـصـــ جنيــه

١٥ ٥٥ ٤١٤١١ ماهيــات .

٢٨ ٩٧ ٤٨٨٧ مصروفات عمومية .

٣ ٥٣ ٤٦٢٩٩

عن سنة ١٨٨١ لغاية يناير سنة ١٨٨٢ التابع لسنة ١٨٨١

كالحسابات الواردة منها :

ـــ ـصـــ جنيــه

ماهيات ومصروفات

ـــ ـصـــ جنيــه

١٠ ٥٢ ٤٨٦٦٦ ماهيــات .

١١ ٨٢ ٥٩٢٦ مصروفات .

٢١ ٣٤ ٥٤٥٩٣

٣٢ ٧٣ ١٠٠٤ باقى العهد لغاية يناير سنة ١٨٨٢ التابع لسنة ١٨٨١

١٣ ٨ ٥٥٥٩٨

١٨ ٧٣ ١٣٦٣٥٤

بيـــــانه

ـــ ـصـــ جنيــه

٢٤ ٩٨ ١١٣٥١٩ ماهيــات .

٢ ١ ٢١٨٣٠ مصروفات .

٣٢ ٧٣ ١٠٠٤ باقى العهد .

١٨ ٧٣ ١٣٦٣٥٤

(الثالث) كم بلغ مقدار الأراضى التى تمت مساحتها فى هذه المدة، والجواب مقدار الأراضى التى تمت مساحتها بمعرفة إدارة التاريع من ابتداء تشكيلها، قد استحصلنا على كشف منها باللغة العربية والافرنكية لاطلاع المجلس عليه ، وهـذا هو الكشف .

نص الكشف بحسب أصله العربى بالحرف :

(مصلحة التـاريع)

(الأشغال التى أجريت لغاية غرّة يناير سنة ١٨٨٢)

الخرطة التى عملت مبين بها الهيئة الطو بوغرافية، وتقسيم الأطيان إلى قطع، والدفاتر التاريعية الموضح بها على وجه الترتيب كيفية التقسيم بين أرباب الأملاك .

	فدان
البلاد التى انتهت كاية	٢٤٠٥٠٥
مسطح البلاد الذى صار تميمه أثناء الشغل	٦١٧٥٩
	٣٠٢٢٦٤

ومقدار الفدن هذا يتركب من خرطة صار احتساب مسطح قطعها، وتوزن بالكميات المعلن عنها بدفاتر الضرائب البالغ قـدرها ٣٧٠٣١ فدان، جزء منه قدره ٢٠٤٠٢ فدان تم تعديل درجاته، والجزء الثانى البالغ قدره ١٦٦٢٩ فدان باق تحت التعديل، وزيادة على ذلك، قد صار عمل صورة من نسختين مضاعفة عن ٣٣٠٥١ فدان، وعملت أيضا صورة بسيطة عن ٦١٥٦٤ فدان، و بالجملة فان شغل المساحة الذى تم حقيقة هو ٢٠٤٠٢ فدان، ويقال أن مقدار الفدن البالغ قدره ٢٨١٨٦٢ قد انتهى ثلاثة أرباعه تقريبا، فحينئذ يكون المجموع ٣٠٢٢٦٤ فدان .

(تنبيـــه) مرفوق بهذا الكشف جدول ببيان الأشـغال التى صار إجراؤها فى الثلاث مدد وهى : من شهر أبريل سنة ١٨٧٩ إلى شهر أبريل سنة ١٨٨٠، ومن

شهر أبريل سنة ١٨٨٠ إلى ٣١ ديسمبر سنة ١٨٨٠، ومن ٣١ ديسمبر سنة ١٨٨٠ إلى ٣١ ديسمبر سنة ١٨٨١ (عن الجنة الامضا دى لوجون) .

(الرابع) ما هى المنفعة التى حصلت منها (أى من إدارة التاريع) لجانب الحكومة أو للأهالى، الجواب أن المنفعة التى حصلت لجانب الحكومة أو للأهالى من المساحة يتوقف الوصول إلى معرفتها على العلم بما تظهره أعمال اللجنة التى تتعين للبحث فى وقائع أحوال المساحة التى تم إجراؤها .

أحمد افندى عبد الغفار — إن الإيضاح الذى أبداه سعادة ناظر المالية محتاج فى ما أرى إلى الإيضاح .

سعادة ناظر المالية — لقد سعيت فى استحصال هذه الكشوف مدة ثلاثة أيام، ولا يمكن مزيد البيان إلا بعد تشكيل اللجنة المطلوبة .

أحمد افندى عبد الغفار — إذن يسمح لى ببيان أوجه النظر فى أجوبة سعادة ناظر المالية، قال فى الجواب عن السؤال الأول، إن قرب عهده من النظارة المشار إليها لا يسمح له بالدخول فى موضوع البحث عن أعمال المساحة ونتائجها، ثم طلب تشكيل لجنة لإيضاح تلك النتائج، فأما قرب عهد سعادته من النظارة فلا خفاء فيه، ولكن همته ودقة نظره كافيتان فى إيضاح أمور المساحة التى تكاد تكون ظاهرة للعيان، وأما تشكيل لجنة فلا موجب له مع ثقتنا بصاحب النظارة، واعتمادنا بيانه دون سواه، فضلا عن كون الباقى من مدة المجلس القانونية يسيرا لا يسعنا معه انتظار لجان تتشكل وتأخذ فى النظر وتنظم التقريرات وتطلب الإيضاحات الطويلة فى ما يمكن به الاختصار .

سعادة ناظر المالية — لا يخفى أن هذا العمل جسيم دقيق، فلا بد فيه من أناس عارفين بحقائقه، واقفين على دقائقه، ينظرون فيه من الوجوه المطلوبة، ثم يقدمون للمالية تقريرهم، وهى تقدم للمجلس جوابها المفصل عن الأسئلة الصادرة منه،

أحمد افندى عبد الغفار — قال سعـادة ناظر المـالية فى الجواب عن السؤال الثـانى، أن نفقات إدارة التاريع منذ نشأتها إلى شهر يناير المـاضى تبلغ ١٣٦٣٥٤ وقدّم لذلك بيانا إجماليا، فهذا البيان دلنا على أن المحسوب من النفقات فيه قاصر على المـاهيات والمصروفات المعتادة، أما الأدوات والآلات ما صلح منها وما لم يصلح تماما، وما أهمل رأسا، كل ذلك لم تذكر أثمانه فى هذا البيان، مع أنها فيما نظن جسيمة المقدار، ومع ذلك فيتبين من كلامنا فى الأجوبة الباقية أن المنفعة التى حصلت من التـاريع لا تعادل المصاريف وإن حذفت منها أثمـان الآلات والأدوات .

وفى الجـواب على السؤال الثالث، قدّم سعادة ناظر المـالية كشفا من إدارة التاريع فهمنا من خلاصته (أن شغل المساحة الذى تم حقيقة هـو ٢٠٤٠٢ من الأفدنة) وأنه (يقال أن مقدار الفدن البالغ ٢٨١٨٦٢ قد انتهى ثلاثة أرباعه) ولم نفهم المراد من انتهاء الثلاثة الأرباع فى هذه الأفدنة إلا أن يقال أن مساحتها تمت أو صارت على قرب التمام فى الرسوم والخرطات، وكيف كان الأمر، فالذى تم حقيقة بمقتضى هـذا الكشف إنما هو عشرون ألف فدان وكسور وهى نتيجة غريبة فى جنب كثرة النفقات .

وكان جواب سعادته على السؤال الرابـع مطابقا لجوابه على السؤال الأول من حيث تشكيل الجنة لتنظر فى أعمال المساحة ، فيمكن من بعد ذلك، العلم بمقـدار المنفعة التى حصلت منها لجانب الأهالى أو للحكومة، وقد اعترضنا على أمر تشكيل الجنة من وجهين، الأوّل أنا نروم الجواب من نظارة المـالية، وأنا واثقون بمقدرة ناظرها على إعطائه بما فيه من الهمة ودقة النظر ، والثانى أن الوقت الباقى للمجلس قصير لا يمكن لنا فيه انتظار نتائج البحث من لجنة تتألف له .

سعادة ناظر المـالية ـــ قدّمت لحضراتكم أن هذا الأمر جسيم دقيق فى بابه لا يمكن النظر فيـه بسرعة ، ولا يتيسر العـلم بحقائقه الآن لذوى المعارف

الهندسية العارفين بطرق المساحة، فلا بدّ من تشكيل لجنة منهم لتقف على تفاصيل الأعمال، فتحكم فى الأمر حكم عارف بالحقيقة، ثم تقدّم لنا حكمها، ونحن نقدّمه للمجلس على سبيل الجواب .

أحمد افندى محمود — إن اللجنة التى يطلبها سعادة ناظر المالية، إما أن تكوّن للبحث فى أعمال المساحة بنفس المواقع التى أجريت فيها تلك الأعمال، وإما أن تكوّن للنظر فى الأوراق والدفاتر والرسوم واستخراج النتائج منها، فان كان الأوّل فهذا لاشك ممتنع القبول، لأن الأمر واضح والمجلس لايمكنه الانتظار، وإن كان الثانى، فنظارة المالية تكون قادرة على تقديم الجواب الشافى لهذا المجلس بعد أربعة أو خمسة من الأيام لأنه لا يمكن للجنة استكمال البحث فى هذه البرهة .

سعادة ناظر المالية — لا يمكن تشكيل اللجنة بهذه السرعة ؛ فان انتخاب أعضائها يقتضى زمنا غير قصير لوجوب التدقيق فيه، فما الظنّ بالبحث والتحقيق والمراجعات ؛ خصوصا وأنه ربما وقعت لها شبهة فى مساحة قطعة من الأرض فرأت أنه لا بدّ من معاينتها فى مكانها، وهذا لا يتفق تمامه فى مثل ما ذكر من الوقت، وحيث أن القصد إنما هو الوقوف على الحقيقة، فلا بأس فى أخذ الأمور بأسبابها، وإن لم يكن ذلك ممكن الاستعجال .

أحمد افندى عبد الغفار — سبقت إشارتنا إلى تمام ثقتنا بسعادة ناظر المالية، وإنا بناء على هذه الثقة لا نريد الجواب إلا صادرا من نظارته، فان كان يرى أن اللجنة لازمة ضرورية له فنحن لا نعارض سعادته فى ذلك على شرطين ؛ الأوّل أن الجواب على أسئلتنا لايكون من اللجنة، وإنما يكون بحثها وتحقيقها بمنزلة الإعانة لنظارة المالية على إيضاح الأمر ليتيسر للنظارة المشار إليها أن تعطى الأجوبة الشافية عما قدّمناه من الأسئلة فى إدارة التاريع، والثانى أن يحصل هذا الأمر بغاية ما يمكن من السرعة، وما ذلك بعزيز على الحكومة ؛ لأن رجال الهندسة الأمناء العارفين غير قليلين فى قطرنا .

محمد بك الشواربى — لاشك أن تشكيل اللجنة سهل على الحكومة الاسراع فيـه لتوفر المهندسين فى إدارتها ، وما أقول ذلك فى غير إدارة المساحة إلا لإيجاب أن يكون أعضاؤها من رجال الهندسة المستخدمين لكى لاتكون موجبة لمصاريف جديدة تزيد بهـا مصاريف المساحة التى صارت إلى الآن فى غاية الجسامة، فاذا شكلت هذه اللجنة على الصورة المذكورة ، أمكن لها البحث فى الأوراق والرسـوم وإجراء ما يلزم عن ذلك من الأعمال بوقت قصير، ثم تقدّم قرارها لنظارة المـالية كما أبان ذلك المتكلمون قبل،لتقدّمه النظارة المشار إليها للجلس بلا تأخير فان المجلس ينتظر بعض الأجوبة والمشروعات من جانب الحكومة وهى إلى الآن لم ترد .

سعادة ناظر المـالية — إن الحكومة تروم السرعة فى هـذا الأمر وغيره بمقدار ما يرومها مجلس النوّاب، ولكن للأعمال تفاصيل وتدابير لا يمكن مسابقة الزمن فيها ، على أننا نبـذل الجهد ونفرغ الهمة فى الإسراع بتشكيل هـذه اللجنة، وإعداد الجواب التفصيلى عن الأسئلة المتعلقة بإدارة التاريع .

أحمد افندى عبد الغفار — خلاصة هذه المذاكرة أن سعادة ناظر المالية يروم تأخير الجواب عن أحوال إدارة المساحة إلى أن يعقد لذلك لجنة تبحث فى تلك الأعمال، فنحن نقبل من سعادته هذا الطلب على شرط الإسراع فى الجواب النهائى بأيةواسطة كانت، وقد وعد سعادته بذلك، فنحن نأخذ بوعده ثقةواعتمادا .

سعادة ناظر المـالية — إن سرعتنا فى ذلك تكون بغـاية ما يصل إليـه الإمكان .

محمد بك الشواربى — حيث أن المذاكرة فى مسألة المساحة قد انتهت على الصورة السابقة البيان، فان حسن فلينظر فى التقارير المقدّمة لوضع النظر .

تلى تقرير من حضرة الشيخ أحمدسالم الريدى ومراد افندى السعودى ونصه:

من المعـلوم أن الترعة الابراهيمية ينتهى طرفها من الجهة البحرية إلى ناحية أشمنت العرب لمديرية بنى سويف،ولايخفى ماعاد بالمنفعة العامة على جميع الأطيان

التى هى مجاورة لهذه الترعة من الجانبين، وحصولها على الزراعة الصيفية ؛ إلا أنه لمناسبة عدم امتداد تلك الترعة مما يلى أشمنت فما بعدها لم تنتفع بها مديرية الجيزة، ولـو أجريت بواسطة الأعمال الهندسية الطرق اللازمة لمرور الميـاه من جنابيات السـكة الحديدية لحصـل لقسم الزاوية خصوصا ومديرية الجـيزة وما يليها عموما الفائدة العامة ، والغاية المقصودة من تقدّم حالة الزراعة ؛ ولأمكن إيجاد الزراعة الصيفيـة على جانبى تلك الترعة أيضا ، فان قوبل هـذا التقرير لدى الهيئـة بوجه الاستحسان كان معدودا من مقاصده الحميدة ومآثره المفيدة .

هلال بك — إن هـذا التقرير مماثل فى النوعية للتقارير التى كتب عنها فيما تقدّم الى نظارة الأشغال العمومية، فإن حسن فليجر فى شأنه ماجرى فى شأن تلك .

استحسان .

تلى تقرير من حضرة أحمد افندى عبد الغفار ونصه :

من المعـلوم أنه كان قد تخصص سابقا لكل مائة فدان منزرعة نصف فدان لوضع الأجران، وأضيف ماله على الزمام، وجعل محـل الجرن محاطا للسكن بكل ناحيـة .

وللتشديد فى عدم بناء المخصص للأجران، واحتياج سكان البلاد لبناء مساكن لهم ، أوجبتهم الضرورة للبناء فى الأرض الخراجية ، وبهـذا صار سكن النـواحى قطعا ، ولتفرقها قد احتيج الى وضع الخفر الزائد بها ؛ وصار محـل الأجران محاطا بالبناء كقطعة خراب فى وسط عمار لاينتفع بها، إذ صارت محبوسة الهواء ولامنفعة بها للأجران،وحيث أن بقاء مثل ذلك على حالته مضر، وربما يخشى من أن يكون مأوى للأشقياء مع احتياج أربابه للبناء فيـه ، فبدلا من بناء مساكن فى الأرض المنزرعة الخراجية ، إذا وافق، يتصرح لأربابه ببنائه، حيث هو والأرض الخراجية صارا على طريقـة واحدة لحصول الإضافة بالمـال، وبذا يكونون هم منتفعين به وتكون المساكن مجتمعـة لا تحتاج الى تفرّق الخفر، والأجران يصير وضعها بمعرفة

أربابها فى الأجران الخراجية بدون تكلف الميرى بشىء ، ولهـذا قدمت تقريرى بمـا ذكر بأمل النظر فيه ، وتقرير ما يتراءى استحسانه بالهيئة .

الشيخ ابراهيم سعيد — إن هذا التقرير مصادف محله من الصـواب ، والحق فان المساكن المخصصة للأجران مضافة على الزمام وأربابها يدفعون عنها الأموال ، فان أذن لهم فى البناء فيها لم يكن ذلك إلا حقا وعدلا ، فضلا عما فيه من المنفعة المنوه بها فى التقرير السابق الذكر .

محمد بك الشواربى — إن الأجران قد أضيفت الى الزمام بمربوط المـال ، فصارت ملكية الأهالى بوضع الأعمال عليها ، وبذلك يحسن الترخيص لهم فى البناء فيهـا على شرط أن لا يكون لهم حق المطالبة بمخصصات الأجران ، بمعنى ألا يكلفوا الحكومة فى ذلك شيئا .

عبد الشهيد افندى بطرس — لا شك أن لهذه المسألة روابط وأحكاما معلومة فى المـالية ، وأن عليها قرارا خصوصيا من الحضرة الخديوية ، فان حسن فليطلب بيان ذلك من نظارة المـالية المشار اليها ، ومتى ورد ينظر المجلس فيه .

استقرت الآراء على ذلك .

تلى تقرير من حضرة طائع افندى سلامه ونصه :

مما أعرضه على هيئة المجلس الشورية ماعساه يكون جديرا بالقبول من المصالح العامة ، وهو أنه من المقرر فى الأذهان أن الواسطة الوحيدة فى الربط بين الأهالى والحكومة ، وما تدور عليه دوائر العمارية والاطمئنان بقوانين الحكومة ، بل يد سطوتها وصوت نفوذها فى رعيتها ، والحافظ للأمن العام هم مشايخ البلاد وأعيانها ، وذلك لأمرين ، أولهما ماجرت عليه الفطرة فى كل أمة من الانقياد والطاعة لرؤسائهم ولأولى السؤدد منهم فى المجد والمـال والرجال ، نعم ، و إن كان أصحاب هذه المزايا كثيرين فى كل طائفة ، إلا أن أفرادها ربمـا تخالفت مشاربهم فى الميـل والطاعة بحسب اختلاف رؤسائهم فى الأغراض ، فلا تتوفر طاعة الجميع لواحد ، ولا تنتظم

سياستهم ولكن عهد الحكومة لشخص وتقوية سلطته دون غيره يوجب له توفر طاعة الجميع له والانقياد اليه بما تأمره به الحكومة ، وهذا أى تقوية الحكومة هو الأمر الثانى ، إذا علمنا ذلك ، علمنا أن مشايخ البلاد هم خير عمال للحكومة وأى عمال لا يفترون عن خدمتها آناء الليل وأطراف النهار فى ما عهد اليهم من الضبط والربط وحفظ الأمن على النفس والمال وجباية الضرائب وغير ذلك مما هو معلوم ، وإذا وقع خلل فيما ذكر لا تعرف الحكومة إلا المشايخ فى المسئولية والضمانة والمجازاة بما يليق بذلك الخلل ، فلا ينبغى لنا حيث صار النظر فى المصالح العامة بالعدالة دينا فى ذمتنا يجب الوفاء به ، إلا أن نقول الحق وهو أنه من العدل حينئذ أن تجعل الحكومة شيئا للمشايخ فى مقابلة خدمتهم الشاقة ، وأتعابهم الكثيرة الأنواع ، وانقطاعهم لأعمالها ، وتضمينها لهم الجرائم والغرامات التى ربما كانت مؤدية الى إفلاسهم أو إزهاق أرواحهم ، كى يكون المغرم على قدر المغنم ، ثم لا يخفاكم أن لا يكون ذلك على غير منوال سابق ، بل له سابقة فى مامضى ، وذلك أنه لما أرادت الحكومة ضبط الأموال وحفظ الأمن والراحة وتأييد سطوتها فى رعيتها جعلت لمشائخ البلاد مسموحا فى أطيانهم على قدر زمام الحصص ، وقد نلنا بذلك عمارية ونجاحا ، والحكومة وثوقا وارتياحا ، نتحدث به الى الآن ، ولم ينسخ ذلك إلا من عهد قريب ، وحيث الآن لا يمكن ذلك لحصر الأموال بميزانيات الحكومة المضروبة على كل فدان ، واختصاص كل واحد بما يستحوز عليه ، فالواجب على الحكومة جعلهم كغيرهم من العمال والمستخدمين فى الاستحقاق فى مقابلة عملهم تحت قوانين عادلة تحدد لهم حق أعمالهم مع الأهالى ، ومعاملة الحكومة لهم فيما يخالف أوامرها بحفظ النظام العام الواجب ، أو تأخير ما هم مكلفون بإجرائه ، وما أشبه ذلك فيما يرى موافقا فى حقهم واجبا عليهم ، ويشترط بينهم العفة والصداقة والأمانة والاستقامة والمقدرة على القيام بما يندبون اليه والرضى من الأهالى عليهم ، ولا يجوز عزلهم من وظيفتهم إلا بما يثبت عليهم من مخالفة القانون ، ويعطى لكل واحد منهم نسخة من القانون ، ويعمم نشره للاجراء على مقتضاه ، وبذلك يكون عهدتهم بالمصالح الوطنية أوثق وقاضية عليهم

بالالتفات الزائد المحتاجين اليه كل حين، خصوصا فى حق المفسدين الذين تناقلت أخبارهم الجرائد لأجل النفرة منا، ورمينا بفساد النظام وفقد الأمل حتى لا يسمع ولاينقل عنا إن شاء الله إلا مايوجب الوثوق بنا والتودّد الينا، ولكن يجب تقليلهم على قدر الحاجة فى العمل،وضم بعض النواحى وتقليلها،لما نراه الآن من عدم لزوم كثرتهم على ما اقتضته النظامات الحالية من رفع كثير من الأقلام والضرائب وحصر الطلبات الميرية على وجه سهل التناول ، هـذا ما أعرضه على مسامع إخـوانى ليجعلوه موضع البحث والتروى، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل .

أحمد افندى محمود ـــ لابدّ للشيخة من قانون تعرف به حدودها وحقوقها، وقد سبق التكلم بالمجلس بطلب قانون عام للادارة ، ولا شك أن هذا القانون يكون شاملا للأحكام المتعلقة بمشايخ البلاد، فمتى ورد فللمجلس رأيه فيه .

محمد بك الشوار بى ـــ أرى أن لا يوضع هذا التقرير موضع المذاكرة لأنه قد سبق لحضرة حسين افندى أبى حسين تقديم تقرير آخر مثله بموضوعه ومعناه وجرت المذاكرة عليه فى وقته ولا فائدة فى الاعادة .

طائع افندى سلامه ـــ إن كان تقريرى موافقا بمعناه لتقرير آخر متقدّم عليه فليعتبر من قبيل التأكيد والتأييد لذلك التقرير، على أنى لم أعلم بسبق غيرى الى هـذا الموضوع وكيف كان الأمر، فمسألة المشيخة على ما أوضحتها جديرة بالتأمل والاعتبار .

عبد الشهيد افندى بطرس ـــ حيث أن المطلوب فى هـذا التقرير غير قاصر على قانون للشيخة ، وإنما أريد فيه تعيين رواتب للشايخ، وهذا الآمر يتعلق بالميزانية، فإن حسن فليترك النظر فيه الى الاجتماع القادم .

أحمد افندى محمود ـــ إذا كان التقرير الذى سبق تقـديمه لحضرة حسين افندى أبى حسين شاملا لمسألة المشيخة، فلا حاجة الى البحث فى هـذا

التقرير ، وإنما يكتب الى هيئة النظارة بطلب استعجال القانون ، ومتى ورد ينظر فيه .

موافقة عمومية .

تلى تقرير من حضرة الشيخ أحمد الصباحى ونصه :

كان قد تقرر وقت حفر رياح المنوفية أن يكون متصلا بترع العطف والخضراوية والساحل ، لكى لاتحرم من منفعته نواحى قسمى زفتى والجعفرية بمديرية الغربية ، وكذا بلاد المنوفية الواقعة على أفواه تلك الترع ، ولكن لم يتم ذلك الى الآن ، بل اتصل الرياح المذكور بفم بحر شبين ، و بقيت أهالى البلاد المذكورة محرومين من الانتفاع به مع كونهم تكبدوا مشقات وافرة فى حفره ، و بما أن شؤون العدالة تقتضى مساواة أهالى هاتيك القرى بغيرهم فى الانتفاع بهذا الرياح وأن لا يحرموا من ثمرة أتعابهم ، فنرجوا من حضرات أعضا المجلس إذا استحسنوا ذلك أن يقروا على مخابرة نظارة الأشغال فى اتخاذ الطرق الموصلة لتنجيز ذلك المشروع الذى لا يحتاج لغير حفر المسافة الفاصلة بين الترع والرياح ، وحفر تلك المسافة لا يعادل شيئا من المنفعة التى تترتب عليه ، أما قناطر أفواه الترع فهى قويمة البنيان لا تستدعى تصليحا أو إحداث بنيان جديد فيها .

محمد بك الشوار بى — إن مفاد هذا التقرير وارد فى ضمن التقرير الذى قدمه حضرة أحمد افندى عبد الغفار متعلقا بالرياح ، فان حسن فليلحق به .

أحمد افندى محمود — إن كان هذا التقرير غير خارج عن موضوع التقرير السابق تقديمه من حضرة أحمد افندى عبد الغفار ، فلا حاجة للمذاكرة فيه ، وإن كان متضمنا شيئا جديدا ، فليكتب بمفاد الجديد منه الى نظارة الأشغال على سبيل الاستعلام .

أحمد افندى عبد الغفار — إن تقريرى السالف متضمن المطلوب فى هذا التقرير من توصيل رياح المنوفية بترع العطف والخضراوية والساحل ، وأظن أن حضرة صاحبه لم يرد إلا تأييد ما طلبته فى ذلك التقرير .

أحمد أفندى محمود ـــ إذن فليصرف النظر عن هذا التقرير .

موافقـــة عموميـــة .

تلى تقرير من حضرة محفوظ افندى رشوان ونصه :

إن استجلاب الراحة والأمن العمومى والعدالة والمساواة بين الأهالى فى الأشغال وغيرها يقضى كل ذلك بأن يكون جميـع الأفراد سائرين على وتيرة واحدة بدون امتياز أحد عن الآخر فى ذلك ، وبما أنه من مدة قريبة صار فتح ترعتى الديروطية والسواحلية آخذتين مياههما من الإبراهيمية لأجل زراعة صـيفى تفتيش الروضـة وتفتيش المنيا خاصة ، ومن بعد فتحهما كان جار سنوى حضور أنفار من سيوط وجرجا لتطهيرهما ، ومن منذ ثلاث سنوات جار تطهيرهما بأنفار مديرية سيوط خاصة مع أن منافعهما منحصرة لجهات مخصوصة ، فلهذه الأسباب كثر التشكى لرياسـة هندسة أقاليم وسطى ، ولنظارة الأشغال ، والداخلية ، وإلى مجلس النوّاب ، من عمد ومشايخ نواحى مديرية سـيوط بالتضرر من تكليف أنفار نواحيهم بتطهير الترعتين سنويا ، وحاصل بذلك غاية المشقات والمضرات الموجبـة لاضمحلال حالة الأنفار لكون تطهيرها فى شهر أمشير ، والتمسوا النظر فى هذا الأمر ، فمحافظة على حسن المعاملة واستتباب الراحة العمومية ، قدّمت هذا التقرير الى المجلس إن وافق يصير طلب العرضحالات وتلاوتها بالجلسة ، وينظر فى وضع طريقة لتطهير الترعتين المذكورتين إما بالكراكات أو بإعطائهما بالمقـاولة بمعرفة ديوان الأشغال ، وقيمة المصاريف تخصص على جهة الانتفاع بحسب درجات فدن كل جهة من الجهات المنتفعة منهما .

محمود بك سليمان ـــ الذى أعلمه من هـذا التقرير أن ديوان الأشـغال العمومية قد خابر الدائرة السنية فى أمر تطهير الترعتين المذكورتين فيه ، وأن الدائرة قد التزمت بإجراء ذلك على نفقتها من السنة القادمة ، ولا أرى وجها لهذا التأجيل ، فإن تطهير هاتين الترعتين واجب عليها لتعلقهما بأطيانها خاصة ، فالأولى أن تقوم بذلك من هذا العام .

أحمد افندى محمود — إن كانت الدائرة قد التزمت بتطهير الترعتين المذكورتين من السنة القادمة فالتزامها اعترافا بوجوب ذلك عليها، وإن كان الأمر واجبا فالأولى تقديمه والمبادرة الى القيام به من هذا العام .

الشيخ ابراهيم سعيد — إن وافق فليكتب الى نظارة الأشغال العمومية بالاستعلام عن ذلك .

اجتمعت الآراء على ذلك .

تلى تقرير من حضرة بسيونى افندى أبى الفضل ونصه :

إنه وإن كان الواضح بلائحة التعداد الجديدة يقضى بحصر وتعداد كافة سكان القطر، لكن بالنسبة لما هو حاصل من اختلاط كثير من الأهالى مع قبائل العربان وما هو متواتر عن تردّد مشايخهم على أبواب الحكومة طمعا فى إعطائهم فسحة مدة معلومة زيادة عن المدّة المقررة باللائحة الى أن يتم تعدادهم، وما هو معلوم من تتبع الأهالى سكان العزب وغيرها لقبائل العربان المذكورة رغبة فى تعدادهم معهم بصفة دخولهم أدعياء فى العرب، وتحسين العربان لهم ذلك، وقبولهم إياهم، وإقبالهم عليهم بإعطائهم التذاكر اللازمة علما بعدم إغفالهم فى الطلبات الخاصة بالأهالى، مثل العمليات التى تتعلق بأرباب الأطيان منهم، وهروبا من نمر العسكرية، وما أشبه ذلك من الأمور الممتاز بها العربان، وعدم إمكان مشايخ الأهالى إجراء مايبطل عمل التذاكر المذكورة، وماحصل وقت تحصيل العوائد الشخصية، مما لم يلتفت لتداركه، وماهو منظور من سريان هذا الأمر، وكون ذلك يترتب عليه الاشكال فى المستقبل ولا يمكن الحصول على منع هذا الداء إلا بوضع طريقة مستحسنة، فقد تراءى لنا لزوم عرض ماخطر بفكرنا الآن على حضراتكم، حتى إذا وافق النظر فى ذلك، نلتمس البحث والفحص فى هذا الأمر، وبذلك يعرف كل من الأهالى والعربان حدوده من قبل نهو التعداد ودخول المسألة فى حيز الارتباك ؛ إذ لا يخفى ما وراء ذلك، والرأى ما يراه المجلس .

هلال بك منير — يكتب للداخلية بمضمون هـذا التقرير لترسم للمديريات بأخذ الأمور بأسباب الاحتياط اللازم .

موافقـــة عموميـــة .

تلى تقرير من حضرة طلبه افندى حزين وهذا نصه :

منذ مدة اشـترى بعض الأوروباويين جانبا من أطيان الفيـوم بالقرب من ناحيتى لاهون وهوارة بجوار فم البحر اليوسفى، وقد كانت هذه الأطيان لمـا كانت مع الأهالى تروى زمن النيل بأطيان الملق بالفيوم، وفى زمن الصيف تروى بالسواقى، ولكن الأوروباويين يرغبون الآن وضع وابورات على تلك الأطيان، وقد أحضروها فعلا، فاضطر بعض من الأهالى الى مجاراتهم فى وضع وابورات لزراعتهم أيضا حرصا عليها من التلف، مع أنه لو تم وضع وابورات للأوروباويين أو الأهالى على البحر اليوسفى سيما إذا كان على مقربة من الفم تلفت أطيان الفيوم بأجمعها البالغ قدرها نحو ثلاثمائة ألف فدان، وذلك لأن المياه الواردة الى البحر اليوسفى زمن الصيف لا تكفى إلا لوابور واحد أو وابورين، وعلى ذلك ينقطع جرى المياه عن بقية أطيان الفيوم، و بما أن ذلك يترتب عليه مضرات جسيمة، قدّمت هذا التقرير لحضرات إخوانى أعضاء المجلس كى ينظروا فى هـذه المسألة بطريقة لا توجب ضررا لأحد كما تقتضيه شئون العدل .

أحمد افندى عبد الغفار — إن حسن فليكتب الى نظارة الأشغال لتصرف الهمة الى منع الضرر المنوه به فى هذا التقرير .

قبـــول عام .

سعادة الرئيس — تقرر فى جلسة أمس انتخاب لجنة مؤلفة من عشرة أعضاء اثنين من كل قلم للنظر فى تقرير تقاسيط الأموال .

حصل الانتخاب فكانت الأكثرية لحضرات الآتى أسماؤهم وهم :

هلال بك . الشيخ أحمد أبو سعده . على بك شعير . أحمد بك شريف . أحمد بك على . محفوظ افندى رشوان . اسماعيل افندى سليمان . عباس افندى الزمر . محمد افندى دبوس . سليمان افندى منصور .

وأن يكون الرئيس لهذه اللجنة حضرة هلال بك .

ثم انفضت الجلسة والساعة تسعة م

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة الثامنة عشرة

محضر يوم الثلاثاء ١٠ ربيع آخر سنة ١٢٩٩

(٢٨ من فبراير سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ٩ برياسة سعادة الرئيس وحضور ٦٦ من الأعضاء.

سعادة الرئيس ـــ ورد إلينا من جانب رياسة مجلس النظار مشروعا أمر كريم، أحدهما فى توقيـع المصوغات الشرعية للعقارات التى أخذت بشـوارع المحروسة وتغيرت معالمها بسبب الهدم، والآخر فى بقاء الامتيازات الممنوحة للعربان من حيث معافاتهم من القرعة العسكرية وأشغال العونة ، وعقدت هذه الجلسة ليتلى فيها المشروعان المذكوران، ويجرى فى أمرهما ما يلزم .

تلى المشروع الأول الوارد بإفادة من رياسة مجلس النظار الى مجلس النوّاب بتاريخ ٧ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ نمرة ١

من بعد الاطلاع على لائحة المحاكم الشرعية فبناء على مارفعه إلينا ناظر حقانيتنا وموافقة رأى مجلس نظارنا نأمر بمـا هو آت :

المـادة الأولى

العقارات التى أخذت بشوارع المحروسـة المستجدة وتغيرت معالمها بسبب هدمها وتعذر الاستدلال على مقاسها وحدودها لعدم وجود حججها الأصلية، يصير توقيـع مصوغاتها الشرعية وتحـرير الحجج اللازمة لهـا لجهة الميرى بدون مقاس ولا تحديد ، وذلك بنوع الاستثناء ممـا هو مقرر فى لائحة المحاكم الشرعية فى شأن تحرير الحجج .

المـادة الثانيــة

هذا الاستثناء هو خاص بتلك العقارات دون سواها .

المـادة الثالثــة

ناظر حقانية حكومتنا مكلف بتنفيذ أمرنا هذا .

أحمد افندى عبد الغفار — إن القانون يوجب إحالة المشروعات على لجنة من المجلس .

ابراهيم افندى الوكيل — إن حسن فليحول هذا المشروع على اللجنة المشكلة لوضع النظام الداخلى .

قبــول عمــومى .

تلى المشروع الثانى الوارد بإفادة من رياسة مجلس النظار إلى مجلس النوّاب بتاريخ ٩ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ نمرة ٢

إنه مراعاة للامتيازات الممنوحة للعربان من القدم رغبة فى توطنهم وتشويقا لهم فى رفاهية معيشتهم، وبعد الاطلاع على الأمر الصادر بتاريخ ٣ دسمبر سنة ١٨٨١، وبنـاء على ماعرض لطرفنا من ناظر داخلية حكومتنا بموافقة رأى مجلس نظارنا نأمر بمـا هو آت .

المـادة الأولى

تبقى الامتيازات المتمتع بها العربان على حالتها بأن يعافوا من القرعة العسكرية ومن أشـغال العونة التى يلزمهـم أن يدفعوا بدليتها أسـوة بأنفار العزب والكفور على مقتضى اللائحة التى ستصدر عنها .

المـادة الثانيــة

يجرى عمل التنمير والتعداد على كافة قبائل عربان القطر المصرى سـواء كانت فى الأرض السوداء أو البرارى .

المـادة الثالثـــة

يكلف مشايخ قبائل العربان بإجراء العمل المنوه عنه فى المـادة السابقة .

المـادة الرابعـــة

على كل من ناظر الداخلية والجهادية والأشغال العمومية تنفيذ أمرنا هذا .

ابراهيم افندى الوكيل — إن حسن فليلحق هذا المشروع أيضا بلجنة النظام الداخلى، فانه مختصر لا يحتاج فيه الى تعيين لجنة مخصوصة .

موافقـــة عموميـــة .

الشيخ ابراهيم سعيد — حيث إن المدة الباقية للمجلس قليلة ، وأن هذين المشروعين بمكان من الأهمية ، فإن حسن فلتقرر هيئة المجلس أنهما مستعجلان .

أخذت الآراء على ذلك فاجتمعت الأكثرية على القبول .

وانفضت الجلسة والساعة تسعة ونصف م

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة التاسعة عشرة

يوم الأربعاء ١١ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩
(أوّل مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ٩ برياسة سعادة الرئيس وحضور عدد ٦٥ من الأعضاء .

تلى محضرا الجلستين السابقتين وقبلا .

سعادة الرئيس — ورد إلينا من نظارة المالية رقيم يتضمن الجواب عن سؤال المجلس المتعلق بتأخر نفوذ الحكم فى ما يختص بردّ المقابلة لأربابها على ما ورد فى قانون التصفية ، فان رام المجلس فلتتل الإفادة عليه .

استحسان .

تليت الإفادة المذكورة ونصها بالحرف .

«بمكاتبة سعادتكم الرقيمة ١٠ الجارى نمرة ١٢ ، أشير بأنه تقرر فى جلسة المجلس يوم ٣ (ربيع) سنة ٩٩ عن طلب الإفادة من المالية عن الموجب لتأخير تنفيذ حكم قانون التصفية فى ما يختص بإرجاع المقابلة على الصورة المعينة فى ذاك القانون ، والحال أنه غير خاف أن أعمال المقابلة القاضى القانون بإجرائها فى حدّ ذاتها جسيمة ، لأنها تحتاج معرفة بيان مقابلة كل اسم سواء كان المدفوع من المالك لها الآن أو من بائع إليه فى بحر مدّة ثمان سنوات وثلث الواقع فيها تسديد

المقابلة ، وهكذا من انتقل تكليف أطيانهم لغيرهم من عهد إبطال المقابلة للآن ، ويحتسب على ذلك فوائد سنة سنة ، وتستدعى أيضا الوقوف على مادفع من الامتياز لأطيان كل اسم فى سنواته ، ويحتسب عليها الفوائد ، كذلك ما يكون متأخرا على أطيان كل مالك دافع مقابلة من أنواع الايرادات لغاية سـنة ٧٩ سنة سنة ، لاحتساب الفوائد عليها أيضا ، ويخصم هذا وهذا من المقابلة وفائدتها ، حتى يظهر لكل اسم ما ظهـر له من الفايض المستحق احتساب التعويض عليه ، ومن أجل جسامة هـذه الأعمال ولزوم الدقة فى تسـويتها ، قد باشرت المـالية تجهيزها حال صدور القانون بواسطة تعيين العمال اللازمة ، و إعطاء التعليمات الموجبة لتسهيلات التسوية بمعرفتهم هم والصيارف تحت مباشرة المديريات ، وقد أجروا التسوية حتى إذا لم يبق سـوى لزوم المراجعة والوثوق بصحة ما جرى تسويته ، وخصم أنواع المتأخرات المحتسبة فى التسويات من المقابلة ، وتجـديد سجلات يخصر فيها فائض مقابلة كل بلد بالأسماء والاستصحاب ، لكى بمعرفة ما يصيب الفايض المذكور من مبلغ المـالية وخمسين ألف جنيـه المقرر للتعويض يجرى توضيحها فيها بالتفصيل على المدة المنصوص عنهـا فى القانون قد عينت لعمل المراجعة وخصم المتأخرات وتجـديد السجلات المحكى عنها ما لزم من العمال ، ومنظور الآن قرب انتهاء ذلك ، لكنه مـع هذا لمـا تلاحظ للـمالية أنه إذا تأخر تأدية حقوق أرباب الفـوايض إليهم على نهاية التسجيل يطول الأمر ، قد رأت أنه بدل انتظار توزيع التعويض على ما هو باق من العمل لسرعة إعطاء الأهالى حقوقهم ، يصير استجلاب كشوفات من الصيارف لإطلاع عمال المديريات ببيان فايض المقابلة حسب ما اتضح الآن اسم اسم لمراعاة ما حصل نقل ملكيته من عهد بداية مباشرة أعمال محاسبة المقابلة للآن ، ونبهت بذلك على المديريات ، إذ أصـل الشروع و إن كان فى منتصف سـنة ٨٨٠ والمحاسبات التى تقدمت من الصيارف عن حساب المقابلة هى بأسماء من تكلفت عليهـم الأطيان لغـاية يوليو سـنة ٨٠ الذى جعل حد وقتها لتقـديم كشوفات التسوية ، لكن من أغسطس سـنة ٨٠ للآن توقع انتقالات تمليك ،

وضرورى أن احتساب التعويض يكون للأسماء المالكين الآن اتباعا للقانون، فبالحصول على الكشوفات ومراجعتها بالمديريات ووثوقهم بصحتها سيقدمون مجموعاتها للمالية ، وعلى مقتضاها يجرى ما يقتضى لاحتساب التعويض عمومى، ومع هذا فان المالية استعدت على استحقاق السنة ونصف الماضيين من التعويض فى موازينها تحت تسديده لأرباب المقابلة ، وبمنه تعالى بنهو سجلات التعويض عندها يجرى اللازم لوضعها بالنواحى لدوام العمل بها حسب قانون التصفية أفندم » .

محمد بك الشواربى — ان تعليل التأخر عن ردّ المقابلة لأربابها بعد ورود الكشوف اللازمة عنها موضع استغراب ، فإنا نعلم أنه قد عين لهذا الأمر كتاب كثيرون فى المديريات منذ سنة ونصف سنة ، ورسم لهم باعداد الكشوف وتنظيم البيان عن المقابلة، فان كانوا لم يفرغوا من ذلك الى الآن فمتى يفرغون منه .

لا جرم أن أرباب المقابلة لا يلامون على التظلم من إهمال حقوقهم الناشئ عن الإمهال فى تنظيم الكشوف ، ولذلك أرجو ان يكتب للمالية ببيان هذا الأمر ، ويطلب منها التعجيل فيه ، والكتابة بما يلزم للمديريات بحيث ينتهى قبل انقضاء العام ، وبودّنا لو أمكن انتهاؤه قبل انفضاض المجلس أيضا .

أحمد افندى عبد الغفار — إن حسن فلتؤجل المذاكرة فى هذا الرقيم إلى جلسة غد ، وأن يطبع منه الآن عدّة نسخ وتوزع على الأقلام ليتدبر الأعضاء مضمونه ويستعدوا للمذاكرة فيه .

قبول عمومى .

سعادة الرئيس — لا يخفى على حضراتكم أن أرباب الانتخاب فى قلوصنا قد انتخبوا سعادة حسن باشا الشريعى ناظر الأوقاف حالا للنيابة عنهم، ولكنهم لم يكونوا على يقين من صحة هذا الانتخاب لكون سعادة المشار إليه من ذوى الوظائف

فانتخبوا معه حضرة بديني افندى الشريعى انتخابا قانونيا ، وحيث أن سعادة حسن باشا قد ولى نظارة الأوقاف ، وأن انتخاب بديني افندى صحيح نظامى ، فان حسن فليكتب إلى نظارة الداخليـة بطلب حضرة الأفندى المومأ إليـه لمجلس النـوّاب بدلا من سعادة حسن باشا الشريعى .

قبـــول عمـــومى .

ثم انفضت الجلسة والساعة تسعة ونصف م

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة العشرين

يوم السبت ١٤ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩
(٤ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ثمانية ونصف برياسة سعادة الرئيس وحضور عدد ٦٤ من حضرات الأعضاء .

تلى محضر الجلسة السالفة وقبل .

سعادة الرئيس — إن لجنة المجلس التى كلفت بالنظر فى مشروع الأمر العالى المتعلق بامتيازات العربان قد بحثت فى ذلك المشروع، وطلبت من الحكومة إحداث بعض التعديل فيه، فقبلت الحكومة طلبها، وأعادت المشروع المعدّل مقبولا، ثم قدمت اللجنة إلينا تقريرها المتعلق بهذا الشأن ليتلى فى الجلسة العمومية .

تلى تقرير اللجنة ونصه :

عقدت هذه اللجنة فى يوم الأربعاء حادى عشر ربيع الآخر ، وتلى فيها نص المشروع المذكور المحال عليها وهو :

إنه مراعاة للامتيازات الممنوحة للعربان من القدم رغبة فى توطنهم وتشويقا لهم فى رفاهية معيشتهم ، وبعد الاطلاع على الأمر الصادر بتاريخ ٣ دسمبر سنة ١٨٨١ ، وبناء على ما عرض لطرفنا من ناظر داخلية حكومتنا بموافقة رأى مجلس نظارنا ، نأمر بما هو آت :

المـادة الأولى

تبق الامتيازات المتمتعون بها العربان على حالتها بأن يعافوا من القرعة العسكرية ومن أشـغال العونة التى يلزمهم أن يدفعوا بدليتها أسـوة أنفار العزب والكفور على مقتضى اللائحة التى ستصدر عنها .

المـادة الثانيـــة

يجرى عمل التنمير والتعداد على كافة قبائل عربان القطر المصرى سواء كانت فى الأرض السوداء أو البرارى .

المـادة الثالثـــة

يكلف مشايخ قبائل العربان بإجراء العمل المنوه عنه فى المـادة السابقة .

المـادة الرابعـــة

على كل من ناظر الداخليـة والجهادية والأشـغال العمومية تنفيـذ أمرنا هذا .

فاجتمعت آراء أعضائها على تعديل هذا المشروع بالصورة الآتية وهى :

إنه مراعاة للامتيازات الممنوحة للعربان من القدم رغبة فى توطنهم ، وتشويقا لهم فى رفاهيـة معيشتهم ، ولأنهم مكلفون بخفر الحواجر ، والتخوم ، والجبال ، والجهات الخالية من السكان ، مع استعدادهم لخدمة البلاد والحكومة فى أوقات الملمات ، وبعـد الاطلاع على الأمر الصادر بتـاريخ ١٨ ديسمبر سنة ١٨٨١ ، وبناء على ما عرض لطرفنا من ناظر داخلية حكومتنا ، وموافقة رأى مجلس نظارنا ، وإقرار مجلس النوّاب نأمر بما هو آت :

المـادة الأولى

تبق الامتيازات الممنوحة للعربان على حالتهـا بأن يعافوا من القـرعة العسكرية ومن أشغال العونة .

المـادة الثانيـــة

سكان العزب والكفور والبلاد من العربان يدفعون بدلية العونة أسوة أرباب العزب على مقتضى اللائحة التى ستصدر عنها .

المـادة الثالثـــة

يجرى عمل التنمير والتعداد على كافة قبائل عربان القطر المصرى سواء كانت فى الأرض السوداء أو البرارى .

المـادة الرابعـــة

يكلف مشايخ قبائل العربان بإجراء العمل المنوه عنه فى المـادة السابقة .

المـادة الخامســـة

على كل من ناظر الداخلية والجهادية والأشغال العمومية تنفيذ أمرنا هــذا .

وفى يوم الخميس ثانى عشر الشهر المذكور أرسلت اللجنة هذا المشروع كما عدلته إلى جانب النظارة بواسطة سعادة رئيس المجلس كما هو مقتضى القانون .

ففى هذا اليوم عاد المشروع بإفادة من عطوفة رئيس مجلس النظار مقبولا على الصورة التى عدلته بهـا لجنتكم ، فهو الآن معروض لديكم لأخذ القرار اللازم عنـه بالطريقة المعينة للشروعات التى تقرر فيها الاستعجال .

تليت المـادة الأولى لأخذ الآراء عليها فقبلت بالاتفاق .

تليت المـادة الثـانية .

إبراهيم افندى الوكيل — إن فى هــذه المـادة إطلاقا يقع به الحيف على بعض العربان ، فلو قيل سكان العزب والكفور والبلاد من العربان أرباب الأطيان لامتنع وقوع الحيف عليهم وحصل العدل التام ، ثم أنه لم يميز فى هذه المـادة بين أرباب الخيش وأهل الحضر من العربان، وهذا موضع التباس .

أحمد افندى عبد الغفار — إن بدلية العونة لم تتقرر بعد على الأطيان، ولذلك لا موجب للقيد الذى يطلبه حضرة إبراهيم افندى الوكيل، أما التمييز بين أرباب

الجيش وأهل الحضر من العربان فظاهر فى نص المـادة الثانية، حيث ورد سكان العزب والكفور والبلاد منهم، وهذا مانع من شمول سكان الجيش .

أخذت الآراء على المـادة فقبلت بالأكثرية .

تليت المواد الثالثة والرابعة والخامسة وقبلت كل واحد منها بالاتفاق .

تلى تقرير من حضرة أحمد بك على ونصه :

تقدّم لحضرة محمود بك سليمان تقرير إجمـالى فى أحوال الرى بالجهة القبلية، وما يخشى عليه من الغرق فى أيام الطغيان، ومن الشرق فى أيام انحطاط المـاء، وضرب لذلك مثلا بما وقع فى تلك الجهة عام ١٨٧٨، إذ انحط المـاء عنها فى أكثر الأماكن، فامتنع الزرع، ونزف الضرع، وأنشب الجوع مخلابه بسكان تلك الأنحاء، حتى مات منهم عدد كثير، وتلفت أنعامهم، فهاجروا من ديارهم إلى غيرها من أنحاء القطر جياعا عراة تنفطر لهم القلوب حزنا عليهم وأسفا على الإنسانية، وحيث كنت من أهل هذه الجهة الذين رأوا بأعينهم تلك المصائب، وشهدوا بأنفسهم ما ألمّ بإخوانهم وجيرانهم، كان من الواجب علىّ التأمل فى ذلك التقرير، والتبصر فى ما يصون الجهة القبلية من مثل تلك المصائب التى لا تزال ممكنة الوقوع لعدم التشبث بالوسائل المـانعة لهـا، فرأيت لذلك طريقة أحسبها وافية المقصود إن صادفت لدى إخوانى قبولا وهى :

إن البحر الأعظم يمر فى مضيق جبلى بين السلسلة على مقربة من أصوان، فهناك مكان معدّة لقنطرة تمـدّ على فرعى ذلك المضيق فوق البحر الأعظم لرفع المـاء عند الحاجة، ثم يفتح لها من جانب الغرب ترعة واسعة فى مكان ترعة الرمادى، وعلى مسافة مائة كيلو متر من فم هـذه الترعة الغربية عند الجبلين، يمدّ منها مواسير تخترق البحر الأعظم إلى جهة الشرق، وتنصب هناك فى ترعة المعلى لرى جانب من مديرية إسنا، والجهة الشرقية من قنـا إلى جبل الحمران، ثم إن الترعة الغربيـة تستمر فى سيرها

حتى تصب فى الابراهيمية، فتكون وسيلة لرى مديرية إسنا وقنا وجرجا وأسيوط والمنيا، وتزداد بها الابراهيمية فتكون نافعة نفعا عموميا .

ومن وراء المكان السابق الذكر المعدّ للقنطرة أودية واسعة ومنفرجات كبيرة يمكن أن يصرف إليها ما يزيد من الماء وقت الطغيان، فيندفع بها خوف الغرق، وتكون بمنزلة مخازن للماء مدخرة لأيام انحطاط النيل، وما أشك أن هذا الأمر من المشروعات المهمة العظيمة، وأنه موجب لنفقات غير قليلة، ولكن إذا نظر إلى سهولة بناء القنطرة فى تلك الجهة، من حيث وجود الحجر الذى هو مادة البناء الأولى، وإلى جسامة الضرر الذى تزيله، وعظم النفع الذى يترتب عليها، كان لى أن أرجو أن يصادف هذا الطلب لدى حضراتكم قبولا و إقبالا، فإن حصلت لى هذه الأمنية، رجوتكم موافقتى على استدعاء سعادة ناظر الأشغال العمومية بالمجلس مستصحبا من رؤسائه المهندسين سعادة إسماعيل باشا محمد وسعادة سلامة باشا وحضرة محمود بك الفلكى لمذاكرتهم فى إمكان هذا الأمر، وعند وقوعه موقع الاستحسان يكون للمجلس رأيه الكريم فيه .

أخذت الآراء على هذا الطلب فكانت متفقة على قبوله .

تلى التقرير الآتى من حضرة أحمد افندى عبد الغفار وهو :

تقدّم لبعض إخوانى النوّاب طلب سن قانون للادارة يكون متضمنا لحدود المأمورين والمستخدمين وحقوقهم، وهذا الطلب وإن كان مصادفا محله من الحق والوجوب، إلا أنه لا يأتى بالثمرة المطلوبة من تحديد الحدود، وتعيين الواجبات العمومية، ما لم يتقدّمه وضع قانون أساسى للحكومة .

والمراد بالقانون الأساسى، ما يتضمن الأحكام الكلية والأصولية المبينة لحدود القوى الحاكمة فى البلاد، وهى القوة الأميرية الخديوية، والقوّة النيابية، والقوّة المنفذة الإجرائية .

ولا حاجة إلى بيان وجه اللزوم والضرورة فى وضع هذا القانون، خصوصا بعد أن تقررت اللائحة الأساسية لمجلس النواب التى هى جزء من ذلك القانون، فالمرجو من حضراتكم موافقة العاجز على هذا الطلب إن صادف لديكم قبولا وهو :

وضع قانون أساسى عمومى للحكومة المصرية .

فإن تفضلتم بهذه الموافقة، فإنى أرجوكم تقديم الاهتمام بطلب وضع هذا القانون على ما سواه، فإنه هو الأصل الذى ترجع إليه جميع فروع الإصلاح .

أخذت الآراء على الطلب فاجتمعت على إقراره .

تلى تقرير من حضرة على افندى كساب ونصه :

لا يخفى أن سبب وجود بعض أطيان الجفالك بالنواحى ، ســواء كانت من ملحقات و إدارة الدائرة السنية ، أو من ملحقات غيرها لقومسيون الأراضى الأميرية ، قد اجتهدت هاتان الإدارتان فى جعـــل النواحى المذكور تابعـــة لها ، وسلخها من إدارات الأقسام، وهذا أضر بعموم أهاليها ضررا بينا ، إذ بتفويض الأمر إلى تلك الإدارات قد راعوا ترويج أمر زراعتهم لاستخراج ما يلزم لهـا من الأنفار بدون مبالاة ولا التفات ، مع أن أهالى تلك البلاد لهم أطيان محتاجون إلى زراعتها أيضا ، و إذا تركوها تلفت وعدموا هم أيضا من عدم وجود إيراد لهم سواها ، فضلا عما تكلفهم الحكومة من إخراج أنفار للعمليات العمومية .

وحيث أن الواجب علينا ذمة مراعاة جلب ما فيه الرفاهية لعموم الأمة وحسن المعاملة ، والذى أراه ملائما ومستحسنا فى هذه المسألة لإصلاح أمر هؤلاء الأهالى وليكون كسائر أهالى بلاد المديريات التابعة للأقسام ، هو إعادة إدارة هذه النواحى للأقسام كما كانت .

فالمرجو من حضرات النواب النظر فى ذلك ، وتقرير ما يتراأى موافقته للهيئة العمومية رفعا للضرر الذى ألم بسكان النواحى المذكورة ، ولأجل عدم صيرورتهم إلى العدم .

محمد بك الصيرفى — الذى نعلمه أن سكان الجفالك وأراضى الدائرة السنية تابعون للمديريات فى الأحكام الجارية عليهم، لا لإدارة الأملاك الأميرية ولا للدائرة السنية .

أحمد بك الشريف — إن حسن فلتشكل لجنة للنظر فى هذا التقرير وتحقق المذكور فيه .

طلبه افندى حزين — أوافق على طلب تشكيل اللجنة، و إن حسن فلتحوّل على اللجنة المشكلة للنظر فى تقاسيط الأموال .

أخذت الآراء على ذلك فقبل تحويله على اللجنة بالاتفاق .

تلى تقرير من حضرتى أحمد بك على وعبد الشهيد افندى بطرس ونصه :

إن المنافع العمومية على اختلاف أنواعها وتباين أوضاعها، متحدة المقاصد من حيث الوصول الى إحدى حالتين فاضلتين ، هما تقدّم الماديات والأدبيات، فعلينا الآن أن يبدأ كل منا بالأهم فالأهم ، و يؤثر الأعم فالأعم، وعليه فنرجو إذن المجلس لنا بتقديم هذا على مسامع أعضائه الأكرمين .

(أوّلا) غير خاف على حضراتكم أن قطرنا قطر زراعى، والتجارة فيه إنما هى متفرعة عن الزراعة التى لا خفاء فى احتياجها الى الطرق التى بها يكون تسهيل نقل محصولاتها من جهة لأخرى، وهذا لا يتأتى إلا بتعميم السكك الحديدية بجهات قطرنا ، حتى يتمكن المزارع من شحن محصولاته عند التحسين وتصريفها بالأثمان اللائقة، وحيث إن مديريات إسنا وقنا وجرجا خالية من وجود السكك الحديدية، فقى العادة يضطرون الى تصريف محصولاتهم بناقص عشرين فى المائة عن الجهات الموجود بها السكك الحديدية، وهذا أمر جلى واضح .

(ثانيا) إنه من شأن التدبر والحزم لزيادة الضبط وتعميم العدل، يلزم أن تكون جهات الحكومة البعيدة من مركزها وخصوصا إذا كان ليس موجودبها سكك

حديدية ، أن يكون فيها عدد المجالس القضائية أكثر منه فى الجهات القريبة لمركز الحكومة ،أو التى قربت بعيدها السكك الحديدية ،والحاصل الآن هو بعكس ذلك ، وعليه فالمديريات الثلاثة المذكورة خالية فى الجملة عن مجالس لهذا الغرض المهم .

(ثالثـا) من المعلوم أيضا، إن الجهات الغير موجود بها طرق حديدية يتعذر على الآباء إلحاق أولادهم بالمدارس ، ولهـذا يلزم أن يكون بالجهات المذكورة مدارس كافية لتربيـة الأولاد زيادة عن الجهات القريبـة لمركز الحكومة لتعميم التقدّم والرفاهية ، وتلك المديريات لم يكن بها مدرسة واحدة، وصارت محرومة من هذه المزية ، كما حرمت أيضا من وجود ترعة صيفية لسقى أراضيها، وحصول ثروتها ومساواتها بالزراعة الصيفية ، ووقايتها من غوائل الشرق ، وحيث ان حرمان تلك المديريات من هـذه المزايا الأربعة الحقيقية التى ينبعث عنها حال الثروة والعـدل والتقدّم جدير بتأمل المجلس ،والنظر فيه بعين المساواة والإنصاف ،سيما وأن المنصرف على هذه المنافع جميعها فى كافة الأقطار المصرية هو من الميزانية العمومية .

فلهذا رأينا من الضرورى عرض هـذه الملحوظات على الهيئة ، فإذا تحسن لديها الطلب من كل ناظر يتعلق بنظارته أحد هذه الوجوه إجراء اللازم على نظارته حسب ما تقتضيه المساواة والإنصاف والعدالة ، فالرأى للهيئة .

أحمد افندى عبد الغفار — إن فى هـذا التقرير ثلاثة أمور مهمة جديرة بالالتفات، الأوّل طلب إنشاء فرع للسكة الحديد فى آخر الجهة القبلية ، ولا خفاء فى أهمية هذا الأمر من كل الوجوه ، ولكن لا ريب أيضا من صعوبته بالنظر الى المـالية ،فإن حسن فليكتب به الى نظارة الأشغال العمومية للنظر فيه ،وإجراء القياس اللازم عنه ، أما الأمر الثانى ، فهو إنشاء المجالس النظامية فى تلك الجهة وهو ظاهر اللزوم أيضا ،فإن حسن فلتخابر الحكومة فى شأنه ،وأما الثالث ،وهو المتعلق بإنشاء المدارس فى تلك الجهة ، فهو متعلق بتقرير حضرة عبدالسلام بك المويلحى المختص بالمدارس ، فمتى جاء سعادة ناظر المعارف بالبيانات المطلوبة فى ذلك التقرير فحينئذ ينظر فى هذا الأمر .

هلال بك — أوافق على هـذا الرأى فى ما يتعلق بالأمرين الأخيرين ، أما إنشاء فرع من سـكة الحديد فيقتضى من النفقـة ما لا تحمله ميزانيـة الحكومة الحاضرة ، فإن وجد فى ميزانية العام المقبل مكان لمثل هذه النفقة ، فحينئذ تحسن المذاكرة فى هذا الموضوع .

أحمد افندى عبد الغفار — إن الكتابة بهـذه المسألة لديوان الأشـغال العمومية لا تفيد الإقرار على إنشاء فرع السكة الحـديدية المطلوب ولا يضر شيئا بالميزانية العمومية .

مصطفى بك أبو العز — نعم إن الكتابة لنظارة الأشـغال لا تفيد الإقرار على الأمر، ولكن عمل القياس لإنشاء فرع من سكة الحديد يقتضى نفقة زائدة، فضلا عن كونه لا يتم قبـل انقضاء مدة المجلس ، فالمسألة جديرة والحالة هذه بأن تؤخر الى السنة القابلة .

أخذت الاراء على مافى الأمر فاجتمعت على رأى حضرة أحمد افندى عبد الغفار.

تلى تقرير من حضرة سليمان افندى منصور ونصه :

حيث ان الواجب علينا وعلى كل منا أن يقوم مقام عموم الأهالى فى المنفعة العمومية ،وعلى أن يسعى فى جلب الصالح ،ومنع الإضرارات المضرة بالصالح العمومى، نقول إنه موجود ترعة بالقليوبية تسمى ترعة الصيصة الآخذة من الشرقاوية ومارة على جملة نواحى بتلك المديرية ، وكان ينتفع بها جملة أطيان فى الرى أول حلول النيل ونهايته، وبما أنه من المعلوم أن مديرية القليوبية أطيانها مرتفعة ، ولا تركبها المياه إلا بزيادة النيل وعلوه لدرجة ثمانية عشرة زراعا ، ففى العام المـاضى جرى تركيب وابور ثابت بفم الترعة المذكورة قوة خمسين حصانا لرى نحو ستمائة فدان وكسور للخواجه بولاد ، وانبنى على ذلك ضرر للأراضى وعدم نفع الأهالى برى أراضيهم التى تبلغ نحو ثلاثين ألف فدان ، وهذا لكون الخواجه المذكور احتكرها لنفسه ، ففى أواخر السنة يصير سدها وإدارة الوابور لحد علو مياه النيل لغاية الدرجة المطلوبة ، ولا يسمح

إذ ذاك بقطعها لكونه دائما جار إدارة الوابور وفى العام الماضى لما رأت الأهالى عدم إمكان قطع فمها مع أن مياه النيل راكبة إياها ، انجبرت على رى أراضيها المعدّة لزراعة النيلى بالوابور لاعتبار كل فدان أردب ذرة للخواجه المرسوم ، خشية من فوات الوقت الذى يصلح فيه زرع الذرة أعنى لغاية شهر مسرى ، وفضلا عن تلك المضرات فليس من الممكن حفرها ، أو تطهيرها لعـدم انقطاع مياه الوابور عنها ، وحيث إن ترعة الشرقاوية هى التى تعطى المياه لمديريتى الشرقية والقليوبية ، فعند تحاريق المياه يكون الوارد من هذه الترعة غايته يكفى هذا الوابور الذى قوته خمسون حصانا الموضوع قريبا من الفم ، و باقى الآلات والوابورات التى بهاتين المديريتين لا يمكن أخذهم المياه من هـذه الترعة التى لا يمكن تطهيرها إلا بنحو عشرين ألف نفـر من المديريتين المذكورين ، فكيف تحرم مبالغ أطيان من الرى الصيفى و يحسن السكوت على اضمحلال أهلها نظرا لشخص واحد ، فالأمل من حضرات إخوانى أعضاء المجلس أنهم ينظروا فى تلك المسألة بعين الرأفة والأهمية للأهالى المزارعين ، وإذا وافق يتحرر لنظارة الأشغال لتعيين لجنة من طرفها لنظر ذلك ، و إرسال صورة الشروط المحررة مع الخواجه السابق ذكره ، و إعمال الطريقة المؤدّية لعدم الضرر ، ثم إن هنالك ترعة تسمى القشيشة مارّة بجملة نواحى مركزى شـبرا وقليوب أخذ فمها من الشرقاوية ، ولعدم تطهيرها صيفى ، حاصل حرمان للنواحى والأطيان التى عليها ، فإذا استحسن تنظر تلك الترعة بمعرفة نظارة الأشـغال كى يتيسر مرور المياه بهـا صيفى لانتفاع العموم والرأى للهيئة .

هلال بك ـــ يطلب الاستعلام عن ذلك من ديوان الأشغال .

أحمد افندى عبد الغفار ـــ إن حسن ، فليكتب الى الديوان المشار إليه بطلب الكشف عن مقدار الأطيان التى على الترعة المذكورة فى التقرير ، وبالسؤال عن الوابور المنشأ على تلك الترعة ، كيف وضع ، مع أنه لا يجـوز وضع وابور على إحدى الترع إلا برضى أرباب الأطيان المجاورة له ، ومتى وردت الإفادة يعرض الأمر للمجلس .

أحمد بك أباظه — أرى أن يكتب أوّلا للداخليـة بالاستعلام عن كيفية إعطاء الرخصة فى وضع هذا الوابور ، ومتى ورد الجواب ينظر فى الأمر .

أحمد بك الشريف — لا لزوم للكتابة الى الداخليـة بل يكتفى بمخـابرة ديوان الأشغال .

أخذت الآراء فى هذا الرأى فاجتمعت الأكثرية على قبوله .

تلى تقرير من حضرة عبد السلام افندى خفاجى ونصه :

لا يخفى على حضرتكم أن أوّل أمر تقوم به عمارية الممـالك ، وتتأسس عليه قوائم العدالة ، هو وجود الحدود والأحكام التى بمقتضاها تصدر الخلاصات الحاسمة لمـا يحصل بين عباد الله من الخلاف بوجه الإنصاف ، وبنصوصها يرتدع الظالم ويقاصص المعتدى ، وما هى تلك الحدود والأحكام هى القوانين التى توضع وتسـلم للتطبيق بمقتضاها لأولى الشرف والعفاف والذمة ، أعنى بهم أعضاء ورؤساء المجالس المحلية ، وكلنا نعلم أن هذا أوّل واجب ، بل أوّل فرض مقدّس يلزمنا الاشتغال به لحفظ أرواح وأعراض وأموال الأمة المصرية ، وقد بلغنا أنه جار تحرير وإنشاء ووضع تلك القوانين بمعرفة لجنة مشكلة بديوان الحقانية ولم تنته الى الآن ، وليس منظورا نهوها فى عهد قريب بالنسبة لأهمية المشروع نفسه ، وقد قارب انتهاء مدة انعقاد مجلس النوّاب ، وبعد توجه الأعضاء لجهاتهم يرى لحضراتكم أنه غير ممكن التصديق على تلك القوانين إلا فى السنة القابلة ، وهيهات ان تم النظر فيها لمـا هو محتمل من اشتمالاتها على خمسة آلاف بند فى الأقل ، فأعرض لحضرات رئيس واعضاء المجلس أن يساعدونى ويقرّوا بانتخاب عشرين من حضرات أعضائه ليكونوا لجنة مستديمة الاجتماع بعـد انتهاء مدّة انعقاد هـذا المجلس للنظر أوّلا فأوّلا فى كل مايتم تنظيمه وتنسيقه بمعرفة اللجنة المعقودة بالحقانية ، والإقرار على ما يسمح لهـا الإقرار عليه من تلك القوانين فى بحر السـنة ، وتقديمه للمجلس فى السنة القابلة ببيان ما يحتمل وقوعه من الخلاف بينها وبين اللجنة المشار إليها ، حتى يتيسر لهيئة المجلس التصديق

فى الســنة القابلة على القانون الجنائى، و بذا يستحق المجلس الثناء والشكر الحق من الوطن بأثره .

مراد افندى السعودى — أرى أن يحوّل هذا التقرير على لجنة من المجلس تنظر فيه .

عبد السلام بك المويلحى — إن وضـع اللوائح والقوانين من خصائص الحكومة، سواء أجرت ذلك فى مجلس النظار أم فى لجنة مخصوصة، فتداخل مجلس النوّاب فى هذا الأمر خروج عن منطوق اللائحة الأساسية، على أن اللجنة المطلوب تشكيلها فى هـذا التقرير لا يصح أن تبرم أمرا من نفسها بل لا بدّ لها من عرض ما تراه للمجلس لينظر فيه، فالفائدة المترتبة عليها قليلة بالنسبة الى صعوبة تشكيلها ، فضلا عن مخالفته للنظام مخالفة صريحة، ولذلك أرجو من إخوانى عدم وضع هذا التقرير موضع المذاكرة .

وافقت الأكثرية على هذا الرأى .

أحمد بك شريف — نرجو فتح المذاكرة فى مسألة المقابلة .

أحمد افندى عبد الغفار — إن حسن فلتحوّل الى لجنة مخصوصة .

هلال بك — مضى الوقت المعين لختم الجلسات ، فإن حسن فلتؤجل المذاكرة فى هذه المسألة الى جلسة ثانية .

ثم انفضت الجلسة والساعة تسعة ونصف م؟

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة الحادية والعشرين

محضر يوم الأحد ١٥ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩
(٥ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ثمانية والدقيقة عشرون برياسة سعادة الرئيس وحضور عدد ٦٥ من حضرات الأعضاء .

سعادة الرئيس — لدينا بعض تقارير لم تعرض على المجلس حتى الآن، فاذا استحسن لدى حضراتكم قرائتها فلتتل تقريرا تقريرا .

استحسان .

تلى تقرير مقدّم من حضرة يوسف أفندى عبد الشهيد ونصه :

كان من المعتاد قبل إنشاء الترعة الابراهيمية أن تروى أطيان الحيضان فى أوائل كل سنة بمياه البحر الأعظم بواسطة ترع أعدّت لذلك ، ولما كان من المتيسر أن تمكث مياه النيل المزبدة على تلك الأطيان زمنا كافيا لاكتسابها الطمى الذى هو بمنزلة السماد ، كانت هذه الأطيان بسبب ذلك تثمر محصولات جيدة، وبقيت كذلك حتى أنشئت ترعة الابراهيمية، فترتب على ذلك قطع جميع أفواه الترع السابقة وتشطير الأطيان إلى قسمين : أحدهما أطيان السواحل وجزء من الحيضان الداخل فى المحيطات ، وليس للأهالى من أطيان هذا القسم سوى شىء قليل، أما معظمها فهو ملك للجفالك ، وقد ضرب على كل فدان من جميع هذه الأطيان ستة قروش

قيمة ريه من الابراهيمية ، وأما القسم الثانى الذى هو خارج عن المحيطات فقد صار لا يروى إلا من ميـاه التصافى التى ترد فى آخر كل سنة من الجهات القبلية، ولكون هذه الميـاه ترد صافية وخالية عن المواد المزبدة التى تحيي بها الأرض، فقد انقلبت حالة تلك الأطيان من القوة إلى الضعف ، ومع ما صارت إليه حاصلاتها من السقامة ، فقد ضرب على كل فدان منها قرش واحد رسم الرى ، وحيث أن الترعة الإبراهيمية لهـا نظائر سـته بالوجه البحرى ، وقلما تخـلو واحدة منها عن وجود كراكات معـدة لتطهيرها مثل ما فى الإبراهيمية ، وليس على الأطيان التى تروى من تلك الترع مصاريف بقيمة ريها ، فمن العدل وقواعد المساواة أن تعفى الأطيان التى تروى من الإبراهيمية من رسـوم الرى مساواة لهـا بأطيان الوجه البحرى ؛ وحيث أن ذلك ممـا يستدعى نظر المجلس، فقد قدمت إليـه هذا التقرير راجيا النظر فيه وإجراء ما يترتب عليـه رفع المظلمة ، وتعميم المساواة كما تقتضيه شؤون العدل والإنصاف .

إسماعيل افندى سليمان — من المعـلوم أن لهـذه الترعة نظائر وأمثـالا فى الوجه البحرى لا رسوم على الأطيان التى ينتفع منها، كما أن الأطيان المنتفعة من الإبراهيمية كغيرها من الأطيان مربوط عليها الأموال الأميرية، فلا وجه لإبقاء تلك الرسوم المقررة فى نظير الرى ، خصوصا مع الأوجه التى أبداها حضرة المومأ إليه ، فإن صادف ما أراه استحسانا فليكتب إلى نظارة المـالية بذلك .

سعادة الرئيس — طلب أخذ الرأى عن ذلك فقبل بموافقة عمومية .

تلى التقرير المقدّم من حضرة ابراهيم افندى سعيد ونصه :

معلوم أنه فى العام المـاضى والذى قبـله ضربت على أنفـار بلاد الجفالك والأباعد والعزب والكفور بدلية نقدية فى نظير معافاتهم عن أشغال العونة مباشرة، وقد حصلت منهم فعلا فى السنتين المذكورتين، وكذلك فى سنتنا الحاضرة، ولم يزل التحصيل جاريا ، ولهـذا نلتمس من المجلس إذا استحسن الاستفهام من نظارة

الأشغال العمومية عن مقادير النقدية التى تحصلت فى الثلاث سنوات المذكورة، وهل هى متدرجة فى إيراد ميزانية ديوان الأشغال السنوية أم لا ، وإن لم تكن مندرجة فيها فكم مبلغ المتحصل منها فى تلك المدّة سنويا، وما صرف منها، وبيان أوجه الصرف، وما بقى بدون صرف، وفى أى جهة سيصرف الباقى بدون صرف، ليكون المجلس على بينة من ذلك .

أحمد افندى محمود — لا خفاء فى أن الجارى للآن فى مثل ذلك أن توزيع العمليات إنما هو على الأشخاص، بمعنى أن كل عملية يقرر لها عدد مخصوص فى كل مديرية باعتبار زمامها، وبذلك لا صعوبة فى العمل وورود الكشف بما دفع وما لم يدفع الى الآن ، ولا مانع من الاستفهام من نظارة الأشغال عما طلبه حضرة ابراهيم افندى سعيد، مع طلب الإيضاح عن السبب المانع للدفع، وتكليف من لم يسدّد بدلية العونة الى الآن بالتسديد، فانى على علم من عدم المساواة .

ابراهيم افندى الوكيل — تكليف من لم يسدّد بدلية العونة الآن فيه مافيه، مما ينافى الحقيقة والعدالة، والذى أراه أن يقتصر فى ما يكتب من المجلس للأشغال على طلب البيان الواضح عما دفع، مع مراعاة الأسئلة التى أتى بها حضرة ابراهيم افندى سعيد فى تقريره .

أحمد افندى عبد الغفار — أشخاص العملية فى كل مديرية مكلفون بأعمالها، والمستثنون بكل مديرية من العملية المكلفون بدفع قيمة البدلية معلومون، والحق أن يصرف المتحصل من كل مديرية فى مصالحها الخاصة بها دون سواها، فالقصد الحصول بواسطة نظارة الأشغال العمومية على البيان الواضح به مقدار ما تحصل ، ومقدار ما صرف ، وبيان جهات الصرف ، مع إيضاح أن المبلغ المتحصل من كل مديرية هل صرف فى عملياتها الخاصة بها ، أم تعدّاها الى غيرها .

محمد بك الشواربى — حيث أن بدلية العونة المضروبة على الجهات المعفاة أهاليها من العونة الشخصية قد تسدد غالبها ، فإن حسن فليطلب من نظارة الأشغال

الإيضاح عن المتحصل ، وجهات صرفه ، والباقى بغير تسـديد فى كل مديرية ، والسبب الموجب لعدم دفع ما لم يدفع الى الآن ما دام الإلزام به عاما .

أحمد افندى محمود — للقوانين وغيرها من منشورات الحكومة حق الاحترام،وان يكن من مشروعات المجلس الآن ماقرره فى إحدى جلساته المـاضية من سنّ قانون للعمليات، وكتب الى هيئة النظارة بتحضيره، إلا أن هناك قانونا لهـا صادرا عليه الأمر الكريم، لم يزل مرعى الإجراء ، محفوظ التنفيذ الى أن يتم أمر القانون الذى كوتبت هيئة النظارة فى تحضيره ، وعلى ذلك فالذى أراه أن الإغضاء عن تكليف من تأخر عن سداد العونة به مخل بمنطوق قانون العمليات المرعى الإجراء الى الآن ، سيمـا وأنى على يقين من أن المتأخر من بدليـة العونة ليس إلا لمراعاة الخواطر، وحينئذ اللازم هو أن يدرج فيما يتحرر للأشـغال طلب بيان من تأخروا عن سداد بدلية العونة لإلزامهم به .

إبراهيم افندى الوكيل — سـبق إيضاحى أن الالزام بسداد بدلية العونة بالنسبة للتأخرين فيه ضرر عليهـم ، وحيف بهـم ، ومعاملتهم على حسب قانون العمليات الجارى عليها العمل الى الآن لا يرفع عنهم ذلك الحيف، وعلى ذلك فبعد ورود الكشف المذكور من نظارة الأشغال الى المجلس ، وتمام القانون الجديد ، ينظر فى أمر من تأخر عن السداد .

محمد بك الشواربى — ما دام قانون العمليات مرعى الإجراء الى الآن ولم ينسخ بغـيره ، فلا وجه لإغفال طلب بيان المتأخرين عن الدفـع ، بل يطلب الكشف من نظارة الأشـغال على وجهين ، الدافعين لبدلية العـونة ، والذين لم يدفعوها مع الالزام بالدفع .

إبراهيم افندى سعيد — نعم لا خفاء فى لزوم تقـديم الكشف على هـذه الصفة المذكورة، ولكن يستلزم مدة غير قصيرة ، فإن حسن لدى المجلس فليقتصر فى الطلب على إيضـاح ما تحصـل من بدليـة العونة فى السـنتين المـاضيتين

والسنة الحاضرة ، و إن كان ذلك واردا فى قسم إيرادات الأشغال من ميزانيتها أم لا .

أحمد افندى عبد الغفار — يكون الكشف شاملا لما تحصل فى كل مديرية ، و بيان جهات الصرف ، والمتأخر على انتظار التحصيل ، وأسباب التأخير فيه .

ابراهيم افندى سعيد — طلب الكشف على هذه الحالة موجب للتأخير، ومانع من تجهيز المطلوب ، ولا أرى غير ماسبق به قولى من لزوم الإغضاء عن طلب المتأخر تحت التحصيل .

أحمد افندى محمود — أرى ما رأيته فى قولى السابق ، وليست هناك صعوبة فى طلب الكشف بالأوجه المذكورة جميعها ، فإن كل مديرية معلوم بها زمام الأطيان الجارى بمراعاته تحصيل بدلية العونة ، فلا صعوبة فى ورود الكشف بما تحصل منها ، وما بقى الى الآن ، ولا يتأخر حضوره مدّة موجبة لفوات الغاية المقصودة .

سعادة الرئيس — فلتؤخذ الآراء على ذلك .

أخذت الآراء ، فتقرر بالأغلبية طلب الكشف من نظارة الأشغال بالإيضاحات التى بينها حضرة أحمد افندى عبد الغفار فى قوله الأخير .

تلى التقرير المقدّم من حضرة على افندى مكاوى ونصه :

إن المديريات والحالة هذه جادّة فى تحصيل بدلية العونة على اعتبار كل نفر مائة وعشرون قرشا بجهة يجرى على حسب ما تحصل بالعام الماضى ، ومع أن تحصيل هذه القيمة فى ذلك العام قد أضر بكثير من الأهالى ، فإن التحصيل على مقتضاها يزيد الضرر و يوجب عدم ثبات خاليين الأطيان من الزراع فى البلاد ، و إن كانت هذه المسألة من ضمن اللازم نظره بديوان الأشغال وربط قاعدة عادلة عمومية لها لاستجلاب الراحة وأمنية الزراع فى بلادهم المتوطنين فيها ، لكنه حيث يخشى من استمرار سريان

التحصيل الجارى الآن بمعرفة المديريات، فالمرجو من حضرات إخـوانـنا النوّاب النظر فى هذا، وتقرير ما يستحسن فى الهيئة نحوه، ومع هذا فالرأى لها .

ابراهيم افندى الوكيل — هذه المسألة فرعية بالنسبة لقانون العمليات الذى سبق تقرير الهيئة بلزوم سنه وكتب به لمنيئة النظارة ، فإن صادف ما أراه استحسانا فليتأجل النظر فى هذه المسألة الى أن يرد ذلك القانون التى هى فرع منه، فإن تقرير مبلغ المـائة وعشرون قرشا على الشخص الواحد هو فى الحقيقـة مضادّ للانصـاف .

أخذ الرأى عن ذلك فأصاب الموافقة العمومية .

تلى التقرير المقدّم من حضرتى طلبه افندى حزين ومعتوق افندى الهوّارى ونصه :

إن المياه المعدّة لرى أطيان مديرية الفيوم مقسمة على كل ناحية بقدر أطيانها، فصارت بذلك كل ناحية لا يصـل اليها من المياه إلا القـدر الكافى لرى زراعتها، حتى لو أخذ شىء من هذا المـاء المخصص لأى ناحية لتنتفع به أطيان ناحية أخرى، لتلف من أطيان تلك القرية بقدر ما زوى بمائهـا من أطيان البـلد الآخر، لعدم إمكان ريه فى تلك الحالة، فإذن لابدّ من حفظ ذلك التقسيم، وعدم تعدّى أهالى كل بلد على الميـاه المخصوصة بغيرها ، وحيث أن كثيرا من أهالى بلاد الفيوم غير قانعين بحصص المياه المعدّة لهم، بل تعدّوا على مياه البلاد المجاورة لأطيانهم، ووضعوا عليها سواقى وآلات متنوّعة، وصاروا يسقون مزروعاتهم منهـا، فترتب على ذلك إتلاف جسيم لمزروعات تلك البلاد المعتدى عليها لعدم وجود المـاء الذى تروى به، وفضلا عما ترتب على ذلك من التلفيات الزراعية، فإنه أوجب وقـوع المشاجرات الشديدة بين الأهالى مدافعة كل عن حقه، ولمـا كان جل المقصود لحضرات أعضاء المجلس هو السعى فى إزالة طرق التعدّى، وحفظ المزروعات من التلف، قد قدّمنا هذا التقرير حتى إذا حظى بالقبول، نرجو مخابرة نظارة الأشغال فى تعيين لجنة من رجال الهندسة المشهود لهم بحسن الدراية والسلوك لتتوجه الى بلاد الفيوم، وتضع

طريقة من شأنها رفع هذا التلف، وذاك التعدى، لتستريح الأهالى، وتطمئن كل قرية على نيـل حقوقها ، ومع ذلك فالرأى لما يختاره المجلس حاسما للنزاع وموجبا لاستتباب الراحة والعمار .

محمد بك الشواربى — طلب الاحالة على نظارة الأشغال لا مانع منه، إنما يكون الطلب بنوع خاص، هو أن تكون تدبير المياه وتقسيمها بمراعاة الكفاية ؛ ومنع ما يمنع منها من العوائق معهودا الى كل من حضرة مفتش الهندسة وسعادة مدير الفيوم ؛ فالأول يعمل بأصول الهندسة وينبه على ما يعارضها ، والثانى عليه التنفيذ ورفع المظلمة، وبذلك يحصل المرغوب ويتم المطلوب .

موافقـــة عموميـــة .

تلى تقرير مقدّم من حضرة على افندى حسن شعراوى ونصه :

قد قدّم جناب يوسف افندى عبد الشهيد تقريرا الى المجلس أوضح فيه ما لحق بأطيان الحيضان الكائنة بمديرية المنيا من الضعف الناشئ عن قطع أفواه الترع التى كانت معدّة لريها، وذلك مسبب عن إحداث ترعة الإبراهيمية بالصفة التى هى عليها الآن، وحيث أن هذا الموضوع يستدعى زيادة البيان، فنقول أنه فى الواقع ونفس الأمر لما عملت الترعة الابراهيمية وتعطلت الترع التى كانت تروى منها أطيان الحيضان صار رى الأطيان الواقعة فى جهة المحيطات الغربيـة منحصرا فى المياه التى ترد فى آخر كل سنة من تصافى الجهات القبلية، ولكونها غير حاوية للواد الزبدية تغيرت حالة الأطيان عما كانت عليه من الجودة والخصب ؛ فصارت حاصلاتها قليلة جدا بالنسبة لما كانت عليه من قبل، ثم أنه فى عهد المرحوم بهجت باشا صنعت قناطر لترعة السبخة المقاطعة لترعة الإبراهيمية ليتيسر بواسطة فتحها رى حوض الطهنشاوى، وقد ترتب على ذلك ثمرة كلية استمرت بضع سنين، إلى أن فتحت الترعة الديروطية وتعطلت بواسطتها ترعة السبخة ، حيث لم يتيسر استعمالها فى الرى من ذلك الوقت، وفضلا عن تعطيلها بفتح تلك الترعة الجديدة، فقد أحدثت

فى بعض مواضع منها ســدود لمرور سكة الحديد الزراعية عليها، مع أنه لو فتحت القناطر وأزيلت السدود التى بتلك الترع، ووضع بــدلا منها كبارى لمرور السـكة الحديدية ، وأحدث فم بمقاطعة الترعة الديروطية ، لنتج عن ذلك فائدة عظمى ، بها يتيسر رى أطيان الحوض السابق ذكره البالغ مقدارها نحو الستين ألف فدان ، وكذا لو استعملت فى الرى قنطرة الدسوت الموجودة إلى الآن بترعة الطحاوى لأمكن رى الأطيان الكائنة بحـوض الطحاوى والقرية كما أنه لو أزيل خلل الصندوق الموضوع بترعة أبى بقرة فى مقاطعة الابراهيمية الذى لم يستعمل إلى الآن لوجود ذلك الخلل لتم رى حوض المنبالى والجرنوس ، و بمـا أن هــذه العمليات اللازم إجراؤها لكى يمكن إحياء أراضى الحيضان المذكورة بواسطة ريها بمياه النيل الحاملة للواد المغذية للأرض لا تعدّ شيئا فى جانب المصلحة التى تنجم عنها من عمار الأهالى وقدرتهم على تســديد الأموال الأميرية بأوقاتها ، فأرجو من المجلس نظر هذه المسألة التى لا يتوقف نفعها على ما سبق إيضاحه ، بل يترتب عليها أيضا عدم ازدحام المياه فى الابراهيمية زمن النيل، حيث أن كمية وافرة من مائها تكون منصبة على الحيضان السابقة الذكر وعلى أطيان الملق، وبهذا يستغنى عن المصرف المسمى بمصرف بنى أحمد المزمع على عمــله لصرف المياه الزائدة فى الابراهيمية زمن النيل إلى البحر ، وأن يختار ما فيه جلب المنفعة لتلك الأطيان حتى يفوز ملاكها بالغاية المحمودة والعاقبة المشكورة إن شاء الله .

إسماعيل افندى سليمان — لا تحتاج ترعة السبخة لكثير عمــل، فان لها قناطر معلومة، ولو عملت هناك كبارى كما ذكر، لكان فى ذلك الوصول إلى المطلوب ، وقنطـرة الدسوت لو فتحت لم تحتج لنفقات كبـيرة أيضا، وأما خلل الصندوق الموضــوع فى ترعة أبى بقرة ، فيلزم له حقيقة بعض نفقات تتقــدّر بمعرفة نظارة الأشـــغال .

على افندى المكاوى — إن حسن، فليتحرر لنظارة الأشغال بطلب عمل المقايسة اللازمة لذلك ، ليرى المجلس رأيه فيها بعد ورودها إليه .

أحمد بك أباظة — مع التحرير لنظارة الأشغال بمضمون ما قاله حضرة اسماعيل افندى تكافى أيضا بالاجراء، ولا لزوم لحضور المقايسة للمجلس .

اسماعيل افندى سليمان — ديوان الأشغال له المعلومات الكافية فى هذه المسألة، حيث أن حضرة ناظره الآن سبق له على عهد أن كان رئيس الهندسة بالأقاليم القبلية علم بها بناء على شكايات انتهيت إليه ؛ فهو الذى يقدر المسألة حق قدرها ؛ وينفذ ما يراه صالحا فيها .

إبراهيم افندى سعيد — حيث الأمر كذلك، فالذى أراه هو الاستفهام من النظارة المشار إليها عن حقائق هذه المسألة، ويطلب منها إيضاح كمية النفقات اللازمة، وبيان الجهات العائدة عليها المنفعة من ذلك .

محمود بك سليمان — حيث أن هذه المسألة لا تحتاج لكبير نفقة، وليس فيها بالنظر لنظارة الأشغال كبير عمل موجب للتطويل، فاذا حسن لدى المجلس، فليستدع سعادة ناظر الأشغال للداولة معه، وبالإقرار على مايراه المجلس بالاتحاد مع سعادته يكون الاجراء لتتبين الحقيقة ويتقرر ما يكون صوابا .

سعادة الرئيس طلب أخذ الآراء على ذلك .

أخذت الآراء فقبل بالأكثرية ما رآه حضرة محمود بك سليمان .

سعادة الرئيس — أجلنا الكلام على المقابلة إلى هذه الجلسة، فان حسن فليضعها المجلس موضع البحث .

استحسان .

أحمد افندى عبد الغفار — لا يخفى أن تحصيل المقابلة كان على مقتضى قانون أثبت لدافعها حقوقا وامتيازات معلومة، ومع هذا فان العدد القليل من الناس وهم الأغنياء دفعوا المقابلة طمعا فى تلك الامتيازات، وأما العدد الأكثر فقد أدّوا

المطلوب منها مكرهين، وعانوا فى ذلك عناء لامزيد عليه، حتى أن منهم من اقترض بالرباء الفاحش لدفع هـذا القرض، ثم طرأ على الحكومة ما لا يجهـله أحد منا مما أوجب إبطال الحقوق وإلغاء الامتيازات التى بنيت المقابلة عليها، وزادت على ذلك أنها استردّت معظـم ما كان وصـل أربابه من تلك الامتيازات بقطعة من رأس مال المقابلة الأصلى، فعظم بذلك الضرر واشتدّ الأمر على من ابتلى بالمقابلة، ولعدم مقـدرتهم على حفظ حقوقهم رضـوا بالتسوية التى أجرتها التصفية على ما بها من الخسران لهم، وانتظروا حصولهم على المقرر فيها، ولكن مرت على ذلك الأيام، وتوالت الشهور، ولم يصلهم شىء ممـا ينتظرونه، حتى ظهرت بلواهم، واشتهرت شكواهم، فحملت الغيرة بعض إخواننا النوّاب على رفع تقرير للمجلس يظهر فيه حالتهم، ويطلب تحصيل حقوقهم، فأقر المجلس على طلب الإفادة عن ذلك من نظارة المالية، وبحضورها وتلاوتها تبين لنا أن المـالية قد ابتـدأت بتجسيم الأمر، وتعظيم الصعوبات فى هذه المسألة، غير ناظرة إلى كثرة العمال المعينين من أجلها، وإلى طول المدّة التى مضت عليهم فى الاشتغال بها، ثم تدرّجت من ذلك إلى تسهيـل الأمر وبيان قرب تمامه، وأنها قد أعدّت له سجـلات، وعينت عمالا لإثبات أسمـاء المستحقين فى تلك السـجلات، ولكنها مع ذلك رأت أن يطلب من الصـيارفة كشوفا عن فائض المقابلة، خوفا من المدّة التى تبين من إفادتها أنها صارت قريبة النهاية، فكل هـذا قد أوضح لنا أن هذا الأمر المهم ملقى فى زوايا الإهمال، وما ذلك إلا لأن العمال المعينين له ظهورات، غير واثقين بدوام خدمتهم، فهم يريدون تطويل مدّتها بكل وسيلة، وعلى كل حال حرصا على فائدتهم وخوفا من انقطاع معاشهم . فلا علاج لهذا الداء إلا أن يقرر المجلس خصم استحقاق سنة ٨٠ و٨١ و٨٢ لأرباب المقابلة، من أصل المطلوب منهم من مال هذه السنة سنة ٨٢، بحيث يكون الخصم قبل تمام جباية الأموال، منعا للضرر عنهم، وقياما بأمر العدل والحق، وإذا وجد عند الخصم أن بعض أرباب المقابلة قد أتم دفع ما عليه لجانب الميرى، ورام أخذ المستحق له منها نقدا، فيعطى له بلا تأخير أو أراد تأخيره إلى السنة القادمة

ليخصم له من مالها ما يستحقه فيها من المقابلة فلا يمنع من ذلك وما القصد إلا وقاية الحقوق .

سعادة الرئيس — علمت من أخبار سعادة ناظر المالية أن نهو تسوية المقابلة صار على وشك الحصول، وأنه عين حضرة عريان بك لهذا الغرض .

إبراهيم افندى الوكيل — حيث أن سعادة ناظر المالية مهتم فى ذلك، فلا يكون ثم مانع من إجراء الخصم على الوجه المذكور فى قول حضرة احمد افندى عبد الغفار .

موافقة عمومية على ما رآه حضرة أحمد افندى عبد الغفار .

سعادة الرئيس — هناك تقارير مقدّمة من لجنة العرائض إلى المجلس، فان حسن لدى الهيئة، فلتتل تقريرا فتقريرا .

استحسان .

تلى تقرير عن عرض مقدّم للمجلس من مائة ونيف من الحجاج بشأن ما أصابهم فى الكورنتينا من الأطباء والموظفين بها، وكان رأى اللجنة فيه أن تشكل لجنة لتحقيق ما فى ذلك العرض .

أحمد افندى عبد الغفار — يعلم من منطوق القرار أن المجلس يطلب من نظارة الداخلية نتيجة ماينتهى إليه التحقيق فى هذه المسألة، والذى أراه أنه لاحاجة إلى ذلك، بل يكتفى بتشكيل لجنة بمعرفة نظارة الداخلية .

محمد بك الشواربى — أرى أنه لا مانع من تشكيل اللجنة لتحقيق هذه المسألة، لكن حيث أن كثيرا من الحكماء الموجودين بمأمورية الكورنتينا على جانب عظيم من عدم الاستقامة، خصوصا شافعى بك حكيم جدّه الذى تواترت أخباره على ألسنة كثيرين من معتبرى الحجاج، وأمراء جدّه، مثل حضرات عبد القادر جمجوم والمشاط وغيرهما، فيحسن أن يرجى من نظارة الداخلية تحقيق أعمالهم لمعاملتهم بما تقتضيه العدالة .

السيد سعيد الغرياني — حيث أن هذه المسألة فيها فرعان جنائيان، أحدهما يختص بالحكماء، والآخر بالعمال والخدمة، وما يظهر بعد التحقيق فالمختص منه بالأطبـاء يحال على مجلس الصـحة الداخلي ، والمختص بالعمال يحـال على المجلس الابتدائي .

الشيخ أحمد الصباحي — أرى أن يكون من ضمن أعضاء لجنـة التحقيق اثنان من العلماء .

عبد السلام بك المويلحي — هـذه المسألة تعدّ من المسائل الجنائية ، وإنما أهميتها هي من حيث صدورها من عدد من الناس مستفيض ، وهذه الأهمية هي التي سوّغت تشكيل لجنة لتحقيقها ، فمتى فرغت من ذلك ، تحـال المسألة على المجالس النظامية لأجل صدور الأحكام على أصحاب الجناية كل بما يستحقه .

أحمد بك الشريف — أوافق على رأى حضرة محمد بك الشوار بى .

قبـــول عمـــومى .

تلى تقرير عن عرض مقدّم من سيد أحمد القاضى من ناحية مطوبس غربية فيما نسبه إلى سيد أحمـد زغلول شيخ ناحية بيانه وكان من رأى اللجنة رفضه .

أحمدَ افندى عبد الغفار — إنه وإن كان ما قررته اللجنة من رفض قبول العرض المذكور ، لكن حيث أنه يشتمل على مواد جنائية بعضها متظور والبعض متظلم منه ، فإذا حسن فلتكن إحالتها على جهة الاختصاص .

هلال بك منير — حيث أن العـرض يشتمل على تجارى الخصم على فتح مسقاة ضرّت بأطيانٍ مقدّمة ، وأشياء أخرى ، مما يلزم نظره بالأشغال، فإذا حسن لدى الهيئة ، فليتحرر لهـا بالنظر فيما يختص بأمر المسقاة ، وأما باقى ما فى العرض فهو من الأمور الشخصية، فيرفض حسب لائحة المجالس الأساسية .

قبل ذلك بالأغلبية .

تلى تقرير عن عرض مقدم من ... طه على النجار فيما نسبه لخدمة الترعة الاسماعيلية وحضرتى باشكاتب وكاتب تحريرات الأشغال، وكان رأى اللجنة الكتابة لنظارة الأشغال بأن تجرى ما يقتضى بذلك وتفيد المجلس بما يتم .

قبل ذلك بالأغلبية .

ثم انفضت الجلسة والساعة تسعة ونصف ع

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة الثانية والعشرين

يوم الأربعاء ١٨ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩
(٨ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ٧ والدقيقة أربعون برياسة سعادة الرئيس وحضور عدد ٦٨ من حضرات الأعضاء .

تلى محضرا جلستين سابقتين وقبلا .

سعادة الرئيس — دور المذاكرة للنظام الداخلى فان اللجنة المشكلة له قد فرغت من إعداده وقدمته للهيئة لترى رأيها فيه .

محمود بك العطار — يحسن أن يطبع هذا النظام وتوزع نسخ منه على الأعضاء قبل وضعه موضع المذاكرة .

عبد المجيد افندى البيطاش — أوافق على رأى طبع النظام الداخلى وتوزيع نسخه على الأعضاء .

موافقة عمومية .

سعادة الرئيس — دور المذاكرتين لإفادتين واردتين من نظارة الأشغال العمومية ، أولاهما تتعلق بترعتى الديروطية والسواحلية ، والثانية بما كتب إلى النظارة المشار إليها من مضمون بعض التقارير .

تليت الإفادة ونصها :

«بناء على طلب المجلس المبين بافادته الواردة لهذا الطرف بتاريخ ١٢ ربيع الثانى سنة ٩٩ نمرة ١٢ نفيد سعادتكم أن نظارة الأشغال لما تخابرت مع الدائرة السنية فى شأن ترعتى الديروطية والسواحلية ، لأجل مباشرة تطهيرهما بمعرفتها من ابتداء العام القابل ، قد أفادتنا بأنها ترغب بمقتضى ذلك أن تكون هاتان الترعتان مخصصتين فقط للزراعة الصيفية ، ولا يستعملان فى الرى النيلى ، بمعنى أنها تريد احتكارهما لأمر خصوصى ، مع أنهما ترعتان عموميتان معدّتان لرى الحيضان والسواحل فى زمن النيل بقسمى ديروط وملوى وتفتيش الروضة مع إمداد بحر يوسف ، فضلا عن سقية المزارع الصيفية سواء كانت للأهالى أو لجفالك ، ولهذه الدواعى ، لا يمكن اعتبارهما من الترع الخصوصية ، أو التسليم فى حصر نفعهما لجهة مخصوصة ، أو احتكارهما ، ونظرا لكونهما عموميتين كما أوضحنا ، قد تقرر أن يكون تطهيرهما فى السنة الحاضرة بأنفار العمليات العمومية بمديرية سيوط مثل السنين الماضية ، وإن أمكن الاتفاق مع الدائرة على مباشرة تطهيرهما بمعرفتها من ابتداء العام القابل ، بكيفية لا تمس صوالح الأهالى والمصلحة العمومية ، فيصير الإجراء كذلك ، وإلا فيكون الأولى تسوية هذه المسئلة بوجه آخر لا يترتب عليه احتكار أو ضرر لمصلحة الرى ، وها هى المخابرة لم تزل جارية مع الدائرة فى هذا الخصوص ، وبإتمامها ينظر ويجرى مايلزم أفندم .»

حسين افندى جمعه — إن هاتين الترعتين ما فتحتا إلا للتفتيش ، وهو الذى ينتفع منهما بالراحة دون سواه ، فان وجد من الأهالى من يشاركه فى هذه المنفعة ، فلتؤخذ الأجرة منه باعتبار ما يلحق الفدان من أطيان التفتيش (وفضلا عن ذلك فان ترعتى الديروطية والسواحلية كانتا سببا فى قطع أفمام الترع التى كانت فيما سبق تروى تلك الجهات) .

محمود بك سليمان — لا يخفى أن فتح الترعتين المذكورتين حديث لم يكن إلا لرى الزراعة الصيفية بالتفتيش ، كما أبان حضرة حسين افندى جمعه ؛ أما المنافع التى ورد فى إفادة نظارة الأشغال أنها تحصل منهما لعموم الأهالى ، فهى قاصرة على

رى النيل العمومى، ولا علاقة بينها و بين التطهير المطلوب الذى يتظلم أهل المديرية منه، فان المنفعة الناشئة عن هذا التطهير خاصة بالدائرة السنية لاستئثارها بالترعتين المذكورتين فى رى قصبها، فهو لا يفيد الأهالى شيئا، كما أن عدمه لا يضرهم بشىء، إذ التطهير اللازم للرى العمومى الذى يعمهم النفع منـه كما أوضحت نظارة الأشغال لا يكون إلا بعد شهر بؤونه، أى بعد جمع المحصولات؛ وهذا لا يمتنع الأهالى من إجرائه فى وقتـه، فالمرجو والحالة هـذه أن يكتب إلى نظارة الأشغال بمضمون هذا البيان، لتأخذ فى الأمر بما يلائم العدل، وتكلف الدائرة السنية بما يلزمها منه دون ســـواها .

أخذت الآراء فى ذلك، فأقرت عليه باجماع .

تليت الإفادة الثانية ونصها :

« قد صار الاطلاع على صــور التقارير المقدّمة للجلس من حضرات النوّاب ابراهيم افندى الوكيل، ومحمود بك سليمان، وأحمد بك أباظه، وهلال بك، وأحمد افندى عبد الغفار الواردة تلك الصــور بافادتى سعادتكم نمرة ٩ ونمرة ١٣ بشأن حالة وابورات فم الخطاطبة، والأعمال اللازمة للقناطر الخيرية، ورياح البحيرة، وما يتفرّع منـه، وفتح الرياح الشرقى، وتوسيع فم الرياح الوسطى، والأعمال اللازمة أيضا إلى مديريات إسنا وقنـا وجرجا، والجانب الشرقى من مديريات سيوط والمنيا وبنى سويف والجيزة، ونفيد سعادتكم أن نظارة الأشغال كثيرا ما اشتغلت بمعظم هذه المسائل التى لا تنكر فوائدها وثمراتها، ولكنها لم تخرج إلى الآن من الفكر إلى قوة الفعل لكونها أعمــالا ومشروعات ذات جسامة كلية، وتحتاج لمصاريف وأتعــاب فائقة الحدّ، وحيث أن الأبحــاث السابق إجراؤها قد تقادم عهدها، والمعالم الطبيعية قد تغيرت فى بعض المواضع؛ حتى أن الرياح الشرقى صار لا يمكن فتحه بحسب تصميمه الأصلى إلا بعد إصلاح مجرى النيل أمام قناطر بحر الشرق، ولذا كان من الضرورى عمل مباحث وميزانيات وتصميمات

جديدة عن تلك المسائل ، ثم توضع موضع النظر بالديوان للداولة فى شأنها ، وهذه الأساسات لا يدرك الحصول عليها إلا فى زمن غير قصير ، فبمنه تعالى ستأخذ نظارة الأشغال من الآن فى تحضيرها ، وفى العام القابل نعرض نتائجها على المجلس ، أما مسئلة ماكينات فم الخطاطبة ، فان عدم نجاحها فى السنة الماضية قد ترتب عليه ربط شروط علاوة مع الشركة لاستعدادها فى ميعاد ينتهى لغاية ١٥ أبريل سنة ٨٢ ، ومن المأمول أن الشركة تقوم بأحكام هذه الشروط الأخيرة ، ومتى صار الحصول على رفع المياه بواسطة تلك الماكينات بالقدر المعين بالشروط الأصلية ، فلا يخشى على مزارع البحيرة من قلة المياه ، ومع ذلك فان نظارة الأشغال قد أخذت من مدة فى الاحتياطات اللازمة للأمن على تلك المزارع إذا لم يتم نجاح الماكينات المحكى عنها أفندم . »

ابراهيم افندى الوكيل — إن اعتماد وعد الشركة بانجاز العمل المطلوب منها فى الخطاطبة ، وإمهالها فى ذلك إلى خامس عشر أفريل لا يؤمن معه ضياع الأمل ووقوع الخسارة ، خصوصا بعد أن سبق وعدها بما لم تستطع إليه سبيلا ، وبعد العلم بأن آلاتها مركبة على أدوات صغيرة لا يؤمل منها الكفاء ، ولذلك أرى أنه لا يحسن الاقتصار على الأمل فى الشركة مخافة أن يجىء وقت الحاجة إلى الرى فتعجز عنه ، ولا يمكن حينئذ اخراج أنفار كافين لتطهير الرياح ، فتتلف بذلك المزروعات الصيفية ، سيما وأن التأخر فى ذلك إلى شهر أفريل يعوق عن إتمام التطهير بما يكون فى ذلك الوقت من شدّة الحر الذى يزيد صعوبة الأعمال ، مع أن الحاجة تكون ماسة للمياه فى ذلك الشهر ، فالأولى أن يكتب إلى ديوان الأشغال العمومية بأن تعدّ الأنفار اللازمين لتطهير الرياح على سبيل الاحتياط بحسب ما كان جاريا من قبل ، بحيث تكون قادرة على سق الأراضى إذا جاء الوقت ولم تقم الشركة بالشروط التى عليها .

على بك القريعى — إن حسن فليستدع سعادة ناظر الأشغال العمومية إلى المجلس لمذاكرته فى هذا الأمر .

محمد بك الشواربى — إن وافق المجلس على استدعاء سعادة الناظر المشار إليه، فليكن ذلك للداولة معه فى جميع المواد المندرجة فى إفادته الثانية .

قبـــول عـــام .

أحمد افندى عبد الغفار — تقدّم منى فيما سلف تقرير مبين لوجه اللزوم فى توسيع فم رياح المنوفية، وقد صادف هذا التقرير لدى إخوانى قبولا واستحسانا، فكتب بمؤدّاه إلى نظارة الأشـغال العمومية لطلب رأيها فيه، وقد تبين الآن من هذه الافادة أن النظارة المشار إليها، أدخلت ذلك المشروع فى جملة الأمور الكلية التى يلزم لإيضاحها واستكمال أسباب النظر فيها وقت طويل، مع أنه ليس فى شيء من ذلك، وإنما هو منحصر فى توسيع قنطرة الفم بذلك الرياح، ولا يخفى أن توقيف الأعمال اليسيرة على الأعمال العظيمة يمنع من إخراج المنافع الممكنة إلى عالم الفعل، فان حسن فليكتب إلى نظارة الأشغال فى هذا الأمر خصوصا، ويطلب منها بيان ما يلزم من النفقة لتوسيع فم رياح المنوفية، لتجرر الكشف اللازم عن ذلك وتقدّمه للمجلس ليرى رأيه فيه .

هلال بك — أرى أن جميع هـذه الأعمال لا تفيد الفائدة المطلوبة منهـا ما لم تصرف الهمة ابتداء إلى ترميم القناطر الخيرية وإصلاحها، فان جميع تلك الترع لا بدّ وأن تستمدّ المـاء من الفـرع الشرقى، ولا كفاء فى هـذا الفرع إلا باصلاح القناطر الخيرية، فهو من هـذا القبيل أصل تتفرع منه جميع الفروع الإصلاحية لرى الجهة البحرية .

أحمد افندى عبد الغفار — إن طلبى المتعـلق برياح المنوفية لا ينـافى ترميم القناطر الخيرية بشيء، ولكنه مشروع جزئى ممكن الحصول فى وقت قصـير ومصروف يسير بخلاف تلك العملية الجسيمة، وقد أظهرت نفعه ولزومه وأقر المجلس على طلب الإفادة عنه، والآن أرجو من الهيئة موافقتى على الكتابة إلى نظارة الأشغال بمضمون ما ورد فى قولى السابق، وأن يطلب منها تقدير المصروف اللازم لهذا العمل،

حتى إذا تبين تعـذر القيام به من جانب الحكومة ينظـر فى تداركه من الأهالى بطريقة ملائمة .

أخذت الآراء على ذلك فقبل باتفاق .

سعادة الرئيس — ورد إلينـا من جانب مجلس النظار مشروع أمر عال يتعلق بمعاملة العربان، ومؤداه إلغـاء الحكم الاستثنائى النافذ فيهم بمقتضى الأمر الخديوى الصادر فى ١٢ جمادى الأولى سنة ١٢٨٢، ومساواتهم فى المعاملة بسائر أهالى القطر، فان رام المجلس فليتل عليه .

استحسان .

تلى المشروع ونصه :

بناء على ما تقرر بمجلس النوّاب وما عرض لطرفنا من ناظر حقانيـة حكومتنا بموافقة رأى مجلس نظارنا نأمر بما هو آت :

المـادة الأولى

قد صار إلغاء الأمر الخديوى الصادر بتاريخ ١٢ جمادى الأولى سنة ١٢٨٢

المـادة الثانيـة

يصير معاملة جميع العربان القاطنين بالقطر المصرى بمقتضى القوانين واللوائح والمنشورات المتبعة الإجراء بالمجالس المحلية فى حق عموم الأهالى .

المـادة الثالثـة

على ناظر حقانية حكومتنا تنفيذ أمرنا هذا .

الشيخ إبراهيم سعيد — يحوّل على اللجنـة المشكلة بالقانون الداخلى للنظر فيه بمقتضى القانون .

قبـول عـام .

سعادة الرئيس — دور المذاكرة لتقارير لجنة العرائض، فلتقرأ على ترتيب إعـــدادها .

تلى تقرير عن عرض مقدّم من بعض ضباط من الجهادية مرفوتين بالاستغناء، رأت اللجنة فيه أن يستعلم من نظارة المـالية عن ذلك .

وتقرير عن عرض من حسن سليم من ناحية المطاعنة فى شأن زيادة ضريبة أطيانه بقبالة وادى الجن، قررت اللجنة فيه بالرفض .

وتقرير عن عرض من محمد كامل فى ما نسبه لباشمهندس القومبانية العزيزية، كان رأى اللجنة فيه الرفض .

وتقرير عن عرض من محمد عزام فى شأن وظيفة قبانة الفيوم، كان رأى اللجنة فيه الاستعلام من المـالية .

وتقرير عن عرض من أربعة مشايخ ناحية بطره فيما نسبوه الى المدعو ديونسى مانقلى اليونانى، كان رأى اللجنة فيه الرفض .

وافقت الأكثرية على رأى اللجنة فى هذه التقارير .

تلى تقرير عن عرض من اسماعيل غريب من برج مغيزل غربية، فى شأن متروكات المرحوم عبد الرحمن شهاوى، وكان رأى اللجنة الاستعلام من مديرية الغربية .

عبد المجيد افنـدى البيطاش — هـذه المسألة تحال على المجلس الحسبى لينظر إن كان هؤلاء الناس لهم حقوق ضائعة فى التركة التى يذكرونها فتردّ إليهـم تلك الحقوق .

محمـود بك العطار — لا دخل للمجلس الحسبى فى هـذا الأمر، وإنمـا الواجب فيه الاستعلام عن جلية الأمر من محل الاقتضاء .

أمين بك الشمسى — إن حسن فليحوّل هذا العـرض على الداخلية للاســتعلام .

على بك القـريعى ـــ بل يحوّل على الحقانية لتعلقه بمادة حقوقية .

السيد سـعيد الغريانى ـــ إن المسائل المتعلقة بالقصر لها مجالس حسبية مخصوصة فى كل مديرية ومحافظة ، وهذه المسئلة من تلك المسائل فالرأى أنها تحوّل على المجلس الحسبى .

عبد السـلام بك المويلحى ـــ إن العـرض يتضمن الشكاية من الذين يهمهم هذا الأمر ، فلا يصح إعادته إليهـم فضلا عن كون المجلس لا يعـرف غير النظارات فى مخابرته ، فلا يصح أن يكون تحويل العرائض التى تقدّم إليه إلا لإحدى النظارات ، ولذلك فإنى أوافق على رأى اللجنة فى تقريرها على هذا العرض .

موافقـــة عموميـــة .

ثم انفضت الجلسة والساعة تسعة وربع م

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة الثالثة والعشرين

يوم السبت ٢١ ربيع الثـانى سنة ١٢٩٩
(١١ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ستة ونصف برئاسة سعادة الرئيس وحضور ٦٤ من حضرات الأعضاء .

تلى محضر الجلسة السابقة وقبل .

سعادة الرئيس — دور المذاكرة لتقرير حضرة جاد افندى مصطفى .

تلى التقرير ونصـــه :

فى العهد السابق كان تقرر نظاميا فى مسألة تعـداد الأغنام، أن كل شيخ من مشايخ البـلدان يوجد ببلدته أغنام زيادة عن المندرج بكشوفات التعـداد المقدّمة منهم، فيرفت و يجازى فى اللبان ستة شهور، وحيث هذه الطريقة لا تكن من شؤون العدل، بل وفى غاية من الظلم والحيف بحقوق الرعيـة ، لأن الأغنام قابلة للزيادة والعجز ، والذى أراه فيها أن كل من وجد بطرفه زيادة عما يدرج بكشفه فيكون جزاه التغريم الطاق اثنين، فان تحسن بالهيئة ذلك، ولغو القاعدة النظامية المذكورة ومكاتبة المـالية بما يتقرر فالرأى لها .

قبـــول عمـــومى .

سعادة الرئيس — فليتل تقرير سالم افندى الريدى فان له دور المذاكرة .

تلى التقرير ونصـــه :

إن كثيرا من الوطنيين يطالبون المالية بمبلغ من الديون السائرة، ومع أن قانون التصفية يجيز صرفها فإنهم لم يجابوا لذلك للآن دون خلافهم ، وجميع تشكياتهم مهملة بطرف كاتبها، حتى صاروا فى حالة سيئة من الفقر بسبب هذا التأخير، وحيث لم نعلم الأسباب الداعية لتأخير المذكورين فقط ، فان حسن لدى الهيئة الاستفسار من المالية عن الداعى لتأخيرهم والمدة المنظور نهو ذلك فيها، فالرأى لما يتراءى أفندم .

أحمد افندى عبد الغفار — هذه ملاحظة حقيقة بالاهتمام، والرأى أن يطلب من المالية كشف ببيان مطاليب الأهالى من الدين المتفرق بمقتضى قرار لجنة التصفية، ومواعيد استحقاق هذه الديون مع الاستعلام عن الموجب للتأخر فى أدائها لأربابها .

موافقة عمومية .

سعادة الرئيس — الدور لتقرير رضوان افندى عطية .

تلى التقرير ونصه :

ليس بخاف على حضراتكم أن نظارة الأشغال لا تزال آخذة فى وسائل تقدم البلاد وعمرانها ، معتنية بشأن الزراعة وتحسين حالها ، فقد أحدثت من الترع والقناطر ما عظم نفعه وبه حصل الأمن على البلاد من الغرق والشرق ، غير أن ذلك لم يعم سائر البلاد ، فان فى بعض المديريات القبلية حياضا لم تعرها النظارة المذكورة جانب الالتفات ، فبقيت على ما هى عليه مع أنها جديرة بالاعتناء بشأنها دفعا لما يلحق بسكانها من الأخطار ، ولما يتحملونه من المشاق عند زيادة المياه أو قلتها ، فان الحوض إذا كان خاليا من قنطرة كانت عرضة للأخطار قلت المياه أو كثرت ، وذلك أنه إذا زاد النيل الزيادة الكافية غص بالمياه ولم يجد لوضعها سبيلا ، وكثيرا ما تقطعت الجسور لذلك، فيتلف كثير من الأراضى فان المياه فى حال فيضانها مع شدة حركاتها تحفر ما قاربها من الأراضى، فلا ينتفع بها مدة

مديدة، وفضلا عن ذلك فإن الجسور تحتاج فى كل سنة الى الترميم و إعادة ما هدمته المياه، ولا يخفاكم ما فى ذلك من الأضرار، وإن اتخذت وسيلة الاحتراس من حركات المياه القسرية وقعت البلاد فى ربقة الخوف من الغرق، فلا تجد لنجاتها مما ألم بها سوى أن تبادر بالهجوم على تلك الجسور فتبددها ولو عارضهم عند ذلك معارض لأوسعوه ضربا، فتفيض مياهه على ما حوله من الحياض فيلم بسكانها من الأخطار ما ألم بأولئك الأولين ، وإن لم يزد الزيادة الكافيـة لعموم الأراضى حرم سكان ذلك الحوض من الرى؛ حيث انه لا جالب للمياه، وفضلا عن ذلك فكثيرا ما يحصل هياج شـديد بين أبنـاء الوطن ويعود عليهم بالخسائر الجسيمة، وأكبر برهان على ذلك ما وقع فى هذه السنة بحوضى أم دومة اللذين هما النقطة التى التقت عليها مديريتا جرجا وأسيوط من هجـوم بعض الأهالى على بعض حرسه فأوسعوهم ضربا أفضى الى مـوت بعض المشايخ بعـد دخولهم المستشفى، وما ألجأهم لهذه الأفعال الفظيعة إلا شدّة الأخطار، وحيث ان السبب الوحيد لانعقاد مجلسنا هذا هو البحث والنظر فيما يجلب لأبناء الوطن النفع ويدرأ عنهم الضر، أستلفت أفكار حضراتكم للتجوّل فى هـذا المطلب، ومخابرة نظارة الأشغال بشأن ذلك حتى تنشأ فى كل حوض محتاج للإصلاح قنطرة، فيتمكن بها من تصريف المياه عند الاستغناء عنهـا وجلبها عند الاحتياج إليهـا ، وبالجملة فهذا مبحث جدير بالنظر فانه قليـل النفقات كثير الفوائد، فان به تدرج البلاد فى زيادة ثروتها لا زلتم مصدرا لأمثاله .

محمـود بك سليمان — إن سعادة ناظر الأشـغال العمومية مدعو الى المجلس للمذاكرة فى عدّة أمور ، فمتى حضر يذاكر أيضا فى شأن هـذين الحوضين وسائر الحياض، وما يتفق الرأى عليه حينئذ يكون العمل بمقتضاه .

استحسان .

أحمـد افندى محمود — فى علم الجميـع كثرة التقارير التى قدّمها إخـواننا الكرام لهيئة المجلس، بعضها فى الرى والبعض فى التاريع وغيرها فى طلب المعاهدات

والشروط والبعض الآخر فى طلب قوانين ظاهرة اللزوم، وقد جرت مخابرة جهات الاقتضاء فى جميع هـذه الأمور ولم ير من آثار هذه المخابرة سـوى ورود مراسلة من ديوان الأشغال عن بعض التقارير المتعلقة به، وحضور سعادة ناظر المـالية للمذاكرة فى مسألة التاريع التى طلب تعيين لجنـة للنظر فيها وأجل الجواب النهائى عنها الى أن تظهر نتائج ذلك البحث، ولم يرد الى المجلس غير ما ذكر من كل ما طلبه فى تقـاريره، ومعلوم أنه ليس المقصود من تقـارير النواب ظهور الآراء وانتشار الأفكار، وإنمـا المراد بها حصول البلاد على ما تحتاج إليه من الإصلاح، وهذه مدة المجلس قـد صارت قريبـة الانتهاء ولم يأته بعـد ما طلبه من صـور المعاهدات والمواثيق والشروط، مع أن كثيرا من الأبحاث المهمة موقوفة عليها لا يتعرض لها المجلس ولا يروم الأخذ بأسبابها، تفاديا من الوقوع فى ما يمس حقا مقررا أو عهدا مبرما، وأيضا فلا يخفى أن المـادة ٢٥ من اللائحة الأساسية لهذا المجلس تجعل لنا حق طلب القوانين من الحكومة وتوجب عليها تقديم المشروع إلينا متى صادفت الطلب لديها قبولا، ولكن الحكومة لم تجبنا الى الآن بشىء عن القوانين المطلوبة، حتى بات المجلس لا يعلم هل قبل الطلب أم لم يكن مقبولا، فالمرجو أن يكتب الى كل ناظر بمـا يخصه من الأمور التى عرضت للمجلس والقـوانين التى طلبت منه، حتى يكون المجلس على بينة من شؤونه وعلى علم بآثار أعماله، كراهة أن يضيع الزمن بلا فائدة، وبنوع أخص أرجو أن يحصل التعجيل فى طلب المعاهدات والقوانين .

قبـــول عـــام .

سعادة الرئيس — دور المذاكرة لتقارير لجنة العرائض .

تلى تقرير من اللجنــة عن عرض من سعد محمد شيخ المساحين فى شأن أعمال التاريع ورفته وما صار العرض به للمـالية .

أحمد افندى عبد الغفار — العرض وهـذا التقرير يحفظان فى المجلس الى أن يرد الينا تقرير اللجنة الذى شكلت للنظر فى أمر المساحة، ويجيب سعادة ناظر المـالية جوابا نهائيا عما سئل عنه .

أحمد افندى محمود — الرأى أن يرسل العرض وتقرير الجنة عنه الى سعادة ناظر المـالية إلحاقا له بالأسئلة السابقة، ليقدّمه الى الجنـة فتستعين به على معرفة بعض الحقائق وتستنير بالبيانات المندرجة فيه .

على بك القريعى — أوافـق على هذا الرأى ، فإنه إذا قدّم هـذا العرض وتقرير الجنة عليه الى لجنة المساحة علمت أن الفدان الذى ينفق الآن على مساحته نحو سـتة جنيهات ممكن القياس بستين فضه ، فالأولى أن يرسل العرض والتقرير الى سعادة ناظر المـالية .

موافقـــة عموميـــة .

تلى تقرير عن عرض من مشايخ الطوائف والصنائع بالمحـلة الكبرى فى شأن الويركـو .

أحمد افندى عبد الغفار — لا يخفى أن الويركو قد حصل فيه تعديلات مهمة ، وأن الحكومة رفعت منه مقادير جسيمة ، ولذلك أرى أن طلب أصحاب هذا العرض ممتنع القبول خصوصا وأن المبالغ المفروضة عليهـم وعلى أمثالهم واردة لا شك فى ميزانية هذا العام ، فتعديلها إخلال بالميزانية .

على بك القريعى — إن حسن فيطلب بيان التعديل الذى حصل فى الويركو ثم ينظر إن كان المطلوب من هؤلاء المتظلمين مربوطا لا يحتمل الزيادة والنقصان أو هو قابل التغيير، ويعمل بمقتضى ما يتبين .

أحمد افندى محمود — لا يخفى أن الويركو فى البـلاد يؤخذ بمقتضى دفاتر محررة بمعرفة المشايخ ورؤساء الطوائف، وفى البنادر بمعرفة الشهبندارية والعمـد، وهم جميعا يصدّقون عليها ويبينون التعديل الذى حصل فيها موافقا للحق والعـدل والمساواة، فان كانت الدفاتر على هـذه الصفة فيكتفى بها ، وان كانت على خلاف الصورة القانونية ويطلب إجراؤها بمقتضى منشور الويركو المتبع فى جميع الجهات.

هلال بك — الويركو من مندرجات الميزانية، فلا يمكن الآن تغيير المتقرر منه إلا بإخلالها ، فالأولى صرف النظر عن هـذا الأمر و إن عرض مثل هـذا فى العام القابل وقتئذ يمكن النظر فيه .

وافقت الأكثرية على ذلك .

تلى تقرير عن عرض من مذكورين من ناحية شيبة النكارية .

أحمد افندى محمود — إن لمسألة العمليات قانونا مرعى الإجراء صادرا من نظارة الأشغال، فإن حسن فلتحوّل هذه المسألة لسعادة ناظر الأشغال ليعاملهم بحسب القانون .

أمين بك الشمسى — بل يحـرّر للداخليـة لتكتب بذلك الى المديرية ، فتعامل المتظلمين بمقتضى العدل والقوانين، وتستثنى من مجموعهم أنفار القومسيون رفعا للظلم عنهم .

أحمد افندى محمود — فى قانون العمليات فصل مخصوص بمعاملة سكان بلاد الجفالك، فإن حسن فليكتب للأشغال وهى تكتب للداخلية لتعامل المتظلمين بمـا نص عليه فى ذلك القانون لأنه لا يصح لنـا نقض قانون مرعى الإجراء ما لم يفسخه قانون آخر من مثله .

أحمد افندى عبد الغفار — ليس التكلم فى هـذه المـادة ناقضا ولا مخالفا للقانون خصوصا وأن المراد منه الكتابة الى الداخلية برفع الظلم عن هؤلاء الضعفاء ومعاملتهم بحكم القانون .

على بك القريعى — حيث أن هذه المسألة متعلقة بنظارة الأشغال وسعادة ناظرها مدعو الى المجلس ، فالأولى إلحاقها بالمواد التى سيسأل عنها .

أمين بك الشمسى — المسألة من حيث هى غير متعلقة بنظارة الأشـغال العمومية، و إنمـا هى ظلامة بعض النـاس من معاملتهم بخلاف القانون، فاللازم أن يكتب بشأن ذلك للداخلية وهى تكتب للمديرية بما ينبغى .

وافقت الأكثرية على ذلك .

تلى تقرير عن عرض من أربعة أشخاص من أهالى قرموط، فى شأن الأطيان زراعتهم تعلق القومسيون الذى أجرها لخلافهم وكان رأى اللجنة رفضه .

وتلى تقرير عن عرض من أهالى ناحية الزوامل فى شأن محمـد ابراهيم العفيفى الجندى وسوء سيره، وكان رأى اللجنة رفضه .

وتلى تقـرير عن عرض من مشايخ أبو حمص فى شأن عدم انتخابهـم ابراهيم افندى الوكيل واستصوابهم انتخاب محمد افندى عوض بدل الحناوى واللجنة رفضته .

موافقة عمومية على ما تقرر فيها بلجنة العرائض .

تلى تقرير عن عرض من ابراهيم حسين هـلال فى شأن أطيانه التى أكلهـا البحر وكان من رأى اللجنة الاستفهام من مديرية سيوط .

أحمد افندى محمود — إن حسن فليحل على المـالية .

موافقـــة عموميـــة

ثم انفضت الجلسة والساعة ثمـانية م٤

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة الرابعة والعشرين

يوم الأحد ٢٢ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩
(١٢ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ٦ برياسة سعادة الرئيس وحضور ٦٨ من حضرات الأعضاء .

سعادة الرئيس — قد حضر سعادة ناظر المعارف العمومية إجابة لطلب المجلس لتقديم البيان المطلوب من سعادته فى تقرير حضرة عبد السلام مويلحى بك فلسعادته الكلام .

سعادة ناظر المعارف — دعيت الى هذا المجلس الكريم بناء على تقرير أحد أعضائه الوجهاء المتعلق بتوسيع دائرة المعارف العمومية فى الخديوية المصرية ، فأتيت لتقديم الايضاح اللازم عن الأسئلة الواردة فى ذلك التقرير وهى ثلاثة :

(السؤال الأول) بيان المدارس الميرية الموجودة فى القطر المصرى فهذا جدول يتضمن :

أولا — بيان المدارس الميرية مدرسة فمدرسة ، مع مقدار تلامذتها الداخليين والخارجيين ، ومنه يعلم أن عدد التلامذة جميعا فى هذه المدارس يبلغ ٢٦٨٧ تلميذا .

ثانيا — بيان المدارس المركزية والمدارس المنتظمة الأهلية وهذه الأخيرة هى التى تلقى فيها دروس متنوعة من مثل اللغات الأجنبية والرياضيات والرسم ، أما المركزية فهى التى تلقى فيها تلك الدروس و يكون بها مع ذلك تلامذة داخليون ، ومبلغ عدد التلامذة فى النوعين ٤٧٩٠ تلميذا .

ثالثـا — بيان المكاتب المعتادة المعـروفة بالكتاتيب فى المدن والقرى ، ومجموع التلامذة فى هذه المكاتب ١٣٧٣٥٥ تلميذا ، وجملة التلامذة فى المدارس الميرية والمركزية والمنتظمة الأهلية والكتاتيب ١٤٥٠٣٠ تلميذا .

ويلى هذا الجدول جدول آخر يتضمن بيان عدد التلامذة المرسلين الى أوروبا ، لتعيين جهات إقامتهم ، وأنواع دراستهم ، وهم ثمانية وثلاثون تلميذا يحصلون على نفقة الحكومة ، وأربعة على نفقة أهليهم بواسطة نظارة المعارف ، وفى أوروبا أيضا كثير من شبان مصر يتعلمون على نفقة أنفسهم بغير واسطة النظارة ، فهؤلاء لا تعلم النظارة مقدارهم .

(السؤال الثانى) عن بيان المدارس التى يمكن لنظارة المعارف إنشاؤها فى هذا العام من المندرج فى ميزانيتها ؛ والذى أراه أنه يمكن للمعارف أن تفتتح من ميزانية هـذا العام أربع مدارس ، إحداها فى شبين ، ومدرسة فى الزقازيق ، ومدرسة فى دمنهور ، وواحدة فى دمياط ، فالمدارس الثلاث الأول قد صرفت الهمة الى إنشائها حتى أشرفت على التمام ، فهى تنتهى بحول الله بعد ١٥ يوما أو عشرين ، وأما مدرسة دمياط فقد أخذت لها قطعة من ورشة مهجورة يلزم لهـا بعض الإصلاح والترميم لتكون صالحة لأن تجعل مدرسة ، وقد عمل لها التصميم اللازم مع الرسم ، والمقايسة الابتدائية ، و بعث بالرسم والمقايسة الى سعادة محافظ دمياط لتطبيق التكاليف على الأجور والأسعار الحاضرة فى ذلك الثغر ، والبحث عمن يقوم بإجراء هذه الأعمال بطريقة المـزايدة أو الممـارسة و إشعارنا بذلك عسى أن يكون فى مصر من يقوم بهذا العمل بأقل من تلك التكاليف .

هـذه هى المدارس الأربع التى يمكن افتتاحها على نفقـة نظارة المعـارف من ميزانية هذا العام ، أما الأولى أى مدرسة شبين ، فهى مقررة المصاريف بالميزانية فما ينفق عليها مأخـوذ من مبلغه المخصوص ، وأما الثلاث الباقيات ، فلم يقرر لهـا فى الميزانيـة شىء و إنمـا يستعان على نفقاتها بمـا يحصل من الاقتصاد فى النفقات

العمومية ، وحيث أننا لا نزال فى أوائل السنة المـالية ، فلا يمكن لنا القطع بما يتيسر الاقتصاد فيه من الميزانية ، بل غايتنا أنه إذا توفرت لنا الدواعى والمعدّات لفتح غير هذه المدارس الأربع ، فلا نتأخر عن ذلك .

(السؤال الثالث) بيـان ما يمكن استخراجه من مدرسـة المعلمين الآن وفى خلال العام الى اجتماع المجلس فى السنة القابلة ، وعن هـذا أقول إن هذه المدرسة حديثة العهـد لم تفتح إلا أواخر السنة المـاضية ؛ حتى أنه لم يحصل بهـا امتحان احتفالى فى وقت الامتحان المعتاد لعدم استعدادها لذلك ، والقسم الأوّل منها وهو عبارة عن الطلبة الذين سـبق أخذهم من الجامع الأزهر وجعلوا فى دار العلوم التى أنشئت من قبل هذه المدرسة ثم ألحقت بها هـذا القسم و إن كان سـبق لذوية الطلب والتحسين من قبـل نشأة المدرسة إلا أنهم لم يستكملوا المقرر عليهم بعـد ، فهم الآن يكبرون عن التـدريس فى مكاتب الدرجة الثالثة والثانيـة ؛ و يصغرون عما فوق ذلك ممـا أعدّوا له ؛ فلا يحسن بنا إخراج أحد منهم فى هذه الحالة ، لأن ذلك يعـود بالضرر عليهم وعلينا ، فاما هم فانهم يضيعون ما حصلوه من المعـارف الزائدة عن مقدار الحاجة فى المـدارس الصغيرة ، واما نحن فنحرم أناسا على قـدم الاستعداد للتدريس فيما هو أعلى من تلك المدارس ، هذه حال المدرسة المذكورة ، أما المعلمون الذين يلزمون للمدارس الأربعة السابقة الذكر ، فيمكن لنا استحصالهم بواسطة الاعلان ممن يأتون برغبتهم من الذين تربوا فى المـدارس ، ودخلوا الخـدم الأميرية ، ثم خلوا عنهـا ، أو لا يزالون فى الخـدمة برواتب قليلة يمكن للمدارس أن تزيدهم عنهـا ، أو بنقل بعض المتوظفين فى المـدارس الموجودة والتعويض منهم بغيرهم ممن يأتى بالطريقة المذكورة ، وها هنا لا بدّ لى من بيان أمر جديد للتذكار ، وهو أن نظارة المعارف لم تشتغل فى الأوقات المـاضية بإعداد عدد وافر من المعلمين لقلة ما كان ينشأ من المدارس بسبب ضـيق مرتباتها ، بل كانت فى وقت ما على يأس من إنشاء مكاتب جديدة ، بل حصلت فى أوقات تنقص فيها عدد المدارس الموجودة إما بإلغاء بعض المـدارس رأسا أو بتقليل عدد التلاميذه ، بل أتى عليها

حين من الدهر كانت على عجز من القيـام بنفقات ما عنـدها من المدارس لضيق المرتبات، هذا ما منعها من إعداد كثير من المعلمين، وليست فى ذلك بملومة، فانه لا فائدة من إعداد المدرّسين على حين لا يرجى وجود المدارس، بل مثل من يفعل ذلك كمثل من يستكثر من الالآت والأدوات الزراعية ولا أرض له ولا رجاء بالحصول على شىء من الأرض، ولكنها لمـا رأت تيسر الأسـباب بفتح هـذه المدارس الجديدة أنشأت هـذه المدرسة أى مدرسة المعلمين على عدد قليل بقصد أن يكون لديها عوض ممن ينتقلون من وظائف التدريس بهـا طلبا لزيادة رواتبهم وللحصول على معلمين لمـا عساه أن يتأتى لها إنشاؤه من المكاتب الجديدة، أما الآن فاذا تحقق الأمل فى ازدياد المدارس والمكاتب على طريقـة تثق بها نظارة المعارف ويمكن لها الاعتماد عليها، فانها تأخذ فى الاستعداد فى ترشيح عدد من المعلمين على قدر الكفاية بحسب ما يتقرر، وإنما قلت على طريقة تثق بها النظارة وتعتمد عليها لأسباب، منها أن هذه الطريقة إذا كانت محملة على الحكومة اختصاصا، فانها تكون عرضة للتغيير، فكثيرا ما رأينا الحكومة تفتتح المدارس ثم تبطلها متابعة لمقتضيات الأحوال، فقد ابتدأت فى مدّة ساكن الجنـة محمد على باشـا بإيجاد مكاتب كثيرة فى البـلاد والقرى بالأقاليم المصرية، حين كان للمرحوم المشار اليه أشغال وأعمـال فى بلاد الروم والشام والحجاز، فلما عاد منها وانحصرت الأعمال فى داخلية مصر قلل عدد المدارس، وأبطل المكاتب التى كانت أنشئت فى الأقاليم، ثم جاء المرحوم عباس باشا فاقتصر على المدارس المفروزة، ثم جاء المغفور له سعيد باشا فأبطل فى بعض مدّته المدارس، واكتفى فى البعض الآخر بالنزر القليل منها، ثم بعد ذلك العهد تجددت المدارس فى العباسية ووسعت لها النفقات الكثيرة ثم غيرت ترتيبها ثم شرع فى تجديد كثير من المكاتب، ثم حصل العـزم والتصميم على إيجاد مكاتب فى جملة جهات كالمنصورة وقوّة والسويس والوادى وغيرها، ثم صرف النظر عنها، ثم أبطل بعض المدارس الموجودة كمدرسـة الصنائع التى كانت أنشئت فى بولاق، والحاصل أن شأن الحكومة أن تكون متابعة للأحوال، وأحكام الضرورة، ومقتضيات الأوقات،

فى اجراآتها المتعلقة بالمدارس، تارة تزيد فيها، وتارة تنقص منها، فالطريقة المحملة عليهـا خصوصا لتعميم المعارف لا يصح لهـذه النظارة أن تعدّها راسخة مستقرّة ، ومن الطرق التى لا يمكن لنظارة المعارف اعتمادها فى هـذا الأمر، الطريقة المنوطة بالجمعيات المؤلفة من آحاد المتبرعين يجوز للمتبرع منهم أن يؤدّى اليوم ألفـا ويمسك غدا عن واحد، ولنا على ذلك أدلة نورد منها على سبيل التمثيل، أن جمعية المقاصد الخيرية التى اجتمع فيها عدد كبير من المتبرعين المحسنين، لم يتيسر لها إلى اليـوم أن تفتح غير مدرسـة واحدة ، وكذلك الجمعية الخيرية بالاسكندرية ، ومثلهما جمعية المدارس المجانية الحـرّة التى أنشئ لها فروع فى مصر والاسكندرية ، وكادت أن تمتدّ أفنانها إلى كثير من البلاد المصرية ثم صارت الآن قاصرة على المدرسة التى لها فى ثغر الاسكندرية .

فهذه الطريقة وأمثالها لا يجزم بأنها تكون فى تلك الحالة راسخة مستمرة دائمة ولذلك قلت إن نظارة المعارف تأخذ فى إعداد العدد الكثير من المعلمين إذا وجدت لتعميم المعارف طريقة تعوّل عليها وقد يرد علينا ها هنا مسألة نورد منها وجه الاشكال والحل، فللقائل أن يقول إن توسيع دائرة مدرسة المعلمين، أو إنشاء مدارس جديدة لترشيح الطالبين للتدريس يحول دون المبادرة إلى إنشاء المكاتب بما يقتضيه من الزمن الطويل ، فان كان المراد الاسراع فى الابتداء بتعميم المعارف على قدر الإمكان، فما الطريقة للحصول على معلمين؟ والجواب أن لذلك طريقة عنت لخاطرى منذ مدّة وذاكرت فيها بعض السادة النوّاب وغيرهم من الفضلاء، وهى أن نأخذ من طلبة الجامع الأزهر عددا محدّدا بقدر اللزوم، ومقدار المكاتب، المأمول إنشاؤها، ثم نعدّ لهم مكانا غير بعيد من الأزهر، ويعين لهم فيه حصتين أى درسين فى كل يوم ، درس للخط ، ودرس للقدار اللازم من الحساب فى مدارس الدرجة الثانية والثالثة ، ونشترط فى قبول هؤلاء الطلبة أن يكون الطالب منهم حافظا للقرآن المجيد، مجوّدا له ، وأن يكون قد حضر بعض كتب فى التوحيد ، والفقه، والنحو، فتكون هذه العـلوم حاصلة لديه بغير مصروف منا، ثم يتعـلم فى المكان الذى نعـدّه لهم الخط

والحساب على ما ذكرناه ، ونجعــل له فى الشهر راتبا يكون بين ٢٠ و ٣٠ قرشا على سبيل الإعانة والترغيب ، ثم أنه لا يشتغل فى ذلك المحل غير ساعتين أو ثلاث ساعات ، وهذا لا يقطعه عن التحصيل فى الأزهر ، ولا يمنعه من صرف باقى الوقت فيه على عادته ، وعندى أن كثيرا من الطلبة الأزهريين يرغبون فى هذا الأمر ، (أولا) لأنه لا يمنعهم من التحصيل ، (ثانيا) لأنه يفيدهم علما بما ينفعهم فى الأمور المعاشية ، فالخط يعينهم على نسخ مايقرءون من الكتب وغيرها لأنفسهم أو للتكسب ، وينتفعون بما يتعلمون من الحساب فيما يحتاج له ، ثم إنا لا نأخذ منهم عن ذلك عوضا بل نعطيهم مكافأة معلومة ، ونكفل لهم إن شاء الله مستقبلا حسنا ، وقد تكلمت فى ذلك مع حضرة الأستاذ شيخ الجامع الأزهر ، وجماعة من العلماء الأفاضل ، والطلبة المجاورين فحققوا لى ما ظننت من إمكان الحصول على عدد كثير من الطلبة يرغبون ذلك ، فيتأتى لنا بهذه الطريقة الحصول على عدد كثير من المعلمين فى أمد يسير ، ويتهيأون للتدريس فى مكاتب الدرجة الثالثة التى يكتفى فيها بتعليم القرآن الكريم ، والعقيدة ، وقواعد الإسلام الخمس ، والخط ، ومقدار الضرورى من الحساب ، وأظن أن هذا القدر هو المهم وهو اللازم تعليمه فى مكاتب القرى ، إذ لا حاجة بنا لأن يكون لنا فى كل قرية من القرى الريفية مكتب لتعليم اللغات الأجنبية ، والتوسع فى العلوم الرياضية ، بل ينبغى أن يقتصر فيها على تعليم الضرورى اللازم لعموم الأفــراد ومن لم يكتف بذلك القدر من سكانها ورام الزيادة فيه ، تأتى له الحصول عليها فى أقرب المدن إليه مما يوجد به ذلك .

ولى الأمل الأكيد فى أن المدة التى تلزم لإنشاء المكتب وإتمـامه ، وإشعار المعارف به ، وإعداد اللوازم له ، تكون كافية فى الحصول على عجالة من هؤلاء المعلمين ، فمتى فتح مكتب من هذا القبيل نظرنا فيهم ، فان وجدنا أحدا من القرية التى أنشئ فيها المكتب ، أو مما يجاورها ، بعثنا به إليه ، وإلا بعثنا بغيره ممن رغب من المستعدين منهم أيا كان موطنه ، وجعلنا الراتب بين ٢٠٠ قرش وثلاثمائة ، فاذا فرض أنه فى تلك المدة أنشئت مدرسة من الدرجة الأولى ، فإنا نأخذ من يلزم لها من المعلمين للقرآن

العظيم والمطالعة والاملاء ومبادئ الحساب ونحو ذلك من هؤلاء الطلبة ، ومن يلزم للغات الأجنبية أخذناها بالامتحان كالمعتاد إلى الآن ، ولكنى أقول إن البلد الذى يروم سكانه إنشاء مدرسة من الدرجة الأولى لا يحسن أو لا يمكن لهـم ابتداؤها على هذه الصفة دفعة واحدة ، إذ يلزم التـدرّج فى ذلك بتمكين التـلامذة أوّلا من المطالعة والاملاء فى لغتهم ، ثم ينتقلون إلى غير ذلك مما يراد تعليمهم إياه ، وقد أفادتنا التجارب أنه قلما يتيسر الابتداء بالدرجة الأولى فى مدرسة جديدة فى بلد ليس به غيرها ، بل ربما أنشئت على أن تكون من تلك الدرجة ، ولم يتأت له مجاوزة الدرجة الثانية بل الثالثة أحيانا نضرب لذلك مثلا ، مدرسة الجيزة التى لم تعلم فيها لغة أجنبية إلى الآن ، ومدرسة قليوب ، إذ ورد إلينا من جماعة منها محضر يطلبون فيه إدخال اللغة الفرنساوية فى دروس المدرسة ، فأرسلت إليها بعض المفتشين مندوبين لاختيار التلامذة ، فاختبروهم بمحضر من أهلهم وغيرهم ، وتبين من إفادتهم أنّ الأولى أن يتم التلامذة باقى هذه السنة فى اللغة العربية والتمكن من المطالعة والإملاء لأن هـذا هو الأساس ولا بدّ لتوطين البناء من تمكين الأساس ، ولذلك أرى أن المدرسة التى تنشأ على أنها من الدرجة الأولى لا تصل تلك الدرجة إلا بعد مدّة ففى ظرف هذه المدّة تجتهد نظارة المعارف فى إعداد من يلزم لها من المعلمين .

ومن هذا يتضح لحضراتكم أنه لا يعوقنا عن القصد شىء ، فالمعدّات الممكنة حاضرة ، والأسباب اللازمة قريبة المنال ، فما يلزمنا إلا العزم والسرعة والإقدام ، حتى نصل الغاية التى أدركها الذين نروم مجاراتهم فى هذا السبيل ، ولا نطمعن فى إدراك هذه الغاية بغير ثبات واجتهاد ، فان من يشتهى أن ينال الشىء بدون معدّاته ، كمن يشتهى أن يتناول القمر بيده وهو مضطجع فى مرقده ، والذى يبشرنا بنجاح الآمال أنا رأينا التفات حضراتكم لهذا الأمر ، وتوجه خواطركم إلى هذا الموضوع ، فلم يبق إلا الجـدّ والاستمرار ، وتقرير الطريقة المستقيمة لتعميم المكاتب فى البلاد من غير مبالاة بالمتاعب ، ولا نظر فى النفقات والمصاعب ، فقد قال الأول :

دببت للمجد والساعون قـد بلغوا   جهد النفوس وألقوا دونه الأزرا

لا تحسب المجـد تمرا أنت آكله   لن تبلغ المجـد حتى تلعق الصـبرا

لاأقول ذلك بالنظر إلى كونى ناظر المعارف، فإنى ممن يعلم علم اليقين، أن هذه الوظائف ظل مائل ، وعرض زائل ، وانها تقليد لا تخليد ، وإنمـا أقوله بالنظر لكونى وطنيا مثلكم ، وواحدا منـكم ، ينفعنى ما ينفعكم ، ويضرنى ما يضركم ، ويهمنى مايهمكم، وأرى أن جميع ما لدى فى هذا الأمر من الاحساسات النفسية، والتأثرات القلبية ، قائم بنفوسكم الطاهرة ، وأفكاركم النيرة ، فما أريد أن أطيل القـول فى الحث على تعميم التعليم ، والاستكثار من المدارس ، فان كل ما أقوله فى ذلك إنما أكون فيه مترجما لكم عن أفكاركم، ناقلا لمسامعكم ما فى ضمائركم .

على أنى أقول أنه ليس فى الأمر من صعوبة تهول،فانه إذا أمكن وجود معلم للكتب براتب بين ٢٠٠ قرش و٣٠٠، قرش فلا يكون مصروفه مع راتب عريف يؤخذ من العـرفاء الموجودين فى القرى أكثر من ثلاثة آلاف إلى أربعـة آلاف قرش، فان كان فى القرية ألف من السكان لم يترتب على الواحد منهم إلا أربعـة قروش ، فى العام فهل فى ذلك من صعوبة عليهم ، بل ربما وجد فى البـلد واحد يستطيع بنفسه أداء هذا المقدار من غير أن يبالى به، فهل يحسن بنا مع ذلك البقاء على ما نحن فيه حتى تنشئ الحكومة المدارس، وتوجد لها العمال، وتستكمل المعدّات، وتبذل النفقات، أظنكم لاترضون ذلك أيها السادة الكرام، خصوصا وأنكم تعلمون أن الحكومة مقيدة بواجبات وحقوق مالية واجبة الرعاية، فاذا أنشأت فى السنة أربع مدارس بل خمسا بل عشرا بل فى كل شهر مدرسة حتى تعوّض من الكتاتيب مكاتب منتظمة،لزمكم على تلك الحالة أن تنتظروا لحصول هذا الغرض وهو خمسماية سنة ، فان عندنا خمسة آلاف وسبعماية كتّاب من هذا القبيل، وهذه حقيقة لاترد فانها من باب اثنين فى اثنين بأربعة ، فلهذا أقول أنه لابدّ من دخول يد الأهالى واجتماع كلمتهم فى هذا الأمر حتى يحصل فيهم النجاح .

ثم أن إنشاء المكاتب على نفقـة الأهالى لا يترتب عليه من المصروف ما يترتب على إنشائها من طرف الحكومة، فان المدرسة من الدرجة الأولى تكلف الحكومة

نحو ألف وخمسماية جنيه ومن الدرجة الثالثة التى هى عبارة عن فصل واحد مع محلين صغيرين يكلفها نحو خمسماية جنيه فى حالة كون إيجاد مثلها على نفقة الأهالى لا يكلفهم غير جزء صغير من تلك المصاريف ، فالطوب يضرب فى البلد ، ويحرق فى البلد ، ويبنى بمعرفة بنائين وفعلة من البلد ، ولا يخفى مافى ذلك من قلة النفقات ، وهذا رسم يشتمل على تخطيط مدرسة من الدرجة الأولى والثانية والثالثة ، أعرضه لديكم مثالا ، وفى الجيزة مدرسة من الدرجة الأولى ، وفى قليوب مدرسة من الثانية ، وفى طوخ مدرسة من الثالثة ، جعلت فى هذه الجهات الواقعة على خط سكة الحديد ليسهل معاينتها ويكون كل منها نموذج لنوعه .

على أنه ليس من اللازم أن تكون مكاتب الأهالى فى تلك المشابة من الرونق والتحسين ، وإنما اللازم فيها محل واحد أو عدة محلات على حسب اللزوم تكون مبنية بناء بسيطا ولو بالطوب الأخضر ، فالمقصد المنفعة التى تحصل فى ذلك المحل لا المحل بالذات ، فمن تيسر له أن يجعل المكتب على أحسن حال فله ذلك ، ومن أراد التوسع أو الاقتصار على القليل الممكن فهو خير ممن لا يفعل شيئا ، فالمناسب أن لا يكلف أحدا إلا وسعه ، ولا تحمل بلدة إلا على قدرها قال الله سبحانه وتعالى ﴿لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها سيجعل الله بعد عسر يسرا﴾ فهذه الأمور بتوفيق الله تعالى مسهلة ، وأعناق المصاعب لديكم مذللة ، والحضرة الخديوية وحكومتها السنية لمقصدكم مؤيدة ، ونظارة المعارف برأيكم معضدة ، الله سبحانه وتعالى المسئول أن يوفقنا ويديم لنا التوفيق بخير الأحوال ، ويسهل لنا الوصول إلى غاية الكمال .

عبد السلام بك المويلحى — نشكر لسعادة ناظر المعارف العمومية اهتمامه بالأسئلة الواردة فى تقرير هذا العاجز ، فانه قد استوفى الإيضاح ، واستكمل البيان بما نعلم فى سعادته من الفضل وقوة العالمية ، وإنى على رأى سعادته من حيث أن التوكل المطلق على الحكومة فى تعميم المعارف لا يأتى بالفائدة المقصودة ، بل لا بد

فى هذا الأمر من تآزر الهمم، واجتماع الإرادات، واتحاد المساعى من كل حريص على نجاح أوطانه ، راغب فى تقدّم أبنائه وإخوانه ، ولذلك فانى قلت فى التقرير السابق الذكر ، أنه لاينبغى تحميل الحكومة ما لاتطيق من النفقات فى إنشاء المكاتب المطلوبة ، والتمست من إخوانى أن يتوازروا على القيام بذلك ، وحث أبناء الوطن عليه ، ولم يبق بعد هذا البيان الذى أبداه سعادة ناظر المعارف غير تشكيل اللجنة التى قرر المجلس تعيينها للنظر فى هذا الموضوع ، ومأمولى أن هاته اللجنة تجد بانشاء المكاتب طريقة دائمة مستمرة يمكن لنظارة المعارف التعويل عليها ، على أنى أرجـو سعادة الناظر أن يشرفها بحضوره حينا بعـد حين ، لتستنير بآرائه السديدة ، وتستضىء بأفكاره الرشيدة ، وتكون و إياه على اتفاق فيما يستقر رأيها عليه .

محمـد بك الشواربى ـــ لا مشاحة فى وجـوب بث المعارف الإبتدائيـة فى أنحاء القطر ، فإن ذلك لا بد فيه من المساعدة العمومية من كل جهـة لتكون الطريقة فى ذلك مستمرة دائمة ، ولكن لايخفى أن بلادنا زراعية محضا ، وأن الزراعة مادة حياتها ومعدن ثروتها ، فاللازم فى مكاتبنا أن تدرس فيها مبادئ الفنون الزراعية ليزداد العمران وتتسع موارد الثروة ، ثم ينظر الى أحوال البلاد والمراكز التى يمكن انشاء المدارس فيها .

أحمد افندى عبد الغفار ـــ هذه المسألة كثيرة الأطراف ، لا يحسن بنـا أن ندخل الآن فى الكلام على تفاصيلها ، خصوصا وأن المطلوب فى تقرير حضرة مويلحى بك تشكيل لجنة لهـا من أعضاء المجلس بعد ورود البيان من سعادة ناظر المعارف ، وقد حضر سعادته وأتى على ما فى النية من الإيضاح ، فلم يبق إلا تشكيل اللجنة لتهتم بالأمر وتنظر فيه ، وأن يشرفها سعادته فى بعض الأحيان كما سبق التماس ذلك منه .

سـعادة ناظر المعارف ـــ أما حضورى فى اللجنـة فلا أتأخر عنه البتة ، وما عليها إلا أن تعين لى الأوقات التى تلائمها ، والبيانات التى تحتاج إليها ، فأحضر

فى الأوقات المعينة بتلك البيانات ، وأما إشارة حضرة شوار بى بك الى تعليم فن الزراعة فى المكاتب فهى جديرة بالاعتبار ، وما يخفى عن حضرته أن الزراعة عملية ونظرية، فالعملية حاصلة ، والنظرية هى التى يرام تدريسها ، ولكن لنظارة المعارف مجلس أعلى مؤلف من نحو ثلاثين عضوا من الوطنيين والأجانب للنظر فى أحوال المدارس والدروس، ولهذا المجلس لجنة مخصوصة لتعيين أنواع الدراسة، وما يلزم من الدروس فى كل مدرسة ، وهى الآن مشتغلة بذلك ومتى فرغت منه تعرض لائحتها للمجلس ثم أن اللجنة التى ستشكل من هذا المجلس الكريم للنظر فى إنشاء المكاتب الابتدائية ستهتم بملاحظة هذا الأمر لا محال .

محمد بك الشواربى — انا واثقون تمام الثقة بسعادة ناظر المعارف، ومعتقدون فيه الحرص على كل منفعة وطنية ، ورجاؤنا من سعادته أن يبدى ما أشرنا إليه من أمر تعليم الفنون الزراعية فى مجلس المعارف الأعلى .

سعادة ناظر المعارف — لا أتأخر عن فعل كل ما يجب من هذا القبيل، كما إنى مستعد للحضور فى اللجنة عند اللزوم مع الممنونية .

سعادة الرئيس — قد ورد إلينا قانون الانتخاب من جانب الحكومة ، فهل يروم المجلس أن يتلى عليه ، أم يعين لجنة للنظر فيه ابتداء .

محمود بك العطار — يحوّل على اللجنة التى شكلت للنظر فى اللائحة الأساسية .

قبـول عمـومى .

سعادة الرئيس — بقى أن تشكل لجنة لتقرير حضرة مويلحى بك المتعلق بالمعارف العمومية .

عبد السلام افندى خمياجى — تحوّل على لجنة اللائحة الأساسية المكلفة الآن بقانون الانتخاب .

إبراهيم افندى الوكيل — اللجنة المكلفة بمراجعة قانون الانتخاب لا تستطيع التفرغ لذلك التقرير .

محمود بك العطار — الأولى أن يعين لتقرير حضرة مويلحى بك لجنة مشكلة من عشرة أعضاء اثنين من كل قلم .

وافقت الأكثرية على ذلك .

سعادة الرئيس — دور المذاكرة لتقارير لجنة العرائض .

تلى تقرير عن عرض من ورثة على محمـد السراوى من مصر فى شأن محاسـبة يرومون إجراءها مع عبد الرحيم افندى أحمد تجار ساحل الغـلال ببولاق وكان من رأى اللجنة رفضه .

أحمد افندى عبد الغفار — حيث إن المذكورين يطالبون بحقـوق فإن حسن فليحل على نظارة الحقانية لتنظر فيه .

هلال بك — أوافق على مارأته اللجنة إذ هى حقوق شخصية .

قبـــول بالأكثرية .

تلى تقرير عن عرض من أحمد أمين فى شأن مصلحة القناطر الخيرية وخدمتها، وكان من رأى اللجنة الاستعلام من نظارة الأشغال .

هلال بك — إن ما اشتمله هـذا التقرير ممـا ينبغى مذاكرة ناظر الأشغال فيه، وقد سبقت الكتابة من المجلس بطلب سعادته ، فإن حسن فليبق هذا العرض حتى يحضر سعادته فتجرى المذاكرة فيه .

قبـــول عمـــومى .

تلى تقرير عن عرض من بعض قبانية فى شأن وظائف القبانة، وكان من رأى اللجنة الاستعلام من نظارة المـالية .

استحسان .

تلى تقرير من باشمهندس الإبراهيمية بما رأى وجوب وجوده بالمجلس من خرطات وحكماء ومهندسين وعمليات ، وكان من رأى اللجنة المداولة فيه بالمجلس .

هلال بك — إذا حسن فليبق هذا التقرير حتى تحصل المكالمة فيه عند حضور سعادة ناظر الأشغال .

موافقة عمومية .

ثم انفضت الجلسة والساعة تسعة وربع م

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة الخامسة والعشرين

يوم الاثنين ٢٣ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩
(١٣ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة سبعة برياسة سعادة الرئيس وحضور ٦٩ من حضرات الأعضاء .

سعادة الرئيس — قد حضر سعادة ناظر الأشغال العمومية إجابة لطلب المجلس لتقديم البيانات والأجوبة المطلوبة من سعادته فى بعض التقارير .

أحمد افندى عبد الغفار — إن حسن فلتجر المذاكرة على كل موضوع بمفرده .

سعادة الرئيس — يبتدأ بتقريرى حضرة محمود بك سليمان وحضرة أحمد بك على المتعلقين برى الوجه القبلى .

سعادة ناظر الأشغال — إنى موافق على لزوم الأعمال المنوه عنها فى التقريرين المذكورين، لعلمى بما ينشأ عنها من المنافع، ولكنها أعمال جسيمة يحتاج فيها الى نفقات عظيمة، فإن القنطرة المراد إنشاؤها تكون لاشك عظيمة المقدار، وكذلك الترعة إذ يكون طولها ٣٣٤١٨٠ مترا، فإذا تبين هذا لحضراتكم، علمتم أن ديوان الأشغال العمومية لا يستطيع مباشرة هذه الأعمال إلا بعد إجراء البحث الهندسى عنها، وعمل الرسوم اللازمة، وتقدير التكاليف وتحقق إمكانها، ولا يتم كل ذلك فى زمن قصير، فغاية القول فيه أن نظارة الأشغال تجعله موضعا للاهتمام .

محمود بك سليمان — قد أظهر سعادة ناظر الأشغال كثرة المصاعب الحائلة دون الشروع فى الأعمال اللازمة لرى الوجه القبلى ودفع المضار عنه، ولكنه وافق على وجوبها، فصار فى مأمولنا أن يصرف عنايته إليها بكل ما يمكن من السرعة، لأن المصاب الذى ألم بالوجه القبلى لا يزال محتمل الوقوع فى كل عام، ولو توجهت همة سعادته الى زيادة العمق فى ترعة الرمادى، و إيصالها من دندرة الى الرنان، لكان هذا كافيا فى رفع الأذى عن الجهة القبلية مؤقتا الى أن تتم له الأبحاث الهندسية التى أشار إليها، وليس هذا بعزيز على همته خصوصا وأنه ظاهر اللزوم .

سعادة ناظر الأشغال — إن العمليات اللازمة لمديريات قنا وجرجا و إسنا فى هذا العام قد قسمت على أنفارها بحسب المقدرة، فصار من الواجب تدقيق النظر فى العملية الجديدة المطلوبة، وهل يستطيع أنفار المديريات إجراءها علاوة على العمليات المعتادة، ولكنى فى ريب من ذلك، خصوصا وقد دنا أوان الحصاد، ودخل فصل الحر وهو من موانع الأعمال، فإن الرجل الذى يشتغل بالعملية فى نهاره مترا مكعبا لا يستطيع مع الحر اشتغال ربع هذا المقدار .

محمود بك سليمان — إن حسن فليستعلم من رئيس الهندسة بالوجه القبلى عن الأعمال المطلوبة، ومقدار ما يلزم لها من الأنفار، عسى أن يتيسر الشروع فيها من هذا العام، فذلك أولى من الانتظار .

سعادة ناظر الأشغال — أوافق على هذا القول .

سعادة الرئيس — ينظر فى تقرير حضرة ابراهيم افندى الوكيل المتعلق برياح البحيرة وغيره من الأعمال العمومية .

سعادة الناظر — فى الواقع أن فم رياح البحيرة على ما هو الآن لا يفى بالمقصود، فإن ماء النيل متجه فى مجراه الى ما بين القرطيين والقناطر، وتياره منصرف الى مقابلة رياح الغربية، وذلك ما أوجب حدوث جفوة أى بتبييت فى تلك الجهة، وتكون جزيرة من الرمال عند فم رياح البحيرة، بحيث لم يبق من وسيلة لإصلاحه

إلا بتغيير الفم ، ونقله الى موضع يكون بينه و بين الفم الحاضر ثلاثمائة أو أربعمائة قصبة ، وهناك فرع من سكة الحديد يوجب مزيد التدقيق والاحتراس فى فتح الفم حتى لايحصل منه أدنى ضرر، وكذلك لابدّ من النظر فى الأرض التى يفتح بها الفم وتمرّ بها الترعة لتتصل بمجرى الرياح الآن وكل هذا يحتاج فى البحث عنه الى الزمن الطويل ومع ذلك ، فانا سنبذل المجهود فيه ، ونعمل له الرسوم والاكتشافات اللازمة ، ثم نعرض للمجلس ما يتبين من ذلك فى العام القابل إنشاء الله .

أحمد افندى محمود — إن تقرير حضرة إبراهيم افندى الوكيل يشتمل على عدّة مسائل مهمة جديرة بالالتفات والعناية ، منها امتداد فم رياح البحيرة من جهة القرطيين وايجاد قناطر له ، وتمديد ترعة الحاجر التى يعمل فمها قبالة ناحية الطيرية ، وتمديد ترعة اللوية الى آخر بلاد الساحل بواسطة عمــل سحارة فى المحمودية وترعة فزارة ، ومن مسائل ذلك التقرير أيضا ترميم القناطر الخيرية ، ومنها مسألة شركة الخطاطبة ، وقد علمنا رأى سعادة ناظر الأشغال فى مسألة فم الرياح واتضح لنا منه الموافقة على وجوب الاهتمام بتلك المسألة ، فان حسن فليتقرر ذلك فى المجلس ثم تحصل المذاكرة فى بقيـــة المسائل كل واحدة على حدتها فنجيب على كل واحدة منها بمـا يلزم خصوصا مسألة شركة الخطاطبة لمـا يترتب على الاغضاء عنها من الضرر، فقد قرب أوان تطهير الرياح ، وأوجب الاختبار علينا ألا نثــق بوعود تلك الشركة ، فصار من اللازم تدارك الضرر قبـل وقوعه ، وبودّنا لو حصل لنـا الاطلاع على شروط الوثيقة المبرمة مع الشركة المذكورة .

سعادة ناظر الأشغال — إن شروط الوثيقة المعقودة من شركة وابورات الخطاطبة موجودة فى نظارة الأشغال العمومية تحت الطلب ، وليس بخاف عن حضراتكم أن هذه الشروط قد مدّت فى السنة المـاضية عاما آخر يكون انتهاؤه نهار غد خامس عشر مارث ، ومن اعتبار اليوم المذكور يبتدأ بتجربة الآلات الجديدة المعدّة لرى البحيرة وتكون مدّة هذه التجربة ثلاثين يوما فغايتها ١٥ الشهر القادم ،

فإن ظهر منها النجاح فبها، و إلا بقيت الشركة ستة أشهر على مقتضى شرطها تؤدى للحكومة فى كل أسبوع ٢٥٠ جنيها على سبيل الغرامة، ثم تلغى شروطها بالكلية، ومع هذا، فإن ديوان الأشغال غير معتمد على هذه التجربة لعدم تحقق النجاح فيها، ولذلك فهو قد أخذ بما يلزم من أسباب الاحتياط لتطهير الرياح فى الوقت المعين لذلك أى فى أوّل شهر برموده، وقد حسب مقدار العملية وما يلزم لها من الأنفار والزمن فهى ٦٠٠,٠٠٠ متر مكعب يلزم لعملها أربعة عشر ألف نفر من أوّل برموده الى ١٥ بشنس أى ٤٥ يوما .

أحمد افندى محمود — علمنا من كلام سعادة ناظر الأشغال مجمل الشروط المأخوذة على شركة وابورات الخطاطبة، وأنه مع تبين عدم نجاحها فى العام الماضى، قد زيد لها فى مدّتها سنة كاملة تنتهى فى منتصف الشهر العربى الحاضر، ثم يؤخذ فى تجربة آلاتها على نحو ما ورد فى قول سعادته ، ونحن و إن كنا على مثل اليقين فى عدم نجاح التجربة، وأن آلات الشركة لا تأتى بالنفع المقصود، إلا أننا لا نعارض فى حصولها، ولكن لا بدّ من أخذ الغرامة الأسبوعية المقرّرة فى أوقاتها ، وأن لا تزاد فى مدّة الشركة من بعد ذلك يوم واحد ، وقد أفادنا سعادته بأن المدّة اللازمة لتطهير الرياح خمسة وأربعين يوما وهى طويلة لا يؤمن معها لحاق الضرر بالمزروعات الصيفية، فإن أمكن فلتكن المدّة أربعين يوما، يبتدأ بها من ١٥ برمهات، وتنتهى فى ٢٥ برموده، ليتم بذلك لأهل البحيرة رى مزروعاتهم الصيفية، و يندفع عنهم ضرر التأخير، وأما إجراء التجربة لآلات الشركة، فالمأمول أن يكون بواسطة لجنة مشكلة من الرجال الأمناء العارفين لهذه الأحوال ، ليحصل التثبت فيما إذا كانت الشركة قادرة على القيام بالشروط المأخوذة عليها أم لا ، ثم إذا تحقق عجزها عن ذلك فلا يلتفت إلى وعودها ، ولا يفسح لها فى مدّتها بالمرة ، و بعد فإنى أرجو من سعادة ناظر الأشغال العمومية بيان رأيه فى بقية مسائل التقرير .

سعادة ناظر الأشغال — إن المسائل الباقية من ذلك التقرير فى غاية الجسامة ولاسيما ترميم القناطر الخيرية ، فلا بدّ فيها من البحث والاستكشاف

والرسوم الهندسية بمعرفة لجنة تؤلف لذلك من المهندسين البارعين ، و بعد تمام البحث يعرض ما يظهر منه للجلس و ينظر فى وجه الحصول على النفقات اللازمة له وهـذا لا يمكن الفراغ منه فى هذا العام .

إبراهيم افندى الوكيل — توجه الرأى إلى الشروع فى تطهـير الرياح من ١٥ برمهات ، ولكن هذا اليوم قريب ، وقد لا يتيسر جمع الأنفار اللازمة للعملية قبل حلوله ، فإن وافق فليكن ابتداء العملية فى العشرين من الشهر المذكور وانتهاؤها آخر الشهر الذى يليه تمـام الأربعين يوما .

سعادة الناظر — إن الإقلال من المدّة المعينة لتطهير الرياح يستلزم الزيادة فى عدد الأنفار ، فإن أريد جعل المدّة أربعين يوما ، فلا بدّ من أن تكون الأنفار خمسة عشر ألفا ليتيسر لهم إجراء التطهير فى هذه المدّة .

أحمد افندى عبد الغفار — حيث إن تجربة آلات الشركة تبتدأ غدا الى مدّة ثلاثين يوما فلا بأس فى الانتظار خمسة عشر يوما لإخراج الأنفار، فإن صحت التجربة لم يبق هناك من حاجة للعملية، وإلا شرع فى إخراج الأنفار وتوجيههم إليها.

على افندى المكاوى — علمنا أن عملية التطهير لرياح البحيرة تستلزم خمسة عشر ألف من العملة ، ولكن لم نعلم من أين يجمع هؤلاء الأنفار ، أمن مديرية البحيرة ، أم من غيرها .

سعادة ناظر الأشغال — إن لذلك قاعدة متبعة لا يحسن العدول عنها .

أحمد افندى عبد الغفار — لا يمكن لمديرية البحيرة إخراج هذا المقدار من الأنفار ، و إنمـا تخرج منهم بقدر ما يصل إليـه جهدها فى آخر حدّ الإمكان ، وتكلف بالباقى سائر مديريات الوجه البحرى .

أحمد افندى محمود — قـد جرت العادة بأن الأنفار اللازمة لتطهير رياح البحيرة تؤخذ من جميع مديريات الوجه البحرى ، ولذلك أسباب لا تخفى عن المتبصر،

فإن مديرية البحيرة غير مستأثرة بالمنفعة من ذلك الرياح ، و إنما هو جار إلى المحمودية الممتدة لثغر الاسكندرية ، ومع سدّ قناطر بحر الغرب ترتفع المياه فتعم الفروع فتروى باقى المديريات ، ولولا ذلك لقلت المياه فى تلك الفروع ، واشتدّ العناء فى تطهيرها على تلك الجهات ، فاشتغال أهلها برياح البحيرة يكفيهم تلك المؤونة ؛ فكأنما هم يشتغلون لأنفسهم ، وقد كانت مديرية البحيرة قبل فتح الرياح تروى من ترعة الخطاطبة الواقع فمها تحت قناطر بحرى الغرب ، وكان المعتاد مع ذلك أن تطهر بأنفار من جميع المديريات البحرية ؛ وما ذلك إلا لأن أنفار البحيرة لا يكفون للعمليات الجسيمة اللازمة فيها فهى ستون ألف قصبة مكعبة فى داخلية المديرية ، وخمسة آلاف فى الخطاطبة ، و ١٨ ألفا فى الرياح ، فالمجموع ٨٣ ألف قصبة مكعبة ، فضلا عن كون المنفعة عمومية كما تقدم منى البيان .

أمين بك الشمسى — لقد كان تطهير الرياح فى العام الماضى بأنفار من مديرية البحيرة خاصة ، أو بمساعدة أنفار لهم من جهات معينات ، وهذا واجب الاستمرار ؛ فإن اشتراك سائر المديريات فيما لا يختص بها يوجب تعطيل الأعمال خصوصا وأن على كل مديرية منها عمليات مخصوصة بقدر ما يلزمها وما تستطيع .

أحمد افندى عبد الغفار — تقدّم قولى أنه لا يمكن تطهير الرياح بأنفار من البحيرة ، خصوصا وقد علم أنه بواسطة السدّ لقناطر بحر الغرب تعلو المياه وتقل برياح الغربية والمنوفية و بحر الشرق ، وهذا السدّ لا يحصل إلا بتطهير الرياح ، إذن صار تطهيره من المنافع العمومية الواجبة على جهات الوجه البحرى بلا استثناء وذلك بعد أن تخرج البحيرة كل ما يمكنها من الأنفار ، فالمرجو من سعادة ناظر الأشغال ملاحظة هذا الأمر و إجراؤه على مقتضى الحق .

أمين بك الشمسى — يستفاد من التقرير الذى قدّمه حضرة ابراهيم افندى الوكيل أن تطهير الرياح فى العام الماضى كان بأنفار من نفس مديرية البحيرة ؛ فما الذى يمنع الآن من إجراء التطهير كما حصل فى ذلك العام .

أحمد افندى محمود — ليس فى تقـرير حضرة ابراهيم افنـدى الوكيل ما يفيد هـذا القول ، وقد أبان سـعادة ناظر الأشـغال أن تطهير رياح البحيرة إنمـا يكون بأنفار من جميـع المديريات البحرية وسعادته على بينة ممـا يقول ؛ أما فى العام المـاضى فلم يجر تطهير الرياح ، ولكن لمـا عجزت الشركة عن القيـام بشرطها ، وكاد الضرر يلحق بالمزروعات الصـيفية ، بادرت الحكومة وقتئـذ إلى الأخذ بمـا يمكن من أسـباب الاحتياط ، فجمعت ما تيسر من الأنفار من بعض المديريات ، فأجروا فى هـذا الرياح تطهيرا جزئيا لمرور الميـاه ؛ ولقد أبان حضرة أحمد افندى عبد الغفار وجه اللزوم فى تعاون مديريات الوجه البحرى على تطهـير رياح البحيرة فى حالة كونه ليس من أهل هـذه المديرية ؛ ولكنـه انتصر للحق علما منه بأن كل واحد منا نائب عن عموم المصريين، فلا يحسن به أن يوجه خاطره إلى الأمور الخصوصـية ، ويهتم بمـا يتعلق بجهته دون غيرها من الجهات ، وقـد تقدّم لى بيان مقـدار المكعبات اللازم تشـغيلها بداخل مديرية البحيرة وعدم كفاية أنفارها لذلك ، فضلا عن سبق تشـكيل جمعية فى المـديرية المذكورة تحت رئاسـة مدير البحيرة ، وتقدّرت المكعبات المذكورة وما يلزم من الأنفار فبلغوا ٧٤٠٠ ، فخصص على المديرية ٥٠٠٠ ، وهو غاية إمكانها ، وطلب الباقى بواسطة ديوان الأشـغال ليعطيه بطريقة المقاولة ، إما من مال العونة، و إما من ميزانية الأشغال .

هلال بك منير — لا ينبغى أن يحصل التطهير إلا بعد تمام التجربة لآلات الشركة لعلها تصح، فلا يبق بنا من حاجة لإخراج الأنفار والتطهير، ثم إذا لم تصح التجربة فتخرج الأنفار اللازمة بحسب المعتاد .

سعادة ناظر الأشغال — إن تلك الآلات البخارية معرضة لكل مايوجب توقف الحركة منها فلا يحسن الاعتماد عليها و إن دارت مدّة ما لكيلا نجعل مديرية البـحيرة بأسرها على خطر من الحـاجة إلى المـاء ، وحيث أن رياح البحيرة منـذ

وجوده يطهر بمعرفة أنفار الوجه البحرى لأن منفعته عمومية ، فالأوفق تطهيره فى هذا العام كما كان من قبل .

وافقت الأكثرية على ذلك .

سعادة الرئيس — ختمت المذاكرة فى هذا التقرير وصار الدور لتقرير حضرة أحمد افندى عبد الغفار المتعلق بفم رياح المنوفية .

سعادة ناظر الأشغال — يؤخذ من هذا التقرير أن المياه المنصرفة إلى الرياح المذكور غير كافية ، وهذا يستلزم العلم بمقدار الأفدنة التى تروى من ذلك الرياح فى المنوفية والغربية ، وفى علمى أن اتساع الرياح مما يلى القلعة التى على فمه ستون مترا وهو اتساع كاف ، ولكن حضرة أحمد افندى عبد الغفار يشكو من ضيق عيون القناطر وعدم كفاية الماء الذى ينصرف منها ، ولذلك سنرسل بعض المهندسين للنظر فى الأمر ، وعمل الرسم اللازم للتوسعة المطلوبة ، وتقدير ما يلزمها من النفقات ، ثم نعرض كل ذلك للمجلس .

أحمد افندى عبد الغفار — لا أروم بسط تاريخ هذا الرياح وما حصل من العناء والمشقة والكلفة فى فتحه ، فذلك معلوم غنى عن البيان ، ولكنى أقول إن النفع الذى كان مأمولا منه لم يحصل على حسب الأمل ، وماذلك إلا لأن فم الرياح عبارة عن أربعة وثلاثين مترا حالة كون أفمام المصارف الآخذة منه ثلاثة وتسعين مترا ، نعم ، إن اتساع الرياح فى مجراه ستون مترا ، ولكن ذلك لا يغنى شيئا ما دام الفم لا يزيد عما ذكرت ، وهذا لا يخفى عن سعادة ناظر الأشغال العمومية فتوسيع الفم ضرورى لا مشاحة فى لزومه ثم هو ممكن بنفقات غير كثيرة ، ولا مانع من انحصار الفم بين الديوان والوابور الموجودين هناك ، فاذا رفعت إحدى هاتين البنايتين أمكن تجديد القنطرة وتكثير العيون ، بحيث يكون ما ينصرف اليها من الماء كافيا للرى اللازم ، ولإمداد المصارف الآخذة منه ، وليست الأطيان المطلوب ريها من هذا الرياح قليلة ، بل هى نحو نصف مليون ، فان زمام المديريتين مليون

ونصف مليون فدان، يزرع ثلثها بحسب المعتاد، فيكون مقدار الأفدنة اللازم ريها نصف مليون كما قدّمت ، وقد ظهر لسعادة ناظر الأشغال لزوم توسعة الفم فى هذا الرياح ، ووعد بإرسال المهندسين لعمل الرسم اللازم لذلك ، فالمرجو من سعادته أن يصرف عنايته الى هذا الأمر فهو ضرورى ظاهر النفع ، فضلا عن كونه لا يكلف عناء عظيما ولا مصروفا جسيما .

سعادة ناظر الأشغال — وعدت حضراتكم بإرسال المهندسين، وسأبذل الهمة فى هذا الأمر موافقا فيه على رأى حضرة أحمد افندى عبد الغفار .

سعادة الرئيس — دور المذاكرة لتقرير حضرة على افندى حسن شعرواى .

إسماعيل افندى سليمان — إن حضرة على افندى حسن قد أبان فى تقريره ما هو طالب له بالأســباب الداعية اليه ، فالمرجو من سعادة ناظر الأشغال بيان رأيه فى ذلك .

سعادة ناظر الأشغال — إن هذا التقرير يتعلق بثلاث ترع، ترعة السبخة، والدسوت، والبقرة، التى كانت معدّة لصرف المياه الى الحياض المعينة بمديرية المنيا وجرالزبد (الطمى) اليها، ثم لمــا أنشئت ترعة الابراهيمية والساحلية، قطعت هاتيك الترع فحرمت الحياض المذكورة من الطمى، وهذا أمر واقعى يجب التنبيه اليه لكى لا تضعف أطيان تلك الحياض، فأما ترعة السبخة المبتدى فمها من سيوط، فلا صعوبة فى الأعمال اللازمة لها ســوى وجود سدّين للدائرة السنية هناك، فينبغى للدائرة أن تزيل هذين السدّين أو تستبدلهما بكبريين من حديد، فاذا فعلت لم يبق إلا إصلاح الجسور، وهذا يمكن إجراؤه بأنفار من مديرية المنيا، وأما ترعة الدسوت فهذه يمكن استعمالها فى النيل القابل لأنها غير محتاجة إلا لإصلاح يسير ممكن الإجراء بلا نفقة، وأما ترعة أبو بقرة فقــد كانت نافذة بســحارة من تحت الابراهيمية ولكن لضيقها واستعجال صرف المياه اليها قبل أن جف البناء، هدمت السحارة وامتنع مرور المياه، فصار اللازم إصلاح السحارة فقط، ثم ان من هذه الترعة جزء يبلغ طوله ألف قصبة

محتاج إلى جسر ، وسينظر ديوان الأشغال فى ذلك ، فما لا يحتاج الى المصروف يأمر بإجرائه ، وما تلزم له النفقة يقدّم البيان اللازم عنه لجهة الاقتضا .

محمد افندى جلال — لقد كان منشأ ترعة أبو بقرة من حوض الجرنوسى مذكان مقداره سبعة وتسعين ألف فدان ، وقد صار الآن هذا الحوض أربعين ألف فدان لاغير، فخفت العملية اللازمة لهذه الترعة، ولذلك يؤمل من سعادة ناظر الأشغال صرف الهمة اليها لتصب فى الحوض ، فلا تحرم تلك الأطيان من الزبد اللازم لتقويتها .

سعادة ناظر الأشغال — إن ترعة أبو بقرة إذا مدّت الى أرض ابشاق أتلفت كثيرا من أطيان الجفلك بتلك الجهة فتوجيهها لحوض المنبالى ومنه لحوض الجرنوسى أولى، خصوصا وانه مشروع فى عمل القنطرة اللازمة لها .

محمد افندى جلال — إذا أصلحت جسور هذه الترع إصلاحا يسيرا لم تتلف شيئا من أطيان الجفلك، وسعادة ناظر الأشغال يعلم أن حوض المنبالى عبارة عن اثنى عشر ألف فدان مع أن حوض الجرنوسى أربعون ألفا ، فالأولى توجيه الترعة أوّلا إلى الأربعين ، ثم تصرف من بعد ذلك الى الإثنى عشر ألفا تقديما للأهم على المهم .

اسماعيل افندى سليمان — حيث أن سعادة ناظر الأشغال كان فى تلك الجهات وعرف حقائق الأحوال فيها ، فهو أدرى بالأوفق والأولى، ولذلك نرجو من سعادته أجراء مايراه لازما فى أمر هذه الترع بمراعاة عدم الضرر،وقد علمنا من قول سعادته أن اللازم فى عملية ترعة السبخة إزالة السدّين المتعلقين بالدائرة السنية، فان حسن فليكتب اليها بذلك من طرف ديوان الأشغال .

سعادة ناظر الأشغال — أوافق على ذلك .

سعادة الرئيس — ينظر فى تقرير حضرة هلال بك .

سعادة ناظر الأشغال — هــذا التقرير يتعــلق بالرياح الشرقى الذى كان المراد جعل فمه من جهة عزبة شلقان متجها الى الشرق والقليوبية ، وهو فى مثل الحالة التى عليها فم رياح البحيرة ، بمعنى أنه لا يحسن فتح فمـه من هذه الجهــة ، بل الأولى أن تجعــل الباسوسية عوضا عنــه ، وسيعين من يلزم لإجراء الأعمــال الهندسية لهذا الأمر .

أمين بك الشمسى — لـما أنشئت القناطر الخيرية رسمت ثلاثة رياحات فى الوجه البحرى ، رياح المنوفية ، ورياح البحيرة ، ورياح الشرق ، وقد عمل الاثنان الأولان وانتفع منهما أهل جهتهما ، وأبقى رياح الشرق مهملا فحرم أهل جهته ما كان يحق لهم من النفع ، فتعين على الحكومة صرف الهمة الى فتحه قياما بأمر العدل والمساواة ، وقد أفادنا سعادة ناظر الأشغال أنه لا يحسن فتح هــذا الرياح من جهة عزبة شلقان بل الأولى إيجاده بمكان الباسوسية وهو بذلك أدرى ، أما نحن فغاية رجائنا من سعادته إجراء الاكتشافات الهندسية اللازمة لذلك ، واتخاذ أقرب الطرق لإخراج هــذه المنفعة الى عالم النفع ، فانها عائدة على الشرقية والدقهلية والقليوبية ، وعند الشروع فيها يكون الاشتغال بهـا مفروضا لا محــالة على جميع الوجه البحرى كما جرى فى الرياحين السابقين .

سعادة ناظر الأشغال — أقر على ذلك .

استحسان .

سعادة الرئيس — تقرير حضرة طلبه افندى حزين .

سعادة ناظر الأشغال — إن قناطر الأباحر التى بالفيوم والتقاسيم الخارجة منها غير مضبوطة من الأصل ، ثم وقع فيها الاختلال لتقادم العهد عليها ، فقد كانت مقسمة على ١٧٥ ألف فدان ، ثم تقــدمت حالة الزراعة بالفيوم حتى بلغ المزروع من أرضها ٣٠٠ ألف فدان ، فصارت القناطر المذكورة غير كافيــة لإعطاء المــاء

اللازم لجميع تلك الأطيان ، ولهـذا قد شرع فى إصلاح هذه الأباحر لإعادتها الى أصلها تدريجيا بحيث تأخذ كل جهة منها ما تستحق .

استحسان .

سعادة الرئيس — دور المذاكرة لتقرير حضرة الشيخ أحمد سالم الريدى ومراد افندى السعودى .

سعاد ناظر الأشغال — المطلوب فى هذا التقرير مدّ ترعة الابراهيمية مما يلى أشمنت لانتفاع مديرية الجيزة ، ولا خفاء فى أن الأقاليم القبلية ترد مياهها الى قشيشة ثم تنصرف الى البحر الأعظم ، فالمدّ المطلوب ممتنع لوجود المصرف المذكور فإن طوله ٥٤٠ مترا فضلا عن كون قطاع الابراهيمية قليلا لا يغنى ، وإن العملية تحتاج الى أنفار كثيرة لا توجد .

موافقـة عموميـة .

سعادة الرئيس — على المجلس انتخاب اللجنة التى قرر تشكيلها للنظر فى تقرير حضرة عبد السلام بك المويلحى المتعلق بالمعارف العمومية .

جرى الانتخاب فوافقت الأكثرية على سعادة سليمان باشا أباظه ، وحضرات أحمد بك نصير ، وبديني افندى الشريعى ، ومحمد افندى جلال ، وابراهيم افندى الوكيل ، وسعيد افندى الغريانى ، والسيد سرور شهاب الدين ، وطايع افندى سلامه ، وحسين افندى أبو حسين ، ومصطفى بك أبو العز ، وانتخب سعادة سليمان باشا أباظه رئيسا لهذه اللجنة .

ثم انفضت الجلسة والساعة تسعة ف

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة السادسة والعشرين

يوم الخميس ٢٦ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩
(١٦ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة سبعة برياسة سعادة الرئيس وحضور ٧٤ من حضرات الأعضاء .

سعادة الرئيس — دور المذاكرة لنظام المجلس الداخلى .

استحسان .

تلى البند الأوّل والثانى والثالث وقبل الثلاثة بإجماع ونص هذه البنود .

الفصل الأوّل

فى عقـــد الجلسات

(البند الأوّل) يفتتح الرئيس جلسات المجلس بقوله (عقدت الجلسة) ثم يدير المذاكرات واقيا أحكام النظام من تطرق الخلل إليها .

(البند الثانى) قبل ابتداء المذاكرة فى المواد المندرجة بيومية الجلسة يخبر الرئيس الهيئة بما قدّم إليه وما ورد عليه من الأوراق المراد تبليغها إليها .

(البند الثالث) فى ابتداء الجلسة يقرأ أحد كتاب السر محضر الجلسة الماضية وتؤخذ الآراء على قبوله ثم يوقع عليه من كان رئيس الجلسة فى يومه، وبعد ذلك يمضيه كاتبا السر .

تلى (البند الرابع) ونصه : لا يتكلم أحد فى الجلسة إلا بإذن من الرياسة ماعدا كلمات الاستحسان أو الموافقــة أو الاستفهام ، ومن أذن له فى الكلام جاز أن يتـكلم جالسا أو واقفا فى مكانه أو يصعد الى المحل المخصوص، وعلى كل حال يلزم أن يكون ما يقوله شفاها مخاطبا به الرئيس .

ابراهيم افندى الوكيل — إن فى إلزام العضو بالتكلم شفاها تضييقا وحجرا عليه ، فإنه ربمـا أراد التوسع فى الكلام ولم يكن قوى الحافظة فـرام إثبات فكره فى الورق حرصا عليه من الضياع ، فالأولى أن يزاد على هذا البند أثر قولنا ويكون ما يقوله شفاها (وبالكتابة أيضا) .

على بك القريعى — نعم وربما كانــ فى عبارة المتكلم أرقام حسابيــة أو تاريخية مما لا بدّ من إثباته فى تذكرة تحفظ من الضياع .

عبد المجيد افندى البيطاش — إنى موافق على رأى حضرة إبراهيم افندى الوكيل، فإن النائب ينبغى أن يكون مطلق الحرية فيما يريد عرضه للمجلس يبــديه شفاها أو يلقيه تلاوة، فإلزامه بالمشافهة لم تسبق به عادة وفيه حصر أفكار .

عبد السلام بك المويلحى — إنــ مقالات النــائب التى يروم إبدائها فى المجلس، إما أن تكون بتقرير متضمن للمطلوب، واضح المستند والدليل، يقدّمه بواسطة مقام الرياسة، وإما أن تكون كلمات وخواطر يراد بهــا الردّ أو التأييــد فى أمر تحت المذاكرة ، والكيفية فى الحالتين ظاهرة بالبداهة، ففى الحالة الأولى يكون مقال النائب مكتوبا موقعا عليه ،وفى الثانية ينطق بخطرات فكره شفاها ،اللهم إلا أن يضع فى مذكرته رقم حساب أو تاريخ أو رؤوس المسائل التى يروم نقضها أو تأييدها ، ليرجع الى هاته المذكرة عند اتصال الكلام بمــا أثبت فيهــا للتذكار فيلحظها، ويعود الى النطق كما هى العادة المألوفة فى المجامع الخطابية، وعلى ذلك فالمستحسن بقاء البند على أصله .

عبـد المجيد افندى البيطاش ـــ المستحسن أن يؤذن للنـائب فى إبداء رأيه من ورقة يتلوها، فإنه ربما ورد عليه كلام طويل لا يستطيع له حفظا، فيكتب أوجه الردّ عليه لكيلا تضيع، فينبغى أن يكون له الحق فى تلاوة هذه الورقة .

عبد السلام بك المويلحى ـــ ليس فى عبـارة البند ولا فيما قلته تقـريرا عليها ما يفيد منع النائب من إثبات رأيه فى الورق، بل هو يكتب ما يشاء ويقدّمه للمجلس تقريرا، ثم إذا جاء وقت المذاكرة وتوالت خطرات الخواطر، ينطق بما يمر بفكره و يثبت فى تذكرته ما يخاف عليه من الضياع، وانى أجل هـذا المجلس عن الرضى بأن يرد فى نظامه الداخلى عبارة تشـعر بعجز النواب عن إبداء آرائهم، واضطرارهم الى تلاوتها فى أوراق مكتوبة على كونهم أرفع من ذلك شأنا .

رشوان افندى حمادى ـــ التقارير تكون مكتوبة والمذاكرة بالمشافهة، كما هو نص البند .

أحمد افندى محمود ـــ أرجـو أخذ الآراء على أصـل البند والتعـديل المطلوب فيه .

أخذت الآراء فاجتمعت الأكثرية على بقاء البند على أصله .

تلى (البند الخامس) ونصه : يتكلم الطالبون الاذن على ترتيب الطلب، فإن وقع طلبان أو أكثر فى وقت واحد يقرع بين الطالبين .

وقبـــل .

تلى (البند السادس) ونصه : لا يؤخر الإذن عمن يريد التكلم فى أمر يتعلق بشخصه من موضوع المذاكرة .

محمود بك العطار ـــ إن فى هذا البند إبهاما، فإن حسن فليوضح بما يظهر الغرض منه .

عبد السلام بك المويلحى — أوافق على ذلك، وأرى إنه إذا أضيف الى البند (ولو كان دور التكلم لغيره) كان ذلك كافيا فى إيضاحه .

استحسان عمـــومى .

تلى البند السابع والثامن والتاسع والعاشر وقبـل الأربعة باتفاق ونص هـذه البنـــود .

(البند السابع) يجب على كل متكلم فى الجلسـة أن لا يخـرج عن موضوع المذاكرة ومؤيداته ، فإن خرج عنه كان مستوجبا للاخطار من جانب الرياسة .

(البند الثامن) من أخطر مرتين فى أثناء مقالة واحدة، ثم استمر على الكلام الخارج عن موضوع المذاكرة، يطلب الرئيس من الهيئة منعه عن التكلم يومئذ فى ذلك الموضوع، ويأخذ الآراء على هذا الطلب بطريقة النداء بالاسم .

(البند التاسع) قطع الكلام على من يتكلم والتعرض لما يمس الشخصيات والاخلال بانتظام المجلس كل هذا ممنوع قطعيا .

(البند العاشر) لا يسوغ الاعتراض على الاخطار الصادر من الرياسة ، ولكن يؤذن لمن وقع عليه أن يبرئ منه ذمته بعد انتهاء المذاكرة، وللرئيس أن يأذن له قبل ذلك .

تلى (البند الحادى عشر) ونصه : قبل ختام كل جلسة يتقرر فى الهيئة يوم افتتاح الجلسة التالية ثم يعلن الرئيس انتهاءها بقوله (ختمت الجلسة) .

إبراهيم افندى الوكيل — أرى أن يزاد فى هـذا البند تعيين ساعة الجلسة التاليـــة .

عبد السلام بك المويلحى — نعم ان الأولى أن يعين قبـل ختم الجلسة يوم افتتاح الجلسة التالية وساعته .

قبل ذلك بإجماع .

تلى البند الثانى عشر والثالث عشر فقبلا ونصهما :

الفصل الثـانى
فى المـــذاكـرات

(البند الثـانى عشر) تكتب يومية للمذاكرات ويبين فيها وقت الجلسة ومواضيع المذاكرة فيها بالترتيب ، وتعلق هذه اليومية بموضع مناسب فى دائرة المجلس .

(البند الثالث عشر) إذا طلب الانتقال من مذاكرة الى أخرى ، أو تقديم المذاكرة فى موضوع على المذاكرة فى غيره ، ينظر أولا لأكثرية الآراء فى الطلب ، فان اجتمعت عليه نفذ ، ولكن إذا كان أحد النوّاب يتكلم فى الموضوع ، فلا يجوز إيراد مثل ذلك الطلب من غيره ما لم يتم كلامه .

تلى (البند الرابع عشر) ونصـه : إذا طلب تعـديل أى (مادة) فى موضـع المذاكرة ينظر أولا الى أكثرية الآراء فى التعـديل المطلوب ، ثم يجوز لمقدّمها أن يطلب أخذ الأكثرية على أصلها بعد بيان مزيته و إيضاح أرجحيته .

إبراهيم افندى الوكيل — إن لفظ (مادة) يشمل القوانين واللوائح وغيرها فالأولى استبداله بلفظ تقرير ، لأن موضوع البند خاص بالتقارير التى تقدّم لمقام الرياسة ، إذ هى التى يجوز فيها التعديل والحذف .

عبد السلام بك المويلحى — إن طلبـات النوّاب لا تكون قاصرة على التقارير التى تقدّم منهم ، بل للنائب أن يطلب المذاكرة فى أية مادة أراد ، ولذلك فالإطلاق أولى من التخصيص فى هـذا البند ، ولفظ المـادة فيه أوقع من لفـظ التقـــرير .

عبد السلام افندى خفاجى — البند ظاهر المعـنى فلا حاجة الى التغيير فيه إلا إذا أريد استبدال لفظ مادة بلفظ مسألة .

أخذت الآراء على ذلك فاتفقت على القول الأخير .

تلى البند (الخامس عشر) وقبل ونصه : إذا كان فى موضع المذاكرة مبحث يشتمل على مسألتين وطلب تفريقهما لينظر الى أكثرية الآراء فى كل منهما على حدتها، وقبل ذلك الطلب بالأكثرية لزم إجراء التفريق .

تلى (البند السادس عشر) ونصه : بعد انتهاء المذاكرة فى المواضيع المندرجة باليومية، يحق لكل أحد من النواب أن يعرض موضوعا للمذاكرة، فان اجتمعت الأكثرية على قبول البحث فى هذا الموضوع يدرج فى دوره بيومية الجلسة التالية .

إبراهيم افندى الوكيل — لفظ العرض مبهم، فاللازم إيضاحه ليعلم إن كان بالكتابة أو بالمشافهة .

عبد السلام بك المويلحى — معنى البند جلى غنى عن الإيضاح، فأرجو بقاءه على أصله .

أخذت الآراء فاجتمعت على قبول البند .

تلى البند ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ وقبلت وهذه نصوصها :

(البند ١٧) كل مادة تقبل أو ترفض فى الهيئة يعلن الرئيس نتيجة القرار فيها بقوله (قبلت الهيئة) أو (لم تقبل الهيئة) .

(البند ١٨) يعلن الرئيس انتهاء المذاكرة فى الموضوع المبحوث فيه، ولكنه يراجع الهيئة قبل ذلك، فإن وجد من يروم التكلم على ضد انتهاء المذاكرة يؤذن له .

(البند ١٩) إذا نتج من المذاكرة فى الهيئة العمومية لغط ولم يتيسر للرئيس منعه فعليه أن يقوم واقفا ، فإن بقى اللغط يعلن بتوقيف الجلسة مؤقتا، فإن لم يمكن مع ذلك إعادة الانتظام ففى هذه الحالة يبطل المذاكرة العمومية ساعة ويتفرق النواب فى أقلامهم، ثم يعيد الرئيس عقد الجلسة، فإن تجدد اللغط يختم الجلسة ويرسم بالاجتماع فى اليوم التالى .

الفصل الثـالث
فى كـيفية أخـــذ الآراء

(البند ٢٠) تصدر قرارات مجلس النوّاب فى المواد التى تنظر فيه بالأكثرية المطلقة ؛ ويكون أخذ الآراء فيها على ثلاث حالات : الأولى قاعدة الإشارة أى رفع الأيدى ، والثانية قاعدة النداء بالاسم ؛ والثالثة قاعدة كتابة الرأى ووضع ورقته فى صندوق مخصوص كما فى المـادة ٤٣ و ٤٦ من اللائحة الأساسية .

(البنـــد ٢١) أخذ الآراء بالإشارة يكون برفع اليد مطلقا ، وتمييز نتيجة القرار من وظائف الرئيس وكاتبى السر ، فإن وقعت لهم شبهة فى حصول الأكثرية أو عدم حصولها يعاد العمل ، فإن لم ينتج من المرة الثانية غير ما نتج من الأولى ، فحينئذ يؤخذ الرأى العلنى بالنداء بالإسم ، وليس لأحد أن يتكلم بين المرة الأولى والثانية ، ولا بين الثانية وأخذ الآراء بالأسماء .

(البنـــد ٢٢) أخذ الآراء بالنداء بالإسم يكون بتلاوة أسماء النوّاب واحدا بعد واحد وإثبات رأى كل منهم إلى جانب إسمه ؛ ولا يكون إجراء هذه الطريقة إلا فى أربع حالات : الأولى عند وقوع الشبهة فى أكثرية رفع الأيدى كما فى البند السابق ، والثانية فيما يتعلق بمسئولية النظار كما فى المـادة ٤٤ من اللائحة الأساسية ، والثالثة فيما اذا اجتمعت آراء عشرة من الأعضاء على طلب أخذ الآراء بالأسماء ، والرابعة فيما يختص بأحكام الجزاء التى يمكن وقوعها على النوّاب بمقتضى أحكام هذا النظام ، والآراء المأخوذة بهذه الطريقة تنشر بالتعيين فى محاضر الجلسات .

(البنـــد ٢٣) أخذ الآراء بوضع أوراقها فى الصندوق يحصل بأن يكتب كل واحد رأيه بورقة غير ممضاة ولا ناطقة باسمه ، ثم يلقى هذه الورقة فى أحد صندوقين يدور بهما محضرا المجلس من اليمين واليسار على الأعضاء وهم جلوس فى أماكنهم وكون هذان الصندوقان مغلقين ومفتاحهما بين يدى الرئيس ، ومتى تم جمع الأوراق على هذه الصورة يعيد المحضران الصندوقين إلى مقام الرياسة ، فيفتحهما أحد كاتبى

السر على مرأى من الرئيس، و بعد الأوراق بين يديه و يضبط أنواعها كلا على حدة، و بعد ذلك يخطر الرئيس الهيئة بنتيجة أخذ الآراء .

(البنـــد ٢٤) أخذ الآراء فى الانتخاب مطلقا لا يكون إلا بطريقة وضعها فى الصندوق .

الفصـــل الرابع
فى تقسيم الأقلام وتحقيق الانتخاب

(البنـــد ٢٥) فى أول جلسة من الاجتماع السنوى تنقسم هيئة المجلس خمسة أقلام تسمى القلم الأول والثانى والثالث والرابع والخامس .

إبراهيم افندى الوكيل — الاجتماع السنوى يقيد كل سنة فالأولى أن يقال فى كل انتخاب .

وافقت الآراء على ذلك .

محمد بك الشوار بى — إن تسمية الأقلام بالأول والثانى والثالث وهلم جرا غير ملائمة للمجلس، فالبقاء على الطريقة الحاضرة أولى .

على بك القريعى — إن حسن فلتبق تسمية الأقلام على ما هى عليه فى هذا العام، ثم يحصل الاقتراع فى العام القابل على مقتضى ما فى هذا البند، و يكون ذلك مرعيا لنهاية المدة .

عبد المجيد افندى البيطاش — بقاء البند على أصله واجب، فان كلا منا نائب عن عموم القطر لا عن الجهة التى انتخبته فقط .

إبراهيم افندى سعيد — إن هذا النظام معدّ للبقاء زمنا طويلا، فالأولى ترك البنـد على أصله لكيلا تقسمنا الجهات وتفصل بيننا الأقلام، خصوصا وأن كلا من النواب كما سبق القول نائب عن عموم القطر المصرى لا عن جهة واحدة منه .

صبرى بك — أوافق على بقاء هذا البند على أصله .

مهنى افندى أبو عمر — الأولى أن يكون العضو حرا فى اختياره، وإلا ترتب الأقلام بالاقتراع، أما اختلاط الأعضاء جميعا فهو حاصل فى الهيئة العمومية.

أخذت الآراء فى تعيين الأسماء بطلب عشرة من الأعضاء على أصل البند أو بقاء تشكيل الأقلام كما هو الآن، فكانت النتيجة ما يأتى :

لأصل البند : هلال بك — صيرفى بك — على بك القريعى — إبراهيم افندى سعيد — محمد افندى الشاذلى — على بك شعير — أحمـد افندى عبد الغفار — عبـد السلام بك المويلحى — إبراهيم افندى الوكيل — أحمـد افندى محمود — بدينى افندى الشريعى — أحمد بك على — محمود بك سليمان — عبد المجيد افندى البيطاش — عبـد السلام افندى خفاجى — السيد سعيد الغريانى — محمد بك الشواربى — أحمد افندى السيوفى — محمود بك العطار.

لبقاء تشكيل الأقلام على ما هو عليه الآن : أحمد بك الشريف — مصطفى افندى أبو العـز — الشيخ رزق نوير — الشيخ إبراهيم يونس — محمد افنـدى الجندى — أحمد بك مصطفى — السيد افندى الفقى — حسين افندى حسين — بسيونى افندى أبو الفضل — محمد افندى دبوس — سعادة سليمان باشا أباظة — عبـد الوهاب افندى عفيفى — محمد افندى عبـد الله — أمين بك الشمسى — أحمد بك نصير — الشيخ زيد جمعة — على افندى مكاوى — الشيخ أحمد أبو سعدة — الشيخ جاد مصطفى — الشيخ العـدل أحمد — يوسف افندى صالح — الشيخ سليمان منصـور — مصطفى افنـدى علام — الشيخ خضر إبراهيم حشيش — عبد الرحيم افندى محمد — محمد افندى سحلى — على افندى إبراهيم — أحمد افندى محمد — طايع افندى سلامة — أحمد أغا الدقيشى — السيد سرور شهاب الدين — عبد الشهيد افندى بطرس — رضوان افندى عطية — رشوان افندى حمادى — محمد افندى حسن — عثمان افندى غزالى — محفوظ افندى رشوان — حسين افندى جمعه — تونى افندى محمد — جبر افندى محمد — عبد الحق افندى عبد الله —

مهنى افندى أبو عمر — على افندى حسن شعراوى — إسماعيل افندى سليمان — يوسف افندى عبد الشهيد — محمد افندى جلال — محمد افندى مصطفى عميرة — أحمد افندى سالم الريدى — على افندى كساب — محمد افندى ابو المكارم — جرجس افندى برسوم — طلبه افندى حزين — عباس افندى الزمر — خليل افندى أبو زيد — مراد افندى السعودى .

فعدل البند بالصورة الآتية وهى : فى أوّل جلسة من أوّل كل انتخاب تنقسم هيئة المجلس خمسة أقلام على الطريقة المعتادة بحسب ما يتقرر فى الهيئة .

تلى (البند ٢٦) وقبل وهذا نصه : بعد تشكيل الأقلام على هذه الصورة ينظر المجلس فى الانتخابات سواء كانت عمومية أو خصوصية ، فيجعل على أوراقها أعدادا متوالية ، ثم يفرق هذه الأوراق على الأقلام لتحقيقها ، فإن كانت الانتخابات عمومية ينقسم كل قلم منها الى خمس لجان ، وهذه اللجان تتقاسم بالقرعة ماحوّل على القلم من أوراق الانتخاب .

سعادة الرئيس — لدينا عدّة تقارير وقد قرب انتهاء مدّة المجلس فيلزمنا النظر فى أمرها وفيما سبق تقريره منها .

إبراهيم افندى الوكيل — إن وافق فلتجمع التقارير وتحوّل على لجنة لتنظر فيها فتقدم الأهم على المهم وتؤخر مايمكن تأخيره للعام القادم ، ومع ذلك يطلب من كتابة سر المجلس تقديم كشف لهذه التقارير .

محمد بك الشواربى — إن حسن فلتحول التقارير على اللجنة المشكلة للنظر فى أمر المدارس .

عبد المجيد افندى البيطاش — لا يصح إحالة التقارير على لجنة ما قبل تلاوتها فى المجلس ، فإن فى بعض منها أمورا مهمة تستلزم دقة النظر .

مراد افندى السعودى — تحول التقارير على اللجنة وما تراه منها مهما تقدمه للمجلس .

على بك القريعى — التقارير التى قدمت إلى هذا اليوم تتلى فى الهيئة ابتداء، وما يقدّم بعدها تحوّل على اللجنة .

محمد افندى عبد الله — أوافق على هذا الرأى .

أحمد افندى محمود — حيث أنه من اللازم العلم بمواضيع التقارير، فإن أحسن فلتتل فى المجلس ويكون العمل بما تستقر الآراء عليه .

مهنى افندى أبو عمر — أؤيد هذا الرأى .

أخذت الآراء فيه فاجتمعت الأكثرية عليه .

ثم فضت الجلسة والساعة تسعة م؟

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة السابعة والعشرين

يوم السبت ٢٨ من ربيع الثانى سنة ١٢٩٩
(١٨ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة سبعة وربع برياسة سعادة الرئيس وحضور عدد ٧١ من حضرات الأعضاء .

تلى محضر الجلسة السالفة وقبل .

سعادة الرئيس — ورد الينا من جانب رياسة مجلس النظار رقيم يتعلق بقوانين المحاكم النظامية، فان رامت الهيئة فليتل عليها .

استحسان .

تلى الرقيم ونصـــه :

« بالمجلس المنعقد فى يوم الاثنين ٢٣ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ الموافق ١٣ مارث سـنة ١٨٨٢ تليت المذكرة المقدمة من نظارة الحقانيـة المقال فيها إن القومسيون المشكل للبحث فيما يلزم لترتيب المحاكم الأهلية اجتمع فى يوم ١٥ مارث سنة ١٨٨٢ وبالمناقشة فيما يتعلق بهو القوانين، رأى أن الأوفق أن يكون العمل بالمحاكم الأهلية فى المواد التجارية بمقتضى قانون التجارة البرى وقانون التجارة البحرى المتبعين الآن بالمحاكم المختلطة، وإنما من حيث أن المدة المقررة لانعقاد جلسات مجلس النواب ستنتهى فى يوم ٢٦ مارث الجارى، فإن وافق يصير مخابرته لتعيين لجنة تكون مكلفة خاصة بالنظر فى القانونين المذكورين، وفى باقى القوانين التى يرسلها اليها القومسيون بواسطة مجلس النظار متى انتهت أولا فأولا، وبالمداولة فى ذلك تقرر أنه بدلا من

تشكيل لجنة تكلف خاصة بالنظر فى القانونين المذكورين و باقى القوانين ، فكل ما يتم من القوانين المذكورة يرسل لمجلس النظار لأجل أنه بمعرفته يصير توصيلها للمديريات ومنها لحضرات النوّاب فى محل وجودهم ليمكنهم النظر فيها وتحضير مطالعاتهم ، حتى عند انعقاد المجلس فى السنة الآتية يمكنهم أن يقرروا بدون تأخير ماهو لازم ، وحيث أن حضرات النـوّاب هم موجودون الآن فيرسل لهم النسخ الكفاية من القانونين السالف ذكرهما ، وبناء عليه اقتضى تحريره لسعادتكم ومرسل مع هذا عدد ٨٠ من النسخ المذكورة لإجراء ما هو لازم أفندم » .

محمد بك الشواربى — الأولى أن ترسـل الحكومة السنية ما تروم ايصاله الى النوّاب بواسطة رئيس مجلسهم ، وهو يبلغه اليهم فى أماكنهم ، ولا توسط فى ذلك المـديريات .

إبراهيم افندى الوكيل — أوافـق على هـذا الرأى خصوصا وأن وظيفـة رياسة المجلس مستمرة لا عطل فيها ، وأرجو أن يكتب بمضمونه الى رياسة مجلس النظار ليكون إرسال أجزاء القوانين الى النوّاب بواسطة رئيسهم .

أخذت الآراء فى ذلك فكانت متفقة عليه .

سعادة الرئيس — إن اللجنـة التى كلفت بالنظر فى مشروع الأمر العـالى المتعلق بالعقارات المأخوذة بشوارع المحروسـة قدمت الينا تقريرها ليعرض للهيئة العموميـة .

استحسان .

تلى تقرير اللجنة ونصه :

نظرت لجنتكم فى هـذا المشروع فوجدته لازما من وجه أن كثيرا من أصحاب العقارات التى أخذت بشوارع المحروسـة لم يقبضوا أثمانها لتعـذر إجراء الطـرق الرسمية الناشئ عن تغير معالم تلك العقارات ، فقررت قبول المشروع مبدأ على شرط

أن لا يكون مخالفا لأحكام الشرع الشريف، وكتبت بذلك إلى رياسة مجلس النظار الجليلة، فوردت إليها الإفادة الآتية مؤرخة ١٩ ربيع الثانى سنة ٩٩ وهى :

علمنا من رقيم سعادتكم المؤرخ ربيع الثانى سنة ١٢٩٩ أن مشروع الأمر المتعلق بالعقارات التى أخذت فى شوارع المحروسة نظر فى اللجنة المكلفة بالنظر فيه، وأنه لا مانع من قبوله على شرط أن لا يكون مخالفا للشرع الشريف، وأنكم ترغبون الوقوف على المستند الشرعى لهذا المشروع، فهذه العقارات طلبت من أربابها عند الشروع فى فتح الشوارع الجديدة، وحددت لها أثمان معينة كل قطعة على حسب قيمتها الموافقة لها فى ذلك الوقت، بعد العلم بمقدارها المساوى لتلك القيمة، وحصل التراضى بين أربابها و بين الحكومة، وسلمها أربابها للحكومة بالفعل وحصل التصرف فيها للغرض الذى أخذت له ، فكان الأخذ والتصرف مبنيين على الرضى والتسليم ، والعقد الشرعى منعقد بالايجاب والقبول وقبض الثمن ، ولم يبق بعد هذا إلا إجراء الطرق الرسمية التى جرت بها العادة ودونت لها لوائح تشبه أن تكون إدارية يقصد بها زيادة الضبط فى الأعمال، وحيث أن كثيرا من أرباب تلك العقارات لم يقبضوا أثمانها إلى هذا الوقت ، وكثر تضررهم من هذا التأخير، وفى الحقيقة هو مضر لهم ولا يتيسر إزالة هذا الضرر مع التزام الحدود الإدارية الموجودة إلا بوجه استثنائى لتوقفها على أمور لا يمكن الحصول عليها ، فالواجب رفعا للضرر أن تتخذ طريقة فى إجراء الأمور الرسمية تسهل تسديد المطلوب لهم ولا سبيل إلى هذا إلا استثناؤها من أحكام لائحة المحاكم الشرعية مع اختصاص الاستثناء بها فقط حتى لا يحصل إخلال بأحكام تلك اللائحة حتى أنه بمجرد تسليم الحقوق لأربابها يصير هذا الاستثناء ملغى بالكلية وليس فى هذا أدنى مخالفة للشرع الشريف فى شىء أصلا أفندم .

فاعتمادا على هذا التأمين، وعلما بأن الحكام الشرعيين لا يطلبون الحجج المطلوبة ما لم تكن موافقة للأحكام الشرعية، قررت لجنتكم قبول هذا المشروع كما ورد من الحكومة ، وهى الآن تعرضه لديكم ليرى المجلس رأيه فيه .

تلى مشروع الأمر العالى بندا فبندا وقبل بالاتفاق .

عبد المجيد افندى البيطاش — أرجو أن تتـلى التقارير بحسب ورودها فانه لا يحسن تأخيرها .

أحمد افندى محمود — قد شرع فى تلاوة النظام الداخلى فلا بدّ من تتميمه قبـل ذلك .

محمود بك سليمان — أؤيد هذا الرأى أى تقديم تلاوة النظام الداخلى .

وافقت الأكثرية على ذلك .

تلى البند ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ إلى ٣٨ وقبلت جميعها وهى :

(البنـــد ٢٧) لا يكون تحقيق انتخاب أحد من النوّاب فى القلم الذى هو فيه ، بل يحوّل إلى قلم آخر .

(البنـــد ٢٨) التقارير التى تصدر من الأقلام فى مسائل الانتخاب تقـدّم إلى الرياسة لتقرأ فى الهيئة العمومية ، و بعد تلاوة كل تقرير منها تؤخذ آراء المجلس فيه ، فان حكمت الأكثرية بأن انتخاب النائب الذى تم التحقيق عنه قد جرى على وفـق الأصول المعينة فى قانون الانتخاب ، فالرئيس يعلن الهيئة أنه قبـل للنيابة ، أما من علل انتخابه فى تقرير التحقيق ، فلا تحصل المذاكرة فى قبوله أو رفضه يوم تلاوة التقرير فى الجلسة ، ولكن يؤجل ذلك إلى يوم ثان .

(البنـــد ٢٩) النائب الذى لم يحـكم بأن انتخابه جرى على وفق الأصـول الموضوعة للانتخاب له حق إبداء رأيه فى أثناء المداولة الابتدائية ، ولكنه يسقط من النيابة موقتا متى وضع تقرير انتخابه موضع المذاكرة فى الهيئة ، ولا يكون له حق الحضور بالجلسة حتى يحكم بصحة انتخابه .

(البنـــد ٣٠) إذا تقرر فى الهيئة عدم قبول أحد النوّاب يصدر منها تقرير بلزوم إعادة الانتخاب لجهته مع بيان الأسباب التى أوجبت إبطال انتخابه ، وهذا التقرير يرسله رئيس المجلس إلى نظارة الداخلية .

الفصل الخامس
فى وظائف الأقلام واللجان

(البنـــد ٣١) بعد تشكيل الأقلام على مقتضى البند ٢٥ من هـذا النظام ينتخب كل قلم من نفس أعضائه رئيسا و يعين له كاتبا من كتاب المجلس، وان اتفق قلمان أو أكثر على طلب كاتب واحد فيقرع بين تلك الأقلام .

(البنـــد ٣٢) يعتبر القلم بمنزلة لجنة من المجلس و يصح أن يحوّل عليه كل ما يحوّل على اللجان .

(البنـــد ٣٣) تكون المذاكرة بالأقلام فى المواد التى تحوّلها الهيئة عليه، ولا تؤخذ الآراء فيه ما لم يكن ثلثا أعضائه حاضرين .

(البنـــد ٣٤) تكتب تقارير المذاكرات فى كل قلم بمعرفة كاتبه وملاحظة رئيسه، و يبين فى تقاريره عدد الذين كانوا فى القلم وقت المذاكرة .

(البنـــد ٣٥) اللجان التى تحـال عليها المشروعات والتقارير وغيرها ينتخب أعضاؤها من الأقلام وتكون مؤلفة إما من خمسة أعضاء بحساب واحد من كل قـلم ، أو من عشرة بحساب اثنين ، أومن خمسة عشر أى ثلاثة من كل قـلم على حسب الأهمية و بمقتضى قرار الهيئة العمومية .

(البنـــد ٣٦) قبـل أن ينتخب القلم من أعضائه واحدا أو اثنين أو ثلاثة لإحدى اللجان يتذاكر أعضاؤه مذاكرة ابتدائية فى الأمر المحال على اللجنة، ثم ينتخبون العضو أو الأعضاء على حسب الأصول المعينة فى فصل أخذ الآراء .

(البنـــد ٣٧) إذا طلب أحد النوّاب أن يكون انتخاب أعضاء اللجنة فى الهيئة العمومية فإجراء ذلك يكون بقرار من الهيئة تجتمع فيه أكثرية الآراء .

(البنـــد ٣٨) يصح أن يحـوّل على اللجنة فى آن واحد مشروعان على شرط أن يكون بين المشروعين نسبة أو اتصال .

تلى (البند ٣٩) ونصه : يشكل فى بداءة كل اجتماع سنوى لجنتان باقيتان إلى آخر الاجتماع ، إحداهما للنظر فى التقارير التى يقدّمها واحدا أو جماعة من النوّاب ، والثانية للنظر فى العرائض التى تقــدم للجلس وتكون كل واحدة منهما مؤلفة من خمسة أعضاء .

إبراهيم افندى الوكيل ـــ اللازم فى هــذا البند إيضاح كيفية نظر اللجنــة فى التقارير التى تحوّل عليها .

عبد السلام بك ـــ اللجنــة تنظر فى التقارير كما تنظر سائر اللجان فيما يحول عليها ، بمعنى أنها تبحث فيها وتبدى رأيها للجلس فتكفيه مؤنة البحث الابتدائى ، وللجلس بعد ذلك أن يقبل رأى اللجنة أو يرفضه .

أمين بك الشمسى ـــ الأولى أن تقدم التقارير الى الهيئة بواسطة الرئيس ابتداء ، ولا يعين لها لجنة دائمة مخصوصة ، أما لجنة العرائض فهى لازمة .

أخذت الآراء فى ذلك فاجتمعت الأكثرية على قول شمسى بك .

تلى البند الأربعون ونصه :

يجتمع أعضاء كل لجنــة عقب انتخابهم ويختارون من أنفسهم رئيسا ويعين لهم قلم كتابة المجلس كاتبا يحرر التقرير بنتيجة المذاكرة أو التحقيق ، وكل اجتماع تعقده اللجنة تكتب فى محضره أسماء أعضائها الحاضرين .

أحمد افندى محمود ـــ الأحسن رفع القيــد من عبارة تعيين الكاتب كأن يقال يعين لهم كاتب بدلا من القول يعين لهم قلم كتابة المجلس كاتبا .

عبد السلام بك ـــ إن هــذا الإطلاق لا يؤمن معــه الخلاف والتعويق فالأولى بقاء البند على أصله .

وافقت الآراء على ذلك .

تلى البند الحادى والأربعون وقبل ونصه :

تقـدم اللجنة تقريرها الى مقام الرئاسـة فيخبر الرئيس الهيئـة بوروده إليـه ، فإن رامت الأكثرية تلاوته يقرأ ، ثم يطبع وتوزع نسـخه على عموم النـوّاب ، ويجب أن يكون توزيع النسخ قبـل الشروع فى المذاكرة العموميـة بيوم واحد على الأقل .

تلى البند ٤٢ و ٤٣ الى ٥٠ وقبلت ونص هذه البنود .

(البنــد ٤٢) إذا كان أحد النوّاب عضوا فى لجنتين، فلا يجوز أن يكون عضوا بلجنة ثالثة إلا إذا كانت إحدى اللجنتين الأوليين قدّمت تقريرها .

(البنــد ٤٣) النظام المرعى فى الجلسات العمومية يكون نافذا فى الأقلام واللجان فى أوقات المذاكرة .

الفصــل الســادس

فى مشروعات القوانين واستدعاء تنظيمها

(البنــد ٤٤) كل مشروع لائحـة أو قانون يرد من مجلس النظار يخـبر الرئيس به الهيئة،فان تقررت فيها تلاوته تلى علنا ، وإلا حوّل الى اللجنة التى تشكل له بغير تلاوته الهيئة .

(البنــد ٤٥) متى ورد مشروع اللائحة أو القانون بأمر الرئيس بطبعه نسخا على قدر عدد النوّاب لتوزع عليهم فيتصفحوها أثناء مذاكرة اللجنة فيها .

(البنــد ٤٦) يعين لكل مشروع لائحـة أو قانون يرد من مجلس النظار لجنة من أعضاء المجلس تنظر فيه وتطلب من الحكومة ما تراه لازما من التعـديل والتغيير بواسـطة رئيس مجلس النـوّاب ثم تعرضه للهيئة على مافى المـادة ٢٦ من اللائحة الأساسية .

(البنــد ٤٧) إذا بدا لواحد أو لجماعة من النوّاب طلب تعديل فى مشروع محوّل على لجنة فعلى الطالب أن يكتتب بذلك للرئيس تفصيلا ، والرئيس يحوله على

اللجنة فإن لم تنظر إليه بعين الاهتمام فلصاحب الطلب أن يبديه فى الهيئة عند تلاوة المشروع فيها .

(البنـــد ٤٨) للذين يطلبون تعديل المشروع المحوّل حق الحضور فى اللجنة وبيان ما يريدون إيضاحه ولكن ليس لهم فى اللجنة رأى معدود .

(البنـــد ٤٩) بعد ورود المشروع من اللجنة الى رئاسة المجلس فإن كان مقبولا أو معدّلا فالرئيس يأمر بطبعه مع تقرير اللجنة عليه وتوزيع نسخ منهما على النوّاب ثم تعين هيئة المجلس يوما للمذاكرة فيه .

إبراهيم افندى الوكيل — إذا ورد المشروع من اللجنة مقبولا فلا حاجة الى طبعه لأنه يكون قد طبع مرة عند وروده من جانب مجلس النظار فالأولى أن يقال يطبع المشروع المعدّل وتقرير اللجنة على المشروع المقبول .

قبـــول عمـــومى .

تلى البند ٥٠ وقبل ونصه :

(البنـــد ٥٠) المذاكرة فى المشروع تكون أوّلا إجماليا بمعنى أنه يتلى فى الهيئة العمومية وتجرى المفاوضة على مجموعه ، ثم يسأل الرئيس الهيئـة عن تلاوته فيها للمذاكرة الثانية بنـدا فبندا ، فإن أبت المذاكرة فى البنود رفضا للشروع من أصـله تبين أسباب ذلك ، ويعلن الرئيس أن الهيئة لم تقبل المشروع للأسـباب المعينة ، ثم يأخذ الآراء على تحويله ثانية الى اللجنة أو رده الى النظارة مع بيان تلك الأسباب ويفعل بمقتضى رأى الأكثرية ، وأما اذا أقر المجلس على التلاوة الثانية ففى ميعادها يتلى القانون بنـدا فبندا وينظر الى أكثرية الآراء فى كل بند منه ، فإذا اجتمعت الأكثرية على قبول جميع البنود يتلى القانون فى المرة الثالثـة إجمالا وتؤخذ الآراء على مجموعه .

تلى (البند ٥١) وقبل ونصـه :

قبل أخذ الآراء على قبول المشروع أو ردّه قطعيا، يجوز لكل واحد من النوّاب ابداء ملاحظات عمومية فيه لتأييده أو رفضه .

تلى البند ٥٢ و ٥٣ الى ٥٦ وقبلت ونص هذه البنود :

(البنـــد ٥٢) اذا طلب تعـديل المشروع أو أحد بنوده بعد تمـام المذاكرة فيـه بالهيئة العمومية أوّل مرة لزم تحويل ذلك الطلب الى لجنـة المشروع وطبعه نسخا بقدر عدد النوّاب لتوزيعها عليهم قبل الشروع فى المذاكرة الثانية .

(البنـــد ٥٣) التعديل الذى يطلب فى أثناء المذاكرة الثانيـة على المشروع يكون على أعضاء اللجنة بيان أوجه القبول أو الرفض فيه ، فإن تقرر فى الهيئة اعتباره يحوّل على اللجنة أيضا .

(البنـــد ٥٤) اذا رام واحد أو جماعة من النوّاب طلب وضع قانون جديد أو تعديل أحد القوانين الموجودة ، فعلى الطالب أن يقـدّم للهيئة بواسطة الرئيس تقريرا يشتمل على بيان الأسباب الموجبة للطلب ، فيتلى ذلك التقرير فى الهيئة وتؤخذ الآراء على المذاكرة فيه أولا ، فإن أقرت الأكثرية على ذلك فإما أن تحوّله الهيئة على لجنة مخصوصة وإما أن تعين وقتا للمذاكرة فيه بالجلسة العمومية .

(البنـــد ٥٥) اذا جرت المذاكرة على طلب القـانون فى الهيئـة واجتمعت الأكثرية على قبوله ، فيحرّر بذلك قرار من المجلس ، ويرسل من طرف رياسته الى جانب مجلس النظار ، وأما اذا حوّل الطلب الى لجنـة فيسمع أوّلا فى الهيئة تقرير اللجنة ، ثم تؤخذ الآراء عليه ، فإن قبـل وكان بإيجاب الطالب يكتب قرار المجلس ويرسل الى مجلس النظار على الصورة المذكورة .

(البنـــد ٥٦) متى تقرر فى الهيئة ردّ طلب متعلق بوضـع قانون أو تعديل قانون فلا تصح إعادة ذلك الطلب الى موضع البحث إلا بعد مضى شهر ونصف .

الفصـــل الســـابع
فى قرار الاستعجال

تلى (البند ٥٧) وقبل ونصه :

وعند ورود مشروع القــانون أو اللائحة الى مجلس النــواب يجوز لكل من أعضائه وللنظار أيضــا أن يطلبوا اعتباره قانونا مستعجلا ، ويكون هــذا الطلب مكتوبا مبين الأسباب الداعية اليه .

إبراهيم افندى الوكيل — الأولى أن لا يعود الطلب فى عامه بالمرة .

عبد السلام بك — أرجو بقاء البنــد على أصله فإن المــدة التى بين تقديم التقرير وإعادته كافية .

وافقت الآراء على ذلك .

تلى البند ٥٨ و ٥٩ و ٦٠ وقبلت الثلاثة بالاتفاق وهذه نصوصها :

(البنـــد ٥٨) الرئيس يخبر الهيئة بطلب الاستعجال ويأخذ الآراء فى ذلك ، فإن اجتمعت الأكثرية على القبول فيعطى القرار بتحويل المشروع الى اللجنــة المخصوصة به لتنظر فيه وتعيده الى الهيئة بمــا يمكن من السرعة .

(البنـــد ٥٩) بعــد رجوع المشروع المقرر اســتعجاله من اللجنة المعينة له إلى الهيئة العمومية يقرأ فى الهيئة قراءة واحدة وتجرى المذاكرة عليه فى تلك القراءة بندا فبندا ، ويقرر أو يرفض حكما فحكما .

(البنـــد ٦٠) اذا رفضت الهيئــة طلب الاستعجال فالمذاكرة فى المشروع تجرى على مقتضى الأصول المنصوص عليها فى البند ٥١ من هذا النظام .

ثم انفضت الجلسة والساعة تسعه وربع م

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة الثامنة والعشرين

يوم الأحد غاية ربيع الثانى سنة ١٢٩٩
(١٩ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة ٧ برياسة سعادة الرئيس وحضور عدد ٧١ من الأعضاء :

تلى محضر الجلسة السالفة وقبل .

سعادة الرئيس — ورد الينا من نظارة المالية جوابها على ما كتب اليها فى شأن المقنن للأجران ونحن نعرضه للمجلس .

تلى جواب المالية ونصه :

بناء على إفادة سعادتكم نمرة ١٧ المطلوب فيها توضيح معلومات المالية فى مسألة محلات الأجران، قد عملت التحريات اللازمة عن ذلك، فتبين أنه سابق صدور قرار من مجلس شورى النواب وعليه أمر عال للمجلس الخصوصى فى ١٤ محرم سنة ١٢٩٠ نمرة ٢٨ باضافة مقنن الأجران على الزمام بشرط عدم البناء فيها حسب التفصيلات الواضحة به، فلأجل معلومية المجلس بما تضمنه هذا القرار مرسلة صورته مع هذا وصورة مكاتبتين سبق صدورهما من المالية لمديريتى الغربية والمنوفية بتجويز استبدال بعض قطع من مقنن الأجران المحكى عنها لأسباب توضحت بالمكاتبتين المذكورتين، وبذا اقتضى الاشعار افندم .

أحمد افندى عبد الغفار — لقد كان المقنن للأجران ملك أربابه بوضع اليد منذ القديم، ولكنه لم يربط عليه أموال لعدم الانتفاع منه بالزراعة، فلما كثرت

العمارية ، ومست الحاجة إلى البناء فى مقنن الأجران ، قدّم الشيخ إبراهيم أبو عامر تقريره المذكور فى إفادة المـالية إلى مجلس شورى النوّاب القديم ،وطلب فيه ربط الأموال على أماكن الأجران بقصد أن يكون ذلك داعيا لجواز البناء فيها ، فالتوى الأمر عليه إذ ربط المـال على الأجران ، وصارت كغيرها من الأطيان مملكة بوضع اليد والمقابلة ، ولكن منع أصحابها من البناء فيها بلا موجب ولا وجه لهذا المنع خصوصا وأن الأجران واقعة فى جوار العمران ، فالحاجة إلى البناء فيها ظاهرة للعيان .

الشيخ أحمد الصباحى — أؤيد هذا القول ، وأزيد عليه أن الناس فى كثير من البـلاد قد احتاجوا إلى البناء ، فبنوا على بعد من العمران اجتنابا لأماكن الأجران ، فصارت هذه الأجران بين العمارتين مأوى للصوص .

أحمد افندى محمود — إن الحكم فى هذه المسألة عمومى ، غير أن مديريتى الغربية والمنوفية قد تمت بهما المساحة ، وتحدّدت أماكن الأجران ، أما فى البحيرة فلم تحصل المساحة بعد ، ولكن أماكن الأجران من نفس الزمام لسبب أن بعض النواحى أخذ منها ، والبعض طمت عليها الرمال ، والبعض أخذ منها للصالح العمومية ، فالعدل يقضى بأن يجاز البناء فى الأجران للعموم ، ومتى حصلت المساحة فى سائر النـواحى تربط الأموال على تلك الأماكن وتحدّد مقاديرها ، و إذا تبين فيها عجز فيرفع المـال على طرف الحكومة .

أحمد افندى عبد الغفار — تقدّم قولى بأن ملكية أرض الأجران ثابتـة بوضع اليد ، فلا بأس فى إجازة البناء فيها للجميع ، أما الجهات التى لم يربط على مقنن الأجران بها أموال كمديريتى المنوفيـة والغربية فهذه متى طلب أهلها البناء بموضع الأجران فيؤذن لهم بعد ربط المـال على المقدار الذى يطلبون البناء فيه .

رشوان افندى حمادى — أؤيد هذا القول ، فانه من العـدل أن يجاز لمن يدفع المـال عن الأرض أن يتصرف فيها كيف يشاء .

أمين بك الشمسى — المساحة حصلت فى الغربية والمنوفية، فعرفت فيهما مقادير الأجران، أما فى سائر المديريات فلم تعلم بعد هذه المقادير لعدم حصول المساحة، فاذا أجيز البناء فى الأجران للعموم على شرط أن تمسح بعد ذلك، لم يؤمن الغبن فى تميتها، فالأولى أن ينظر أولا فى مساحتها، ومتى أضيفت على الزمام فكل واحد يأخذ منها حقه .

مهنى افندى أبو عمر — لكل من كلام حضرة شمسى بك وأحمد افندى عبد الغفار وجه ظاهر لاختلاف أحوال الجهات فى هذا الأمر وأمثاله ؛ فان حسن فليتقرر إجراء معاملة كل جهة بما يلائم أحوالها .

أحمد افندى محمود — إن أماكن الأجران مضافة إلى الزمام فى كل جهة، ولكن عدم حصول المساحة فى بعض الجهات قد منع من تمام التحديد ، ولذلك أرى أن يجاز البناء فى أماكن الأجران للعموم ، ومتى تمت المساحة فحينئذ يتم التحديد، ويعين مربوط الأموال .

إبراهيم افندى الوكيل — أرى المسألة محتاجة لمزيد الإيضاح، فلو أحيلت على لجنة للنظر فيها لكان ذلك أرفع للشبهات .

أحمد افندى عبد الغفار — الأمر بسيط واضح لا يحتاج إلى بيان، ومدة المجلس الباقية قصيرة جدا لاتسع التحويل على لجان، فالأرض المقننة للأجران مملكة بوضع اليد كما قدمت، ثم هى مضافة إلى الزمام بالمال والمقابلة، وقد مسحت فى مديريتى الغربية والمنوفية، فلم يبق من مانع لإجازة البناء فيها لأربابها بالمديريتين المذكورتين، ثم أنها فى باقى المديريات مملكة بوضع اليد أيضا، فإما أن تمسح أولا ثم يؤذن فى بنائها و إضافتها جملة واحدة، و إما أن يبتدئ بإعطاء الإذن فى البناء والإضافة شيئا فشيئا .

أحمد افندى محمود — انتظار تمام المساحة فيه طول وحيف على بعض الناس، فالأولى أن يكون قرار المجلس عموميا، وأن يطلب من الحكومة السنية تجويز

البناء فى الأجران للعموم، أما الجهات التى لم تمسح أجرانها ولم تضف إلى الزمام، فمتى طلب أربابها البناء فيها يؤذن لهم، وتضاف عليهم بالمال بشرط أن لا يتجاوز طلب الطالب ما يخصه بحسب أطيانه، أى باعتبار نصف فدان عن المائة .

وافقت الآراء على ذلك .

سعادة الرئيس — دور المذاكرة للنظام الداخلى من البند الحادى والستين .

تلى البند ٦١ و ٦٢ و ٦٣ إلى ٧٨ وقبلت، ونص هذه البنود :

(البنـــد ٦١) بعـد المذاكرة فى بنود المشروع المستعجل واحدا بعد واحد وأخذ الآراء على كل بند منها بمفرده، تؤخذ الآراء على مجموع المشروع، فان طلب فيه تعديل أو تصحيح أو حذف أو زيادة يعاد إلى اللجنة المشكلة له .

(البنـــد ٦٢) عنـد إعادة المشروع المستعجل إلى اللجنـة تسرع فى المخابرة على التعديل المطلوب فيه، ثم تعيده مصححا إلى الهيئة، وبعـد قراءته فيها تجرى المذاكرة فى عباراته الجديدة لا غير .

الفصـــل الثـامن

فى حفظ النظام ورعاية الانتظام

(البنـــد ٦٣) المعاملات الجزائية التى يمكن معاملة النواب بها من جهـة الأمور المتعلقة بالنيابة تكون على ثلاثة أنواع : الأول الاخطار، والثانى تقبيح مخالفة النظام، والثالث الاخراج من المجلس موقتا .

(البنـــد ٦٤) كل نائب وقع منـه أمر من الأمور المنهى عنها فى البند ٧ و ٨ و ٩ من هذا النظام أو خالف غير ما ذكر من أحكامه يصدر له الإخطار من جانب الرياسة .

(البنـــد ٦٥) إذا صدر الإخطار لأحد النواب وهو يتكلم فأظهر الاقتناع ولكن رام التكلم لتبرئة ذمته فيؤذن له فى ذلك .

(البنـــد ٦٦) من تكلم بغير إذن وصدر له الإخطار بسبب ذلك ثم طلب الإذن للاعتذار يؤذن له عند ختام الجلسة، وللرئيس حق إعطائه هـذا الإذن قبل الختـام .

(البنـــد ٦٧) إذا تبين للرئيس أن كلام المتكلم غير كاف فى تبرئة الذمـة أو الاعتذار، فله أن يستبقى الإخطار و يأمر بإثباته فى المحضر .

(البنـــد ٦٨) إذا تكرر الإخطار لأحد النـوّاب مرتين فى جلسة واحدة ثم وقع منه فى نفس تلك الجلسة مايخالف النظام مرة ثالثة، فيطلب الرئيس من هيئة المجلس منعه عن التكلم فى ذلك اليوم إلى ختام الجلسة، ويتقرر قبول ذلك أو رفضه فى الهيئة بطريقة النداء بالاسم من غير مذاكرة فى نفس الموضوع .

(البنـــد ٦٩) جزاء تقبيح المخالفة للنظام هـو عبارة عن الاخطار لمن يقع منه ما يوجب ذلك مع إخباره علنا بأن الهيئة قبحت ما صدر منه وقيد ذلك فى محضر الجلسة .

(البنـــد ٧٠) يحكم بجزاء التقبيح على كل نائب حكم عليه بالمنع من التكلم كما فى البنـد ٦٩ ولم يرجع إلى المنهج المطلوب أو عومـل بالإخطار ثلاث مرات فى مدّة أسبوع واحد، أو أحدث لغطا فى الهيئة العمومية بتشو يش الانتظام وقطع الكلام و إيجاد الاختلال، أو ثبت أنه البادئ بعقد اتفاق على عدم الحضور بالمجلس أو أنه احتقر جماعة من رفقائه وأغضبهم بأمور شخصية .

(البنـــد ٧١) يحكم بالاخراج موقتا من المجلس على كل نائب حكم عليه بجزاء التقبيح ولم يظهر الانقياد، أو ثبت أنه أغرى واحدا أو جماعة فى الهيئة بمخالفة النظـام أو باحتقار جماعة آخرين من النوّاب أو بالازدراء بالهيـئة العمومية أو بالرئيس .

(البنـــد ٧٢) من حكم عليه من النوّاب بالخروج مؤقتا من المجلس، فعليه أن يخرج من الهيئة العمومية حالا، ثم يمنع من الحضور بها ثلاث جلسات .

(البنـــد ٧٣) كل من جزاء التقبيح وجزاء الاخراج مؤقتا من المجلس يحكم به فى الهيئة بإعطاء الرأى بطريقة النداء بالأسماء من غير مذاكرة فى الموضوع ، ويحق لمن وقع الحكم عليه بهـذا الجزاء تبرئة ذمتـه فى الهيئة بنفسـه أو بواسطة غيره من النـواب .

(البنـــد ٧٤) ما يصدر به قرار الهيئة بخصوص كل من جزاء التقبيح والاخراج المؤقت من المجلس يثبت فى محضر الجلسة صريحا .

(البنـــد ٧٥) إذا وقع من أحد النواب فى هيئة المجلس جنحة تختم المذكرة فى الحال ختما مؤقتا ، ويستحضر صاحب الجنحة الى حجرة الرياسة ، ويسأل هناك عن الكيفية بحضور نائبى الرئيس ، ثم يحرر بذلك تقرير يقدمه الرئيس الى هيئة المجلس لترى رأيها فيه .

الفصـــل التاســـع

فى الغياب عن المجلس

(البنـــد ٧٦) من رام من النواب أن يتغيب عن المجلس لأمر لازم فعليـه أن يطلب الإذن من الهيئـة بواسطة الرئيس ، ولكن اذا عرض للنائب أمر مهم مستعجل فللرئيس أن يأذن له ابتداء ، معتمدا فى ذلك على تقرير يرسله النائب اليه متضمنا أسباب الطلب ومؤكدا ضرورته .

(البنـــد ٧٧) إذا غاب أحد النواب بغـير إذن ثلاثة أيام متوالية عد ذلك خطأ منه ، وأخطر عليه أول مرة ، وإن تجاوز المدة المعينة فى استئذانه خمسة أيام بلا عذر موجب عد تجاوزه غيابا بغير اذن وكان موجبا للاخطار .

(البنـــد ٧٨) من توالى تأخره عن المجلس ستة أيام من غير بيان عذر موجب لذلك فى أول يوم الغياب أو ثانيه ، أو تجاوز مدة رخصة بعشرة أيام بلا موجب مهم ، يعلن ذلك بادراج اسمه فى الجريدة الرسمية .

(البنـــد ٧٩) إذا تمادى غياب النائب بعد هذا الإعلان عشرة أيام بلا سبب موجب يقبله المجلس منه ، يعلن فى الهيئة تقبيح مخالفته للنظام وينشر ذلك فى المحضر .

إبراهيم افندى الوكيل — إن إيجاب بيان العذر فى أول ابتداء الغياب فيه تشديد ، خصوصا وأن الجزاء لم يقع إلا على المتغيب ثلاثة أيام ، ولذلك أرى أن تستبدل جملة فى ابتداء الغياب بما يفيد إن كان الاعتذار فى أول يوم الغياب وثانيه .

قبل ذلك باتفاق .

تلى البند ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ الى ٨٧ وقبلت ونص هذه البنود :

(البنـــد ٨٠) الرئيس هو الذى يعقد الجلسات ويختمها ويدير حركة المذاكرات ، وله دون سواه حق الإذن فى الكلام والأمر بأخذ الآراء ، وهو حافظ النظام ومحافظ الانتظام ، فله وحده حق الاخطار وطلب تقرير الجزاء .

(البنـــد ٨١) من وظائف الرئيس إجراء أمر الضبط والربط فى دائرة مجلس النواب ، فالمأمورون المختصون بذلك وخدمة المجلس تابعون لإدارته رأسا .

(البنـــد ٨٢) ليس للرئيس انفاذ أمر ينبغى أن يكون مبنيا على قرار من الهيئة بمقتضى هذا النظام و بموجب اللائحة الأساسية ، ما لم يصدر ذلك القرار .

(البنـــد ٨٣) لا يدخل الرئيس فى مذاكرات الهيئة إلا بما يختص باعطاء الإذن فى الكلام والتنبيه لمراعاة القانون وحفظ النظام ، على أنه هو الذى يقدم للهيئة التقارير ويعلن انتهاء المذاكرة ويبين نتيجة أخذ الآراء .

(البنـــد ٨٤) كل خطاب أو تقرير أو طلب استيضاح يصدر من أحد النواب ينبغى أن يكون موجها للرياسة والرئيس يقدمه للهيئة لترى رأيها فيه .

(البنـــد ٨٥) للرئيس حق إعطاء الإذن فى الغياب عن المجلس لمن يطلب ذلك من النواب ، على الشرط المعين فى البند ٧٧ من هذا النظام .

(البنـــد ٨٦) للرئيس حق الملاحظة الأولى على قلم كتابة السر وتحرير المحاضر.

(البنـــد ٨٧) إذا رام الرئيس التكلم فى موضوع المذاكرة فعليـه أن ينتقل من مقام الرياسة الى كرسى النيابة، ويولى مكانه أحد الوكيلين أو غيرهما من النواب إن كانا غائبين، وبعد إبداء رأيه فى الموضوع يعود الى مقام الرياسة .

تلى (البنـد ٨٨) ونصـه : ليس للرئيس فى المذاكرة رأى معدود، إلا أن له حق الترجيح اذا انقسمت الآراء قسمين متساويين .

إبراهيم افندى الوكيل — إذا انتقـل الرئيس الى كرسى النيابة فلابدّ وأن يستمر فيه الى نهاية الجلسة وإلا كان له رأى معدود، وللوكيل رأى أيضا لأنه من النوّاب فتكون الآراء زائدة رأيا، ويكون المجلس بلا رئيس فى حدود الرياسة .

عبد السلام بك المويلحى — لا ينتقل الرئيس الى كرسى النيابة إلا لإبداء رأيه فى موضوع المذاكرة على الوجه الذى يحق له من حيث أنه نائب، ولا ينبغى له من حيث أنه رئيس، فإذا فرغ من إبداء رأيه، فله حينئذ أن يعود الى مقام الرئاسة، أما الاعتراض على أن يكون له رأى معدود فهو مدفوع بنص ما يلى هـذا البند، وهو أن ليس للرئيس رأى معدود على الاطلاق .

أحمد افندى محمود — إذا كان هذا فلم يبق وجه للاعتراض .

أخذت الآراء على البند فقبل بالاتفاق .

تلى البند ٨٩ و ٩٠ و ٩١ وقبلت ونص هذه البنود :

(البنـــد ٨٩) للوكيل متى ولى الرياسـة نفس الحقوق التى للرئيس، وعليه الواجبات التى على الرئيس .

(البنـــد ٩٠) للوكيلين حق الملاحظة على تحرير محاضر الجلسـات ولو لم يكونا فى مقام الرياسة .

(البنـــد ٩١) على كاتب السر الأوّل وكاتب السر الثـانى إدارة الأعمـال الكتابية فى المجلس، وهما مسئولان عن تحرير المحاضر .

عبد السلام بك — لقد كان للمجلس فيما سبق سجل تثبت فيه القرارات النهائية ويختم عليه الأعضاء جميعا، وأرى أن يبقى هذا السجل، و يضاف إلى البند عبارة تفيد مسئولية الكتاب عن تسجيل القرارات مع تحرير المحاضر .

قبل ذلك بالاتفاق، فصار نص البند وهما مسئولان عن تحرير المحاضر وتسجيل القرارات .

تلى البند ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ إلى ١٠٠ فقبلت بالاتفاق ونص هذه البنود :

(البنـــد ٩٢) كل قرار أو محضر أو رقيم يرسل من المجلس بتوقيع الرئيس أو أحد وكيليه ينبغى أن يكون عليه علامة كاتب السر الأوّل والثـانى، فإن غابا فالرئيس يختار لإجراء ذلك واحدا من كتاب المجلس .

(البنـــد ٩٣) كاتب السر الأوّل هو الأمين على ختم المجلس والأوراق المتعلقة به .

(البنـــد ٩٤) سائر كتاب المجلس تابعون بإدارتهم لكاتب السر الأوّل، و إن غاب فلكاتب السر الثانى ، وكاتبا السر تابعان بإدارتهما للرئيس، ومجموع الكتبة تحت ملاحظة الرياسة .

(البنـــد ٩٥) كاتب السر الأوّل والثانى يحضران بالجلسات العمومية لقيد المذاكرات ، ولهما أن يستحضرا معهما من يختـاران من كتبة المجلس و يكلفـا من يشاءان منهم بتلاوة المحاضر والتقارير .

الفصل الحادى عشر

فى مواد شـتى

(البنـــد ٩٦) يكون للمجلس سـجل تثبت فيـه خلاصة التقارير والطلبات والمواد التى تجرى المذاكرة فيها ببيان ما تقرر منها وما لم يتقرر ، وما لم يزل موقوفا للراجعة وقت اللزوم، وفى آخر كل اجتماع تستخرج خلاصة من هذا السجل وتطبع وتوزع على النواب .

(البنـــد ٩٧) إذا لزم وجود بعض النواب فى موكب أو محل رسمى فالهيئة تعين عددهم وتختارهم بالانتخاب .

(البنـــد ٩٨) متى استعفى النائب وقبل استعفاؤه يرسل الرئيس ورقة ذلك الاستعفاء إلى رياسة مجلس النظار .

(البنـــد ٩٩) للمجلس حق تعديل هذا النظام بحسب مقتضيات الأحوال .

(البنـــد ١٠٠) على رئيس مجلس النواب تنفيذ أمرنا هذا .

ثم فضت الجلسة والساعة ١٠ تماما ق

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة التاسعة والعشرين

يوم الاثنين غرة جمادى الأولى سنة ١٢٩٩
(٢٠ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة الثامنة برياسة سعادة الرئيس وحضور عدد ٧١ من حضرات الأعضاء .

تلى محضر الجلسة السالفة وقبل .

سعادة الرئيس — دور المذاكرة لتقارير لجنة العرائض .

تلى تقرير عن عرض مقدم من موسى طرنجه يتعلق بالجمارك وكان قرار اللجنة عليه بأن يحال للمالية .

عبد المجيد افندى البيطاش — فى الواقع ونفس الأمر أن جمرك الاسكندرية فى غاية الاختلال، فالواجب أن يحرر للمالية باستحسان تشكيل لجنة من رجال الحكومة الأمناء العارفين بأحوال الجمارك لينظروا الخلل ويبينوا الحقوق الميرى المضيعة به .

أحمد افندى محمود — قرار اللجنة واف بالمقصود، وحدود المجلس لا تساعد على مجاوزته، فإن المادة ٣٩ من لائحته الأساسية ناطقة بتحويل العرائض على أماكن اختصاصها، ولذلك لا يحسن بالمجلس أن يقطع فيها بأمر، وإنما الواجب أن يحولها على إحدى النظارات، فإن رأى منها تغاضيا عما يعتبره حقا مستوجبا للاهتمام فالنظارة مسئولة عن ذلك التغاضى .

أخذت الآراء على ذلك فكانت مؤيدة لقرار اللجنة .

تلى تقرير عن عرض من محمد أبو زيد يتعلق بالأطيان التى ورثها هو وأقاربه بناحية كفر اللبه، ومتزل بها عن أبو زيد أبو شادلى والبيومى أبو شادلى وكان من رأى اللجنة إحالته على نظارة الداخلية .

فى محـــله .

تلى تقرير عن عرض من ثمـانية عشر شخصا من ناحيـة الإبراهيمية فى شأن بدلية الأنفار المطلوب تحصيلها عن أباعدهم، مع قلة أطيانها عن المقرر، وكان من رأى اللجنـة إحالته على نظارة الداخليـة لتكتب لمديرية الشرقيـة بمعاملتهم حسب القواعد المتبعة .

على افندى المكاوى — يحوّل هذا العرض على نظارة الداخلية .

أمين بك الشمسى — بل يحوّل على نظارة الأشغال لتعلقه بها وهى تعامل أصحابه على حسب الأحكام المتبعة .

أحمد افندى عبد الغفار — أؤيد هذا الرأى .

قبـل بالاتفـاق .

تلى تقرير عن عرض من مشايخ صهرجت بمركز ميت سمنود دقهلية فى شأن المطالبة الواقعـة من المديرية عن دفع إيجار الأرض سكنهم بالناحية، مع أنه سبق معافاة أمثالهم، وكان من رأى اللجنة الكتابة بذلك الى نظارة المـالية لتجرى معاملة المذكورين حسب الأصول المتبعة .

أمين بك الشمسى — إن اللائحة الأساسية ناطقة بالتحويل على النظارات ليس إلا، ولذلك أرى أن يحوّل هذا العرض على المـالية .

قبـــول عمـــومى :

تلى تقرير عن عرض من مصطفى افنـدى موره لى وعلى أغا كردلى فى شأن الستة وستين فدانا مشتراهما بمديرية البحيرة بسعر الفدان ريال شنكو، وربط عليهما بالضريبة عن كل فدان مائة قرش، مع أنه سبق معاينة ذلك بأمر المـالية للديرية، وتعيين فئات أقل من هذه الضريبة، وكان من رأى اللجنة المكاتبة لنظارة المـالية باجراء اللازم لمعاملتهما حسب الأصول المتبعة فى مثل ذلك .

أحمد افندى محمود — لايخفى أن مديرية البحيرة من المديريات المرهونة لصندوق الدين، فلا ينبغى أن يمس إيرادها بشىء، ولذلك فاللازم تحويل هـذا العرض على المـالية بدون تقرير عليه لتنظر الى وجه الامكان فيه فتجريه .

قبل ذلك بالاجماع .

تلى تقرير عن عرض من قمعاوى بغدادى من الشرقية فى شأن اثنى عشر فدانا تطلب مديرية الشرقية تكليفه بدفع إيجارها مع أنها من حقوقه الآيلة اليه بالمشترى، وكان من رأى اللجنـة المكاتبة بالاستعلام من مديرية الشرقية عن الحقيقة بواسطة نظارة الداخلية .

على بك القريعى — يكتب للمـالية ببقاء الأطيـان تحت تصرف هـذا الرجل، ثم يحوّل أمره إلى أحد المجالس، فإن حكمت له بقيت الأطيان فى يده وإلا أخذت منه .

أحمد افندى محمود — تقدم القول غير مرة بأن الجائز فى العرائض إنمـا هو التحويل على النظارات، فالواجب أن يحول هذا العرض على نظارة المـالية تحويلا .

وافقت الأكثرية على ذلك .

سعادة سليمان باشا أباظه — إن اللائحة الأساسية تقضى بتحويل العرائض على النظارات التى تكون تلك العرائض متعلقة بها، فمـا القائدة فى تلاوة تلخيصها والتقرير عليها بالمجلس وهو لا يستطيع فوق ذلك، فالأولى تحويلها من طرف اللجنة رأسا وعدم إضاعة الوقت فى تلاوتها .

أحمد افندى محمود — العرائض تقـرأ فى الجلسة لتؤيد الهيئة تقرير اللجنة عليها وتحصل فيه القوة اللازمة لمـا يمكن أن ينشأ عن بعض الأمور من المسئولية .

أمين بك الشمسى — إن نص اللائحة يوجب تقـديم تقارير اللجنـة الى المجلس، ففى المـادة ٣٩ أن المجلس يحـكم بقبول أو رفض العريضة بناء على جواب اللجنة .

موافقـــة عموميـــة .

سعادة الرئيس — قدم إلينا حضرة الشـيخ أحمد الصباحى طلبـا يتعلق بتطويل مدة المجلس، فإن حسن فليتل على الهيئة .

قبـــول .

تلى الطلب ونصه :

لا يخفى على حضرات أعضاء المجلس أن الغرض من اجتماعهـم بالنيابة عن عموم أهالى القطر المصرى هو النظر فى منافعهم العمومية والسعى فى جلب المصالح بقدر الإمكان، وهم يعلمون أن المجلس بعـد اجتماعه قد صادف من العـوارض ما أوجب تعطيله مدة غير قصيرة عن الدخول فى الموضوع المراد من انعقاده، حتى أزف انقضاء مدة الثـلاثة الأشهر قبـل أن يأتى المجلس على تقرير شىء من هـذا القبيل، فلا يحسن الانصراف والحالة هذه مع كون جميع الأهالى على قدم الانتظار لأعمال المجلس العائدة عليهم بالنفع والإصلاح، وانهم دائمـا يتسائلون عن ما ذا أتم النواب وما أعدوه لنفع البلاد .

وحيث إن اللائحـة الأساسية تجـوز للمجلس الزيادة فى مدته الاعتيادية من ١٥ يوما الى ثلاثين يوما، فالتمس حينئذ الإقرار على زيادة ثلاثين يوما عسى أن المجلس يقرر فيها بعضا من المسائل التى وضعت فيه موضـع البحث ولم يقرر فيها شىء الى الآن ، حتى تطمئن الأهالى وتعترف بحسن صنيعكم أيها النواب الكرام ، وبعد هذا فالرأى ماتستحسنونه .

أحمد افندى عبد الغفار — لا أرى من موجب لإطالة مدة المجلس مع استقرار الأحوال وصفو البال، خصوصا وقد تقدم فى تقارير نا طلب قوانين مهمة وأعمال نافعة من مثل مايتعلق بالمقابلة والمساحة والأجران، وكتب بجميع ذلك الى جهات الاقتضاء، فما كان منها متعلقا بالأشغال أجاب عنه سعادة ناظرها بما يتضمن لزوم البحث بمعرفة رجال الهندسة لتعيين أوجه الإمكان، وهذا لا يتيسر حصوله بأيام معدودة، بل لابدّ فيه من الانتظار الى العام القابل، وكذلك القوانين المطلوبة لا يمكن إعدادها والنظر فيها وتقريرها فى خلال شهر واحد، وقد طلب المجلس إجازة البناء فى أماكن الأجران، والمأمول أن الحكومة تجيبه الى هذا الأمر الموافق للعدالة، أما مسألة المساحة فقد أجاب سعادة ناظر المالية عنها بما يدل على رغبته فى تشكيل لجنة لها قبل إعطاء الجواب النهائى، وقد شكلت اللجنة وأخذت فى البحث عن أمور المساحة، فغاية ما يرجى أن يكتب الى نظارة المالية بأنه إذا ظهر اختلال المساحة من أبحاث تلك اللجنة يعرض تقريرها لمجلس النظار ليوقف أعمالها حرصا على أموال البلاد أن تبذل فيما لا فائدة منه، ثم إن الأيام الباقية كافية فيما أظن لتقرير قانون الانتخاب الذى يتم به مجموع قوانين النيابة المؤلفة منه ومن اللائحة الأساسية، والنظام الداخلى؛ ولذلك فلا حاجة لإطالة مدة المجلس .

أخذت الآراء على ذلك فاجتمعت على قبوله .

ثم فضت الجلسة والساعة تسعة م

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة الثلاثين

يوم الثلاثاء ٢ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩

(٢١ من مارس سنة ١٨٨٢)

فتحت الجلسة والساعة خمسة ونصف برياســة سعادة الرئيس وحضور عدد ٧٣ من الأعضاء .

سعادة الرئيس — ورد إلينا تقرير اللجنة المكلفة بالنظر فى قانون الانتخاب ليعرض لهيئة المجلس .

استحسان .

أحمد افندى محمود — لدى ملاحظة تتعلق بالقانون المذكور، فإن أذن لى فى الكلام أبديتها .

سعادة الرئيس — الكلام لحضرة أحمد افندى محمود .

أحمد افندى محمود — فى علم المجلس أنه قـد وقع فى الانتخـاب الأخير زيادة خمسة أعضاء، ثم جرى تحقيق انتخابهم، وتقرر فى هذا المجلس قبولهم و إقرارهم نوابا بعد ورود قانون الانتخاب منصوصا فيـه على زيادة النواب فى الجهات التى انتخبوا منها بمعنى أنه يعتبر انتخابهم بحسب النظام القديم قانونيا، وقد وردت لائحة الانتخاب كما أنبأنا سعـادة الرئيس ، فاذا قبلت فى المجلس لزم إدخال الخمسة الموما إليهم وحسبانهم نوابا قانونيين .

قبـــول عمـــومى .

تلى تقرير اللجنة ونصه :

ان قانون الانتخاب الذى أرسلته هيئة النظار إلى المجلس بقصد نظره وإقراره بمقتضى اللائحة الأساسية وكان قد أحيل إلى اللجنة، قد نظرته وأجرت فيه بعض التعديلات والتغييرات الملائمة، وأرسلته بواسطة رياسة المجلس إلى مجلس النظار بقصد نظره، وهو الآن قد حضر من جانب رئاسته مقبولا، وها نحن نعرضه على هيئتنا العمومية لترى فيه رأيها بعد تلاوته بندا فبندا .

سعادة الرئيس — يتلى القانون .

أحمد افندى عبد الغفار — لم يبق من مدّة المجلس غير أيام قليلة لا تسع تكرار تلاوة هذا القانون، فان حسن فليعتبر مستعجلا فلا يتلى غير مرة واحدة فانه فى غاية الأهمية كما لا يخفى .

أخذت الآراء على ذلك فقبل بالاجماع .

تليت المادة الأولى والثانية إلى ٢٢ وقبلت بعد مذاكرات جزئية .

الفصل الأول

فيمن لهم حق الانتخاب

(المادة الأولى)

حق الانتخاب لكل مصرى من رعايا الحكومة المحلية سواء كان مولودا فى مصر أو متوطنا أقام فيها مدّة لا تنقص عن عشر سنوات على شرط أن يكون بالغا من العمر إحدى وعشرين سنة كاملة وأن يدفع للحكومة من مال الضرائب أو الرسوم المقرّرة أيا كانت ما يبلغ خمسمائة قرش ميرية فى السنة ولا يكون فى حال من الأحوال المعينة فى البند الرابع والخامس من هذه اللائحة .

(المادة الثانيـة)

من كان عليه من أرباب العائلات هذا المقدار من المال الأميرى عن أطيان أو عقارات يمتلكها وإن كانت مكلفة باسم غيره فله حق الانتخاب .

(المـادة الثـالثـة)

يثبت حق الانتخاب لمن يأتى ذكرهم ولو لم يكن عليهم المبلغ المقرر، وهم :

(أولا) العلماء الحائزون رتبة التدريس أو المشهورون بصفة العالمية .

(ثانيـا) القسس وسائر الرؤساء الروحانيين من المسيحيين .

(ثالثـا) حاخامات الاسرائليين .

(رابعـا) المدرسون فى المـدارس الميرية والمكاتب الأهليـة والحـائزون للشهادات من المدارس العالية .

(خامسا) أرباب الوظائف الملكية سواء كانوا فى الوظائف أو متقاعدين .

(سادسا) ضباط العسكرية سواء كانوا فى الخدمة أو مستودعين أو متقاعدين .

(سابعا) وكلاء المرافعات (الأفوكاتية) المقبولون فى المجالس النظامية .

(ثامنـا) الأجزائية والأطباء والمهندسون .

(المـادة الرابعـة)

المنتمون لدولة أجنبية لا حق لهم فى الانتخاب .

(المـادة الخـامسة)

يحرم من الانتخاب من يأتى ذكرهم وهم :

(أولا) الفاقدون للحقوق المدنية أو السياسية ، وهم الذين صدرت عليهـم أحكام نهائيـة من المجالس النظامية بالأشـغال الشاقة ، أو الدنيئـة ، أو بالنفى ، أو الاقامة فى الليمان أو بالسجن سـتة أشهر لجناية ، أو حكم عليهم بارتكاب سرقة أو خيانة ، أو احتيال أو إضاعة مال الميرى ، أو انتهاك حرمة الآداب والأديان أو طردوا من الخدمة الميرية بحكم أو قرار من أحد المجالس النظامية .

(ثانيـا) المحكوم عليهم بالسجن ثلاثة أشهر أو بغرامة تقوم مقام هذه المدة لوقوع مخالفة منهم فيما يتعلق بالانتخاب على مقتضى أحكام هذا القانون .

(ثالثــا) الذين حكم عليهم بالإفلاس ولم يعيدوا شرف أسمائهم .

(رابعــا) الذين كانت لهم بيوت للعب القمار أو الفحشاء أو خدموا فى تلك البيـــوت .

الفصل الثـانى

فى دوائر الانتخـاب

(المـادة السادسة)

يكون لمصر مائة وخمسة وعشرون نائبا على مقتضى هذا التقسيم وهو :

للقاهرة عشرة نواب ، وللاسكندرية أربعة ، ولكل من دمياط ورشيد والسويس نائب على حده ، وبور سعيد تتبع دمياط والاسماعيلية الشرقية والعريش السويس . ولمديرية القليوبية أربعة : اثنان عن مركز قليوب ، وواحد عن كل من مركزى شبرا ، وطوخ . وللشرقية ثمانية : واحد عن بندر الزقازيق ، واثنان عن مركز بلبيس ، والبقية عن باقى المراكز . ولمديرية الدقهلية ثمـانية : واحد عن المنصورة ، واثنان عن مركز ميت غمــر ، والبقية عن باقى المراكز . ولمديرية المنوفية تسعة : اثنان عن شبين ومركز ســبك ، واثنان عن مركز منوف ، واثنان عن مركز مليج ، وواحد عن أشمون ، واثنان عن مركز تلا . ولمديرية الغربيــة أحد عشر : واحد عن طنطا ، وواحد عن المحلة الكبرى وسمنود ، والبقية عن التسعة المراكز لكل مركز نائب وكل مركز يتبعه بنــدره ، والبرلس يتبــع شربين . ولمديرية البحيرة خمسة : واحد عن مركز دمنهور وأبو حمص والبندر دمنهور ، والبقية لبــاقى المراكز لكل مركز نائب . ولمديرية الجيزة أربعة : واحد عن بندر الجيزة وقسم البدرشين ، والبقية عن باقى الأقسام لكل قسم نائب . ولمديرية بنى سويف أربعة : اثنان عن قسم بنى سويف وبندره ، وواحد عن قسم ببا ، وواحد عن قسم الزاوية . ولمديرية الفيوم ثلاثة : واحد عن البندر والاثنان الباقيان عن القسمين . ولمديرية المنيا سبعة : واحد للبندر ، واثنان لقسم المنيــا ، واثنان لقسم قلوصنا ، وواحد للفشن ، وواحد

لقسم بنى مزار . ولمديرية سيوط تسسعة : واحد للبندر، واثنــان لقسم ملوى ، والبقية عن باقى الأقسام لكل قسم نائب . ولمديرية جرجا سبعة : واحد عن بندر سوهاج، واثنان عن قسم طهطا، والبقية عن الأقسام . ولمديرية قنا خمسة : واحد عن البندر، والبقية عن الأقسام . ولمديرية اسنا أربعة : واحد عن البندر وقسمه، وواحد عن قسم السلمية ، وواحد عن أدفو ومعاونة اسـوان، وواحد عن حلفه . ويكون لقبائل العربان ثمـانية نواب : اثنان من عرب المنيا ، واثنان من عرب البحيرة واثنان من عرب الشرقية، وواحد من عرب القليوبية، وواحد من عرب الفيوم . ولمحافظات السودان ومديرياتها اثنى عشر نائبا .

ولا يجوز فى جميع الأحوال انتخاب نائب من مركز عن مركز آخر فى مـديرية واحدة، ولا انتخاب نائب من مديرية عن مديرية أخرى عدا القاهرة والمدن والمحافظات

(المـادة السابعـــة)

تحـدد دوائر للانتخاب على مقتضى المـادة السابقة وينشأ فى كل دائرة جدول يتضمن أسماء الذين يحق لهم الانتخاب فى حدود تلك الدائرة .

(المـادة الثامنـة)

فى بلاد المديريات كل بلد يبلغ عدد الذكور من أهله خمسمائة نفس فما فـوق يكون له دائرة انتخاب تخصه ، والبلاد والعزب والكفور الصغيرة تضم جملة منها بعضها إلى بعض، بحيث لا يكون الذكور من سكان الجملة أكثر من ألف نفس فى دائرة واحدة، وفى مصر والاسكندرية يكون لكل ثمن من أثمان المدينـة دائرة مخصوصة .

(المـادة التاسعة)

يشكل فى كل دائرة لجنة يناط بها تنظيم جداول الانتخاب وترتيبها لحصر أسماء الذين لهم حق الانتخاب وهذه اللجنة تكون فى المديريات مؤلفة من خمسة من أكبر المشايخ حصة وأكثرهم اعتمادا ينتخبون رئيسا منهم ، فان لم يكن فى البـلد خمسة

مشايخ فيستكمل هذا العدد من كبار المزارعين فيه ، و إن كانت دائرة الانتخاب لمدّة بلاد متجاورة ، فتتألف لجنتها من خمسة من كبراء مشايخ البلاد المجتمعة بمراعاة تعدادها ، ومأذون الناحية التى فيها مركز اللجنة يحضر بها ، وصرافها يؤدّى فى هذه اللجنة وظيفة الكاتب ؛

وفى مصر والاسكندرية تؤلف اللجنة فى كل ثمن من مندوب عن الحكومة ، واثنين من الوجهاء ، واثنين من التجار ، وفى باقى المحافظات والبنادر التى ليس فيها مشايخ معتمدون تؤلف اللجنة من مندوب عن الحكومة ، واثنين من الوجهاء ، واثنين من التجار .

وجميع هؤلاء يكون تعيينهم بمعرفة الداخلية فى مصر والمحافظات فى سائر المدن وفى كل من الحالين ينتخب رئيس اللجنة كاتبا لها .

(المادة العاشرة)

كل لجنة تثبت فى جدولها أسماء الحائزين لصفات الانتخاب فى جهتها والذين يكتبون فى جدول اللجنة ، هم :

(أوّلا) المولودون فى الدائرة المشكل فيها اللجنة .

(ثانيا) الذين هم مكتتبون فى دفاتر الرسوم المقررة بتلك الدائرة منذ عام كامل .

(ثالثا) الذين يتزوّجون فى حدود الدائرة و يثبت أنهم مقيمون بها منذ سنة على الأقل .

(رابعا) الذين لم يكونوا فى حالة من تلك الأحوال ولكنهم يطلبون الاكتتاب فى جدول اللجنة و يثبتون إقامتهم فى دائرتها عامين .

(خامسا) المقيمون بتلك الجهة لخدمة الحكومة .

وكذلك يكتب فى جدول اللجنة من يتم له أحد هذه الشروط قبل انقضاء زمن الانتخاب و إن لم يكن تم له عند ابتداء مدّة الاكتتاب .

(المـادة الحادية عشرة)

اللجنة تعلن لأرباب الانتخاب فى دائرتها أن يحضروا اليها فى مسافة عشرة أيام لقيد أسمائهم فى الجدول،وهذا الاعلان يعلق فى المدن والبلاد على أبواب المعابد، وديار الحكومة ، وأشهر الأماكن التى يجتمع فيها الناس، ثم يعلن عنه فى الجرائد العربية المحلية .

(المـادة الثانية عشرة)

يجب على كل لجنة أن تحرر جدولها من نسختين فى خلال عشرة أيام تمضى من انقضاء الميعاد المذكور فى البند السابق، ثم تعلق إحدى النسختين فى أشهر نقطـة بالدائرة وتحفظ الأخرى فى مكتبها وتحرر بذلك محضرا يختم رئيس اللجنة عليه .

(المـادة الثالثة عشرة)

ينشر خبر تعليق الجـدول باعلانات تدرج فى الجرائد وتلصق بالأماكن المبينة بالمـادة (١١) مذكورا فيها أنه فى مـدة العشرة الأيام التالية لذلك التاريخ يجـوز لكل شخص لم يتقيد اسمه فى الجدول أن يطلب قيده من اللجنة ويحق لكل منتخب أيضا أن يطلب محـو أى اسم كتب فى الجدول بلا حق أو إثبات أى اسم أغفل بلا موجب .

(المـادة الرابعة عشرة)

ترسل صورة من جدول الانتخاب والمحضر الدال على حصول الاعلان والتعليق والحفظ حسب المذكور فى المـادة (١١ و ١٢ و ١٣) الى مدير الأقليم بواسـطة المراكز والأقسام أو محافظ الجهة،وفى مصر الى ناظر الداخلية فإن لم تكن مستوفاة الشروط، فلكل منهم إلغاء العملية السابقـة والأمر باعادتها على وفق النظام بعـد وصولها اليه بخمسة أيام لا أكثر .

(المـادة الخامسة عشرة)

يحق لكل منتخب أن يطلع على الجداول المحفوظة ويستنسخها .

(المـادة السادسة عشرة)

الطلبات التى تقدّم الى القومسيون تكون مكتوبة ، فإن كانت متعلقة بمحو اسم مقيد فينبغى أن تكون مشتملة على الأسباب التى يستند الطالب اليها .

(المـادة السابعة عشرة)

يكون لكل لجنة سجل لقيد الطلبات التى تقـدّم اليها بحسب تواريخها وكاتب اللجنة يعطى وصولا باستلام كل طلب منها .

(المـادة الثامنة عشرة)

تنظر اللجنة فى الطلبات عند ورودها اليها وتصدر فيها حكمها فى مدّة خمسة أيام ، وكل قرار منها ينبغى أن يعلن مكتوبا فى خلال ثلاثة أيام لذوى الشأن المحكوم فيه بأماكنهم .

(المـادة التاسعة عشرة)

إذا اعترض على قيـد اسم منتخب أو محته اللجنة مباشرة فيلزم إخبار صاحب الاسم بذلك وله حينئذ أن يقدّم للجنة رقعة للاعتراض واعتراضه على محو الاسم .

(المـادة العشرون)

اللجنة تحكم فى الطلبات حكما نافذا إلا أن هذا الحكم يمكن استئنافه الى المجلس المحلى التابعة له جهة اللجنة .

(المـادة الحادية والعشرون)

متى صحح جدول الانتخاب يرسـله رئيس اللجنـة الى مدير الجهة أو محافظها بواسطة ناظر القسم أو مأمور المركز ، وفى محروسة مصر الى ناظر الداخلية .

(المـادة الثانية والعشرون)

الذين يدخلون أسماءهم فى جداول الانتخاب أو يحاولون ذلك بتصريحات كاذبة أو شهادات مزورة والذين يستعملون هذه الوسائط لإثبات اسم آخر أو محـوه ومن طلب الاكتتاب وناله فى جدولين أو عدة جداول ، جميع هؤلاء

وشركاؤهم فى هــذه الأحوال يعــاقبون بالغرامة من مائة قــرش الى مائتى قرش أو بالحبس من خمسة عشر يوما الى شهرين .

تليت المــادة ٢٣ ونصها :

من تمكن من إعطاء رأيه بالوســائل المنهى عنها فى البنــد السابق أو بانتحال اسم غيره من المنتخبين يعاقب بالغرامة من مائتى قرش الى ستمائة قرش أو بالسجن من شهر الى ثلاثة أشهر ، ويعاقب بمثل ذلك يعــاقب من ينتخب فى عدة دوائر لورود اسمه فى أكثر من جدول واحد بسبب من الأسباب السابقة .

أحمد بك أباظه — حيث إن فى المــادة نوعين من الجزاء، السجن والغرامة النقدية ، فالواجب أن يكون الخيار بينهما لمن يقع الحكم عليه .

مهنى افندى أبو عمر — أرى مارآه حضرة أباظه بك وأزيد أن لا موجب لتفاوت العقاب مع وحدة الذنب .

عبد السلام بك المويلحى — أما تفاوت العقاب فالموجب له أن الذنب وإن كان واحدا فى نوعه إلا أن أشكاله تختلف باختلاف ما يطرأ عليه ممــا يسمى فى اصطلاح أهــل القضاء بالأحوال العاذرة والأحوال المجســمة للذنب فيكون مع الأحوال الأولى خفيفا ومع الثانية شديدا، وإن كان الواقع واحدا فى الحالين، مثل ذلك رجل سرق من مال سـيده وهو أى السارق منقطع الراتب قليل الرزق شديد الحاجة جائعا كثير العيال، وآخر سرق منه وهو واسع الرزق مرفوع المكان مكرما عند مولاه، فالسرقة واقعة من الرجلين على حد سواء، ولكن الأحوال مختلفة فى السرقتين، ولذلك يكون عقاب الثانى أشد من عقاب الأول لزوما، وأما اختيار الجزاء بالسجن أو الغرامة فهو من شؤون القضاة لأنهــم وكلاء القانون ولهم وحدهم حق إجراء أحكامه بالصورة التى يرونها موافقة للعدل .

عبد السلام افندى خفاجى — الذنب فى هــذه المواد محدود مخصوص بالانتخاب فلا يصح التفاوت فى العقاب عليه، وإنما يكون ذلك فيما يشبه السرقة،

فإن من السارقين من يسرق على قدر النصاب ، ومنهم من يسرق الكثير ، فلا ينبغى أن يكون عقابهما سواء ، فإن حسن فليجر تحديد العقاب فى هذه المادة .

أمين بك الشمسى — أبان حضرة مويلحى بك وجوب التفاوت فى الجزاء بأدلة لا تقبل الرد ، فالأولى بقاء المادة على أصلها .

أخذت الآراء فى ذلك فاجتمعت الأكثرية عليه .

تليت المادة ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ وقبلت .

(المادة الرابعة والعشرون)

المكلف بأخذ أوراق الانتخاب أو تعدادها أو فتحها إذا أخفى شيئا منها أو ضاف إليها أو بدل فيها أو قرأ غير المكتوب يعاقب بالغرامة من ألف وخمسمائة قرش الى ألفين وخمسمائة أو بالسجن من ستة أشهر الى سنة ، ومثل هذا العقاب يقع على من يكلفه أحد المنتخبين بكتابة رأيه فيكتب غير الاسم المعين له .

(المادة الخامسة والعشرون)

من يأخذ أو يعد بأنه يأخذ رشوة أو هدية ليعطى رأيه أو ليمتنع من إعطاء الرأى يعاقب بالغرامة من مائتى قرش الى ستمائة قرش أو بالسجن من شهر الى ثلاثة أشهر ، وبمثل هذا يعاقب من يقبل الوعد بخدمة أميرية أو خدمة خصوصية لذلك القصد .

(المادة السادسة والعشرون)

من اضطر أحدا من أرباب حق الانتخاب الى عدم إعطاء رأيه أو الى اعطائه بحسب هواه بالعنف أو التهويل عليه بالإضرار به أو بأحد من ذويه ، يعاقب بالغرامة من ألف وخمسمائة قرش الى ألفين وخمسمائة قرش أو بالسجن من ستة أشهر الى سنة .

تليت المادة ٢٧ ونصها :

من مس أوراق الانتخاب بمعنى الأخذ أو الإضافة أو التبديل قبل فتح صندوقها بالطريقة الرسمية سواء كان من أعضاء اللجنة أو من المكلفين بحراسة الصندوق يعاقب بالسجن من ستة أشهر إلى سنة .

سعادة سليمان باشا اباظة — قد مر بنا فى كل من المواد السابقة نوعان من الجزاء حبس وغرامة، فما موجب الاقتصار فى هذه المـادة على النوع الأول.

أحمد افندى محمود — إن هذه المـادة خاصة بمن يمس أوراق الانتخـاب قبل فتح صندوقها ، وهذا مستوجب لأشـد أنواع العقاب لـما فيه من الخيـانة والجناية، ولذلك اقتصر فيه على السجن لكيلا يكون هنالك توسعة ومجال لتخفيف الجـــزاء .

استحسان .

تليت المـادة ٢٨ وقبلت ونصها :

إذا كان المرتكب لجناية أو جنحة مما سبق بيانه تقدم له ارتكاب غيرها من نوعها فيعامل بأكبر درجات العقاب أو الغرامة المذكورة فى البنود السابقة .

تليت المـادة ٢٩ و ٣٠ إلى ٤٩ وقبلت .

(المـادة التاسعة والعشرون)

إن كان المرتكب لشيء من هـذه الجنايات والجنح المذكورة من مستخدمى الحكومة فيكون عقابه مضاعفا فى كل حال .

(المـادة الثـــلاثون)

الجنايات والجنح المنصوص عليها فى هذا القانون تنظر فى المجالس المحلية .

(المـادة الحادية والثـــلاثون)

الحكم الصادر بجنـاية أو جنحة ممـا ذكر لا يوجب بحال ما إبطال الانتخاب بعد ثبوت صحتــه لدى المعينين لذلك على مقتضى الأحكام المنصوص عليها فى هذا القانون .

(المـادة الثانية والثـــلاثون)

ورقة الآراء التى وقفت فيها إحدى الشبهات المنوه بها فى البنود السابقة لا تعد، والصندوق الذى تمس أوراقه على ما فى المـادة (٢٧) يعاد الانتخاب فى دائرته .

الفصل الثالث

فى الانتخاب الابتدائى

(المادة الثالثة والثلاثون)

ينتخب الذين لهم حق الانتخاب فى كل دائرة واحدا من كل مائة منهم على شرط أن يكون بالغا من العمر خمسا وعشرين سنة بالأقل، والذين يقع عليهم الانتخاب على هذه الصورة هم الذين ينتخبون النواب .

(المادة الرابعة والثلاثون)

الكسور فى عقود المئات لا تكون معتبرة فى هذا الانتخاب إلا إذا تجاوزت الخمسين .

(المادة الخامسة والثلاثون)

لا ينتخب من له حق الانتخاب إلا فى دائرة واحدة ولو تقيد اسمه فى عدة جداول .

(المادة السادسة والثلاثون)

متى أعطى المنتخب رأيه فى انتخاب أحد فلا يجوز له أن يعدل عنه إلى غيره

(المادة السابعة والثلاثون)

ناظر الداخلية بمصر والمديرون والمحافظون يحددون عدد الذين يلزم انتخابهم فى كل ائرة بالانتخاب الابتدائى، ويعينون اليوم الذى يحصل فيه هذا الانتخاب، ويشعرون بذلك رؤساء الجنات بواسطة مأمورى المراكز والأقسام وفى مصر بواسطة الضبطية ليعلنوه لمن لهم حق الانتخاب قبل اليوم المعين بخمسة أيام لا أقل .

(المادة الثامنة والثلاثون)

تعقد لجنات الجداول فى اليوم الذى يعينه المدير أو المحافظ أو ناظر الداخلية كما فى البند السابق، وتشرع فى إجراء عملية الانتخاب الابتدائى المذكور .

(المـــادة التاسعة والثلاثون)

الانتخاب الابتدائى يحصل فى يومه المعين على شرط أن يكون الحاضرون فى كل دائرة ممن لهم حق الانتخاب أكثر من نصف مجموعهم، وكل واحد منهم يختار من أرباب الانتخاب البالغين من العمر خمسا وعشرين سنة بالأقل أشخاصا بقدر العدد اللازم، وفى هذا الانتخاب تكفى الأكثرية النسبية، وإذا تساوت الآراء يقرع بين المتساويين .

(المـــادة الأربعـــون)

على المحافظين فى الثغور ومأمورى الضبطية فى مصر ومأمورى المراكز والأقسام فى الأقاليم أن يصدق كل منهم على صحة الانتخاب الابتدائى فى جهته، فإن كان غير كامل الشروط فعليه أن يرسم باعادته مع بيان أوجه عدم الصحة فيه، وإن كان صحيحا يقيد الذين صار انتخابهم به فى جدول عمومى بجهته يتضمن أسماء الذين وقع الانتخاب الابتدائى عليهم بنمر متسلسلة على تلك الأسماء .

(المـــادة الحادية والأربعون)

جداول الانتخاب الابتـــدائى العمومية تحفظ فى مصر بالضبطية، وفى الثغور بالمحافظات ويرسلها مأمورو المراكز والأقسام إلى المديريات لتحفظ فيها .

(المـــادة الثانية والأربعون)

مأمور الضبطية بمصر، والمحافظون بالثغور، والمديرون بالأقاليم، يرسلون إلى كل من كتب اسمه فى الجدول العمومى تذكرة بنمرته المقيدة فيه معينا بها اليوم والمكان الذى يحصل فيه الانتخاب الانتهائى أى انتخاب النواب ؛ وهذه التذكرة تقوم مقام ورقة التنبيه عليه بالحضور .

الفصـــل الرابـــع
فى الانتخاب الانتهائى

(المـــادة الثـــالثة والأربعون)

يكون فى كل مديرية وكل مركز محافظة وفى مأمـورية الضبطية بمصر دائرة للانتخاب الانتهائى .

(المـادة الرابعة والأربعون)

يصـدر الأمر العـالى باجتماع الدوائر الانتخابية قبل يوم الانتخاب الانتهائى بعشرة أيام لا أقل .

(المـادة الخامسة والأربعون)

لا يجتمع فى دوائر الانتخاب الانتهائى غير أربابه ، ولا يسوغ لهؤلاء أن يشتغلوا وهم فى تلك الدوائر بما يخرج عن موضوع الانتخاب .

(المـادة السادسة والأربعون)

يكون إجراء الانتخاب بحضور مدير الجهة أو محافظها أو مأمور الضبطية بمصر أو من تعينه الحكومة سواهم بصفة مندوبين عن الحكومة وحضور قاضى الجهة أيضا ، ولا يكون له رأى يحتسب ، ويشكل له فى كل دائرة لجنة مؤلفة من ثلاثة من المنتخبين يعينهم مندوب الحكومة وأربعة آخرين يعينهم باقى المنتخبين وتكون هذه اللجنة تحت رياسة المندوب ولها كاتب من أعضائها .

(المـادة السابعة والأربعون)

يشرع فى عمليـة الانتخاب فى اليوم والمكان المعينين له بعـد تشكيل اللجنة على الوجه المعين فى البند السابق ، على شرط أن يكون الحاضرون من أرباب الانتخاب أكثر من نصف مجموعهم فان لم يزد العدد على النصف أجلت الجلسة ليوم آخر .

(المـادة الثامنة والأربعون)

يبتدئ رئيس اللجنة عملية الانتخاب بتلاوة نص المـادة (٦٧) من هذا القانون على المنتخبين ، وتبين الطريقة الواجبة الاتباع فى هذا الانتخاب .

(المـادة التاسعة والأربعون)

يكون فى دائرة الانتخاب الانتهائى بالمديريات صناديق لجمع الآراء بمقدار عدد المراكز والبنادر التى لهـا نواب معينون ، وأهل كل مركز أو بنـدر يضعون أوراق انتخابهم فى الصندوق المعين لهم .

تليت المـادة الخمسون ونصها :

إذا اعترض أحد المنتخبين على حق غيره فى الانتخـاب قبـل ابتدائه فاللجنـة تتذاكر بالحال فى ذلك الاعتراض، وتصدر فيها قرارا يكون نافذا إلا إذا لم يصدّق مجلس النوّاب عليها .

إبراهيم افندى الوكيل ـــ ان نفـوذ قرارات اللجنة موضع نظر، فالأولى حذف هذه العبارة .

عبد السلام بك المويلحى ـــ ما دام الأمر عائـدا لنظر المجلس فلا بأس فى بقاء المـادة على أصلها خصوصا وأنه لا بدّ من نفـوذ قرار اللجنة لكيلا تتوقف الأعمـال .

أخذت الأراء على المـادة فقبلت .

تليت المـادة ٥١ فقبلت ونصها :

على رئيس اللجنـة أن يقيم فيهـا أمر النظام، فإن خالف الحاضرون حكم المـادة (٤٥) من هـذا القانون ولم يعدلوا عن ذلك بعـد التنبيه، فله أن يفض الجمعية و يعين يوما آخر للانتخاب و إن تعذر نفوذ حكمه فى ذلك، فله أن يستعين على انفاذه بقوة من المديرية أو المحافظة أو مأمورية الضبطية .

تليت المـادة ٥٢ ونصها :

ينبغى أن يكون فى اللجنة حال الانتخاب خمسة من أعضائها على الأقل والرئيس والكاتب يحسبان من هؤلاء الخمسة، فإن لم يوجد هذا العدد فالرئيس يستكمله من المنتخبين الحاضرين، وإن غاب الرئيس فأحد الأعضاء يقوم مقامه بانتخاب اللجنة و إن غاب الكاتب فالرئيس يعين مكانه أحد المنتخبين الحاضرين .

إبراهيم افندى سعيد ـــ أرى أن يزاد على هـذه المـادة ما يشعر بوجود نواب الجهة بين أعضاء اللجنة .

أحمد افندى محمود ــ الانتخاب يكون فى خلال عطلة المجلس المساوية بين النواب وغيرهم، فلا محل لهذا الامتياز، فالأولى بقاء المادة على أصلها .

استحسان .

تليت المادة ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ وقبلت .

(المادة الثالثة والخمسون)

يجب على اللجنة أن تبين أسباب الحكم فى قراراتها المتعلقة بعملية الانتخاب ويكون حكمها نافذا على ما فى مادة (٥٠) من هذا القانون وتحصل مذاكرتها سرا ولكن رئيسها يتلو القرار علانية .

(المادة الرابعة والخمسون)

قرارات اللجنة تكون بأغلبية الآراء ، فإذا تساوت فرأى الرئيس يكون مرجحا ويشار الى ذلك بالمحضر .

(المادة الخامسة والخمسون)

محضر اللجنة يكون مشتملا على جميع الطلبات والآراء وتضم اليه الأوراق المتعلقة بذلك بعد أن يختم الرئيس عليها .

تليت المادة ٥٦ ونصها :

تؤخذ آراء المنتخبين فى خلال سبع ساعات من اليوم المعين للانتخاب .

ابراهيم افندى الوكيل ــ لا موجب لتحديد ساعات معدودة لأخذ الآراء لإمكان التوسع فى ذلك بلا ضرر .

أحمد افندى محمود ــ التحديد لازم لأمرين ، الأول حصول الترتيب والضبط فى أخذ الآراء، والثانى عدم تعريض الصندوق لمفسدات الانتخاب وهذا لا يخفى عن المتأمل .

موافقة عمومية .

تليت المــادة ٥٧ فقبلت ونصها :

تبتدئ أعضاء اللجنــة باعطاء آرائهم ثم يتلى جدول الأسماء، وكل منتخب من الحاضرين يعطى ورقة رأيه عند تلاوة اسمه، فيشار الى جانب الاسم بما يفيد إعطاء الرأى، فإن ذكر اسم ولم يعط صاحبه أعيد تلاوة اسمه ثانية، ومن لم يقدم رأيه بعد هذه القراءة الثانية فلا يمنع من تقديمه الى آخر الوقت المعين لأخذ الآراء، فإن مضى الوقت ولم يبد رأيه سقط حقه فى الانتخاب، وكيفية اعطاء الرأى أن يكتب أسماء أشخاص ممن تتوفر فيهم شروط النيابة بقدر العدد المطلوب انتخابه فى تلك الدائرة .

تليت المــادة ٥٨ فقبلت ونصها :

يجب على كل منتخب أن يقدم للجنة التذكرة التى دعى بهـا الى الانتخاب على ما فى المــادة (٤٢) من هذا القانون، ومن أضاع تذكرته فمعرفة أعضاء اللجنــة له تغنى عن التذكرة .

تليت المــادة ٥٩ و ٦٠ الى ٧٥ وهى الأخيرة فقبلت جميعها وهذا نصها :

(المــادة التاسعة والخمسون)

كل منتخب يقــدم رأيه مكتوبا فى ورقة مطوية، وهــذه الورقة توضــع فى صندوق الانتخاب بيد كاتب اللجنة على مرأى من سائر أعضائه، وهذا الصندوق يكون مختوما بختم اللجنة ومفتاحه بيد الرئيس .

(المــادة الستون)

الرأى الموقوف على شرط باطل .

(المــادة الحادية والستون)

متى تم أخذ الآراء من الحاضرين يعلن رئيس اللجنة بانتهاء عملية الانتخاب ثم يأخذ فى تحقيق عدد الذين أعطوا آراءهم، وبعد ذلك يفتح الصندوق وتعد أوراق

الآراء وتفرز بعد تطبيقها على عدد المشار إلى جوانب أسمائهم بما يفيد إعطاء الرأى .

(المادة الثانية والستون)

لا يكون الانتخاب صحيحا ما لم تجتمع عليه أكثرية الآراء المطلقة من الحاضرين وإذا تساوت الآراء لشخصين فرئيس اللجنة يقرع بينهما .

(المادة الثالثة والستون)

رئيس اللجنة يعين للحاضرين أسماء الذين تم لهم الانتخاب .

(المادة الرابعة والستون)

يختم أعضاء اللجنة قبل انفضاضها على محضر الانتخاب ، ثم يرسل هذا المحضر وما يتعلق به من الأوراق إلى نظارة الداخلية فى خلال ثمانية أيام من تاريخ جلسة الانتخاب ، وتحفظ نسخة منه ومن الأوراق المذكورة مصدقا عليها من الأعضاء فى المديرية أو المحافظة وفى مأمورية الضبطية بمصر .

(المادة الخامسة والستون)

بعد ورود محاضر الانتخاب الى ناظر الداخلية فهو يرسل الى كل من النواب إشعارا بحصول انتخابه ليحضر بذلك و إشعارا إلى مجلس النواب ، ولا يكون بين ورود المحاضر وصدور الإشعار أكثر من سبعة أيام .

(المادة السادسة والستون)

على ناظر الداخلية أن يرسل جميع الأوراق المتعلقة بالانتخاب الى رئيس مجلس النواب أثر اجتماعهم ، ولهذا المجلس دون سواه أن يحكم حكما بتا بصحة انتخاب أعضائه وعدم صحته ، وبعد تحقيق الانتخاب فى مجلس النواب يصدر لكل نائب أمر عال بكونه منتخبا للنيابة خمس سنين .

الفصـــل الخامس

فى من يكون صالحا للانتخاب

(المـادة السابعـة والستون)

يصح انتخاب كل شخص بلغ من العمر خمسا وعشرين سنة فـا فوق أيا كان محل توطنه فى مصر، على شرط أن تجتمع فيه الصفات المطلوبة فى حق الانتخاب، ويكون ساريا عليـه أحكام قوانين البلاد بمـا فيها القرعة العسكرية ويكون عارفا بالقراءة والكتابة معرفة كافية .

(المـادة الثامنة والستون)

لا تجتمع وظيفة النيابة مع وظيفة ملكية أو جهادية، وإذا وقـع الانتخاب على أحد المستخدمين فلا يقبل نائبا إلا بعد استعفائه .

(المـادة التاسعة والستون)

من تم له الانتخاب فى عدّة دوائر فعليه أن يختار واحدة منها، ويعان ذلك لمجلس النوّاب فى خلال ثمانية أيام تمضى من تحقيق الانتخاب، فإن تأخر عن ذلك فالمجلس يقرع عليه بين تلك الدوائر .

(المـادة السبعون)

إذا خلى محل أحد من النـوّاب ففى الحال يصدر الأمر بانتخاب غيره لمكانه على الشروط المقررة فى هذا القانون، وفى الانتخابات العمومية يجوز تكرار انتخاب النوّاب السابقين أو بعضهم .

(المـادة الحادية والسبعون)

لمجلس النوّاب دون سواه حق قبول الاستعفاء من أعضائه، ولكن إذا رام أحد النوّاب الاستعفاء فى غير مدة الانعقاد فلنظارة الداخلية أن تقبله منه بواسطة رئيس المجلس .

(المـادة الثانية والسبعون)

أحكام هذا القانون تجرى على الذين ينتخبون بعد صدوره فقط .

(المادة الثالثة والسبعون)

لمجلس النواب حق التعديل فى هذه اللائحة بالاتحاد مع مجلس النظار .

(المادة الرابعة والسبعون)

كل أمر يخالف أمرنا هذا فهو لاغ .

(المادة الخامسة والسبعون)

على ناظر داخليتنا انفاذ أمرنا هذا .

ثم فضت الجلسة والساعة عشرة م ا

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة الحادية والثلاثين

يوم السبت ٦ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩

(٢٥ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة فى الساعة ستة برياسة سعادة الرئيس وحضور عدد ٧٣ من الأعضاء .

سعادة الرئيس — لا يخفى أن هذا اليوم آخر أيام الاشتغال فى اجتماع هذا العام، ولدينا مما ينبغى النظر فيه عدّة تقارير من بعض إخواننا، وإفادات واردة من جانب، النظارات وقرارات من لجنة العرائض، ولا يمكن إعطاء النظر حقه من جميع ذلك فى يوم واحد ، فما الذى يرى المجلس تقديمه على ما سواه .

عبد السلام بك المويلحى — إن الإفادات الواردة من جانب النظارات إنما هى أجوبة على ما صدر إليها من المجلس متعلقا بكثير من مهمات الأمور، فهى واجبة التقديم للزوم الاطلاع عليها ، والعلم بما رأته الحكومة فى تلك المهمات ، وكذلك قرارات لجنة العرائض فانها متعلقة بمظالم لا يحسن تأجيل النظر فيها ، فضلا عن تمام تحقيقها فى اللجنة وحصولها، بحيث لا تحتاج فيها إلى البحث الطويل، أما التقارير الصادرة من حضرات النوّاب فهى مواضيع مذاكرة دقيقة لا يحسن بل لا يمكن تعجيلها ، ولذلك أرى أن يبتدأ بتلاوة الإفادات ، فإذا انتهت تتلى قرارات لجنة العرائض ، وأما تقارير النوّاب فتبقى إلى العام القابل .

عبد المجيد افندى البيطاش — تقدّم منى ومن حضرة السيد سعيد الغريانى تقرير يتعلق بالتزام الذبحخانة (المجزرة) فى الاسكندرية ،وهذا تقرير فى غاية الأهمية

لأن ذلك الالتزام قد انتهت مدته منذ عامين ولا يزال مرعيا، مع أن الطريقة المبينة فى التقرير نافعة للحكومة .

إبراهيم افندى الوكيل — أؤيد ما قاله حضرة عبد السلام بك المويلحى وأرجو أخذ الآراء فيه .

أخذت الآراء فى ذلك فاجتمعت الأكثرية عليه .

تليت إفادة صادرة من رياسة مجلس النظار بتاريخ ٢٩ ربيع الثانى سنة ٩٩ تتضمن الجواب على ما طلبه المجلس من تشكيل مجالس محلية بمديريات إسنا وقنا وجرجا بأن مسألة ترتيب المجالس المذكورة موضوعة موضع النظر فى الحقانية .

إبراهيم افندى الوكيل — قد صار هذا الأمر من مواضيع المذاكرة فى العام القابل، فاذا تقرر فى نظارة الحقانية تشكيل مجالس محلية بتلك المديريات كان ذلك على وفق ما رامه المجلس .

استحسان .

تليت إفادة من رياسة مجلس النظار تتضمن الجواب على طلب المجلس المتعلق بقانون المشيخة بأن القانون المذكور فى موضع النظر بالداخلية، وأنه كتب إليها بالمبادرة إلى إتمامه ، فمتى تم يرسل إلى المجلس .

أحمد افندى محمود — يتضح من هذه الإفادة أن النظارة قد وافقت على وضع هذا القانون، ورسمت بالاسراع فيه، ولكن الوقت لا يسع النظر فيه بمجلس النواب فى هذا العام ، فلا بد أن يبقى إلى العام القابل .

إبراهيم افندى الوكيل — أبانت رئاسة مجلس النظار أن الهمة منصرفة إلى إعداد هذا القانون وسرعة إتمامه ليرسل إلى هذا المجلس ، وحيث أن مدة اجتماعنا فى هذا العام على شرف الانقضاء ، فالأولى أن ترسل إلى النواب فى أماكنهم نسخ

من هــذا القانون يتأملونها فى مدّة الفترة، ليمكنهم إعطاء القرار اللازم عنــه عقب الاجتماع، كما تقرّر فى شأن قوانين التجارة البحرية والبرية .

موافقـــة عموميـــة .

تليت افادة من رئاســة مجلس النظار تتضمن الجواب عن طلب القانون المختص بالعمليات عموما بأنه كتب عنه إلى نظارة الأشغال العمومية، فمتى ورد يقدّم إلى المجلس .

محمد بك الشوارى — ان حسن فليرسل بطبع هــذا القانون عنــد وروده وارسال نسخ منه إلى حضرات النــوّاب كما تقرر فى شأن قانون التــجارة والمشيخة وغيرهما .

أحمد افندى محمود — قد كان المقصود من طلب المجلس إعداد المشروع وتقديمه، وقد علمنا من افادة رئاسة مجلس النظار أنها وافقت عليه وخابرت نظارة الأشغال فيه، فان حسن فليبق إلى العام القابل وعند اجتماع المجلس يقدّم إليه .

رشوان افندى حمادى — قد استحسن مجلس النظار أن يرسل إلينا فى مدّة الفترة جميع ما يتم إعداده من مشروعات القوانين على التوالى، وتقرّر فى هذا المجلس قبول ذلك على شرط أن يكون الارسال إلينا بواسطة رئاسته ، وهــذا موافقا للصواب وداع لتسهيل الأعمال، ولذلك أرجو من المجلس اثباته وتقريره فى كل ما سيوضع موضع المذاكرة فى العام القابل مما يجب له التأمل والبحث .

عبد الشهيد افندى بطرس — غاية المقصــود أن ينظر النوّاب فيما يعــد من مشروعات القوانين فى خلال الفترة، لكيلا يضيع وقت الاجتماع سدى، ولذلك لا بــدّ من الإقرار على أن كل مشروع قانون يتم إعداده يرســل الى كل واحد من النوّاب فى مكانه .

موافقـــة عموميـــة .

تليت افادتان من رئاسة مجلس النظار ، أولها تتضمن الجواب عن طلب المجلس لصور العهود والوثائق والاتفاقات بأنه كتب الى النظارات لطلبها ، والثانية بأنه ورد من نظارة الحقانية صور الموجود فيها من تلك العهود ، والوثائق باللغة العربية ، وأرسلت الى المجلس وهى عشر أوراق .

أحمد افندى محمود — سبق منى التكلم غير مرة فى هذه المسألة ، وقد أوضحت أهميتها بالنسبة الينا من وجه أنه يلزمنا العلم بجميع العهود والعقود والاتفاقيات الخصوصية بين الحكومة والدول وأفراد رعايا الدول لنكون على بينة من الأمور ، ولم يتيسر للنظارة ارسال تلك الصور الينا فى مدة الاجتماع ، ولكنها ساعية فى الحصول عليها ، وقد أرسلت منها الآن ما يختص بنظارة الحقانية ، والمأمول أنها ترسل الباقى على الاطراد ، وحيث أن وقوف النواب على هذه النسخ ضرورى فى الغاية ، فأرجو موافقتى على تقرير طبعها متى وردت الى المجلس وارسالها الى الأعضاء فى أماكنهم .

عبد السلام بك المويلحى — إن المقصود من جمع صور العهود والوثائق الخصوصية ، إنما هو الرجوع اليها عند الاقتضاء فإذا وجد منها فى المجلس نسخة واحدة كانت كافية للمراجعة ، أما طبعها وارسالها الى الأعضاء ففيه كلفة ونفقة لا موجب لها .

أحمد افندى محمود — إن طبع تلك الأوراق لا يقتضى من الكلفة والنفقة ما يوجب العدول عنه بعد ما تبين من أهميته بالنظر الينا .

محمد بك الشواربى — تقرر فى هذه الجلسة أن كل ما يرد الى المجلس فى مدة الفترة من المشروعات يطبع و يرسل الى الأعضاء ، ولاشك أن نسخ العهود والشرطيات مهمة فى الغاية ، فإن حسن فليتقرر طبعها وارسالها الى النواب متى وردت .

وافقت الأكثرية على ذلك .

سعادة الرئيس ـــ لقلم الكتابة على هـذا القرار ملاحظة يروم أحد كتاب السر إبداءها .

ملاحظة قلم الكتابة : رفع هذا القلم الى مقام الرئاسة أنه يلتمس فيه بقاءه من بعد انفضاض المجلس مدة تكون بين الشهر والشهرين لترتيب ما تراكم من أشغاله فى الأيام الأخيرة، وتطبيق الأعمال الماضية على الأصول التى قـررت فى النظام الداخلى الجديد، وإعداد مايلزم لاجراء الأعمال الكتابية فى العام الآتى على مقتضى ذلك النظام، وقد تقرر فى هذه الجلسة أن جميع ماتروم الحكومة السنية إبلاغه الى حضرات النواب يرسل اليهم بواسطة رئاسة مجلسهم، ثم تقرر أن كل مشروع يرد الى المجلس فى خلال الفترة يطبع وترسل نسخ منه الى الأعضاء الكرام فى أماكنهم، ورسم أخيرا بطبع صور المعاهدات والعقود والشرطيات والاتفاقيات الخصوصية وارسالها اليهم ، فهذه الأعمال الكثيرة لا يمكن القيام بها إلا مع استمرار قلم المجلس فى مدة الفترة ، والرأى فى ذلك للهيئة .

أحمد افندى محمود ـــ الهيئة لا تنظر الى المفردات فى هذا الأمر، على أنه يمكن طبع المشروعات والأوراق بمعرفة الداخلية وارسالها الى النواب، وما دامت هيئة المجلس غير موجودة فلا حاجة لبقاء قلم الكتابة .

مهنى افندى أبو عمر ـــ إن لم تكن الهيئة منعقدة ، فالمجلس باق ورئاسته مستمرة، وقلم كتابته محسوب عليه، وقد صدر القرار بأن يكون ارسال ما يرام إبلاغه الى النواب بواسطة رئاسة مجلسهم ، ثم تقرر نسخ كثير وطبع كثير من الأوراق، وأبان قلم الكتابة لزوم بقائه لإجراء هـذه المهمات وترتيب الأعمال الماضية والآتية، وما رأينا من مصلحة يكون لها هيئـة باقية، فهل نجعل المجلس أقل من جميع المصالح وتبقى رئاسته مجـردة عن قـلم الكتابة ، لا ريب أن بقاء هـذا القلم ضرورى ، ولذلك أرجو من إخوانى الإقرار عليه .

عبد السلام افندى خفاجى — أوافق على ما قاله حضرة مهنى افنـدى أبو عمـر ، فان المجلس قرر أن ترسل اليه الأوراق والمشروعات بواسطة الرئيس ، وهذا لا يحصل إلا بعمال وكتاب .

محمود بك سليمان — أؤيد هذا القول وأرجو أخذ الآراء عليه .

أخذت الآراء على بقاء قلم الكتابة فاجتمعت الأكثرية الغالبة عليه .

تليت افادة من رئاسة مجلس النظار تتضمن الجواب عن طلب المجلس المتعلق بالقانون الأساسى بأنه قد وضع قبل الآن مشروع أمر عال لترتيب مجلس للادارة وتحضير اللوائح والقوانين ، فمتى تم هـذا المشروع يرسـل الى مجلس النواب لإجراء ما يراه فيه .

أحمد افندى محمود — لا يعلم من هـذه الإفادة إن كانت رئاسـة مجلس النظار أقرّت على وضع القانون المطلوب أو لم تقـر على ذلك ، فان حسن فليتقرر الاستعلام منها على القبول أو الرفض صريحا ، ليكون المجلس على بينة .

عبد السلام بك المويلحى — مضمون هـذه الافادة أن رئاسـة مجلس النظار ترى أن إعداد القـوانين لابدّ فيه من مجلس إدارة على نحـو ما سبق وضـع المشروع له ، ولذلك علقت سنّ القانون المطلوب على تشكيل هـذا المجلس ، وهذا يشعر بالقبول ولا يفيد الرفض فلا حاجة إلى إعادة الكتابة .

محمد بك الشواربى — متى ورد مشروع المجلس الإدارى ينظر فيه ، ولكن لا بدّ مع ذلك من طلب الافادة عن قبول طلب المجلس المتعلق بالقانون الأساسى أو رفضه .

عبد السلام بك — قلت إن الافادة مشعرة بكون وضع هذا القانون متوقفا على تشكيل مجلس الإدارة ، وأن الحكومة مهتمة باعداد مشروع لهذا المجلس ، فمتى تم تشكيله فحينئذ يؤخذ فى إعداد القانون المطلوب .

أحمد افندى محمود — لا يخفى أن المجلس طلب عدّة قوانين، وكانت أجوبة الحكومه على طلبه صريحة بخلاف هـذا الجواب، فان وضع القانون الأساسى فيه مرتبط بتشكيل مجلس الإدارة، وهذا لا يعدّ قبولا للقانون .

إبراهيم افندى الوكيل — ليس فى الافادة مايؤخذ منه الرفض وأما القبول فهو مضمن فيها بتعليق وضع القانون على تشكيل مجلس الإدارة، فالإفادة كافية ولا لزوم لإعادة الكتابة إلى النظارة .

أخذت الآراء فى ذلك فقبل بالأكثرية .

تليت إفادة من رئاسة مجلس النظار بأنها كتبت الى المـالية باستعجال قانون المعاشات للستخدمين، و إفادة من المـالية بأنها أرسلت الى المجلس نسختين من ذلك القانون وعرضت النسختان للجلس، فقوبل ذلك بالقبول .

تليت إفادة من المـالية بشأن ما رآه المجلس فى أمر الأطيـان التى تروى من الترعة الابراهيمية، وهذا نص تلك الإفادة :

قد تبين من البحث فى مسألة الرسوم المقررة على الأطيان التى تروى من الترعة الابراهيمية التى قرر المجلس عنها ما ذكر فى إفادة سعادتكم رقم ٢٣ الماضى نمرة ٢٠ أنه فضـلا عن كون تلك الرسوم مربوطة ضمن إيرادات الحكومة، وواردة بميزانية السنة الحاضرة التى تقررت، وصدر الأمر باعتمادها ، فان من ضمن المربوط عليه هـذه الرسوم أطيان بمديرية سيوط التى هى من ضمن المديريات المرهون إيراداتهم للدين العمومى، ولا يخفى على المجلس أحكام دكريتو٢ مايو سنة ٧٦ وأحكام قانون التصفية، فلزم تحريره لسعادتكم إشعارا بما ذكر للعلومية أفندم .

مهنى افندى أبو عمر — إن فى هذه الافادة اعتراضين على المجلس ، الأول أن الرسوم المقررة على تلك الأطيان مندرجة بميزانية هذه السنة، والثانى أن من جملة تلك الأطيـان ما هو بمديرية سـيوط التى هى من المديريات المرهـون إيرادها على الدين العمومى، فأما الأول فيرد بكون ما يراه المجلس لا ينحصر بعام واحد، و إنما هو

دائمى إن لم يتيسر إجراؤه يوما فيتيسر فى غده ، و بنـاء على ذلك فلا اعتراض على المجلس من هذا الوجه، وأما الثانى فهو غير مرتبط على القرار المتعلق بتلك الأطيان، إذ لم تذكر فيه مديرية سيوط و إنمـا كان المراد منه أطيان سائر المديريات التى تروى أطيانها من ترعة الابراهيمية كمديرية المنيا ، و بنى سويف ، والفيوم ، وسيوط فذكر نظارة المـالية الجليلة لمديرية سيوط وسكوتها عن سائر المديريات موضع استغراب، ولذلك أرجو أن يكتب الى النظارة المشار إليها ببيان واقع الأمر على نحـو ما أبديتـه تبرئة لساحة المجلس من الاعتراضين المذكورين ، وتأييـدا لمـا قرره من وجوب النظر فى أمر تلك الأطيان بما لا يمس العهود المرعية بشىء .

استحسان وموافقة عمومية .

تليت إفادة من نظارة المـالية تتضمن الجواب عما كتب إليها بشأن المستحق لأربابه من مال المقابلة بأنها قـد بذلت الهمة فى اتخاذ الوسائط المؤدية الى إنجاز هـذه المسألة ، ولم تقصـد بإفادتها المـاضية إلا إظهار الحقيقـة لا تجسيم الأمر ولا تعظيم الصعوبات .

أحمد افندى محمود — قرر المجلس فى ما سبق خصم المستحق من المقابلة من مال هذا العام، ولم نر فى هذه الافادة ما يشعر بقبول هذا التقرير، فان حسن فليكتب الى نظارة المـالية بطلب الافادة عن ذلك .

إبراهيم افندى الوكيل — تقـدم الوعد من نظارة المـالية الجليـلة بإنجاز هذه المسألة ، وسبق التقرير من المجلس بخصم استحقاق المقابلة من مال هذا العام، فالمجلس يؤيد قراره الأول، و يأمل فى همة النظارة المشار إليها أن تنجز فيه ما وعدت .

استحسان .

مهنى افندى أبو عمر — ان اسـتقطاع المقابلة من مال هـذا العام حق لأربابها لا ريب فيه ، فإن حصل به الإسراع كان وسيلة لدخول السرور على القلوب .

محمد بك الشواربى — لم يقصد المجلس بمـا قرره وما كتب به الى نظارة المـالية إجراء المناقشة فى مسألة المقابلة بعد إذ مضى عليها عامان ونصف عام ولم يعط المستحق لأربابه ، وإنما أراد السعى فى حصول هـذا الحق من أقرب الوجوه وهو المأمول فى نظارة المـالية ، فأرجو أن يكتب إليها بذلك .

أمين بك الشمسى — أؤيد هذا الرأى، وأرجو من المجلس أن يثبت تقريره الأوّل المتعلق بخصم المقابلة من مال هذا العام و يكتب بذلك للمـالية .

أخذت الآراء فى ذلك فكانت مجتمعة عليه .

تليت إفادة من نظارة المـالية تتضمن الجواب عن طلب المجلس المتعلق بمـا هو متأخر للأهالى من الديون المتفرقة ، بأنه لم يحصل أدنى تأخير فى أداء تلك الديون لأربابها ، وهذا نص تلك الإفادة :

علم من إفادة سعادتكم رقم ٢٣ ر بيع سنة ٩٩ نمرة ٢٥ أن حضرة أحمد افندى الريدى من أعضاء المجلس رفع لهيئته تقريرا بأن كثيرين من الوطنيين يطالبون المـالية بمبالغ من الديون المتفرقة ، ولم يصير أداؤها إليهم مع أن قانون التصفية مجيز صرفها ، وأن جميع تشكياتهم مهملة ، وبنـاء على ذلك قرر المجلس بطلب كشف من المـالية عن الباقى من تلك الديون بالبيانات والتوضيحات التى أشرتم سـعادتكم عنها ، والحال أن الديون المتفرقة التى صار حصرها لغاية سنة ٧٩ قبل صدور قانون التصفية والتى عملت بعد صدوره وحصل الإقرار على صحتها هذه ، لم يحصل أدنى تقصير فى أدائها لأربابها ، فإنه من البحث علم لنـا أنه بمجرد صدور القانون اتخذت المـالية جميع الوسائط الممكنة للاسعاف ، والتسهيل فى تجيز أداء تلك الديون لأربابها ، وقد كان لهذه الوسائط من الفوائد والثمرات النافعة ما أوجب أن الديون المقبولة التى بلغت من الليرات أربعة عشر مليونا وكسـور لم يبق منها لغاية سـنة ١٨٨١ إلا مبلغ خمسمائة ألف ليرة وكسور وهـذا المبلغ له عوائق تعلم من الجدول المرفوق بهذا ، أما الديون الواقع التشكى من قبلها فهذه ليست مقيدة ضمن الديون ، ولم تسبق المطالبة بها من

أربابها ، ولم يحصل التنبه منهم عليها فى الأوقات التى أعلنت الحكومة عنها بالجرائد الرسمية وفى جهات القطر عموما، عند ما كان جارى حصر المطلوبات، وامتناع التصفية من النظر فى أمر تلك الديون مبنى على أنها من الأنواع المبنية على رفض قبولها فى منشورى نظارة المالية الصادرين فى ٢٩ جا سنة ٩٧ وفى ٧ ش سنة ٩٨ وقد علمنا أنه لم تزل المطالبة واقعة بمبالغ من هذا القبيل، وأربابها يقولون أن تأخيرهم عن المطالبة بها لهم فيه أعذارا متعددة ، وحيث أن هـذه المسألة لها من الأهمية ما يستدعى النظر فيها بمجلس النظار فالمالية ستطلب النظر فيها به، وكلما تقرر عنها يجرى العمل بمقتضاه، ولمعلومية المجلس بذلك اقتضى الاشعار أفندم .

ثم عرض الكشف الوارد من المالية بأصل الدين السائر والمنصرف منه وهو :

جـــدول

أصل الدين السائر والمنصرف منه والباقى لغاية ٣١ ديسمبر سنة ١٨٨١ مرسل لمجلس النواب فى إفادة المالية فى غرة جا سنة ٩٩ نمرة ١ تصفية .

جنيه مصرى	
١٢٠٦٠٨٧٤	عن الذى صار حصره بمقتضى جداول تقدمت للمالية من دواوين ومصالح الحكومة .
٢٧٦٠١٧٩	عن المستجد نظير أحكام من المجالس المختلطة، وما تقرر بقانون التصفية لسداده للدائرة السنية ولسداد ديون الخاصة والفاميليا ، ونظير ما صدر عن قبوله قرارات من مجلس النظار وأذونات وتصريحات من المالية .
١٤٨٢١٠٥٣	أصـــله .
	تنزيـــل .

جنيه مصرى	
١١٧٧٨٧٤٦	صار تأديته لأربابه نقدية وسندات ممتاز وسندات مما كان مرهونا بطرف الخواجات جرينفلد والسنديكاتو الكبير .

(بعـــده)

جنيه مصرى	جنيه مصرى	
١٤٨٢١٠٥٣	—	أصـــله
	١١٧٧٨٧٤٦	ما قبـــله
١٤٢٨٨٣٠٣	٢٥٠٩٥٥٧	مستفنى ومخصوم للتأخرات .
٥٣٢٧٥٠		البـاقى

بيـانه

جنيه مصرى	
٢٨٠٣٤	مخصصات ذلك لأسماء فاملیا جناب الخـديو السابق ، ومتى صار المطالبة به يصرف .
٣٠٣٢١	استحقاقات ومعاشات وأجر متنوعة . هذا مسبوق التحرير لجهات الحكومة عموما فى أوائل سنة ٨٠ بصرفه لأربابه حسب التعليمات التى أعطيت ولا بدّ أن تأخير صرف ذلك هو لأسباب عدم وجود أربابه ونظير الوقوف تحت قضايا منظورة لم تتم للآن .
١٨٧٧٢	خدمة صيارف القرى . هـذا مسبوق النشر للا قاليم فى ١٥ مارث سنة ١٨٨١ بأن كل من عمـل حسابه ووجد خلى الطرف يفاد عنه المـالية للتصريح بصرفه ولا بدّ أن إبقاء هذا المقدار للان هو لعدم خلو طرف أربابه من المسئولية أو لوجود عوائق تمنع الصرف .

مطلوبات وتركات متوفيين

	جنيه مصرى	
	٩٦٦١٩	عن الباقى بمطلوبات المـالية كما توقع به المطالبـة جارى صرفه أول بأول .
	٤٧٣٥٠	عن الباقى بمطلوبات الأقاليم والمصالح ذلك مسبوق النشر عنه لجهات الحكومة عموما عند صدور قانون التصفية بصرفه وحصل التأكيد مرارا بالبحث عن مستحقيه وطلب مستنداتهم وكلما تحقق أنه مستحق الصرف يجرى صرفه بالطرق المتخذة قاعدة لذلك .
١٤٣٩٦٩		
٢٢١٠٩٦		(بعـــده)

جنيه مصرى	
٢٢١٠٩٦	ما قبـــله
٨٧٦٧٥	ســلفة أهالى وفوائض تسديدات هـذا سبق النشر عنه للاقالـيم فى ٢٦ ن سـنة ٩٧ بخصم المتأخرات المطـلوبة من أربابه لجهات الحكومة لغاية سنة ٧٩ من ضمنه وقبول ما يتحـوّل من أى شخص برضاه لخلافه لخصمه من المتأخرات المطلوبة من المحوّل له وتأكد أنه بإتمام الإجرى كما ذكر يعمل جداول بالباقى ويرسلوا للـالية للنظر فيهم وإجراء اللازم وصار بورود تلك الجداول يجرى ما يلزم عنهم .
٤٢٦٣٠	مرتبات ومعتادات ذلك أغلبه صرف من أوّل سنة ٨٢ لحدّ الآن والباقى منه رهين الصرف متى توقع عنه المطالبة .

جنيه مصرى	ديزيتو صارف
١٨٣٠٦	بأقاليم الوجه القبلى ذلك سبق التحرير عنه للاقاليم بتحقيقه على وجوه أربابه وإيضاح مقدار مايخص نفس الصيـارف منـه وما يخص الأهالى وصار اعـتماد التحقيقات التى عملت عن ذلك وتصرح بالصرف بعد معلومية خلو طرف أربابه من الأعمال المنوطين بها وما توقع المطالبة به من ابتداء سـنة ٨٢ تصرح بصرفه والباقى رهين ورود افادات عن خلو طرف أربابه .
٦٥٣٥٦	بأقاليم الوجه البحرى ذلك للآن جارى فيه التحقيق حيث التحقيقات الـتى عملت بالأقالـيم وجدت غير مستوفية وصار الطعن فيها وباتمام التحقيق على الطريقة اللازمة وتصرح بصرفه .

٨٣٦٦٢	
٤٣٥٠٦٣	بعـــده

جنيه مصرى	
٤٣٥٠٦٣	ما قبـــله
٢٠٧٧٦	أمانات ذلك أغلبه تحت قضايا منظورة و إيداعه بالمـالية هو بنوع تأمين لحين نهو قضاياه وكلما ورد عنه أفادات من جهات الحكومة بطلب الصرف جارى التصريح عن تأديته أول بأول .
٧٦٩١١	أوقاف ومكاتب و بيت المـال وصـندوق الأيتام ان مطلوب الأوقاف هـو نظير ثمن أماكن وقف أهـلى وخيرى لم توقـع عنها مسوغات شرعية وكلمـا صار إتمام توقيـع مسوغاته جارى صرف قيمته أول بأول أما مطلوب المكاتب مبقى فى نظير المطلوب منهـا للحكومة الجارى عنه التحريات ومطلوب بيت المـال وصنـدوق الأيتام جارى الصرف منه اليهما حسب طلبهما لأجل تأديته بمعرفة القومسيون المعـين بهما لتنضيف حسـاب أرباب التركات لبيت المـال وأرباب الأمانات بصندوق الأيتام .
٥٣٢٧٥٠	

محمد الشواربى — حيث إن الديون المتفرقة معـلومة بالمـالية وأربابهـا معروفون لدى النظارة المشار اليها فيكتفى بهذه الإفادة للعلم اليقين بأن المـالية تجرى فى هذا الأمر بحسب الأصول المتبعة .

استحسان .

ثم انفضت الجلسة والساعة ثمانية ٥١

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة الثانية والثلاثين

فى يوم السبت ٦ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩
(٢٥ من مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة تسعة برياسة سعادة الرئيس وحضور عدد ٧٣ من حضرات الأعضاء .

سعادة الرئيس — دور المذاكرة لتقارير لجنة العرائض فان حسن فلتتل تقريرا فتقريرا .

استحسان .

تلى تقرير عن عرض مقدّم من خمسة عشر شخصا من أهالى ثغر رشيد فى شأن من يرغبون تعيينه فى المجلس، وكان من رأى اللجنة رفضه . (فقبل)

تلى تقرير عن عرض من يوسف افندى عبد الوهاب المتظلم فيه من كون المعاش الذى ترتب له بالمالية على غير قاعدة ، وكان من رأى اللجنة إحالته على المالية للنظر فيه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من أحمد على المنصورى بناحية ميت العامل بالدقهلية فى شأن مانسبه الى الشيخ أحمد سعده، وكان من رأى اللجنة إحالته على نظارة الداخلية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من بعض القبانية والعتالين المشتغلين بمصلحة أوزان الفحومات بسكندرية فى شأن ما هم متظلمون منه على الصورة التى أوضحوها وكان من رأى اللجنة إحالته على نظارة المالية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من على أبى العينين عبود من ساحل الجوابر بمـديرية المنوفية فى شأن ما نسبه الى رئيس شياختها المدعو محمـد أبى راضى وكان من رأى اللجنة إحالته على نظارة الداخلية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من مائتين وخمسة وعشرين شخصا علماء وتجار وأعيان ببندر سيوط فى شأن من يرغبون انتخابه نائبا بالمجلس ، وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من واحد وعشرين شخصا من أهالى بنـدر الزقازيق فى شأن ما سبق وضع يدهم عليه من أرض الميرى بها، والمـالية أدرجته فى جدول المنظور مبيعه، وكان من رأى اللجنة إحالته على المـالية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من أحمد سعودى ومصطفى سعودى القصبجية فى شأن الاثنين وسبعين فدانا مشتراهما بجزيرة الذهب، وكان من رأى اللجنـة إحالته على المـالية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من أحد عشر نفرا فى شأن ما نسبوه الى قومسيون السكة الحديد واسكندر بك مأمور إدارتها من قطع معاشهم، ومضى سنوات عليهم وهم مرفوتون، وكان من رأى اللجنة إحالته على نظارة الداخلية .

شمسى بك — السكة الحديد تابعة للاشغال، فالأولى أن يحوّل عليها .

استحسان .

تلى تقرير عن عرضين من خليـل افندى حق ورئيس ركاب مساحة مديرية الفيوم فى شأن ما نسباه لمصلحة التاريع من الحال ، وكان من رأى اللجنـة إحالتهما على المـالية إلحاقا للمنظور بها فى هذا الشأن (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من محمد أحمد داود القلعاوى فى شأن تلول مصر المدّعى أنها للرحوم جده، وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من إبراهيم أحمد الحصرى رئيس طائفة التحفجية بالمحروسة فى شأن الويركو الراغب تعديله مع ربط ويركو على الأجانب أرباب الصنائع بمصر وكان من رأى اللجنة إحالته على المالية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من عشرة أشخاص مرفوتين من الخدمة الميرية بالإصالة عنهم و بالنيابة عن إخوانهم يشكون من عدم إلحاقهم بخدمات تليق بأحوالهم، وعدم سماع شكواهم بجهات الحكومة ، وكان من رأى اللجنة إحالته على نظارة المالية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من بعض الأهالى فى شأن أطيانهم الكائنة بجهة برية أبى المطامير والغيتة والأعمال اللازمة لها ، وكان من رأى اللجنة المكاتبة عنه لنظارة الأشغال (فتقرر إحالته على الأشغال فقط) .

تلى تقرير عن عرائض من مشايخ وعمد سيوط بالتظلم من تكليف نواحيهم بتطهير ترعتى الديروطية والسواحلية مع اختصاص انتفاعهما بالجفالك التابعة للدائرة السنية ، وكان من رأى اللجنة إحالة النظر فى ذلك على الأشغال .

إسماعيل افندى سليمان — حيث إن هذه المسألة سبق نظرها بجلسات المجلس السالفة ، وتقرر فيها ما يتبع فصار اللازم حفظ القرار والعرائض بالمجلس .

فى محله .

تلى تقرير عن عرض من سبعة أشخاص من ناحية جديدة الهالة دقهلية بتظلمهم من هلال هلال أحد مشايخ الناحية لأسباب أوضحوها ، وكان من رأى اللجنة إحالته على نظارة الداخلية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من الشيخ مصطفى الباجورى يتعلق بقضيته المنظورة الآن بمجلس الأحكام ، وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من أهالى ناحية كفور نجم شرقية بالتظلم مما أجرته معهم دائرة والدة المرحوم الهامى باشا حيث نزعت من أيديهم الأطيان المعدّة لمعاشهم وأجرتها لسواهم ، وكان من رأى اللجنة رفضه .

أحمد بك أباظه — إن حسن فليحل العرض على نظارة الداخلية إذ هو مبنى على تظلم من اغتصاب الأطيان بزراعتها .

فى محـــله .

تلى تقرير عن ثلاثة عرائض من جماعة من العربان مبين فيهـا أسماء من يختارونهم نوابا عنهم بمجلس النواب وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من خليل افندى مراد الكاتب فى شأن ما تضرر به من نظارة ديوان الأشغال لكونها لم تعينه بوظيفة لائقة به، وكان من رأى اللجنة إحالته على النظارة المشار اليها (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من عبد الله رامز بالتوكيل عن ورثة المرحوم أحمد باشا طاهر فى شأن ثمن الأملاك التى أخذت منهـم ولم يقبضوا ثمنهـا الى الآن، وكان من رأى اللجنة إحالته على نظارة المـالية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من ثلاثة عشر نفرا من عمد ومشايخ وأهالى ناحية ملطيه بمديرية المنيا و بنى مزار فى شأن ما نسبوه الى مستخدمى جفالك تفتيش مغاغه على الصورة التى أوضحوها، وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقـرير عن عرض من ثلاثة عشر شخصا من ناحية الجـدية بمركز العطف بحيرة فى شأن زيادة ضريبة أموالهم عما تستحقه الأطيان ، وكان من رأى اللجنـة رفضه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من خمسة وعشرين شخصا من مستخدمى محافظة السويس فى شأن تظلمهم من قلة ماهياتهم، وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من ثمانية عشر رجلا سعاة وقواصة بمديرية بنى سويف فى شأن تظلمهم من قلة ماهياتهم وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقـرير عن عرض من ثمانيـة أشخاص مستخدمين طوائف بمديرية بنى سويف بالتظلم من قلة ماهياتهم، وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من أحمد سعيد من العصافرة بمديرية الدقهلية بتظلمه من رفته من شياخة الناحية والحكم عليه من مجلس الأحكام فى قضية أحمد غانم وزوجته، وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من يوسف عبد العال من ناحية ميت خيرون بمديرية الدقهلية بتظلمه من عدم مكافأته على ما أظهره من حقوق الميرى عند حسن سيد الأهل عمدة بلده وغيره من المشايخ وبعض الأهالى بتلك الناحية ، وكان من رأى اللجنة إحالته على نظارة الداخلية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من ستين شخصا مشايخ وعمد أرمنت فى شأن الأطيان المأخوذة منهم للجفالك، وكان رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من نحو ستين نفرا من طائفة ساقة عربات الركوب بسكندرية فى شأن شركات العربات المؤسسة بمعرفة الأوروباويين، وكان من رأى اللجنة رفضه .

أمين بك الشمسى — يحال على المالية .

فى محله .

تلى تقرير عن عرض من رزق حسين التاجر بساحل الغلال ببندر زفتى غربية بالتظلم من عدم تنفيذ الأحكام الصادرة على الذين سرقوا منزله ، وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من واحد وعشرين نفرا من ناحية الراشدية غربية يتضمن تظلمهم من عودة مصطفى الشيخ إلى وظيفة الشياخة التى رفع منها، وكان من رأى اللجنة أن يحال على الداخلية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من محمود الشنديدى من ابراك الحمام بالبحيرة فى شأن الاثنى عشر فدانا وكسور التى سبق مرسى مزادها عليه ولم يستلمها الى الآن، وكان من رأى اللجنة إحالته على المالية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من ثلاثة وعشرين نفر من أهالى ناحية قولنجيل دقهلية فى شان الأطيان التى أعطاها إليهم نجل المرحوم إلهامى باشا ، والآن حصل التعدّى على محصولات الأطيان المذكورة ونزعها من أيديهم ، وكان من رأى اللجنة إحالته على الداخلية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من إبراهيم أدهم وجماعة من الأوروباويين تجار دخان بسكندرية فى شأن خلل تعريفة كمرك الدخان التى عليهـا العمل الآن ، وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض مقــدّم من أربعة وثلاثين نفرا عمــدا ومشايخ و بعض أهالى ناحية صنبو التابعة لتفتيش بنى رافع فى شأن المعاملة السيئة الحاصلة لهم من خدمة التفتيش المذكور ، وكان من رأى اللجنة إحالته على الداخلية (فقبل) .

تلى تقــرير عن عرض من يوسف حسين بمــلوى بالتوكيل عن الست هانم بنت غانم فى شأن ما وقع من أخ الست المذكورة من إنكاره حقوقها فى مخلفات والدها ، وكان من رأى اللجنة التحرير للداخلية لاجراء ما يتبع فى مثل ذلك .

على بك القريعى — حيث لم يسبق الشكوى لجهة الاختصاص فى هــذا الموضوع فيكون هذا العرض مرفوضا .

أخذت الآراء على ذلك فوافقت على رأى حضرة على بك القريعى .

تلى تقــرير عن عرض من عشرة مشايخ نواحى تفتيش الشيـــن التابع لدائرة سعادة على باشا شريف فى شأن ما هو واقع من مديرية الغربية من إكراههم على اخراج أنفار نواحيهم للعمليات ، وكان من رأى اللجنة رفضه حيث لم يسبق منهم العرض لجهة الاختصاص (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من عمر محمود من تنده بمديرية سـيوط فى شأن ما وقع من مشايخ الناحية المذكورة من سـوء السلوك ، وكان رأى اللجنة رفضه حيث ان ما نسبه الى المشايخ المذكورين لم يسبق العرض عنه لجهة الاختصاص (فقبل) .

تلى تقـرير عن عرض من بعض أهالى الفيوم بشأن ما هو واقع من مقاوى باسل عُمدة عربان الرماح من تعديه على بعض أطيانهم، وكان من رأى اللجنة إحالته على الداخلية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض مقدّم من مشايخ الملاحية بمديرية بنى سويف فى شأن ما وقع من معاون وناظر القسم من نسبتهما مع مشايخ آخرين الى الاهمال، وكان من رأى اللجنة إحالته على الداخلية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من أحمـد سرى فى شأن التعدّى على أطيـانه الكائنة بناحيتى الرقق وميت العابد، وكان من رأى اللجنة رفضه بما أن لذلك قضية منظورة بالمجالس المحلية (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من سبعة أشخاص من ناحية العقال قبلى بمديرية سيوط فى شأن التعدّى الواقع على أطيانهم من إبراهيم إسماعيل وبدوى أخيه، وكان من رأى اللجنة أن يكتب لنظارة الداخلية باجراء ما فيـه حسم الشكوى التى تكرر صدورها من مقدّميه لجهات الاختصاص (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من سبعة عشر نفرا من طائفة الحبالة فى شأن تظلمهم من تعديل وبركو طائفتهم بمعرفة شيخ طائفة القفاصين، وكان من رأى اللجنة أن يكتب لنظارة المـالية لاجراء المقتضى لرفع شكواهم (فقبل) .

تلى تقرير عن عرض من مشايخ وبعض أهالى بهبيت الحجارة غربية فى شأن التظلم من إخراج أنفار ناحيتهم للعملية ويلتمسون صدور الأمر باخراج الثمن فقط، وكان من رأى اللجنة رفضه (فقبل) .

سعادة الرئيس ـــ دور المذاكرة لتلاوة قرار اللجنـة المشكلة للنظر فى شأن المعـــارف .

تلى التقرير ونصه :

كانت تود اللجنــة التى اخترتموها للنظر فى شأن المعارف والبحث عن الطرق المناسبة لاتساع دائرة التعليم بنــاء على التقــرير المرفوع الى المجلس من حضرة عبد السلام بك المويلحى أحد أعضائه الكرام أن تجد وسعة فى الوقت تمكنها من البحث فى هذا الموضوع ، واستيعاب السبل التى ينبغى اتخاذها للوصول الى هــذا المقصد الجليل والغاية المحمودة ، ولكن لم يتيسر لها الاجتماع لهذا الصدد إلا والمجلس على شرف الانفضاض ، فهذا ما اضطرها الى الوقوف عنــد حد النظر فى مجملات الموضــوع ، تاركة النظر فى المفصلات الى المستقبل ، رأت بمداولتها مع ســعادة ناظر المعارف وحضرة عبــد السلام بك المويلحى اللذين حضرا جلستها الأخيرة ، أن الحــالة التى وصلت اليها البــلاد بهمة ذوى النجدة والغــيرة من أبنائها تســتدعى بلا مرية الاجتهاد فى تعميم التعليم وتسهيل طرق التحصيل ، وأن ذلك أوّل حــق واجب الأداء ، فقررت أن يقوم كل واحد من النوّاب بإنشاء مكتب من الدرجة الثالثة فى بلده تعلم فيه القراءة والكتابة وطرف من علم الحساب والفقه والنحــو بدون أن تتكلف الحكومة بشىء من نفقاتها ســواء كونها تتنــازل عن المواضع التى تبنى فيها من البراح الباقى تحت ملكها ، أما الأشخاص الذين يعهد إليهم بالتعليم فى هذه المكاتب ، فيؤخذون بواسطة نظارة المعارف من طلبة العلم بالجامع الأزهر ، وتشرع النظارة المشار إليها فى ترشيحهم لتلك الوظائف وتعليمهم مايؤهلهم للقيام بها كما سبق بذلك وعد سعادة ناظرها الهمام فى خطبته التى ألقاها بهيئة المجلس العمومية ، وكما أقرّت اللجنة عليه أيضا ، إنما المأمول أن تنتهز هذه النظارة أوّل فرصة للشروع فى ذلك حتى إذا تم بناء المكاتب أمكنها فى الحال أن تبعث إليها بالقــدر الكافى من الحوجات والمعلمين ، وحيث أثبت سعادة الناظر المشار إليه أن النفقات المعــدّة لنظارته فى هــذا العام لا تســمح الا بانشاء المدارس التى ذكرها فى ذلك الخطاب ، وحينما كان مشرفا قاعة اللجنة فلا بدّ من الاهتمام بتنجيز ما صح عليه العزم من ذلك وأن ننتظر ميزانية السنة القابلة وحين ذاك يقرر المجلس فيها ما يجب إنفاقه على مصالح البلاد مقدّما للأهم على المهم ، هذه هى عجالة تتضمن ما رأيناه مناسبا

فى هذا الموضوع، وهاهو مقدم إليكم لتشملوه بأنظاركم السديدة، وتختبروه بأذواقكم السليمة، فاذا حاز لديكم قبولا كنا أول قائم بما رسم فيه ، وإلا فالرأى ما يختاره المجلس سبيلا لازالة بقية حجب الجهالة وانتشار أنوار الهداية والعرفان .

على بك القريعى — لا بأس من ذلك وانما يلزم ارسال رسومات المكاتب ذات الدرجة الثالثة لكل عضو بعد طبعها .

استحسان .

ثم فضت الجلسة والساعة عشرة م

محمد سلطان

مجلس النواب

محضر الجلسة الثالثة والثلاثين

يوم الأحد ٧ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩

(٢٦ مارس سنة ١٨٨٢)

عقدت الجلسة والساعة الخامسة برياسة سعادة الرئيس وحضور ٧٣ من الأعضاء تلى محضر الجلسة الماضية وقبل .

دخل حضرة عطوفتلو رئيس مجلس النظار فتلقاه حضرات أعضاء المجلس وسعادة رئيسه بالبشر والتعظيم ، وبعد ذلك تلا عليهم خطابا نفيسا شكرهم فيه على عنايتهم بأمر مصلحة البلاد واهتمامهم بمنافعها وهذا مفاده :

ان المدّة القصيرة التى أقمتموها والأعمال الكثيرة التى باشرتموها تدل على شدّة ميلكم إلى النجاح، ورغبتكم فى تقدّم البلاد، وحيث أن هذا اليوم هو اليوم المعين لانفضاض المجلس بمقتضى لائحته الأساسية ، فقد أتيت بالإصالة عن نفسى وبالنيابة عن إخوانى ، لأقدّم لكم الشكر على مساعيكم المحمودة ، وأرغب اليكم أن تشغلوا أفكاركم فى مدّة الاستراحة بالمنافع العامة والمشروعات التى ستوضع فى العام القابل موضع النظر ليسهل تقريرها بالسرعة اللازمة، وهذا هو الأمر العالى الكريم الناطق بانفضاض المجلس على مقتضى القانون أقدمه لديكم ، والله المسئول فى توفيقنا جميعا لخدمة الوطن العزيز .

ولما فرغ منه أجابه سعادة رئيس مجلس النواب بما يشف عن ابداء الشكر للجناب الخديوى المعظم ، وسأل الله سبحانه وتعالى أن يجرى على يديهم فى العام القابل ما يكون فيه كمال الخير للبلاد وهذا مفاده :

نشكر للجناب المعظم عنايته باستنابة عطوفتكم فى ختم أعمال المجلس بهذا العام، ونسأل الله أن يوفقنا فى العام القابل لاتمام المقاصد الخيرية، والمنافع العمومية، التى منع قصر الوقت فى هذا الاجتماع من اخراجها الى عالم الفعل، وأن يلهمنا ما يؤيد الاتحاد، ويزيد تأليف القلوب، لنكون يدا واحدة، وقلبا واحدا، على خدمة هذا الوطن العزيز بما يحتاج اليه من أنواع الاصلاح .

وتلى الأمر العالى الآتى :

نحن خديو مصر

بعد الاطلاع على أمرنا الصادر بتاريخ ١١ ذى القعدة سنة ١٢٩٨، وعلى الأمرين العاليين الصادرين بتاريخ ١٨ ربيع الأول سنة ١٢٩٩، وبناء على ما رفعه الينا ناظر داخلية حكومتنا بموافقة رأى مجلس نظارنا .

نأمر بما هو آت :

المادة الأولى

قد صار انفضاض مجلس النواب فى هذا اليوم الذى هو آخر مدة انعقاده فى هذه السنة .

المادة الثانية

على ناظر داخلية حكومتنا تنفيذ أمرنا هذا .

صدر بسراى عابدين فى ٧ جمادى الأولى سنة ١٢٩٩ الموافق ٢٧ مارث سنة ١٨٨٢

محمد توفيق

بأمر الحضرة الفخيمة الخديوية
رئيس مجلس النظار وناظر الداخلية
محمود سامى

ثم فضت الجلسة والساعة السادسة م ا

محمد سلطان

مشروع الديكريتو الذى قدّمته الحكومة لمجلس النوّاب بشأن ترتيب مجلس أعلى للإدارة والأحكام(١)

(البنــد الأوّل)

يشكل مجلس أعلى للادارة والأحكام يشتغل فى تحضير وتأليف القوانين ولوائح الإدارة العمومية، ويعطى رأيه فى جميع المسائل التى تحال عليه من نظار الدواوين، ويحكم حكما باتا بهيئة محكمة مخصوصة فى سائر المواد الإدارية الواقع نزاع فيها .

(البنــد الثانى)

يؤلف مجلس الإدارة والأحكام الأعلى من رئيس مجلس النظار بصفة رئيس، ومن وكيلين، ومن عشرين مستشارا، ومن كاتب أسرار عمومى، ومن ثلاثة رؤساء كتاب .

(البنــد الثالث)

يكون تعيين الوكيلين بأمر من الحضرة الخديوية بناء على عرض مجلس النظار، ويربط لهما ماهية، ولا يجوز عزلهما إلا بقرار يصدر من المجلس فى جلسة عمومية وبأمر الحضرة الخديوية بناء على موافقة رأى مجلس النظار .

(البنــد الرابع)

تكون تسمية مستشارى مجلس الإدارة والأحكام الأعلى بأمر من الحضرة الخديوية بناء على عرض مجلس النظار، وينتخبون من موظفى الحكومة الذين فى خدامتها، ولا يعين لهم ماهية ولا يعزلون إلا بأمر من الحضرة الخديوية بعد قرار يصدر فى جلسة عمومية من مجلس الإدارة والأحكام الأعلى بناء على طلب رئيس مجلس النظار .

---

(١) وضع مشروع هذا الديكريتو دولتلو محمد شريف باشا وقدّمه إلى مجلس النوّاب بجلسته المنعقدة فى ٢ من يناير سنة ١٨٨٢ ، وقد عثرت على صورته الأصلية وهى غير مقيدة بمحاضر مجلس النوّاب ولا منشورة فى الوقائع الرسمية . (المؤلف)

(البنـــد الخامس)

لا يجوز لمن كان ناظر أحد الدواوين، أو قاضيافى إحدى المحاكم، أو عضوا فى مجلس شورى النواب، أو محافظا، أو مأمور ضبطيه، أو مديرا، أو من فى عهدته نقود ميرية من أية طبقة كان، أن يتقلد وظيفة مستشار فى مجلس الإدارة والأحكام الأعلى، ويسوغ لمن كان متقلد وظيفة غير إحدى الوظائف المتقـدمة أن يسمى مستشارا فى المجلس المذكور .

(البنـــد السادس)

تكون تسمية كاتب الأسرار العمومى من الحضرة الخديوية بنـاء على عرض ناظر الداخلية وموافقة رأى مجلس الإدارة والأحكام الأعلى، وتكون تسمية رؤساء الكتاب من ناظر الداخلية بناء على عرض وكيلى المجلس، ويعين له ولهم ماهية .

(البنـــد السابع)

يتداول مجلس الإدارة والأحكام الأعلى فى جلسة عمومية عن مشروعات القوانين والأوامر ؛ ولا يسوغ عرض مشروع أحد القوانين على مجلس شـورى النواب ولا التصديق عليه أو إعلانه من الحضرة الخديوية، إلا متى كان محررا من المجلس المذكور، غير أنه يجوز عدم استشارته عن قانون المـالية السنوى المتضمن تقرير مصروفات وإيرادات الحكومة أو مصالحها، وربط ميزانية كل سـنة ولا يسوغ أيضا التصـديق من الحضرة الخديوية على مشروع أحد الأوامر المختص بالإدارة العمومية أو نشره إن لم يعرض أولا على مجلس الإدارة والأحكام الأعلى .

(البنـــد الثامن)

يركب مجلس الإدارة والأحكام الأعلى من قسمين : أحدهما للأحكام والإدارة، والثانى للدعاوى، وكل واحد من الوكيلين يكون رئيسا على أحد القسمين، ويجوز لكل واحد من المستشارين أن يكون عضوا فى القسمين معا .

(البنـــد التاسع)

يختص قسم الإدارة والأحكام بما يأتى :

(أوّلا) تحرير مشروعات القوانين ، وتحضير لوائح الإدارة العمومية ، والأوامر الموضوعة بهيئة لائحة .

(ثانيـا) إعطاء رأيه عن مشروعات الأوامر ، وبوجه العمـوم عن جميع المسائل التى تحال عليه من رئيس مجلس النظار .

(ثالثـا) البحث فى المسائل الإدارية المحضـة أى المسائل المتعلقة بمراكز الحكومة العمومية أو المحلية ، وبالأماكن العمومية من أى نوع كانت ، وبوجه أعم فى سائر المسائل الخصوصية المتعلقة بالدواوين والتى تحال عليه من نظار الدواوين المذكـورة .

(البنـــد العـاشر)

ينظر قسم الدعاوى فى المواد المتنازع فيها .

(البند الحادى عشر)

اختصاص مجلس الإدارة والأحكام الأعلى بهيئة محكمة إدارية محمول على القوانين والأوامر التى تحيل عليه فصل الخصومات والمواد السارية عليها أحكام تلك القوانين والأوامر ، فالمنازعات المتعلقة بالاتفاقات والاشتراطات والتعهدات والمقاولات والمزادات ، وبوجه أعم جميع الخصومات سواء كانت عن منقول أو عقار ، الواقعة بين الأفراد من جهة وبين الحكومة أو مصالحها من جهة أخرى ، إلا ما كان داخلا منها فى اختصاص المحاكم المختلطة ، وجميع التشكيات المختصة بالأموال والعوائد والرسوم من أى نوع كانت ، والمشاكل والتشكيات والمنازعات الواقعة عن عهـد النقود الميرية هى داخلة فى اختصاص مجلس الإدارة والأحكام الأعلى ، مشكلا بهيئة قسم دعاوى لأجل رؤيتها وفصلها ، وكذلك يجـوز لكل ذى شأن الطعن أمام المجلس المذكور مشكلا بهيئة قسم دعاوى فى إجراءات موظفى ومأمورى الحكومة من أى

رتبة كانوا ، متى كانت تلك الاجراءات خارجة عن حدود وظايفهم أو مضرة فى حقوق الأفراد ، ولرئيس مجلس النظار أن يحيل على مجلس الإدارة والأحكام الأعلى منعقدا فى جلسة عمومية القرارات الصادرة من قسم الدعاوى عن إحدى المواد المار ذكرها ، متى كانت تلك القرارات خارجة عن حدوده أو مخالفة لنصوص القوانين .

(البند الثانى عشر)

لا يجوز الطعن أمام قسم الدعاوى :

(أولا) فى تعريفة الكمارك ، والدخولية ، والسكة الحديد ، والوابورات ، والبوسطة ، والتلغراف ، و بوجه العموم فى تعريفة سائر المصالح .

(ثانيا) فى لوائح الإدارة العمومية ، وفى اللوائح الداخلية الخاصة بالدواوين و بالمصالح التابعة لها .

(ثالثا) فى لوائح التاريع عما يختص بفرز الأطيان ، وفى جميع الإجراءات المختص نظرها بالمحاكم المختلطة على مقتضى لائحة ترتيبها .

(البند الثالث عشر)

يوزع كاتب الأسرار العمومى الأشغال على القسمين تحت ملاحظة وكيل المجلس ، و يحرر وقايع المذاكرات فى جلسات المجلس العمومية وفى جلسات القسمين أيضا اذا دعى لذلك ، ويحرر المحاضر ، و يمضى آراء وقرارات المجلس ، ويحفظ الأوراق الأصلية المتضمنة أعمال جلسات المجلس العمومية ، وقسميه ، و يسلم منها صورا عند الاقتضاء .

(البند الرابع عشر)

يحرر رؤساء الكتاب وقايع مذاكرات ومحاضر جلسات القسمين ، و يكلفون بفحص القضايا التى تسلم اليهم و بتقديم التقارير عنها .

(البند الخامس عشر)

تعمل لائحة إدارة عمومية تبين فيها أصول المرافعة والتحقيق فى جلسات المجلس العمومية، وفى كل قسم من قسميه ويصدر عن تنفيذها أمر من الحضرة الخديوية يكون متضمنا أيضا لائحة المجلس الداخلية .

(البند السادس عشر)

على رئيس مجلس نظارنا تنفيذ أمرنا هذا .

الفهرس

الخاص بمحاضر مجلس النواب المصرى سنة ١٨٨١

الجلسة وتاريخها	الموضوع وأرقام الصحف
(تابع الجلسة الرابعة والعشرين)	٤٣٦ إحالة قانون الانتخاب على اللجنة المشكلة لفحص اللائحة الأساسية .
	٤٣٦ تشكيل لجنة لفحص التقرير المقدم من عبد السلام بك المويلحى الخاص بالمعارف العمومية.
	٤٣٧ تقرير لجنة العرائض .
الجلسة الخامسة والعشرين (١٣ من مارس سنة ١٨٨٢)	٤٣٩ إجابة ناظر الأشغال على التقارير الآتية :
	٤٣٩ تقريرا محمود بك سليمان وأحمد على بك المتعلقين برى الوجه القبلى .
	٤٤٠ تقرير ابراهيم افندى الوكيل المتعلق برياح البحيرة.
	٤٤٦ تقرير أحمد افندى عبد الغفار المتعلق بفم رياح المنوفية .
	٤٤٧ تقرير على افندى حسن شعراوى الخاص بترع السبخة والدسوق والبقرة .
	٤٤٩ تقرير هلال بك منير الخاص بالرياح الشرقى .
	٤٤٩ تقرير طابه افندى حزين الخاص بقناطر الأباحر بالفيوم .
	٤٥٠ تقرير الشيخ أحمد سالم الريدى ومراد افندى السعودى الخاص بمد ترعة الإبراهيمية .
	٤٥٠ انتخاب اللجنة الخاصة بالنظر فى تقرير توسيع دائرة المعارف .

الجلسة وتاريخها	الموضوع وأرقام الصحف
الجلسة الثانية والثلاثين (٢٥ من مارس سنة ١٨٨٢) (بعد الظهر)	٥٢٠ تقارير لجنة العرائض .
	٥٢٦ تقرير اللجنة المشكلة فى شأن المعارف .
الجلسة الثالثة والثلاثين (٢٦ من مارس سنة ١٨٨٢)	٥٢٩ تلاوة الأمر العالى الخاص بانفضاض مجلس النوّاب يوم ٢٦ مارس سنة ١٨٨٢
	٥٣١ مشروع الديكريتو الخاص بترتيب مجلس أعلى للإدارة والأحكام الذى قدّمه محمد شريف باشا لمجلس النوّاب يوم ٢ يناير سنة ١٨٨٢

(تنبيـــه) وقع بالصحف الآتية أرقامها خطأ مطبعى وصحته :

فى الصفحة ١٠٢ السطر الحادى عشر ١٠ نوفبر وصحتها ١٥ نوفبر .

فى الصفحة ١١٠ السطر الثالث عشر كلمة النيابة وصحتها النيابية .

فى الصفحة ١٢٧ السطر الرابع كلمة معهم وصحتها معهما .

فى الصفحة ٢٢٣ السطر الأخير كلمة ونصه وصحتها ونصها .

فى الصفحة ٢٢٧ السطر السادس بالهامش كلمة بعد اصلاحات وصحتها بعض .

فى الصفحة ٢٣٥ السطر الخامس ١٧ من يونيه وصحتها ١٧ من يوليه .

فى الصفحة ٢٥١ السطر الرابع كلمة ادراود وصحتها ادوارد .

مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية

من سنة ١٨٨٣ الى سنة ١٩١٣

(كيفية تشكيلهما)

بعد أن انتهت الثورة العرابية ، قررت الحكومة الانجليزية فى أواخر سنة ١٨٨٢ ندب جناب اللورد دوفرين سفيرها وقتئذ فى الآستانة ، للتوجه الى مصر وتقديم تقرير عما يجب عمله من الإجراءات اللازمة لإصلاح نظام الحكومة المصرية ، وتنظيم أمور البـلاد على ما تقتضيه المصلحة الإنجليزية ، فوصـل إلى مصر فى يوم الثلاثاء ٧ من نوفمبر سـنة ١٨٨٢ ، وابتدأ فى القيام بمهمته بعد مفاوضة الخديوى والنظار واستطلاع أحوال البـلاد ، بجمع معلوماته ومقترحاته فى تقرير مطول أرسله إلى اللورد جرانفيل وزير خارجية بريطانيا العظمى فى ٦ من فبراير سنة ١٨٨٣ ، فوصل اليـه فى الرابع عشر من هـذا الشهر، كما أبلغه إلى دولة شريف باشا رئيس مجلس النظار بكتاب مؤرخ فى ٢٩ من ابريل سنة ١٨٨٣ ، وقد أشار فيه ضمنا بضرورة إلغاء مجلس النواب المصرى سنة (١٨٨٢) واستبداله بنظام تمثيلى يؤلف من ثلاث هيئات : الأولى مجالس المديريات ، والثانية مجلس التشريع (سمى فيما بعد بمجلس شورى القوانين) و الثالثـة المجلس العمومى (سمى فيما بعد بالجمعية العمومية) وقد نشر هـذا التقرير بالوقائع المصرية وقتها تباعا فى عدة أعداد كما ترجمته ونشرته جريدة الأهرام بمجموعة خاصة طبعتها بمطبعتها بالاسكندرية ، و بالنسبة لأهميته رأينا إثبات ترجمة الجزء الذى أشار فيه جنابه بإنشاء تلك المجالس مع نص المكاتبتين اللتين تبودلتا بينه و بين رئيس مجلس النظار عن ذلك ، وقد نشرتها كلها بالجزء الخامس[1] .

---

(١) راجع الصحف من رقم (٢٥٢) الى رقم (٢٦٩) .

مجلس شورى القوانين

(من ٢٤ من نوفمبر سنة ١٨٨٣ الى ٣١ من مايو سنة ١٩١٣)

أنشئ مجلس شورى القوانين بموجب الأمر العالى الصادر فى أول مايو سنة ١٨٨٣ ، وهو مجلس آستشارى بالمعنى الصحيح تعرض عليه الأمور الهامة كالنظر فى الميزانية ومشروعات القوانين والأوامر العالية المشتملة على لوائح الإدارة العمومية وغيرها من الأمور الخطيرة التى تعرض عليه بعد نظرها بمعرفة مجلس النظار لأخذ رأيه فيها دون أن يبدى حكما نهائيا .

ويؤلف من ثلاثين عضوا بما فيهم الرئيس والوكيلان، منهم أربعة عشر عضوا دائميا ، ينتخبهم سمو الجناب العالى الخديوى و يصدر بهم أمر عال، و يعيّن منهم الرئيس وأحد الوكيلين، ولا يمكن رفتهم إلا بأمر خديوى بعد مصادقة ثلثى أعضاء المجلس، وهم يشغلون وظائف دائمة ،وتربط لهم رواتب(١) كباقى موظفى الحكومة، وقد كانت تصرف اليهم بواقع مائة جنيه سنويا، ثم خفضت بعد ذلك إلى تسعين جنيها سنويا، ويستمرون فى وظائفهم طول حياتهم ، و إذا دعى واحد أو أكثر منهم الى تولى منصب النظارة فيعين البدل من النظار المنفصلين وقتها .

ومن ستة عشر عضوا مندوبا يتم انتخابهم بطريقة أخذ الأصوات العامة ومنهم يعين أحد الوكيلين، ومدة توظفهم ست سنوات، ويجوز إعادة انتخابهم على الدوام وليس لهم مرتبات ثابتة، بل تصرف لهم مصاريف(٢) انتقال عدا الوكيل المعين منهم فيربط له راتب أسوة بالأعضاء الدائمين .

والمنتخبون (بكسر الخاء) هم كل مصرى تابع للحكومة المحلية، بالغ من العمر عشرين سنة، حائز لشروط الآنتخاب، غير صادر فى حقه أحكام، وهؤلاء يختارون

(١) راجع صفحة ٦٥٦ (٢) راجع صفحة ٦٥٧

مندوبين للانتخاب، ولهذا السبب تقسم بعض المدن إلى أقسام، و بعض المديريات إلى بلاد، وكل قسم و بلد ينتخب مندوبا ينوب عنه، وفى مدينة القاهرة ينتخب المندوبون عضوا ينوب عن المدينة فى هذا المجلس، ومندوبو الإسكندرية ودمياط ورشيد و بورسعيد والسويس والاسماعيلية والعريش يعقدون مجتمعاتهم فى ثغر الاسكندرية، وينتخبون عضوا ينوب عنهم فى المجلس، أما فى المديريات فيجتمع مندوبو كل مديرية، و يختارون أعضاء لينوبوا عن كل مديرية فى مجلسها باعتبار عضوين لكل مركز، وأعضاء كل مجلس من مجالس المديريات يجتمعون لانتخاب عضو واحد ينوب عن المديرية فى هذا المجلس ، ومن ينفصل منهم عن عضوية مجلس المديرية عند تجديد الانتخاب بالقرعة فى منتهى الثلاث سنوات ينفصل أيضا عن مجلس شورى القوانين، و ينتخب مجلس المديرية بدلا عنه .

ويلزم للعضوية فى مجلس الشورى إذا ناب العضو عن المديرية أن يكون قبل عضوا فى مجلس المديرية، و يجب أن يكون المرشح للانتخاب ملما بالقراءة والكتابة وقاطنا فى نفس المركز الذى يرغب أن ينوب عنه، ودفع للديرية خمسة وعشرين جنيها ضرائب أطيان يملكها فى ذلك المركز مدة سنتين ماضيتين، هذا إذا كان حاصلا على إحدى الشهادات العالية، وخمسين جنيها إذا لم تكن لديه شهادات ما أعضاء المجلس فى المدن فيجب أن يكونوا حائزين للشروط المذكورة، إلا أن الخمسة والعشرين أو الخمسين جنيها يجب أن تكون قد دفعت عن عوائد أملاك فى نفس المدينة التى ينتخب فيها ؛ وأن يكون اسمه مدرجا فى كشف المرشحين للانتخاب عن خمس سنوات ماضية، وألا يكون من رجال الجندية ولا من موظفى الحكومة (إلا إذا كان عمدة) .

ومن عهد إنشاء هذا المجلس لغاية يوم ٣٠ من يونية سنة ١٩٠٩ كان يلتئم فى أوائل شهور فبراير وابريل و يونية واغسطس واكتوبر وديسمبر، ثم عدّل موعد افتتاح دور انعقاده العادى الى اليوم الخامس عشر من شهر نوفمبر من كل سنة ، ويبقى دوره لغاية آخر شهر مايو من السنة المقبلة .

وقد استمر هذا المجلس مدّة ثلاثين سـنة، عقد فيها ٦٥٧ جلسـة فى ٣١ دور انعقاد عادى، وعدد سبع جلسات فى اجتماعين غير عاديين، فى المـدّة من ٢٤ من نوفمبر سنة ١٨٨٣ الى ٣١ من مايو سنة ١٩١٣ (آخر جلسة له)، حصل فيها تجديد انتخاب أعضائه أربع مرات لأربع هيئات، أما ما كان ينفصل منهم عن عضوية المجلس لسبب سقوطه عند تجديد الانتخاب بالقرعة لمجالس المديريات فى منتهى الثلاث سنوات أو لأسباب أخرى، فهؤلاء كان يتم انتخابهم فى أثناء أدوار الانعقاد العادية.

وكانت جلساته لا يحضرها سوى أعضائه، الى أن صـدر القانون رقم ٣ فى ٣ من مارس سنة ١٩٠٩ فأصبحت علنية.

أما الميزانية فترسل إليه فى أوّل ديسمبر من كل سنة لتعرض عليه لإبداء آرائه ورغباته فى كل فصل من فصول أقسامها، وتبلغ هذه الآراء والرغبات إلى ناظر المـالية الذى يجب عليه فى حالة رفض اقتراحات المجلس أن يبين الأسباب الداعية لذلك، إنما لا يترتب على بيان هذه الأسباب جواز المناقشة فيها، ثم عدّل موعد إرسال الميزانية الى المجلس بالقانون رقم ٢٢ لسـنة ١٩١٣ فصارت ترد إليه قبـل افتتاح السنة المـالية بأربعين يوما، ولم يتمكن المجلس من نظر أية ميزانية بموجب هذا التعديل نظرا لحله.

وكان محظورا على هـذا المجلس المناقشة فى المسائل السياسية، أو أن يتذاكر أو يبـدى رغبة ما فى ويركو الآستانة، والدين العمومى، وكل ما التزمت به الحكومة بقانون التصفية، أو بمعاهدات دوليـة، ولولى الأمر حل المجلس بأمر يصـدر منه، وفى هذه الحـالة تنتخب مجالس المـديريات الأعضاء المنـدوبين المستجدين فى الثـلاثة شهور التالية لتاريخ الحـل، أما الأعضاء الدائمون فيبقون فى وظائفهم فى المجلس المستجد، وللنظار الاشتراك فى مداولات المجلس، ويكون لهم فيها رأى شورى، وعليهم أن يقدّموا له كافة الإيضاحات التى يطلبها منهم متى كان ذلك غير خارج عن حدوده.

وقـد قام مجلس شورى القوانين فى مدّة هيئاته الخمس بوضع معظم القوانين واللوائح وغيرها المعمول بهـا الآن فى كافة وزارات الحكومة ومصالحها الحالية.

الجمعية العمومية

(من ٢٨ من يولية سنة ١٨٨٣ الى ٣١ من مارس سنة ١٩١٢)

أنشئت الجمعية العمومية بموجب الأمر العالى الصادر فى أول مايو سنة ١٨٨٣، وعدد أعضائها ٨٤ ، وتؤلف من نظار الدواوين الثمانية[(١)] ، ومن رئيس ووكيل وأعضاء مجلس شورى القوانين الدائمين والمندوبين وعددهم ٣٠، والأعيان المندوبين المنتخبين (بفتح الخاء) وعددهم ٤٦، منهم ١١ ينتخبون بواسطة المحافظات فى المدن والثغور، و٣٥ ينتخبون بواسطة مندوبى المديريات ، ومدّة توظفهم ست سنوات ويجـوز إعادة انتخابهم على الدوام، وليس لهـم مرتبات ثابتـة، بل تصرف لهم مصاريف انتقال .

ويرأس هـذه الجمعية رئيس مجلس شورى القوانين، وتعقد جلساتها مرة على الأقل كل سنتين، ولولى الأمر عقـدها وفضها وحلها ، وفى حالة انحلالهـا يكون إجراء الانتخابات الجديدة فى مدى سـتة شهور، ولا يجوز لهـا أن تتداول فى أمر إلا إذا كان حاضرا منها ثلثا أعضائها، فاذا تساوت الأصوات فرأى الرئيس مرجح للفريق الذى هو منه .

وقد عقـدت الجمعية ٦٤ جلسة فى ١٦ دورا ، فى المـدّة ما بين ٢٨ من يوليه سنة ١٨٨٣ الى ٣١ من مارس سـنة ١٩١٢، حصل فيها تجديد انتخاب أعضائها أربع مرات ، وكانت جلساتها لا يحضرها سوى أعضائها ، الى أن صدر القانون رقم ٣ فى ٣ من مارس سنة ١٩٠٩، فأصبحت علنية فى ٩ من فبراير سـنة ١٩١٠ وهو تاريخ صدور لائحة علنية الجلسات .

ولا يجوز ربط ضرائب جديدة، أو رسوم على منقولات، أو عقارات أو عوائد شخصية فى القطر المصرى إلا بعد مصادقتها، وتستشار الجمعية لإبداء رأيها فى المسائل

(١) هذا أقصى عدد من النظار بلغته نظارة أثناء وجود الجمعية .

والمشروعات التى تبعث بها اليها الحكومة ، كالسلف العمومية و إنشاء أو إبطال الترع وأى خط من خطوط السكة الحديدية مارا أيهما فى جملة مديريات ، وعن فرز عموم أطيان القطر لتقدير درجات أموالها ، وللجمعية أن تبدى آراءها ورغباتها من بادئ نفسها فى سائر المواد المتعلقة بالثروة العمومية ، أو الأمور الإدارية ، أو المالية ، وعلى الحكومة إذا لم تعوّل على هذه الآراء أو الرغبات أن تخطر الجمعية بالأسباب التى دعتها لعدم التعويل عليها ، إنما لا يترتب على الإخطار لهذه الأسباب جواز المناقشة فيها .

وليس بين أعمال هذه الجمعية فى هيئاتها الخمس ما يستحق الذكر ، سوى رفضها بجلسة ٧ من أبريل سنة ١٩١٠ بإجماع الآراء مشروع امتداد امتياز شركة قنال السويس ، (ما عدا حضرة مرقس سميكة بك الذى رأى قبوله مع التعديل ، وحضرات أصحاب السعادة النظار) وطلبها إنشاء مجلس نيابى لمصر ، الآتى ذكره .

إنشاء مجلس نيابى فى مصر

بناء على طلب الجمعية العمومية ومجلس شورى القوانين سنة ١٩٠٤

استمرت الجمعية العمومية ومجلس شورى القوانين يعقدان جلساتهما ، فى أدوارهما العادية ، مدى عشرين سنة كاملة من سنة ١٨٨٣ الى سنة ١٩٠٣ لنظر المشروعات التى تعرضها عليهما الحكومة ، ولم يفكر أى عضو فيهما فى طلب توسيع دائرة اختصاص المجلسين والتخلص من القيود الضيقة التى فرضها عليهم القانون النظامى ، ولم يجاروا رغبات الأمة التى كانت تتزايد يوما فيوما فى طلب إعادة مجلس نوابها الذى حل سنة ١٨٨٣ ، الى أن حلت سنة ١٩٠٤ فتقدّم سعادة الشيخ على يوسف عضو الجمعية العمومية برغبة الى الجمعية ، يطلب فيها إنشاء مجلس

نيابى لمصر بدلا من الجمعية العمومية ومجلس شورى القوانين، عرضت بجلسة يوم الثلاثاء ٢٣ من فبراير سنة ١٩٠٤ وهذا نصها :

« بناء على المــادة السادسة والثلاثين من القانون النظامى المذكور بها (وللجمعية العمومية أن تبــدى آراءها ورغباتها من بادئ نفسها فى سائر المواد المتعلقة بالثروة العموميــة، أو الأمور الإدارية أو المــالية، وعلى الحكومة إذا لم تعوّل على هــذه الآراء أو الرغبات أن تخطر الجمعية العمومية بالأسباب التى دعتها لعدم التعويل عليها، إنمــا لا يترتب على الإخطار بهذه الأسباب جواز المناقشة فيها) .

أبدى جملة رغبات وأطلب من الجمعية التصديق عليها .

من القضايا المسلمة عند الحكومة والأمة الآن، أن الهيئة الاجتماعية المصرية قد ترقت كثيرا فى غضون العشرين سنة المــاضية ، أى منــذ وضع قانونها النظامى الذى أنشئت به هيئتا الجمعية العمومية ومجلس شورى القوانين، سواء فى أفكارها ومعارفها أو فى قضائها و إدارتها العمومية ، كما أنها ترقت كثيرا فى ثروتها واتسعت فى معاملاتها التجارية وصار للعقل مجال واسع فى كل ذلك .

وعلى هذا الناموس العام أخذت الحكومة تترقى فى طرق انتخاب أفراد موظفيها وتضع الشروط والقيود ، وتزيدها آنا فآنا فى امتحان طالبى الشهادة من متخرجى المدارس، وبالتالى فى قبول طالبى وظائفها، حتى أوشكت أن تقفل أبواب مصالحها فى أوجه حاملى الشهادة الابتدائية لأصغر الخدم ، وكانت قبل ذلك المدى لا تجد أن تطلب أى نوع من أنواع الشهادات العلمية حتى لأسمى الوظائف وهو القضاء لقلة ما تجد من المتسلحين بها .

أصبحت تأبى قبــول حاملى الشهادات العليا من مدارس أوروبا فى وظائفها أو فى مهنة المحاماة ، حتى يؤدّوا امتحانا خاصا يسمونه امتحان المعادلة لمن لم يكن حائزا شهادة الدراسة الثانوية من المدارس الأميرية المصرية، وقد كانت قبل هذا الزمن تــترامى على حاملى الشهادات من أوروبا أيا كانت ، لتتخذ منهــم النموذج العالى لموظفى مصالحها .

بل أخذت الحكومة فوق ذلك تهب المدن والبنادر مجالس نيابية للبلديات ، تديرها بشيء ظاهر من استقلال الرأى ، وجعلت فى مدينة الإسكندرية على الخصوص بلدية أشبه ببلديات مدن أوروبا ، بل إن نظارة الداخلية أُسند لها — بحكم القانون الأساسى للبلدية المذكورة — حق المراقبة ورفض كل قرار لا تراه موافقا لمصلحة المدينة ، فصارت ترى الخطأ ظاهرا فى بعض القرارات فتكتفى بأن تنبه إليه هيئة القومسيون ، دون أن ترفض القرار احتراما لرأى الأغلبية .

وهذا جواب الحكومة على ملاحظات مجلس شورى القوانين التى رأتها فى مشروع ميزانية السنة الحالية ، ومناقشات المجلس مع الحكومة فى التعديلات القانونية الأخيرة ، وتقدير الحكومة لها بالقبول والاعجاب فى أكثرها ، كل ذلك من أصدق الشواهد على احترامها آراء مندوبى الأمة وتقديرها حق قدرها .

فما للأمة التى تقدمت فى كل شيء ، وترقت من كل وجه ، لا تمنح نظاما نيابيا بعد هذا المدى الطويل أوسع من ذلك النظام الذى أعطى لها فى ظروف كان سوء التفاهم مستحكما فيها بينها وبين الحكومة ، على أن واضع أساس هذا النظام صرح على رءوس الأشهاد بأنه نظام مؤقت ، وتجربة متى ظهر صلاحها وجب أن تمنح البلاد نظاما نيابيا حقيقيا يساعد الحكومة على أداء وظيفتها لا ريب أن القانون النظامى الحالى قاصر من كل وجه ، ولم يبق موافقا لدرجة رقى الأمة ولا صالحا لها ، حيث هى تترقى فى كل شئون الاجتماع ترقيا مستمرا وحكومتها تصعد كل يوم سلما فى جميع النظامات ، ولذلك انتهزت هذه الفرصة والجمعية العمومية منعقدة أن أسألها الإقرار على طلب منح الحكومة البلاد هيئة نيابية ، يمكنها أن تشترك معها فى إدارة شؤونها ، وإن صادق ولاء المصريين لمليكهم المعظم وحكومته ، يعتبر أعظم ولاء أمة لمليكها وحكومتها وذلك مما يشفع لها إذا طلبت هذا الطلب العادل الشريف .

ومن المسلّم لدى كل عاقل أن الهيئات النيابيــة من أكبر الوسائل للاستمــرار فى طريق ترقى الأمم وبلوغها ضروب الكمال فى مظاهر وجودها ، فوجــود مجلس نيابى فى مصر يكون من ضمانات الترقى فى كل ما لم تبلغ فيــه شأوا بعيدا عن التقــدم ، وذلك لأن الحكومة والأمة محرومتان الآن من أفكار وآراء أكثر أهل البلاد علما وخبرة بأحوالها، ومحرومتان من تضامن الأفكار الذى لا يوجد فى مملكة من الممــالك بغير واسطة المجالس النيابيــة ، والتضامن من الأفكار يمــزج طبقات الأمة ببعضها ، و يصل بين متقاطعيها ، ويجعــل الهيئتين الحاكمة والمحكومة فى دائرة واحدة ، و يغذى العقول وينميها و يبعد عنها آفات التعطيل .

فى ســنة ١٨٨٣ على أثر إنشاء مجلس شورى القوانين ، قــد انتخب فيه عضوا لمدينة القاهرة وزير كبير من الوزراء(١) المصريين ، فأبى أن يقبل هــذه الإنابة لأن نظــام المجلس يقضى ألّا تنــاقش الحكومة بكلمة واحدة إذا رفضت رأيا من آرائه ، ولو كان صوابه ظاهرا بارزا للعيان ، وما فعــله ذلك الوزير الكبير يفعله كل ناظر من النظار السابقين والذين يحسبون أن يتخــلوا عن مناصبهــم يوما من الأيام ، ولكن لو كان فى البــلاد مجلس نيابى حقيقى له وظيفة المجالس النيابيــة فى البلاد الدستورية لمــا وسع واحدا أن يأبى انتخابه لمثل ذلك السبب ، وكانت الحكومة تستفيد من خبرتهــم الطويلة أضعاف ما يلذها استئثارها الحــالى بالرأى والعمل ، بل فى الأمة علماء كبار فى الهندسة والطب والشرائع ، وعقلاء كبار من أكثر الطبقات هم الآن لا يفكرون فى ترشيحهم للانتخاب سواء فى مجلس شــورى القوانين أو فى الجمعيــة العمومية للاحظات السابقــة وللقيود الموجودة فى نظامها وهى لا توجد عادة فى النظام النيابى الحقيقى ، فأية عقوبة للأمة أشدّ من حرمانها الانتفاع بآراء وأفكار أمثال هــؤلاء وهم لو ضموا أصواتهم إلى أصوات الحكومة فى إدارة شؤون البلاد لأفادوها أكبر فائدة يمكن تصوّرها .

(١) هــو المرحوم مصطفى رياض باشا الذى انتخب عضوا منــدوبا فى الهيئة الأولى سنة ١٨٨٣ ورفض قبول عضويته بالمجلس .

فبناء على كل ما تقدّم بوجه الإجمال ، أطلب من هيئة الجمعية العمومية الإقرار على مطالبة الحكومة أن تنشئ مجلسا نيابيا ، أسوة بالمجالس النيابية الحقيقية الموجودة فى كل مملكة سائرة فى طريق الأرتقاء والنظام ، والله ولى التوفيق » .

فتليت هذه الرغبة بتلك الجلسة ، وقررت الجمعية نظرها بالجلسة التالية . ثم طلب أحد الأعضاء " إحالة النظر فى هذا الأقتراح (١) على مجلس شورى القوانين (٢) أو أن يبقى حتى يبحث فيه من الآن إلى آجتماع الجمعية الآتى " .

فصمم صاحب الأقتراح (١) على نظره فى هذه الجلسة ، وطلب تلاوته ومخابرة الحكومة عنه ، فتليت عبارته مرة أخرى ، وبعد مذاكرة الجمعية فى موضوعه تقرّر بأغلبية الآراء مخابرة الحكومة بهذا الأقتراح فأبلغ إليها .

وفى الدور التالى تقدّمت الحكومة للجمعية بإجابتها عن هذا الأقتراح دوّنت بمحضر جلسة يوم الاثنين ٣ من أبريل سنة ١٩٠٥ وصورتها :

« لا يمكن للحكومة أيضا المجاوبة على هذا الأقتراح لخروجه عن آختصاصات الجمعية العمومية المحدّدة فى المواد ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ من القانون النظامى » .

وبجلسة الجمعية الأفتتاحية المنعقدة فى يوم الخميس ٢٨ من فبراير سنة ١٩٠٧ دارت مناقشة بين مقدم هذا الاقتراح وناظر المعارف العمومية على إثر تلاوة ردود الحكومة بالجمعية عن بعض الاقتراحات المقدّمة من حضرات الأعضاء ونصها :

سعادة الشيخ على يوسف — قال : إنى لا أناقش فى الأسباب ، ولكن لى ملاحظة على طريقة أجوبة الحكومة على قرارات الجمعية العمومية ، فإن فى بعضها ما أجابت عنه برفضه رفضا محضا ، أى بدون أن يذكر شىء من الأسباب التى حملتها على الرفض ، فأطلب من هيئة الحكومة أن تلاحظ مادة القانون من جهة تبيين الأسباب فى أجوبتها عما تقترحه الجمعية .

(١) اصطلحت الجمعية على تسمية الرغبة (اقتراح) . (٢) أجابت الحكومة بجلسة ٨ أبريل سنة ١٩٠٥ بأن الجمعية العمومية هيئة قائمة بذاتها ، فليس لها أن تحوّل شيئا مما يقترح فيها على مجلس شورى القوانين ، بل الذى يقترح فيها وتحصل الموافقة على تبليغه تنظر الحكومة فيه بحسب المادة ٣٦ من القانون النظامى .

سعادة سعد زغلول باشا — على أى نص تبنى هذا الطلب ؟ .

سعادة الشيخ على يوسف — على نص المـادة ٣٦ من القانون النظامى وهى التى تمنع الجمعية أيضا من المناقشة فى الأسباب .

وقد تليت المـادة ٣٦ ونصّها :

« للجمعيـة العمومية أن تبدى رأيها فى المسـائل والمشروعات التى تبعثها اليها الحكومة للبحث فيها، ولها أيضا أن تبدى آراءها ورغباتها من بادئ نفسها فى سائر المواد المتعلقة بالثروة العمومية أو الأمور الإدارية أو المـالية ، وعلى الحكومة إذا لم تعوّل على هذه الآراء أو الرغبات أن تخطر الجمعية العمومية بالأسباب التى دعتها لعدم التعويل عليها، إنما لا يترتب على الإخطار بهذه الأسباب جواز المناقشة فيها» .

سعادة سعد زغلول باشا — فى محـلّه .

وعلى اثر هذه المناقشة أعاد سعادة الشيخ على يوسف تقديم اقتراح آخر بجلسة يوم السبت ٢ من فبراير سنة ١٩٠٧ بالتماس إنشاء مجلس نيابى لمصر، مع توسيع الآن اختصاصات مجالس المديريات، ومجلس شورى القوانين، والجمعية العمومية، الى أن يتم وضع النظام النيابى العام المطلوب، وهذا نصه :

«إننا إذا نظرنا الى كل نظام فى مصر، وجدناه قد عدّل وغيّر عما كان عليه قبل نحو ربع قرن من الزمان، بفكرة الترقى من حسن الى أحسن ، إلا القانون النظامى الحالى الذى يجرى بمقتضاه عمل مجالس المديريات، ومجلس شورى القوانين، والجمعية العمومية، فإنه باق على ما كان عليه، مع كونه نظاما قاصرا وغير موافق لحالة البلاد الحاضرة من كل وجه .

على أن هذا النظام الذى وضع فى سنة ١٨٨٣ ليكون تجربة مؤقتة ، ثم يكون بعد ذلك نظاما نيابيا كاملا، لم يضعه واضعه أبتر ناقصا كما أنفذته الحكومة السنية بل قد جاء فى المـادة الأولى من هذا القانون ما يأتى :

يشكل (أوّلا) مجالس مديريات، فى كل مديرية مجلس . (ثانيا) مجلس شورى القوانين . (ثالثا) جمعية عمومية . (رابعا) مجلس شورى الحكومة .

وكان الغرض من تشكيل القوى الأربع على هـذا التقسيم أن يخوّل الأهالى فى هـذه التجربة سلطة كاملة فى تشريع القوانين وسن اللوائح الادارية من جهة وألا تأخذ الحكومة لنفسها هذه السلطة فتتصرف فيها تصرف الحكومات المطلقة من جهة أخرى، ولذلك سلبت المجالس الثلاثة الأولى حق البت فى المشروعات التى تعرض عليها، ومنعت الحكومة عن أن تستبد بالتشريع من تلقاء نفسها،حيث جعل التشريع من خصائص مجلس شورى الحكومة الذى صدر بتشكيله أمر عال فى ٢٣ سبتمبر سـنة ١٨٨٣ ، يؤلف من أعضاء يعينهم الجناب العـالى الخديوى وأعضاء يعينون بوظائفهم ليكوّنوا سلطة تشريعية بين تلك المجالس الشورية وبين الحكومة ، ولكن الحكومة بقوة سلطانها استصدرت فيما بعـد أمرا عاليا بإيقاف تشكيل مجلس شورى الحكومة الى حين،فقدت الأمة بهذا الإيقاف المزية الحقيقية بوجود مجلس شورى القوانين ، والجمعية العمومية، ومجالس المديريات التى كانت تستفيد كثيرا من وجود مجلس تشريعى بجانبها قريب من المجالس النيابية فى نوعه .

ولا ريب أنه مضى نحو ربع قـرن من الزمان على تجربة كاف لأن يغيرها الى أحسن منها تبعا لناموس الترقى العام، و إذا نسب الى هذه التجربة ضعف فى النتائج التى كانت تنتظر منها،فأولى به أن يعزى هذا الضعف الى ذلك البتر الذى فعلته الحكومة بحذف أنفع أجزائها ، إن مجلس شورى الحكومة كان يصلح أسـتاذا مفيدا لمجلس شـورى القوانين فى وظيفته ، وفائدة ذلك تتعدّى الى الجمعيـة العمومية ومجالس المديريات بالضرورة .

إن الحكم المطلق مهما كان مقرونا بإرادة الخير والحسنى،ومهما كانت أغراض الحاكم الأعلى شريفة، ومقاصده سامية، وأعماله عامة النفع، فإنه ينفذه فى الغالب عمال يطلقون لأنفسهم العنان،ويعملون — تحت ظل الثقة الممنوحة لهم — أعمالا كثيرة تضاد تلك المقاصـد الشريفة ، وقد ينطلقون فى هـذه السبيل حتى يصبح الحاكم المطلق سلطة خاصة بهم،و إذا علا نفوذهم فى وظائفهم استطاعوا أن يمزجوا أهواءهم بالقوانين واللوائح، فيوجد الظلم فى صورة العدل ، وضرر هـذا لا يقتصر على الأمة

فقط، بل يتعدى إلى سمعة الحاكم الأعلى ومقاصده الشريفة فيشوهها فى نظر الرعية، وقد يحدث من سوء التفاهم مالا يُحمد عقباه .

لذلك كان الحكم النيـابى فى حد ذاته خيرا مزدوجا للراعى والرعيـة ، وكل ما يوجد فيـه من خطأ إقناع النـواب تصلحه مراقبة الرأى العام وطول الاختبار على توالى الأيام .

إن الحكم النيابى فى حد ذاته مرقاة للأمم يصعدون بهـا الى درجات الكمال الذى لا حد له ، فهـو صحيح أن يكون مطلب كل أمة مهما كانت درجة معارفها فمن باب أولى أن تناله الأمة المصرية التى أخذت تتلق المعارف الأوروبية منـذ قرن كامل، كما نالته أمم اليونان، والبلغار، والصرب، ورومانيا، وروسيا، والعجم .

وإن المغفور له الخديوى الأسـبق مع شغفه بحب التوسـع فى السلطة ، قد حاول أن يوجد الحكم النيابى فى مصر مرتين، ففى السنة الثالثة من توليه أمر البلاد سنة ١٨٦٦ أصدر القانون النظامى لمجلس شورى النواب على قاعدة الانتخاب الأهلى العام، وقد افتتح هذا المجلس فعلا فى ١٠ رجب سنة ١٢٨٣ هجرية بخطبة مشهورة كل مغزاها أنه يريد أن يحكم البـلاد بمشاركة الأمة، وقد اجتمع مجلس شـورى النواب بعد ذلك مرارا فى عدة أدوار له .

وهو الذى قال فى الأمر الكريم الذى أصدره لنوبار باشا وكلفه فيـه بتشكيل الوزارة فى ٢٨ أغسطس سنة ١٨٧٨ مايأتى :

" إنى أطلت الفكرة وأمعنت النظر فى التغييرات التى حصلت فى أحوالنا الداخلية والخارجية الناشـئة عن تقلبات الأحـوال الأخيرة ، وأردت فى وقت مباشرتكم لمأمورية تشكيل هيئـة النظارة الجديدة التى فوضت أمرها إليـكم أن أؤكد لكم ما توجه قصدى إليـه وثبت عزمى عليـه من إصلاح الإدارة وتنظيمها على قواعد مماثلة للقواعد المرعية فى إدارات ممالك أوروبا " .

ولا شـك أن القواعد المرعيـة فى إدارة ممـالك أوروبا هى قواعد الحكم النيابى العام .

وفضلا عن ذلك أصدر — رحمه الله — أمرا عاليا فى ٢٣ ابريل سنة ١٨٧٩ بإنشاء مجلس يسمى مجلس شورى الحكومة ، يؤلف من قسمين : منتخبين ، وموظفين ، وكان لهذا المجلس حق المشاركة الفعلية فى سن القوانين ، وحق الفصل فى جميع المشاكل التى تحصل بين نظار الحكومة ، وفى المنازعات التى تتعلق بالأمور الإدارية (مادة ٨ من القانون المذكور) .

ولكن الأمر لم يطل على وجود قانون هذا المجلس ، فقد تولى المغفور له الخديوى السابق أمر البلاد خلفا لوالده المرحوم بعد بضعة أشهر من صدوره ، ولم يلبث أن أعلن مقاصده الشريفة فى الأمر الكريم الذى أصدره لرياض باشا يكلفه فيه بتشكيل الوزارة فى ٢١ ديسمبر سنة ١٨٧٩ ، وقال فى الأمر المذكور (إنه يريد الحكم بالاشتراك مع نظارة ، وعلى مقتضى الأمر الصادر فى ٢٨ أغسطس سنة ١٨٧٨) أى أنه يريد إصلاح الإدارة وتنظيمها على قواعد مماثلة للقواعد المرعية فى إدارة ممالك أوروبا ، ثم إنه بعد ذلك بسنتين أصدر فى ٧ فبراير سنة ١٨٨٢ ذلك القانون النظامى الذى شكل بمقتضاه مجلس النواب المصرى ، وقد بيّنت سلطته وخصائصه فى المواد من ٢٥ الى ٥٢ منه ، وجعلت المادة الحادية والعشرون منه النظار متكافلين فى المسئولية أمام مجلس النواب عن كل أمر يتقرر بمجلس النظار ويترتب عليه إخلال بالقوانين واللوائح المرعية .

ولكن بالنسبة للحوادث التى طرأت على القطر بعد ذلك ، ولم يكن مجلس النواب مسئولا عنها ، ألغى قانونه ، واستبدل بالقانون النظامى الحالى ، على أن يكون تجربة مؤقتة ينتهى أمرها إلى نظام نيابى كامل كما أسلفنا .

فبناء على هذا كله ، أسأل الجمعية العمومية أن تقرر طلب التماس الحكومة السنية من الجناب العالى الخديوى منح الأمة المصرية مجلسا نيابيا كاملا ، يشارك الحكومة فى الرأى ويساعدها على أداء وظيفتها السامية نحوها .

ومع هذا فإنى أسأل هيئة الجمعية أن تطلب بصفة مؤقتة توسيع اختصاصات مجالس المديريات ، ومجلس شورى القوانين ، والجمعية العمومية فى القريب العاجل

توســيعا يشمل النظر فى كل مايتعلق بالثروة العموميــة والأمور الإدارية العــامة بمــا فى ذلك ســلطة التشريع ، بحيث لا يصدر أمر منها إلا بعد تصديق المجالس المذكورة كل فيما يخصه ، حسب التوزيع الذى يقتضيه نظام الأعمال فيها ، الى أن يتم وضع النظام النيابى العام الذى تطلبه طلبا أصليا مستمرا ، الى أن يظهر من حيّز القوة إلى حيّز الوجود » .

و بجلسة ٣ من مارس ســنة ١٩٠٧ تناقش المجلس فى موضوع هذا الاقتراح فقال سعادة محمود سليمان باشا : "إن هذه الهيئات الحاضرة ، وهى مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية ومجالس المديريات قــد مضى على نظامها مدة من الزمن ، ونظرا لترقى الأمة أيضا أطلب مخابرة الحكومة بالنظر فى توسيع اختصاصات هذه الهيئات".

و بأغلبية الآراء قررت الجمعيــة تبليغ اقتراح ســعادة الشيخ على يوسف[1] الى الحكومة ، فأبلغ إليها .

طلب مجلس شورى القوانين فى سنة ١٩٠٨
إعداد مشروع قانون بمنح الأمة حق الاشتراك الفعلى مع الحكومة فى إدارة أمورها الداخلية وتدبير شئونها المحلية

بجلســة أول ديسمبر سنة ١٩٠٧ اقترح سعادة إسمــاعيل أباظة باشا مخــابرة الحكومة لوضع مشروع قانون بتعديل المــادة ٢٩ من القانون النظامى ، بجعــل جلسات المجلس علنية ، فقرر المجلس تأجيل النظر فى هــذا الاقتراح لأول انعقاد الدور المقبل ، ولمــا عرض عليه بجلسة ٢٥ من فبراير سنة ١٩٠٨ وافق على تشكيل لجنــة مؤلفة من تسعة من أعضاء المجلس لتنظر فى مواد القــانون النظامى وتبحث

(١) إلى هنــا انتهت مدة عضوية سعادة الشيخ على يوسف فى نهــاية دور اجتماع الجمعية العموميــة الثالث عشر بالهيئة النيابية الرابعة ، فرشح نفسه لعضوية مجلس شورى القوانين بدلا من عضــوية الجمعية العمومية من مدينــة القاهرة بالهيئة النيابية الخامسة ســنة ١٩٠٨ فنجح ، ولكن محكمة استئناف مصر حكمت فى أول فبراير سنة ١٩٠٨ بإبطال انتخابه وانتخب بدله حسن مدكور باشا .

فى كل ما تقتضى الحالة تعديله منها ، على أن ترجئ رفع تقريرها الى هيئة المجلس حتى يرد المشروع الجارى تحضيره بمعرفة الحكومة عن مجالس المديريات ، و يحوّل عليها لترفع رأيها للمجلس فى مواد القانون النظامى بأسره .

فأرسلت الحكومة للمجلس فى ٢٥ من يونيه سنة ١٩٠٨ مشروع قانون توسيع اختصاص مجالس المديريات ، فتأجل النظر فيه إلى شهر ديسمبر المقبل .

و بجلسة ٣١ من أكتوبر سنة ١٩٠٨ دارت مناقشة طويلة حول هذا الموضوع تشعبت فيها آراء الأعضاء وانقسمت إلى خمسة مطالب :

(١) المطلب الأوّل — إيجاد مجلس نيابى .

(٢) المطلب الثانى — توسيع اختصاصات مجلس شورى القوانين ، والجمعية العمومية ، ومجالس المديريات .

(٣) المطلب الثالث — تأجيل طلب المجلس النيابى الى حين انعقاد الجمعية العمومية .

(٤) المطلب الرابع — الانتظار إلى أن تتم اللجنة المشكلة لتعديل القانون النظامى عملها فيه .

(٥) المطلب الخامس — تأجيل النظر فى ذلك إلى الدور المقبل .

فوافق المجلس على تأجيل نظر ذلك كله الى الانعقاد المقبل .

ونظرا لأهمية المناقشات التى دارت فى هذه الجلسة ، وما حوته من البيانات والإيضاحات القيّمة بشرح رغبات الأعضاء ، يمكن لحضرات الباحثين الرجوع اليها بمحضر مجلس شورى القوانين المؤرخ ٣١ من أكتوبر سنة ١٩٠٨ .

و بجلسة أوّل ديسمبر سنة ١٩٠٨ قرر المجلس بآتفاق الآراء ما هو آت :

« أن يطلب من حكومة الجناب العالى إعداد مشروع قانون بمنح الأمة حق الاشتراك الفعلى مع الحكومة فى إدارة أمورها الداخلية وتدبير شئونها المحلية وأن يكون رأيها تقريريا فى مشروعات القوانين واللوائح التى تطبق على الأهالى

وفى تقرير الضرائب والرسوم، بحيث لا يكون لهذا القانون تأثير على نصوص المعاهدات الدوليـة، والامتيازات القنصلية، والدين العمومى، وأحكام قانون لجنـة التصفية ولا على كل مايتعلق بالأوروباويين من المصالح والحقوق الواجبة الاحترام، ولا على ويركو الآسـتانة ، ولا على كل ما ارتبطت به الحكومة من التعهدات والاتفاقيات وبعد إعداد هذا القانون يبعث به إلى مجلس شورى القوانين لإبداء رأيه فيه، وهذا عملا بالمـادتين ١٨ و ١٩ من القانون النظامى » .

ثم قرر حل لجنة التسعة التى ألفها بجلسة ٢٥ من فبراير المـاضى للنظر فى تعديل القانون النظامى اكتفاء بالقرار السالف الذكر ، وتشكيل لجنـة خصوصية لنظر مشروع قانون مجالس المديريات .

إجابة الحكومة بالجمعية العمومية سنة ١٩٠٩
على الرغبتين المبلّغتين إليها من الجمعية العمومية ومجلس شورى القوانين
وبيان ما اتخذ بعد ذلك من القرارات فى الجمعية العمومية

بجلسة يوم الثلاثاء ٢ من فبراير سنة ١٩٠٩ أجاب عطوفتلو بطرس باشا غالى رئيس النظار على رغبتى الجمعيـة ومجلس الشورى الخـاصتين بطلب إنشاء المجلس النيابى بما يأتى :

« ترى الحكومة أن الوقت لم يأت بعـد لتشكيل مجلس للنوّاب يرجى منـه النفع العـام الذى ينتظر من المجالس النيابية ، ولكنها تشتغل الآن فى توسيع اختصاصات مجالس المديريات » .

وعلى اثر هذا التصريح قدم اثنان وثلاثون عضوا من أعضاء الجمعية العمومية اثنين وثلاثين اقتراحا بجلسات الأربعاء والخميس والسبت المنعقدة فى ٣ و ٤ و ٦ من فبراير سنة ١٩٠٩ بطلب مشروع قانون بمنح الأمة حق الاشتراك الفعلى مع الحكومة فى إدارة أمورها الداخلية، على الكيفية التى طلبها مجلس شورى القوانين، وبالصيغة التى وضعها بجلسة أوّل ديسمبر سنة ١٩٠٨ السابق ذكرها ، كما تقدّم اقتراح من

حضرة عبد الحميد عمار بك يطلب فيه من هيئة الجمعية ألّا تنظر فى شيء حتى تجيبها الحكومة إلى ما طلبت من المشاركة ، سواء كانت تلك المسائل معروضة من الحكومة أو من قبل الأعضاء .

وبجلسة يوم السبت ٦ من فبراير سنة ١٩٠٩ ابتدأت هيئة الجمعية فى نظر تلك الاقتراحات، فدارت حولها المناقشات الآتية :

حضرة الشيخ عبد الرحيم الدمرداش — هل المقصود من هذا الطلب توسيع اختصاص الهيئات النيابية الحالية، أو إيجاد هيئات جديدة، وبما أن مجلس شورى القوانين طلب هذا الطلب فالأولى الانتظار إلى أن نرى ما تجيبه الحكومة أما إذا كان المقصود هو إيجاد مجلس جديد يشترك مع الحكومة اشتراكا فعليا فأقترح أن يكون مكونا من جميع العناصر من أوروبيين وغيرهم الموجودين بمصر خصوصا ممن لهم معنا مصالح مشتركة .

سعادة على شعراوى باشا — هل تريد أن تشترك كل هذه العناصر معنا فى مجلسنا مع محافظتهم على امتيازاتهم .

سعادة ناظر المعارف العمومية (سعد زغلول باشا) — هل الغرض أن تحصل هذه المشاركة مع بقاء الأجنبى أجنبيا .

حضرة الشيخ عبد الرحيم الدمرداش — أقصد أن يشترك معنا فى هذا المجلس من جميع العناصر كل من خضع لقوانين بلادنا .

سعادة على شعراوى باشا — من يريد ألّا يتمسك بامتيازاته من الأجانب فمرحبا به .

دولة الرئيس — تؤخذ الآراء .

أخذت فتقرر بإجماع الآراء ما عدا حضرة الشيخ عبد الرحيم الدمرداش . الموافقة على الاقتراح الأول، وهو المتعلق بطلب اشتراك الأمة مع الحكومة كما هو بغير زيادة شيء عليه .

و بعد أن أصدرت الهيئة هذا القرار، رجعت الحكومة عن تصريحها السابق وأجابت فى ذات الجلسة بما يأتى :

عطوفة رئيس مجلس النظار — بمناسبة ماقررته الجمعية الآن من تأييدها ما طلبه مجلس شـورى القوانين من جهة رغبتـه فى إعداد قانون يمنح الأمة حق الاشتراك مع الحكومة .

أجيبكم بأن الحكومة قـد نظرت فى ذلك الطلب، وهى تجيب الهيئتين بأنها تريد أن تشترك الأمة معها فى كل مايتعلق بإدارة البلاد الداخلية،وتسعى للوصول إلى هذه الغاية بالتدريج ، ولقد برهنت على هـذه الإدارة بأن بدأ النظار بالحضور فى جلسات مجلس شورى القوانين ، و باستشارته فى لوائح التعليم وقوانينه ، بعد أن كانت لا ترسـل إليه من يوم تشكيله ، وستنظر مع المجلس المذكور فى مشروع توسيع اختصاص مجالس المديريات التى هى أساس الهيئات النيابية ، وتتعشم أن تتوصـل بالاتحاد مع أعضائه إلى حل مناسب لمـا يرغبون إدخاله من التحويرات فى المشروع المذكور .

هذا و إن من نية الحكومة الاستمرار على السير فى هـذا الطريق حتى تتوصل بالتدريج إلى تحقيق الاشتراك المطلوب .

سعادة محمد شواربى باشا — متشكرون .

سعادة محمد علوى باشا — الأمة لهاعشم أن تنال مطالبها فى عهد سعادتكم .

و بجلســة يوم الأحد ٧ من فبراير سنة ١٩٠٩ قام أحد الأعضاء وأظهر استياءه من إجابة رئيس الحكومة السابقة فدارت المناقشة الآتية :

سعادة أحمد يحيى باشا — القانون النظامى يمنع الهيئة من المناقشــة فى رد الحكومة، ولكن لا يمنعنا من إبداء استيائنا مما جاء فى إجابة عطوفة رئيس مجلس النظار أمس فيما يتعــلق بطلب منح الأمــة حق المشاركة مع الحكومــة فى إدارة أمورها الداخلية .

عطوفة رئيس مجلس النظار — ما يقوله سعادة يحيى باشا هو مناقشة لا يجيزها القانون .

سعادة أحمد يحيى باشا — نعلم أن القانون لا يجيز المناقشة فى الأسباب أما الذى أريده الآن هو أن أظهر استيائى من تلك الإجابة ، ولهذا أطلب من الهيئة أن تشاركنى فى ذلك .

عطوفة رئيس مجلس النظار — قد تشكر بعض حضرات الأعضاء أمس مثل سعادة شوار بى باشا على جوابنا هذا ، فهل طلب أحد من الهيئة أن تشترك معه فى ذلك كما يطلب سعادة يحيى باشا مشاركتها له فى الاستياء .

قلنا : إن الكلام فى ذلك هو مناقشة لا يجيزها القانون ، لأن الغرض بالمناقشة هو الوصول إلى عدم استحسان الأسباب ، والذى أبداه سعادة يحيى باشا ويطلب مشاركة الهيئة له فيه ، إنما يريد به الوصول إلى عدم الإقرار على الأسباب مع إظهار الأستياء فهو أكبر من مناقشة .

دولة الرئيس — انتهت هذه المسألة بما بيّنه عطوفة رئيس مجلس النظار .

طلب مجلس شورى القوانين فى سنة ١٩٠٩
توسيع سلطة مجلس الشورى ، وتعديل نظام الأنتخاب ، وزيادة عدد الأعضاء إلى ستين

بجلسة يوم الخميس ١٨ من فبراير سنة ١٩٠٩ قدّم سعادة محمود سليمان باشا طلبا هذه عبارته :

« طلب المجلس من الحكومة أن تقدّم له مشروع قانون يكفل للأمة الاشتراك معها برأى قطعى فى القوانين المصرية الصرفة والأعمال العامة .

وطلبت الجمعية العمومية فى هذا الشهر من الحكومة ذلك الطلب بعينه فأجابت الحكومة الجمعية العمومية بأنها تسعى فى تحقيق ذلك الاشتراك الفعلى

وتدل على حسن سـعيها بمشروع مجالس المديريات الذى بين أيدينـا ، ولا شـك فى أن جوابها للجلس سيكون بهذه الصورة ، ولكنى لا أعتبر هـذا المشروع محققا لرغبات الأمة ، ولا لطلبات الجمعية والمجلس ، بل أرى أن الابتداء فى الاشتراك الفعلى المطلوب لا يكون إلا بتغيير هـذا المجلس فى شكله وفى اختصاصاته ، حتى يمكن للأمة أن تأمن مصالحها وتثق بالمستقبل الذى يدخر لهـا تقدما اجتماعيا وسياسيا فى آن واحد .

بناء على ذلك أطلب من هيئة المجلس أن تقرر طلب مشروع قانون بتعديل نظام الانتخاب على الوجه الذى يتفق مع حال البلد الحاضرة من الرقى ، و إبلاغ عدد أعضائه المنتخبين إلى عدد تتحقق فيه النيابة عن الأمة بمعنى أكمل من الحال الراهنة ، وأن يكون رأيه قطعيا فى القوانين والمسائل المصرية الصرفـة ، حتى يحصـل التدريج من هذا المجلس إلى المجلس النيابى التام السلطة بالزمان ؛ لأن كل ابتداء بغير هـذا الشكل لا يمكن أن يعتبر كما ظنت الحكومة تدرجا فى طريق الحكم الدستورى» .

فقرر المجلس تأجيل النظر فى هذا الاقتراح إلى الانعقاد المقبل .

و بجلسة ١٣ من ابريل سنة ١٩٠٩ ابتدأ المجلس فى نظر الاقتراح المذكور ، فدارت مناقشة طويلة ونزاع حول تأجيل النظر فيه وعدم قبوله شكلا ، واعتباره غير شامل لكل رغبات الهيئتين ، وقـد ظهرت رغبة الأعضاء فى إعادة تكرار تبليغ الحكومة الصورة التى وافقت عليها الهيئتين بطلب مشاركة الأمة للحكومة ، وأخيرا استقر رأى الهيئة على تلاوة قرار مجلس الشورى الصادر فى أول ديسمبر سنة ١٩٠٨ واجابة رئيس مجلس النظار بالجمعية العمومية بالجلسة المنعقدة فى ٦ من فبراير سنة ١٩٠٩ ، وبعد تلاوتها صرح ناظر الداخلية بما يأتى :

" إن جواب الحكومة هو للهيئتين معا ، عما طلبه مجلس شورى القوانين أولا والجمعية العمومية ثانيا عن موضوع طلب مشاركة الأمة للحكومة " .

فقررت الهيئة تأجيل النظر فى هذا الاقتراح إلى شهر يونيه المقبل للبت فيه .

وبجلسة يوم الثلاثاء ٢٢ من يونيه سنة ١٩٠٩ صرح سعادة محمود سليمان باشا مقدّم الاقتراح بما يأتى :

أوّل أمنية للأمة أن يكون لها هيئة نيابية تشترك مع الحكومة اشتراكا فعليا يضمن للأمة مصلحتها ؛ وأوّل واجب علينا للأمة والوطن أن نسعى جهدنا لبلوغ هذه الأمنية بقدر الاستطاعة .

وقد سبق أن الجمعية العمومية طلبت هذا الطلب مرارا بلسان الأمة ، ومن عهد قريب قرر مجلس الشورى هذا الطلب .

وقد مضى على ذلك مدّة، ولصاحب الحق أن يجدّد الطلب فى كل وقت فان هذا حق من حقوق الأمة .

ولذلك قدّمت الاقتراح المعروض على الهيئة فحصل تأجيله الى انعقاد هذا الشهر ، الى أن يتم تعديل مشروع مجالس المديريات ، أما الآن وقد انقضى تقرير مشروع مجالس المديريات ، قد قلت بالاقتراح نفسه اننى أريد تغيير شكل المجلس وزيادة عدد الأعضاء وتغيير قانون الانتخاب .

فأقول الآن : إنى أقصد بزيادة الأعضاء وتغيير شكل المجلس أن يكون عدد الأعضاء ستين بدلا من ثلاثين، ويكون من بينهم ١٥ مندوبين من طرف الحكومة والباقى يخصص للمحافظات والمديريات على حسب التعداد .

وحيث إن الاقتراح المذكور سبق طبعه ووزع على حضراتكم ، ومن وقتها للآن مضت مدّة ، فأرى أن حضراتكم صرتم على يقين من أن هذا الطلب هو من أعظم أمانى الأمة ؛ لذلك أرجو خدمة للأمة والوطن متعشما ولى وطيد الأمل أن الهيئة توافق عليه فى هذه الجلسة وتطلب من الحكومة تنفيذه .

فقام سعادة إسماعيل أباظة باشا وقال : إن اقتراح سعادة محمود سليمان باشا عرض على الهيئة فى جلسة ١٨ فبراير الماضى ، وبالمذاكرة فيه فى شهر أبريل الماضى قام عليه نزاع طويل كان محصورا فى نقطتين :

الأولى — أنه شبق للجلس أن قرر باتحاد الآراء فى أوّل ديسمبر سنة ١٩٠٨ قرارا يختلف فى بعض المعانى عن الطلب الذى قــدّمه سعادة محمود سليمان باشا . وقلنا : إن الاقتصار على هذا الطلب الثانى فيه معنى العدول عن الطلب الأوّل الذى قرره المجلس أوّلا والجمعية العمومية ثانيا .

والنقطة الثـانية — هى أن الاقتراح يشتمل على بعض القرارات، لو أخذ بتمامه لأعتبر مناقشة فى الأسباب التى أجابت بهـا الحكومة فى يوم ٦ فبراير سنة ١٩٠٩ وقد أجاب سعادة محمود سليمان باشا عن ذلك أن اقتراحه يقتصر على الخمسة سطور الأخيرة التى تبتدئ بـ : «بناء على ذلك أطلب من هيئة المجلس أن تقرر طلب مشروع قانون بتعديل نظام الانتخاب على الوجه الذى يتفق مع حال البلد الحاضرة من الرقى و إبلاغ عدد أعضائه المنتخبين الى عدد تحقق فيــه النيابة عن الأمة، بمعنى أكمل من الحال الراهنــة، وأن يكون رأيه قطعيا فى القوانين والمسائل المصرية الصرفة، حتى يحصل التدريج من هذا المجلس الى المجلس النيابى التام السلطة» .

أما العبارة الأولى فهى مقدّمة للاقتراح، وأن سعادته لا يتمسك برفعها للحكومة .

بقى الكلام على الاقتصار على اقتراح ســعادة محمود سليمان باشا أو ضم الطلب الأوّل الذى قرره المجلس والجمعية قبل الآن إليه، وحيث أن سعادة محمود سليمان باشا قد اقتصر فى طلبــه على تعديل قانون الانتخاب وتعديل نظام المجلس بالكيفية التى بيّنها اليوم ، فأرى أن يضم الى الطلب الأوّل الذى أقره المجلس والجمعية العمومية وأن تكون صورة الطلب هكذا :

"أن يطلب من حكومة الجناب العالى إعداد مشروع قانون يمنح الأمة حق الاشتراك الفعلى مع الحكومة فى إدارة أمورها الداخلية وتدبير شؤونها المحلية ، وأن يكون رأيها تقــريريا فى مشروعات القوانين واللــوائح التى تطبــق على الأهالى ، وفى تقرير الضرائب والرسوم، بحيث لا يكون لهذا القانون تأثير على نصوص المعاهدات الدولية، والامتيازات القنصلية، والدين العمومى، وأحكام قانون لجنــة التصفية، ولا على كل ما يتعلق بالأوروباويين من المصالح والحقوق الواجبة الاحترام، ولا على

و بركو الآستانة ، ولا على ما ارتبطت به الحكومة من التعهدات والاتفاقات مشفوعا هـذا القانون بمشروع قانون آخر بتعديل نظام الانتخاب ، و إبلاغ أعضاء المجلس الى عدد تحقق فيـه النيابة عن الأمة بمعنى أكمل من الحالة الراهنة ، بحيث يكون عدد أعضاء المجلس ستين عضوا على حسب البيان الآتى :

عدد ١٥ تنتدبهم الحكومة ، والباقون تنتخبهم المديريات والمحافظات كما يأتى :

عدد		عدد		عدد	
٣	مصر المحروسة	٤	الغربية منهم واحد عن مدينة طنطا	٢	الجيزة
٢	الاسكندرية	٣	الدقهلية « « « « المنصورة	٢	الفيوم
١	بور سعيد	٣	أسيوط « « « « أسيوط	٢	بنى سويف
١	السويس	٣	المنوفية	٢	المنيا
١	الاسماعيلية	٣	الشرقية	٢	قنا
١	دمياط	٣	البحيرة	٢	جرجا
١	العريش	٢	القليوبية	٢	أسوان

و بعد إعداد هـذين المشروعين يبعث بهما الى مجلس شورى القوانين لإبداء رأيه فيهما وهذا عملا بالمادتين ١٨ و ١٩ من القانون النظامى .

فتقرر بالإجماع تبليغ الحكومة طلب سعادة محمود سليمان باشا مضافا إليه ما طلبه سعادة إسماعيل أباظة باشا .

موافقة الجمعية العمومية سنة ١٩١٠
على الصيغة التى أقرها مجلس شورى القوانين
فى ٢٢ من يونيه سنة ١٩٠٩ مع تعديل طفيف فى ألفاظها
و إضافة جملة اليها

بجلسة ٢٤ من مارس سنة ١٩١٠ تقـدم الى هيئة الجمعية ثلاثة عشر اقتراحا من بعـض حضرات الأعضاء منها : ثلاثة بطلب مشاركة الأمة مـع الحكومة

اشتراكا فعليـا برأى قطعى فى جميع المسائل الداخلية ، وتسـعة اقتراحات بطلب إنشاء مجلس نيابى ، واقتراح واحد بطلب منح الأمة الدستور .

فدارت مناقشـة طويلة تشعبت فيها الآراء حول الكلمات الثـلاث الواردة فى تلك الاقتراحات وهى (مشاركة الأمة . مجلس نيابى . الدستور) انتهت بالرجوع إلى تلاوة القرار الذى أصـدره مجلس شـورى القوانين بجلسة يوم ٢٢ من يونيه سـنة ١٩٠٩، فوقع خلاف فى طلب تسمية المجلس الجديد بمجلس نيابى أو بمجلس الأمة، وكذا حدوده ، فكانت الأغلبيـة موافقة على طلب مشروع قانون بجعـل هيئة مجلس شـورى القوانين هيئة تنظر فى الاختصاصات المبينة فى الطلب الذى أقره مجلس شورى القوانين بجلسة ٢٢ من يونيه سنة ١٩٠٩ وأبلغ للحكومة مع إضافة جملة (الجائزة لهـا قانونا) بعـد عبارة (ما ارتبطت به الحكومة من التعهـدات والاتفاقات) .

وتقرر بتلك الجلسة بإجماع الآراء الموافقة على أن يكون الطلب على الصورة الآتى ذكرها ، أما حضرات النظار فقـد أمسكوا عن إعطاء رأيهـم ، وهذه هى الصـــورة :

« أن يطلب من حكومة الجناب العالى إعداد مشروع قانون بإيجـاد مجلس ينوب عن الأمة، له رأى قطعى فى إدارة أمور البـلاد الداخلية من إدارية ومالية وغيرها وتدبير شؤونها المحليـة ، وأن يكون رأيه تقـريريا فى مشروعات القوانين واللوائح التى تطبق على الأهالى، وفى تقرير الضرائب والرسوم، بحيث لا يكون لهذا القـانون تأثير على نصوص المعاهدات الدوليـة ، والامتيازات القنصلية ، والدين العمومى وأحكام قانون التصفية ، ولا على كل مايتعلق بالأوروباويين من المصالح والحقوق الواجبة الاحترام ، ولا على ويركو الآستانة، ولا على كل ما ارتبطت به الحكومة من التعهدات والاتفاقيات الجائزة لهـا قانونا » مشفوعا هـذا القانون بمشروع قانون آخر بتعديل نظام الانتخاب و إبلاغ عدد أعضاء المجلس الى عدد تحقق فيه النيابة عن الأمة بمعنى أكمل من الحالة الراهنة » .

رد الحكومة فى سنة ١٩١٢ على اقتراح الجمعية العمومية الخاص بإيجاد مجلس ينوب عن الأمة

بالجلسة الافتتاحية للجمعية العمومية فى يوم ٢٥ من مارس سنة ١٩١٢ أجاب مجلس النظار على الاقتراح الخاص بإيجاد مجلس ينوب عن الأمة بما يأتى :

« مجلس النظار — تفضل الجناب العالى الخديوى فأشار فى نطقه الكريم إلى الخطة التى ستجرى عليها حكومته فيما يتعلق بهذا الاقتراح » .

وهذا نص النطق الكريم الوارد فى خطبة الافتتاح الخاص بهذا الموضوع :

« و بالجملة فإن حكومتى باذلة منتهى وسعها فى تحسين أحوال البلاد ماديا وأدبيا ، و يسرنى أن أخبركم أيها السادة بأنها موجهة اهتمامها للبحث عن الوسائل اللازمة لتحسين أحوال النظام النيابى العام وجعله أحسن مطابقة لمصلحة البلاد » .

و بجلسة ٣٠ من مارس سنة ١٩١٢ قدّم أحد الأعضاء اقتراحا بطلب تعديل القانون النظامى ، لأن نصوصه أصبحت لا تلائم أحوال البلاد ولا أهلها لا فى كفاءتهم المادية والأدبية ولا فى غيرها .

فوافقت الهيئة بالأغلبية على تبليغه للحكومة .

وفى هذه الجلسة قدّم خمسة من أعضاء الجمعية اقتراحات أخرى بطلب تشكيل مجلس نيابى ، فدارت حولها مناقشات طويلة انتهت بعدم تبليغها للحكومة ، واكتفت هيئة الجمعية بالموافقة الإجماعية (ماعدا أصحاب السعادة النظار) على :

« شكر الجناب العالى على ما جاء بنطقه السامى بشأن الهيئات النيابية والطلب من حكومته السنية إنجاز ما وعد به فى القريب العاجل » .

وقد كانت نتيجة هذه المباحثات الطويلة والرغبات العديدة أن أدمجت الحكومة الجمعية العمومية ومجلس شورى القوانين فى هيئة واحدة سمتها الجمعية التشريعية التى سيأتى شرحها إن شاء الله فيما بعد .

التقاليد المتبعة في حفلة الافتتاح

الخاصة بالجمعية العمومية

اقتصرت محاضر جلسات الجمعيــة العمومية على إثبات ساعة افتتاح الجلسة وعدد الأعضاء الحاضرين جمــلة ، وخطبة الافتتاح التى يلقيها سمو الخديوى بذاته الكريمة، دون أن يثبت فيها النظم والتقاليد التى كانت متبعة فى هذا الوقت .

فرأيت حفظا لهذا التراث القديم ، أن أقوم باستكمال هذا النقص وأن أتحرى بكل دقة — مع قلة مصادره — عما كان متبعا فى هذه العصور السالفة من عادات وتقاليد كانت تتبع فى حفلات افتتاح الجمعية العمومية، وأدونه فى هــذا السفر مع شرح واف لمــا كان متبعا فى الثلاثين عاما التى عقدت الجمعية جلساتها أثناءها فى ستة عشر دورا عاديا .

افتتحت الجمعية العمومية لأول مرة بعــد مضى سنتين ونيف من صــدور القــانون النظامى المصرى فى أول مايو ســنة ١٨٨٣ ، وسأبدأ بوصف ما جرى فى حفلة افتتاح الدور الأول، ثم أكتفى بعد ذلك بشرح ما استجد من تقاليد جديدة فى الأدوار التى تلته .

حفـــلة الافتتــاح الأولى

يوم الثلاثاء ٢٨ من يوليه سنة ١٨٨٥

ما وافت الساعة الثامنــة والدقيقة الأربعين ، حتى غصت الجمعيــة العمومية بحضرات أعضائها والنظار الذين وفدوا الى مكان اجتماعها فى قاعة نظارة الأشغال العمومية الكبرى (قاعة اجتماع الجمعية التشريعية سابقا ومجلس الشــيوخ الحالى)، وكلهم متحلون بالملابس الرسمية ، واصطف رجال البوليس على جانبى الطريق من سراى عابدين إلى ساحة ديوان الأشغال، حيث كان بها فرقتان من عساكر الجيش

المصرى المشاة ومعها موسيقاها ، وقد فرشت جميع الطرقات والمماشى والأروقة فى نظارة الأشغال بالطنافس الفاخرة فى طريق سموه من الباب الكبير إلى قاعة الجلسة ، وصفت أصص الرياحين والأزهار على جوانبها ، حتى أصبحت كلها كأنها حديقة غناء .

ولما أزفت الساعة التاسعة تماما ، أقبل سمو الخديوى محمد توفيق باشا فى موكبه الحافل وبمعيته نوبار باشا رئيس مجلس النظار ، وخيرى باشا مهرداره ، وذو الفقار باشا ، ويحف بعربته رجال الياوران على خيولهم المطهمة ، فصدحت الموسيقى بالنشيد الخديوى (السلام) وأدت العساكر التحية العسكرية ، وخف لاستقباله على رأس السلم الكبير الخارجى النظار ورئيس ووكيلى الجمعية ، ورجال التشريفات والمعية السنية ، فلما أقبل عليهم بادرهم بالتحية والسلام ، فتلقوه بغاية الإجلال والاحترام ، ثم سار سموه وسار وراءه النظار ورجال المعية وبقية المستقبلين إلى القاعة المقابلة لقاعة الاجتماع ، وبعد أن استراح برهة ، أخذ أعضاء الجمعية فى المثول بين يديه واحدا بعد الآخر ، لحلف يمين الصداقة لحضرة الخديوية والطاعة لقوانين البلاد ، بحضور النظار ورئيس الديوان الخديوى ورئيس قلم التشريفات وناظر الخاصة والياوران وسالم باشا حكيمباشى سموه ومحافظ مصر ، وصيغته (والله العظيم ، والله العظيم ، والله العظيم ، إنى صادق لحضرة الخديوية ومطيع لقوانين القطر) . وبعد أن فرغ الأعضاء من القيام بهذا الواجب الرسمى ، أخذوا أماكنهم فى مكان الاجتماع ، حيث صفت لهم مقاعد مقابلة للمنصة الموضوعة للجناب العالى ، فيمم سموه قاعة الجلسة ، وكان الأعضاء جالسين على مقاعدهم فيها ، فنهضوا جميعا واقفين إجلالا وتعظيما ، فمر سموه والنظار وسائر من كانوا بمعيته بين صفوفهم ، واعتلى المنصة التى فى صدر القاعة يحف به من يمينه ويساره النظار وكبار رجال المعية ورئيس الجمعية ، واستهل جنابه الشريف مفتتحا أعمال الجمعية ، فتلا بذاته الكريمة المقالة الخديوية (خطبة العرش) بنطق أنيق ، والأعضاء يستمعون له وهم وقوف وعند الانتهاء من تلاوتها هتفوا ثلاث مرات (فليعش الخديوى) ، ثم بارح جنابه

العالى المكان ، فودعه النظار والأعضاء بمثل ما قوبل به من الاحترام والإكرام ، إلى أن ركب عربته عائدا بموكبه البهيج إلى سراى عابدين العامرة .

وقد توجه رئيس الجمعية وأعضائها على الأثر إلى السراى ، حيث تشرفوا بمقابلة الخديوى ، ورفعوا إلى سموه واجب الشكر على تفضله بفتح الجمعية ، فقابلهم بلطفه المعهود ، وأكثر من إكرامهم ومؤانستهم ، وأعرب لهم عن عظيم أمله فى نجاح الجمعية لسعادة البلاد وراحة أهاليها ، فانصرفوا وكلهم ألسنة تدعو لسموه بدوام العز والنعم .

وفى الدور الثانى سنة ١٨٨٧ : لم يفتتح سمـو الخديوى الجمعية ، وعند التئامها حضر نوبار باشا رئيس مجلس النظار ، وتلا خطابا من الحكومة بالفرنسية ترجمه السكرتير الثانى للجمعية إلى العربية للنظر فى الضريبة التى ستقرر على الأراضى التى تزرع دخانا .

وفى الدور الثالث سنة ١٨٨٩ : اتبع نفس النظام الذى روعى فى حفلة افتتاح الدور الأول ، ولكن الجناب الخديوى شرف الحفلة هـذه المرة فى الساعة العاشرة صـباحا بدلا من التاسعة ، وكان بمعيته ثابت باشا رئيس الديوان الخديوى وعلى اثر الانتهاء من خطبة الافتتاح هتف رئيس الجمعيـة (يعيش خديوينا المعظم) فأمن حضرات الأعضاء بقولهم (يعيش) .

وقد رفعوا لسموه فى قصر عابدين عبارة الشكر والإخلاص المعتادة .

وفى الدور الرابع سنة ١٨٩١ : افتتح الخديوى الجمعية فى الساعة العاشرة صباحا ، وكان بمعيته رئيس الديوان الخديوى بدلا من رئيس مجلس النظار ، الذى رافقـه فى أول حفلة ، ولمـا شرف قاعة الاستراحة وفد عليه الأعضاء الجدد الذين انتخبوا للهيئة النيابية الثانية لحلف اليمين القانونية ، واتبع معهم نفس النظام السابق بأكمله ، كما اتبعت نفس التقاليد التى جرت فى الدور الأول .

وفى الدور الخامس سنة ١٨٩٢ : افتتح الخـديوى عباس باشا حلمى الثانى الجمعية لأول مرة بعد توليه الأريكة الخديوية فى ٨ من يناير سنة ١٨٩٢ ، وكان

مرتديا ملابس فريق ، و بمعيته مصطفى باشا فهمى رئيس النظار ، وعثمان باشا رأفت ووقفت العساكر صفوفا على الجانبين من باب نظارة الأشغال الخارجى الى مدخل قاعة الجمعية من الداخل ، وخف لاستقباله السر بالمر المستشار المالى الذى حضر لأول مرة مع بقية المستقبلين ، وقد أتى الأعضاء فى هذه المرة بتقليد جديد ، فكانوا يفدون على جنابه قياما بواجب التحية ، ثم يعودون إلى قاعة الاجتماع .

كما أتوا بتقليد جديد أيضا ، فعقب الانتهاء من تلاوة الخطبة طلبوا الاستئذان من سمو الخديوى للتشرف بالمثول بين يديه ، لرفع خطاب الشكر (١) بالنيابة عن الأمة على تفضله بتشريف الجمعية ، فأذن لهم ، وهو تقليد جديد خلافا لما كان متبعا فى الدورات السابقة من رفع واجب الشكر شفويا .

و بعد ثلاثة أيام من يوم الافتتاح ، توجه جميع الأعضاء برياسة حسن باشا حلمى وكيل الجمعية إلى سراى عابدين ، وتشرفوا بمقابلة الخديوى ، فوقفوا أمام سموه فى قاعة الاستقبال الكبرى ، فتلا رئيسهم خطاب الشكر ، ولما فرغ منه هتفوا ثلاثا بالدعاء لسموه ، ثم قبلوا يده الكريمة واحدا واحدا وجلسوا يتجاذبون أطراف الحديث ، وكان الجناب العالى يخاطبهم بما فطر عليه من الأنس والدعة ، ثم تناولوا القهوة والدخان وعادوا إلى الاجتماع فى مقر الجمعية .

وهذا نص الخطاب :

" إنى بالإصالة عن نفسى ، والنيابة عن أعضاء الجمعية العمومية ، أرفع للأعتاب العلية جزيل الشكر ووافر المنة ، تلقاء ما تكرم به جلالة مولانا الخديوى المعظم — أطال الله بقاءه وخلد ملكه — من تشريفه هذه الجمعية المسعودة الطالع بيمن جنابه الأكرم ، وافتتاح جلستها بنطقه السامى المبشر بالخير الأعم ، و بلوغ القطر بعنايته — إن شاء الله — غاية أمنيته .

وأتشرف بأن أعرض على الأعتاب الجليلة ، أن السرور الذى عمنا من تشريف الحضرة الخديوية الفخيمة تقصر عن بيان كنهه الألسنة ، وتقف دون تبيين حقيقته

(١) كان الأعضاء يسمون هذا الخطاب مقالة الامتنان .

الأقلام، لأنه أظهر لنا من عواطفه الكريمة وأخلاقه الرحيمة ما نحن على يقين منه فى جنابه الكريم، ألا وهو محبة جنابه الرفيع لتمتع أهالى بلاده بالخير العميم وكل فوز عظيم، وأن يحصل وطننا العزيز على دوام الاطمئنان واستكمال الرفاهية والعمران .

وأكبر شاهد وأقوى برهان دلنا على حسن مستقبل هـذا القطر السعيد يمن طالع عظمة خديوينا الفخيم، وأصدر فى فواتح أعماله الشريفة من التخفيف عن أهالى القطر، بإلغاء الضريبة التى كانت فرضت لرفع العونة بتمامها، ثم إلغاء عوائد رخصنامات الصنائع، وتخفيض ثمن المصلح كما تضمنه نطقه الكريم .

وأفضل نعمة تفتخر بها جمعيتنا ، هـو ما شرفها به ولىّ النعمة ومولى الجود فى نطقه الشريف حيث قال — حفظه الله وأدامه — إن عظمته كان يتتبع أعمالها بكمال الاهتمام ، ويفتخر بوجـودها، وأن غاية مقصـده أيده الله هى المحافظة على امتيازات هيئتها ، فشكرا وألف شكر لعظمته على هذه النوايا الشريفة .

أما المنة التى يتحلى بها جيد العصر، وتضىء بها سماء مصر، فهى عقد نية مولانا الخديوى المعظم على اتباع المنهج الذى اختطه لراحة أهالى القطر ساكن الجنان حضرة والد جلالته ، أمطر الله على مقامه الشريف وابل الرحمـة والرضوان ، ثم نتشرف بأن نعرض على الأعتاب السامية أن مولانا الخديوى الأكرم، شيجد فى إخلاص الأمة المصرية أكبر عضد يقوى عزيمة جلالته على تلك المقاصد المعتبرة ، وعلى ذلك نرفع أيدى الابتهال إلى الكريم المتعال، متوسلين إليه بأنبيائه وخيرة أصفيائه ، أن يحفظ سمو مولانا الخديوى مؤيد السعد، مؤبد المجد ، ولا زالت ساحته محط رحال الآمال، ومنبعا للمكرمات فى كل حال آمين " .

وفى الدور السادس سنة ١٨٩٤ : افتتح سمو الخديوى الجمعية فى الساعة العاشرة ، وبمعيته محمـود باشا شكرى ، واتبعت نفس الأنظمة السابقة ، ولم يزد عليها سـوى وقوف المستر بالمر المستشار المـالى مع النظار على المنصة العليـا حول سمو الخديوى .

وفى هذا الدور عاد النواب إلى سابق تقليدهم الخاص برفع واجب الشكر إلى سمو الخديوى شفويا عقب جلسة الافتتاح ، فذهبوا مع رئيسهم إلى سراى عابدين العامر وقاموا بهذا الواجب كالمعتاد .

وفى الدور السابع سنة ١٨٩٦ : جاءت الجمعية بتقليد جديد خاص بحلف اليمين ، فقد تشرف رئيس الجمعية وأعضاؤها بعد ظهر يوم السبت ٨ من فبراير سنة ١٨٩٦ بالمثول بين يدى الحضرة الخديوية بسراى عابدين لحلف يمين الصداقة والطاعة لسموه ، قبل الموعد المحدّد لافتتاح الجمعية بيومين لمناسبة انتخاب أعضائها للهيئة النيابية الثالثة .

وافتتح الخديوى الجمعية يوم ١٠ منه وبمعيته رئيس الديوان الخديوى ، بنفس التقاليد والنظم السابقة .

وفى هذا الدور جاءت النظارة بتقليد جديد ، فبعد مغادرة سمو الخديوى مقر الجمعية ووصوله ألى سراى عابدين ، توجه رئيس النظار والنظار جميعا وتشرفوا بمقابلة سموه ، ورفعوا إليه فروض شكرهم على تشريفه افتتاح الجمعية ، لأن القانون النظامى اعتبرهم أعضاء قانونيين بحكم مناصبهم .

كما ذهبت عقب خروجهم هيئة الجمعية لتقديم واجب الشكر المعتاد شفويا .

وفى الدور الثامن سنة ١٨٩٨ : افتتح الخديوى الجمعية فى منتصف الساعة الثانية بعد الظهر ، وفى معيته محمود شكرى باشا وحسن باشا عاصم وصبحى بك وخيرى بك من رجال التشريفات ، ويحيط بعربته أربعة من رجال الياوران على خيولهم المطهمة ، وكان فى استقباله السر بالمر المستشار المالى مع بقية المستقبلين ، واتبعت باقى الأنظمة السابقة بأكملها .

وفى الدور التاسع سنة ١٨٩٩ : افتتح الخديوى الجمعية فى الساعة العاشرة صباحا ، وبمعيته مصطفى فهمى باشا رئيس النظار ، وحسين فخرى باشا ناظر الأشغال والمعارف ، وبطرس غالى باشا ناظر الخارجية ، ولم يحضر المستشار المالى مع المستقبلين ، واتبعت الأنظمة السابقة بأكملها .

وفى الدور العاشر سنة ١٩٠٢ : افتتح الخديوى الجمعية فى الساعة العاشرة صباحا بالقاعة الكبرى التى أنشئت حديثا فى هـذه السنة لانعقاد الجمعية ، و بمعيته رجال التشريفات ، وكان فى استقباله رئيس النظار والنظار وغيرهـم ، ولم يحضر المستشار المـالى .

ولمـا شرف قاعة الاستراحة ، حلف الأعضاء الجدد يمـين الصداقة بمناسبة انتخابهم للهيئة النيابية الرابعة .

وفى هـذه الدورة هتف السكرتير العـام للجمعية بكلمة الدعاء ، وقـد اشترك موظفوها رسميا مع الأعضاء فى هذا الهتاف ودوّن بمحضر الجلسة .

و بعد انصراف سمـوّه ، توجه رئيس الجمعية والأعضاء وسكرتيرها العـام إلى سراى عابدين وتشرفوا بمقابلة سموّه فى منتصف الساعة الثانية عشرة (متأخرين ساعة ونصف عن موعدهم بسبب خروج الخديوى من الجمعية مباشرة لافتتاح مبنى مدرسة الناصرية) . واتبعت كافة الأنظمة السابقة بأكملها .

وفى الدور الحـادى عشر سـنة ١٩٠٤ : افتتح الخـديوى الجمعية فى منتصف الساعة الحادية عشرة صباحا ، وفى معيته أحمد زكى باشا السر تشريفاتى ووقف الحرس الخديوى لأوّل مرة صفين من البـاب الشمالى لنظارة الأشـغال حتى باب القـاعة الكبرى ، ومن ورائه اصطف رجال البوليس ، وقـد تشرف رئيس النظار بتقبيل يد سمـو الخديوى وتبعه المستقبلون ، و بعـد انتهاء الأعضاء الجدد من حلف يمين الصـداقة ، دخل السكرتير العـام قاعة الاجتماع فأعلن تشريف سمو الخديوى ، فوقف جميع الأعضاء إجلالا واحتراما ، وجلس سموّه على العرش المعـدّ له لأوّل مرة ، وجلس حضرات النظار عن يمينـه و يساره وغلقت الأبواب ، واتبعت كافة الأنظمة السابقة بأكملها .

وفى الدور الثانى عشر سنة ١٩٠٥ — افتتح الخديوى الجمعية فى الساعة العاشرة صباحا ، وفى معيته أحمد زكى باشا سر تشريفاتى ، وتبعه فى عربات أخرى رؤساء دواوينه الافرنجية والعربية والتركية ، واتبعت كافة الأنظمة السابقة بأكملها .

وفى الدور الثالث عشر سنة ١٩٠٧ — افتتح الخديوى الجمعية فى الساعة العاشرة صباحا ، وبمعيته أحمد زكى باشا سر تشريفاتى ، ويحف بعربته من الأمام والخلف فى هذه المرة فرسان الحرس فى ثلاث كتائب .

وقبل تشريفه حفلة الجمعية ، حضر على بك شاهين التشريفاتى الخديوى للإشراف على معدات المقابلة والترتيبات المقررة وحضر حسين باشا محرم ، ووطسن باشا الياور الخديوى ، والسر كوريث المستشار المالى وسكرتير عام الجمعية وسكرتير عام مجلس النظار مع بقية المستقبلين ، واتبعت كافة الأنظمة السابقة بأكملها .

وفى الدور الرابع عشر سنة ١٩٠٩ — افتتح الخديوى الجمعية فى الساعة العاشرة صباحا ، وبمعيته أحمد زكى باشا سر تشريفاتى وعلى بك شاهين التشريفاتى ورجال المعية ، وحلف بين يديه يمين الصداقة كافة أعضاء الجمعية لمناسبة انتخابهم للهيئة النيابية الخامسة .

وفى هذه الدورة توجه دولة الأمير حسين كامل باشا رئيس الجمعية والأعضاء والسكرتير العام ، فى صباح اليوم الثانى لحفلة الافتتاح ، الى سراى عابدين لأداء الشكر حسب العادة المتبعة فى ذلك ، واتبعت كافة الأنظمة السابقة بأكملها .

وفى الدور الخامس عشر سنة ١٩١٠ — افتتح الخديوى الجمعية فى الساعة العاشرة صباحا ، وبمعيته بطرس غالى باشا رئيس مجلس النظار ، وفى المركبة الثانية اللواء حسين محرم باشا ومعه ياور خديوى ، وفى المركبة الثالثة محمود شكرى باشا مربى ولى العهد وأحمد شفيق باشا رئيس الديوان الخديوى .

وكان نظام الحفلة والاستقبال هو نفس النظام السابق بأكمله .

ولما تشرف دولة الأمير حسين كامل باشا رئيس الجمعية وأعضاؤها والسكرتير العام فى اليوم التالى لحفلة الافتتاح فى سراى عابدين لأداء الشكر حسب العادة المتبعة ، خاطبهم الجناب العالى ممتناً مسرورا بانعقاد الجمعية ، قائلا «إنه يرجو أن

يجمعها كلما عنّ عمل من الأعمال الهـامة، وأن المشروع المعروض عليكم الآن مهم جدا ، فافحصوه بمـا يجب من التـأنى والروية والرزانة والإمعـان ، لأنه يختص بمصلحة الأمة المصرية، وهو آخر ما يصح طلبه من شركة قناة السويس، وآخر ما يمكن الحصول عليه منها ، فاذا وجدتم فيـه نفعا للأمة فلا تفرطوا بهذا النفع ولا تحرموا الأمة منه ، وإذا رأيتم ضررا فاتقوا الضرر واعملوا الصدق والاخلاص على خدمة أمتـكم، وقدّروا المسئولية الملقاة عليـكم حق قدرها ، وراجعوا فيها كل ما تقـرره ذمتكم وضمائركم ، واعلموا أن هذه المسئلة لا تتطلع الى قراركم فيها حكومة واحدة بل الدول كلها ، ولا شركة واحدة، بل شركات أوروبا كلها، فاظهروا بحشـكم واعتدالكم، إنكم أهل للثقة التى وضعت بكم وإنكم لا تنظرون فى قراراتكم إلا الى مصلحة الأمة والبلاد .

ويسرنا أننا رأيناكم فى العام المـاضى ، ثم رأيناكم فى هذا العام ، وإن شاء الله نراكم من الآن فصاعدا مرة فى كل عام » (إشارة الى الوعد الذى وعد به سموّه الجمعية العمومية فى العام المـاضى بعقد جلساتها فى كل سنة بدلا من عقدها مرة كل سنتيـن) .

وفى الدور السادس عشر سنة ١٩١٢ — افتتح الخديوى الجمعيـة فى الساعة العاشرة صباحا ، وبمعيته اسماعيل مختار باشا السرياور الخديوى وباقى رجال المعية السنية ، وكان فى شرفات القـاعة ١٣٢ مدعوّا من الوجهاء وأعيان العاصمة والأقاليم ، وكبار الموظفين والمتقاعدين ، والمستر دانلوب مستشار نظارة المعارف وغيرهم، ورجال الصحافة، وبعـد الانتهاء من الخطبة هتف رئيس الجمعية بالدعاء ثلاث مرات وكان يردّد هذا الدعاء فى كل مرة الأعضاء والموظفون والمدعوون .

وبعـد انتهاء الحفلة مباشرة، قصد رئيس الجمعية وأعضاؤها والسكرتير العـام الى سراى عابدين لتادية واجب الشـكر المعتاد ، واتبعت كافة الأنظمة السـابقة بأكملها .

المقالات الخديوية

خطب العرش

عهد المغفور له الخديوى محمد توفيق باشا

الدور الأوّل للجمعية العمومية

(يوم الثلاثاء ٢٨ يوليه سنة ١٨٨٥ — ١٦ شوّال سنة ١٣٠٢)

بعد سلامنا على حضراتكم ، نبدى لكم مزيد سرورنا من اجتماعكم ، ونفيدكم أن السبب الداعى لافتتاح الجمعية العمومية فى هذه المرة ، هو أن الثورة العسكرية حمّلت الخزينة مبالغ جسيمة مثل التعويضات وغيرها ، وأحدثت كساد التجارة ، وقلة الأمنية التى نتج منها خسائر عظيمة ، وأن المسألة السودانية أيضا صرفت عليها مصاريف وافرة فلأجل هـذه الدواعى وما تقتضيه المنافع العمومية لتعميم رى الأراضى الزراعية ، اقتضى الحال تنظيم أمور مالية مصر ، فتداولت الدول الفخيمة مع حكومتنا فى ذلك ، واتفقت على استدانة تسعة مليون ليرة تحت ضمانتها ، وصدرت الأوامر السنية الشاهانية بالرخصة ، وستعطى لكم الإيضاحات المتعلقة بذلك من نظارة المالية كى تطلعوا عليها ، وعلى الله التيسير فى كل الأمور .

الدور الثالث

(يوم الأحد ١٥ ديسمبر سنة ١٨٨٩ — ٢١ ربيع الثانى سنة ١٣٠٧)

أهدى حضراتكم السلام ، وأبدى لكم مزيد سرورى باجتماعكم هذا ، ثم أعلمكم أن السبب الذى أوجب انعقاد الجمعية العمومية فى هذه المرة ، هو قصد

(ملحوظة) الدور الثانى لم يفتتحه الخديوى بذاته الكريمة .

مفيد للبلاد ونافع للأهالى ، خصوصا الناس الفقراء الخالين من الأطيان المقيمين بالأرياف والقــرى، وذلك القصد هو المشروع الخيرى الموافق لرغباتنا، الموصل لرفع العونة و إلغائها بالكلية ، للتخلص منها بالكيفية التى ستطلعون عليها فى المشروع الذى سيقدّمه لهيئتكم دولتلو رئيس مجلس نظار حكومتنا، فأتعشم أنكم تمعنون النظر والتروى فى هذا المشروع، وما ورد فيه من الملاحظات والفوائد ، مراعين ما فيه خير البلاد ونفع العباد، كما هو جل مقصودنا .

نسأل الله أن يوفقنا لمـا فيه الإصلاح، و يقرن أمورنا بالنجاح آمين .

الدور الرابـــع

(يوم الثـــلاثاء ١٥ ديسمبر ســـنة ١٨٩١
الموافق ١٣ جمادى الأولى سنة ١٣٠٩)

أيهـا الســادة

أهدى حضراتكم السلام، وأعلمكم أنى مسرور من اجتماعكم هذا ، إذ القصد منه النظر فى مشروع ستقدّمه حكومتنا لهيئة الجمعية العمومية، يتعلق بتقليل اعداد دفعات ضرائب الأطيان . وهـذا المشروع يسهل أعمال مشروع تنزيل الضرائب الذى سيخفف أثقال أرباب الأطيان، كما هى أقصى آمالنا .

ولا تزال حكومتنا تشـتغل به، حتى يبرز الى حيز الوجود بعون الله تعـالى ، وها هى قد ظهرت مباديه بالفعل فى هذه السنة .

و إنى على ثقة، من أن نتائج أبحاثكم فى هذا الأمر ، تكون عائدة على الوطن بالمنفعة والخير .

نسأل المولى القدير أن يوفقنا جميعا فى كل الأحـوال الى ما فيـه الفائدة وبلوغ الآمال .

عهد المغفور له الخديوى عباس باشا حلمى الثانى

الدور الخامس

(يوم السبت ٣٠ يناير سنة ١٨٩٢ — ٣٠ جمادى الثانية سنة ١٣٠٩)

يسرنا أن نعلمكم فى اجتماعنا اليوم ، أول مرة بحضراتكم ، أننا مع غيابنا عن ديارنا كنا نتتبع أعمالكم بكمال الاهتمام ، مفتخرين بوجود هيئة فى القطر تنوب عن أهاليه ، فكونوا على يقين من أن غاية مقصدنا المحافظة على امتيازات هذه الهيئة المرتبطة بها نجاح مصر ومستقبلها ، ولذلك كان أول ما اهتممنا به أن جمعناكم حولنا ، ويسرنا أن نبشركم فى أول اجتماعكم هذا بأننا بالاتفاق مع هيئة حكومتنا قد قررنا إلغاء الضريبة التى كنتم وافقتم على ربطها فى جلستكم المنعقدة فى ١٥ ديسمبر سنة ١٨٨٩ ، فى نظير إلغاء العونة بتمامها ، وتنقيص ثمن المصلح ، وإلغاء عوايد رخصنامات الصنائع .

وإننا نقوم الآن بواجب مقدس ، فنذكر أن الفضل فى اتخاذ هذه الإجراءات التى من شأنها تخفيف الأحمال عن عاتق الأهالى ، إنما هو راجع لحسن إدارة وحكمة ساكن الجنان والدنا الأبر ، ولما بذله من الحزم والثبات فى تدبير إيرادات الخزينة واستعمالها بغاية الاقتصاد ، وإننا سنثابر على انتهاج المنهج الذى اختطه لنا ، وأملنا أنه بمعونة الله ومعاضدة الأمة ، تكون مساعينا وأعمالنا عائدة على مصر بالسعادة والرفاهية إنشاء الله .

الدور السادس

(يوم الثلاثاء ٦ فبراير سنة ١٨٩٤ — ٣٠ رجب سنة ١٣١١)

يسرنى أن أراكم فى هذه الجمعية العمومية ، ولى الأمل فى وثوقكم بما انطوت عليه جوانحى ، من حب الوطن وأبنائه ، والميل الخالص لتقدم البلاد وأهلها فى سبل الخير والسعادة .

وإنى شاهدت فى هذه المدة التى مضت بين الجمعية السالفة وهـذه ، قيامكم بالواجب لبـلادكم وإخوانكم ، فحق لى أن أهنئكم ، بعد نفسى ، على هذه النعمة التى أرجو الله دوامها علينا .

هذا، وقد وفق الله فى المدة التى بين الجمعيتين لمساعدة الأهالى ، برفع مايتجاوز السبعمائة وسبعين ألف جنيه من المتأخرات ، وتخفيض ما يزيد عن المـائتى ألف جنيه من الضرائب والعوائد ، وتنقيص مائة ألف جنيه من ثمن المصلح ، وإلغاء الدخولية من اثنى عشر بنـدرا ، وتشكيل مجالس بلدية فى تسعة من مدن القطر ، والشروع فى إنشاء سبع وأربعين سكة زراعية ، وجملة مصارف وجسور وصلائب تم أغلبها ، وتشكيل محاكم بسواكن وطوكر ، والوصول لتنقيص الفائدة القانونية بالمحاكم الأهلية والمختلطة ، وتوسيع نطاق الفنون والمعارف ، بفتح مدرسة صنايع بالمنصورة، ومدارس ابتدائية بكثير من المدن والقرى ، والتصـديق على تمديد جملة خطوط حديدية تزيد أطوالها عن ثلثمائة كيلومتر، وإنشاء كوبريين أحدهما بنجع حمادى ، والثـانى بدسوق ، وكل ذلك عائد بفضـل الله على البـلاد والعباد بالمنافع المـادية والمعنوية .

فأشكر الله على التوفيق لذلك ، كما أنى بحوله تعالى لا أتأخر عن دوام مساعدتكم بنفسى،ومن جانب حكومتى، فيما يأتى لوطننا العزيز بمزايا الإصلاح وفوائد السعادة والفـلاح ، والله المسئول أن يساعدنا فى التعاون على خير بلادنا ، وهو المستعان .

الدور السـابع

(يوم السبت ٨ فبراير سنة ١٨٩٦ — ٢٤ شعبان سنة ١٣١٣)

حضرات الأعضـاء الكرام

يسرنى أن أراكم فى هـذه الجمعية ، مندوبين بلاد قطرنا السعيد ، مجتمعين فى هذا اليوم الميمون، للقيام بما تشعرون به من واجب الخدامات العائدة بالسعادة والفائدة على الوطن العزيز وساكنيه .

وأتعشم أن أرى بمعونته تعالى ، وبما تبدونه من أفكاركم السديدة وآرائكم المفيدة ، كل النتائج الحسنة التى تعود بزيادة الثروة والرفاهية على العباد والبلاد ، كما هى آمالى ورغباتى .

وإنى لمساعد لكم بنفسى ، ومن جانب حكومتى السنية فى هذه الأعمال الجليلة ، ونستمد من المولى جل شأنه المساعدة والتوفيق ، إنه المستعان فى كل آن .

الدور الثامن

(يوم الخميس ١٠ فبراير سنة ١٨٩٨ — ١٩ رمضان سنة ١٣١٥)

حضرات أعضاء الجمعية العمومية الكرام

يسرنى أن أراكم فى هذا اليوم المبارك ، مجتمعين للقيام بواجباتكم نحو الوطن العزيز .

فى علم حضراتكم أن الحكومة اهتمت منذ سنة ١٨٩١ بتخفيض ضريبة الأطيان مرارا متوالية ، حتى بلغ مقدار ما رفع سنويا خمسمائة ألف وسبعة آلاف جنيه ، منها الضريبة البالغ قدرها مائة وخمسين ألف جنيه ، التى كان جاريا تحصيلها لغاية عام ١٨٩١ لأجل إبطال العونة ، واليوم أعد نفسى سعيدا ، أن أحيطكم علما بأن حكومتى قد طلبت من الدول تخفيض مبلغ سنوى قدره مائتان وستة عشر ألف جنيه لإجراء تخفيض جديد فى تلك الضريبة ، ولى الأمل فى أن الدول لا تضن بالموافقة على استعمال هذا المبلغ ، لهذا الغرض ، نظرا للنفع الذى يعود من ذلك على البلاد .

ومن الإجراءات التى اتخذتها الحكومة فى السنين الأخيرة بالأقاليم ، لأجل الوقوف على قيمة الإيجار التى تساويه الأطيان ، عرفت الأطيان التى تزيد ضريبتها عن ثلث ما تساويه من الإيجار ، فالغرض مما نطلبه الآن من الدول هو الوصول لتخفيض ضريبة هذه الأطيان .

وكذلك يسرنى أن أعلم حضراتكم انه بحسن مساعدة صندوق الدين قد أخذت حكومتى من المال الإحتياطى ما يمكنها من البـدء فى أعمال هندسية مهمة ، تدفع كل خطـر يتوقع حصوله من ضغط المياه المحجوزة ، حتى تطمئن بذلك خواطر الأهالى من جهة قوة مقاومة القناطر الخيرية .

وإنى لواثق بأنكم ستبدون من الآراء السديدة ، ما يعود بالسعادة والرفاهيـة على قطرنا السعيد ، وكونوا على يقين ، أنى مساعد لكم بنفسى وبحكومتى للوصول بمعونة الله إلى هذا القصد الجليل .

نسأله تعالى أن يوفقنا جميعا لمـا فيه خير البلاد .

الدور التـاسع

(يوم الثلاثاء ٤ أبريل سنة ١٨٩٩ — ٢٣ ذى القعدة سنة ١٣١٦)

أيهـا السـادة

يسرنى أن أحييكم فى هـذا اليوم السـعيد الذى اجتمعتم فيـه لخدمة الوطن العزيز ، وأن أحيطكم علمـا بأن حكومتى ستعرض عليكم مشروعا جليل الفائدة ، يكون من ورائه الخير المطلوب لهذا القطر المحبوب ، وهو تعديل ضرائب الأطيان بطريقة منطبقة على العدل والانصاف ، وهذا عمل طالمـا مست الحاجة اليه ، ونبهت الضرورة عليه . فلا أزيدكم علمـا بأن الطريقة المتبعة فى توزيع ضرائب الأطيان أصبحت غير ملائمة لحالتها الآن ، بعد أن تمت فى القطر أعمال عمومية ذات منافع عظيمة اختلفت بها قيمة الأراضى اختلافا كبيرا عما كانت عليه فى السابق .

ولذلك ، فالغرض من المشروع المعروض على أنظاركم اليوم إنما هو توزيع هذه الضرائب توزيعـا ينطبق على العـدل والإنصاف ، وقد أمعنت الحكومة نظرها فى هـذا المشروع بما يقتضيه من العناية والالتفات ، قبل أن تطرحه أمامكم لأخذ أفكاركم فيه .

ولى أمل وطيد، بأن حصول التعديل على هذه القواعد والروابط ينجم عنه — بمشيئة الله — زيادة ثروة البلاد وحصول الرفاهية بين ساكنيها ، و إنى لواثق أيها السادة، بأنكم ستبدون آراء سديدة فى هذه المسألة الخطيرة ، بما لكم من الخبرة التامة والدراية الكاملة للوصول إلى انجاز هذا الإصلاح العظيم، وأنكم ستبذلون مع حكومتى المساعى التى تضمن ازدياد ثروة البلاد ورفاهيتها .

وأسأل الله أن يوفقنا جميعا لخدمة الوطن العزيز .

الدور العاشر

(يوم السبت ٨ مارس سنة ١٩٠٢ — ٢٨ ذى القعدة سنة ١٣١٩)

أيها السادة

لقد سررت باجتماعكم فى هذا اليوم السعيد لخدمة الوطن العزيز، إن حكومتنا مازالت منذ اجتماعكم الأخير توالى السعى وراء كل ما يعود على البلاد بالخير والفلاح، وعلى السكان بالسعادة وحسن الحال، فقد واصلت العمل فى تعديل ضرائب الأطيان الذى صدقتم على ما اقترحته بشأنه فى اجتماعكم الأخير .

وأنجزت هذا العمل فى أربع من المديريات ، ورفعت المال عما وجد من العجز عند المساحة، وزاد ما ردته لأصحاب الأطيان على مائة وعشرين ألف جنيه .

وقد تجاوزت حكومتنا فى هاتين السنتين الأخيرتين عن رسوم متنوعة كانت مضروبة على الملاحة فى النيل ، وألغت أيضا عوائد الدخولية فى البنادر فبلغ مقدار ما رفعته من الرسوم نحو المائة وخمسة وعشرين ألف جنيه فى السنة، أما عوائد الدخولية فى مصر والاسكندرية فلا تزال باقية ، ولكن اذا استمرت الحالة المالية على التحسين الحاضر، فلنا وطيد الأمل بأن تتمكن حكومتنا فى عهد قريب من إلغاء العوائد فى المدينتين المذكورتين أيضا .

ومن جهة أخرى قد قررت الحكومة فى هذه السنوات الأخيرة إنفاق أكثر من مليون وربع مليون من الجنيهات فى أعمال الرى والصرف ، وذلك فضلا عن أعمال الخزانات فى أصوان وأسيوط، وهذان العملان العظيمان سينتهيان فى خلال هذه السنة، ويترتب عليهما زيادة عظيمة فى إيراد البلاد وثروتها .

ولذلك فقد حان الوقت لربط الضريبة على الأراضى التى ستستفيد من الزراعة الصيفية بسبب بناء الخزانات طبقا لما جاء فى أمرنا الصادر فى ١٠ مايو سنة ١٨٩٩، وستبلغكم حكومتنا ما عوّلت عليه فى هذا الشأن .

ولاريب عندنا فى أن حضراتكم ستنظرون فى اقتراحاتها بعين العناية التى قصدتها، وهى المحافظة على وجود التعادل والتساوى فى الضرائب بين كافة أطيان القطر .

ونحن على يقين أيها السادة بأنكم توازرون الحكومة فى مساعيها التى تترتب عليها زيادة ثروة القطر ورفاهيته .

ونسأل الله أن يوفقنا جميعا لخدمة الوطن العزيز .

الدور الحادى عشر

(الاثنين ٢٢ فبراير سنة ١٩٠٤ — ٦ ذى الحجة سنة ١٣٢١)

أيها السادة

إنى مسرور من وجودكم مجتمعين اليوم .

لا زالت مصر منذ اجتماعكم الأخير سائرة بعناية الله فى تقدّم وفلاح ، وقد سعت حكومتنا فيما يعود على البلاد بالخير والنفع، وعلى الأمة بالرفاهية وصلاح الحال من تخفيض الضرائب عن فقراء الأهالى، فطبقا لما أملناه عند اجتماعكم السابق، قد ألغت الحكومة عوائد الدخولية بالقاهرة والاسكندرية فى العام الماضى، ولهذا تجاوزت عن مائتين وأربعة وعشرين ألف جنيه مصرى .

وألغت أيضا عوائد صيد الأسماك فى النيل، وفى الترع، وخفضت كثيرا من هذه العوائد فى البحيرات المالحة، وهى كما لا يخفى كانت حملا ثقيلا على الفقراء .

أما أعمال تعديل الضرائب ، فهى سائرة على ما يرام من النجاح والتقدم ، وزيادة على ذلك قد تم إنشاء جملة أعمال مهمة من لوازمات الرى فى البلاد، نخص بالذكر منها خزان أصوان، وقناطر أسيوط ، وزفتى، واليوسفى، وسدى الدلتا،واستدعت هذه صرف أربعة مليون ونصف مليون جنيه مصرى،ومن حسن التوفيق أن الفائدة التى نتجت عن استعمال قناطر أسيوط فى السنة الأولى من إنشائها جاءت معادلة تقريبا بقدر ما صرف على هذه القناطر، حيث أمكن بواسطة سدها وقت انخفاض النيل سنة ١٩٠٢ زرع أراضى كثيرة بالذرة مما يوازى محصوله ستمائة ألف جنيه تقريبا، وهذا لم يكن متيسرا قبل إنشاء هذه القناطر .

ثم إن استبدال رى الأحواض بالرى الصيفى فى الأقاليم الوسطى سائرا فى طريق النجاح أيضا ، وقد تم ذلك فى مديريتى أسيوط والمنيا ، ولا يزال العمل جاريا بمديرية بنى سويف ، فأمكن إيصال المياه الى جميع الأراضى التى تم تحويل ريها بمديرية أسيوط ، والى اثنين وخمسين ألف فدان من أراضى المنيا وستصل المياه فى بحر هذه السنة الى خمسة وخمسين ألف فدان بالمديرية المذكورة ، وأمكن إصلاح وسائط الرى فيما يزيد عن المائة ألف فدان من أراضى مديريتى المنيا وبنى سويف بسبب الأعمال التى انشئت على بحر يوسف .

أما فى مديرية الفيوم، فقد تم فتح ترعة حسن واصف، ولا يزال العمل جاريا فى ترعة عبد الله وهبى، وكذلك أمكن بواسطة قناطر زفتى زيادة قدر المياه اللازمة لرى أراضى مديريتى المنوفية والغربية فى شهرى يوليه وأغسطس بنسبة ثلاثين فى المائة .

وبالجملة فقد صرف نحو ثلاثة ملايين جنيه مصرى فى ظرف السنتين الماضيتين على عدة أعمال يترتب عليها خصب الأراضى وزيادة محصولاتها .

هذا، وإن كان أكبر عامل فى زيادة أثمــان الأراضى هو تحسين وسائط الرى والصرف، لكنه يوجد سبب آخر وهو ارتفاع أســعار القطن للدرجة التى وصلت إليها الآن، فنؤمل أن أثمــان الأقطان تستمر على هــذه الحالة حتى لا يؤثر نزولها على أثمــان الأراضى .

وممــا هو حاصل الاهتمام به، أن الجمعية الزراعيــة ستستخدم اثنين من ذوى الخــبرة والدراية لدرس أمراض المزروعات، وخصوصا للبحث فى دودة القطن وغيرها من الحشرات المضرة .

وممــا يســوء ذكره، أن الطاعون انتشر ســنة ١٩٠١، وأعقبــه الكوليرا فى سنة ١٩٠٢ ولكن بعونه تعالى قد أمكن مصلحة الصحة بمــا بذلته من الجهــد أن تقلل انتشارهما .

هــذا، وقد أصيب القطر فى الوقت الحالى بالطاعون البقرى، فأهلك كثيرا من المواشى، وإنى آسف من انتشاره لحد الآن، ونتعشم أن رجال الصحة الذين يبذلون كل جهدهم فى اتخاذ التدابير الصحية لمنع سريانه يجدون من الأهالى كل مساعدة لمقاومته واستئصاله .

نسأل الله تعالى أن يزيل عن البلاد هذا الداء، و يوفقنا جميعا لخدمة الوطن العزيز .

الدور الثــانى عشر

(الاثنين ٣ أبريل سنة ١٩٠٥ — ٢٨ محرم سنة ١٣٢٣)

أيهــا الســادة

يسرنى ان أراكم مجتمعين اليوم .

لا بدّ أن بصفتكم نائبين عن البــلاد قد راقبتم بعين الرضــا والامتنان منــذ اجتماعكم الأخير ماتبذله حكومتنا من المساعى فى سبيل تقدم القطر وارتقائه .

واليوم أخاطبكم بارتياح عن بعض الشئون التى كثيرا ما أظهرتم العناية بها ، كتعميم التعليم ونشره بين سائر الطبقات ، فقد كانت الحكومة تجيب من مطالبكم بمقدار ما تسمح به مواردها حتى تيسر لها فى هذا العام بفضل النظام المالى الجديد أن تزيد ميزانية المعارف زيادة وافرة ، وستفعل كذلك كلما سمحت حالتها المالية ، وقد واصلت الحكومة اهتمامها فى هذه السنة أيضا بأمر الصحة العمومية ، ومنحت هذه المصلحة النفقات اللازمة لتوسيع أعمالها ، فقاومت الطاعون البقرى بشدة وعزيمة ، حتى خفت النازلة ، وقل الضرر عما كان فى الحسبان .

وقد اتسع نطاق المعاملات العقارية ، فدعت الحالة الى إصلاح طالما كانت البلاد تتمناه ، وهو تخفيض الرسم المقرر على انتقال الملكية من خمسة الى اثنين فى المائة ، فتلقى الجميع هذه العناية بالشكر والامتنان .

وبالجملة فإن حكومتنا ساهرة على مافيه دوام سعادة القطر وتقدمه ، ودفع مايحول دون ذلك من الطوارئ والعقبات ، فلا يخفى على حضراتكم أن البلاد أصيبت فى شهر أبريل من العام الماضى بآفة الجراد الذى نزل فى كثير من نواحى القطر وخاف الأهالى شره ، ولكن الحكومة تداركته بالوسائل السريعة الفعالة لصيانة المزروعات من فتكه الذريع .

ودودة القطن هى الآفة الثانية التى تنزل بالبلاد فى كل عام ، وإذا استمرت على ضررها الجسيم الذى يزداد سنة بعد أخرى ، أصابت القطر فى أهم موارد ثروته وهو محصوله الوافر من الأقطان ، لذلك وجب علينا أن نسعى جميعا فى مقاومة هذه الآفة باتخاذ التدابير الاستثنائية التى تعرضها عليكم حكومتنا اليوم .

لهذا السبب الكبير الأهمية دعوتكم للاجتماع لكى تنظروا فى هذا المشروع توصلا الى سلامة أكبر موارد الثروة العمومية .

وإنى أسأل الله تعالى أن يلهمكم الصواب والسداد وأن يوفقنا جميعا الى مافيه خير البلاد .

الدور الثالث عشر

(يوم الخميس ٢٨ فبراير سنة ١٩٠٧ — ١٥ محرم سنة ١٣٢٥)

أيهــا الســادة

إننا نهديكم تحياتنا، ونبدى لكم سرورنا من اجتماعكم فى هذا اليوم .

لا ريب أنكم راقبتم بعــين الرضى والارتيــاح الفوائد التى أتى بهــا قانون إبادة دودة القطن ، فإن التدابير والاحتياطـات التى اتخذتهــا حكومتنا لمقاومــة هــذه الآفة جاءت بأحسن النتــائج ، فمنعت انتشارها ، وقللت الضرر الذى كان يصيب الزراعة فى الأعوام السالفة ، ولنا وطيد الأمل أنه بمواصلة السير على هــذه الخطة ، و بمعاونة المزارعين و إصغائهم الى النصائح والإرشادات التى يلقيها عليهـم مأمورو الحكومة ، نتــوفق لاستئصال هــذه الآفة التى كادت تهدد المورد الأوّل من محصولاتنا .

وقد ثابرت حكومتنا فى خلال السنتين المــاضيتين على توســيع نطاق التعليم ، و إمداده بالنفقات التى تيسر لها إعطاؤها ، وستزيدها فى المستقبل كلما سمحت لهــا الحالة المــالية بذلك ، وكونوا على يقين أن تعميم التعليم بين جميع طبقات الأمة هو موضوع اهتمام حكومتنا ، ومن أقصى رغائبنا و يسرنا أن نرى الموسرين من الأهالى لعلمهم أن الحكومة لا تقوى وحدها على نشر التعليم و بث نور العرفان فى سائر أنحاء القطر ، نهضوا لمؤازرتها ، وأسسوا الكتّاتيب ، ورتبوا لها النفقات الضامنة لبقائها ، فنسديهم فى هذا المقام شكرنا على هذا العمل الخيرى النافع ، ونرجو أن يكونوا خير قدوة لسواهم .

وقد ألغت حكومتنا كثيرا من العوائد والرســوم ، كاحتكار الملــح ، وعوائد المعادى فى الترع ، ورسوم الصيد فى البحر المــالح ، كما أنها تجاوزت أخيرا عن رسم الأيلولة الذى كانت تحصله المديريات .

هذا ؛ وفضلا عن أعمال الرى العظيمة التى تمت للآن وكان لها الفضل الأكبر فى إنماء ثروة البلاد ، فإن حكومتنا ساعية فى زيادة مقدار المياه الممكن حجزها لتوزيعها فى زمن الصيف .

وهى تباشر الآن إقامة خزان فى إسنا لإمداد أطيان الوجه القبلى عند تقصير النيل عن الوفاء، ولا تزال الهمة متواصلة فى تحويل رى الحيضان بالأقاليم الوسطى إلى رى مستديم، والمأمول إنجاز هذا العمل فى سنة ١٩٠٩

ولما كان القسم الشرقى من مديرية الجيزة محروما من مزايا الرى الصيفى، فقد شرعت الحكومة فى وضع طلمبات تفى بهذا الغرض .

وبالجملة فإن حكومتنا تبذل ما فى الوسع لتعميم وسايط الرى لكى تزداد موارد الثروة، ويتسع نطاق العمران .

ونتوسل الى الله سبحانه أن يفيض بركاته على هذا القطر السعيد ، وأن يوفقنا جميعا إلى خدمة الوطن العزيز .

الدور الرابع عشر

(يوم الاثنين أول فبراير سنة ١٩٠٩ — ١٠ محرم سنة ١٣٢٧)

أيها السادة

أهديكم تحياتى، وأبدى لكم سرورى من اجتماعى بكم فى هذا اليوم مع هيئة النظارة الجديدة التى أنا واثق بأنها ستقوم بخدمة نافعة لبلادى .

ما زالت حكومتى تواصل العمل منذ اجتماعكم الأخير فيما يعود على البلاد وأهلها بالخير والفلاح، إذ وجهت للمعارف عناية خاصة فزادت ميزانيتها مبلغا عظيما أمكنها به إجراء إصلاحات كثيرة منها افتتاح بعض مدارس خصوصية وثانوية ، وقبول بعض الفقراء مجانا فى المدارس الثانوية، وجعل الامتحان بلغة التعليم ،

وجعل التعليم باللغة العربية فى جميع المدارس الابتدائية وفى بعض المواد التى تدرس فى المدارس الثانوية والعالية ، وهى تبذل الجهد فى تعميم التعليم كلما ساعد على ذلك وجود الأكفاء من المعلمين، ولهذا اهتمت بتوسيع مدرسة المعلمين وتنظيمها ، وتحسين حالة الإرسالية إلى أوروبا على طريقة تضمن تخرج أولئك الأكفاء، وساعدت على إنشاء بعض المدارس الصناعية ، وستداوم على العناية بأمر التعليم وتوسيع نطاقه تنفيذا لرغائبى، وتحقيقا لآمالكم .

ويسرنى أن أعيان البلاد ضاعفوا عنايتهم واهتمامهم بنشر التعليم ، فساعدوا على إنشاء كثير من معاهد العلم على اختلاف أنواعها ، وأقبلوا على الجامعة المصرية التى شملتها بعنايتى وافتتحتها من عهد قريب .

وقد أنجزت حكومتى فى هذه الفترة أعمالا كبيرة ذات منفعة عامة لإصلاح الرى، فأتمت قناطر إسنا المراد منها منع أضرار الشراقى فى الأقاليم العليا ، كما أن تحويل الحياض فى الأقاليم الوسطى جار حسب النظام الموضوع له ، وسينتهى الجزء المهم منه فى خلال هذا العام، وأقيمت على النيل طلمبات لرى المنطقة الشرقية من إقليم الجيزة ريا مستديما، وتم قسم كبير من مشروع الترعة التى تستمد من تلك الطلمبات ، وسينتهى هذا المشروع بأكمله فى عام ١٩١٠، وقد انتهت أعمال تقوية الفرش الخلفى لسدّ أسوان ، فزال ما كان قائما بالأذهان من حيث متانته .

ثم أن أعمال تعليته ليسع ضعفى ما يسعه الآن جارية بغاية الجد والاهتمام .

وفضلا عما ذكر، فإن حكومتى ستبحث قريبا مشروعات توسيع نطاق الرى المستديم فى الأراضى المنخفضة بالدلتا ، وإصلاح نظام الصرف الحالى ، وسيشرع عاجلا فى تعديل بعض المواقع بمجرى النيل الأبيض لأجل زيادة إيراد مياه النيل بالقطر المصرى فى زمن التحاريق .

واهتمت الحكومة كثيرا بمسألة الأمن العام ، وستعرض على مجلس شورى القوانين مايدعو الحال لتحضيره ، غير أن كل مشروع يراد به حفظ الأمن

وتوطيــد دعائمه لا تحصل منــه الفائدة المقصودة إلا بمعاونة عمد وأعيان البــلاد ومؤازرتهــم .

و إنا نأسف لأن الأزمة المــالية التى أصابت البلاد منــذ عامين لم تزل باقيــة للآن ، وكونوا واثقين أن حكومتى لا تدخر وسعا لتحسين حالة البلاد الاقتصادية على قدر ما يصل إليــه إمكانها، ومأمولنا أن لا يصيب زراعة القطن فى هذا العام ما أصابهــا فى الصيف المــاضى من أضرار دودة القطن والآفات الأخرى ، والحكومة مســتعدّة فيما إذا انتابت الدودة زراعة القطن لا سمح الله ، أن تتخــذ فى الحال التدابير اللازم اتخاذها لوقاية الزراعة .

وقدأنهت الحكومة أعمال تعديل الضرائب، وكان إقليم بنى سويف آخر إقليم تم هذا العمل به فى شهر سبتمبر سنة ١٩٠٧ وستسرى الضريبة الجديدة فيه عام ١٩١٢ فيزول حينئذ الفرق الموجود الآن بين ضرائب الأطيان العشورية والخراجية .

ومع أن حالة البلاد المــالية لا تسمح بتخفيض بعض ضرائب، فانهــا قد أخرجت إيراد البدل العسكرى من الإيرادات العمومية ، وخصصته لتحسين حالة العساكر الذين انتهت مدّتهم فى الجيش ، ولإبطال الخدمة الإجبارية فى البوليس وفى خفر السواحل .

وقد اهتمت الحكومة بأمر انشاء مجار لمدينــة القاهرة ، ورأت أن تفرض جزءا يسيرا من المصاريف التى تقتضيها هذه الأعمال على الذين ينتفعون منها، ولذا حضّرت مشروع أمر عال تعرضه على حضراتكم يقضى بزيادة ما يقرب من اثنين فى المــاية على عوائد الأملاك المبنيــة فى القاهرة وفى المــدن الأخرى التى يصــير الشروع فيها بأعمال مماثلة لها .

هذا ، وأن اختيارى لدولة الأمــير حسين كامل باشا الذى تعرفونه وتعرفون مكانته منى رئيسا لجمعيتكم هذه، يمكنكم أن تعتبروه برهانا جديدا على تقديرى لهذه الجمعية حق قدرها، واهتمامى بأمرها .

ونحن على يقين أيها السادة أنكم تعاونون الحكومة فى مساعيها المؤدية إلى إسعاد القطر و إنجاحه .

ونسأل الله أن يوفقنا جميعا لخدمة الوطن العزيز بفضله وكرمه .

الدور الخامس عشر

(يوم الأربعاء ٩ فبراير سنة ١٩١٠ — ٢٨ محرّم سنة ١٣٢٨)

أيهـا السـادة

نهديكم تحياتنا، ونبـدى لكم سرورنا من اجتماعكم فى هـذا اليوم .

دعوناكم لأخذ رأيكم فى اتفاق يراد عقده مع شركة قنال السويس ، فان هذه الشركة قد عرضت على حكومتنا منـذ سنة امتداد أجل امتيازها ، و بعد المخابرات الطويلة أمكن الوصول الى المشروع المطروح أمامكم .

وقد علمتم أن حكومتنا مجمعة الرأى على قبوله إذا رضيت الشركة بالتعديلات التى سبق تبليغها لحضراتكم .

فالغرض إذا من اجتماعكم، إنما هو للبحث فيما إن كان من مصلحتنا مدّ أجل الامتياز الى أربعين سـنة على شرط اقتسام الأرباح فى هـذه المدّة بين الحكومة والشركة مناصفة .

وفى مقابل إعطاء الشركة نصف الأرباح عن المدّة الجـديدة، تدفع للخزينـة المصرية مبالغ موزعة على الستين سنة الباقية تقريبا من مدّة الامتياز الحالى ، وقد قدّر هـذه القيمة بعد البحث الدقيق أشخاص من ذوى الخبرة الواسعة فى الشئون المـالية ، وهم يرون أنه إذا حصلت الموافقـة على التعديلات المذكورة ، تكون الفائدة التى تنالها مصر موجبة لتمام الرضا، وأن ذلك غاية ما يصح طلبه من الشركة.

ولا يخفاكم أن هـذه المسألة ليست من المسائل التى يقضى القـانون النظامى بأخذ رأى الجمعية العمومية فيها، ولكن نظرا لأهميتها الاستثنائية بالنسبة الى الجيل

الحاضر والأجيال الآتيـة قرر مجلس النظار أن لا يبت فيها رأيا قبـل أن يعلم إن كانت الجمعية العمومية توافق على امتداد الامتياز .

ونظار حكومتنا مستعدون لإعطائكم كل ما ترونه لازما فى هـذه المسألة من البيانات والإيضاحات .

نحن واثقون أن كل واحد منكم يشعر بالمسؤولية التى يتحملها أمام بلاده عند نظره هذا المشروع المهم .

والله نسأل أن يوفقنا جميعا لمـا فيه خير البلاد .

الدور السادس عشر

(يوم الاثنين ٢ مارس سنة ١٩١٢ — ٦ ربيع الثانى سنة ١٣٣٠)

أيهـا السـادة

أهديكم تحياتى، وأبدى سرورى من اجتماعى بكم فى هـذا اليوم .

لا بد أنكم راقبتم منذ اجتماعيكم الأخيرين أن الحكومة ما زالت تواصل سعيها فى كل ما يعود على البلاد وأهلها بالخير والرفاهية ، فقد وجهت عنايتها بنوع خاص الى نشر التربية وتعميم التعليم ، واهتمت بإقامة المعاهـد التى تدعو اليهـا حاجات العصر الحاضر ، فمن ذلك أنها رقت مدرسـة الزراعة بالجيزة الى مصاف المدارس العالية ، وأنشأت مدرسة وسطية للزراعة بناحية مشتهر ، وأنشأت بالعاصمة مدرستين للمحاسبة والتجارة ، إحداهما عاليـة والأخرى وسطية ، هذا فضـلا عن الدروس الليلية التى نظمتها بالعاصمة وبالاسكندرية للتجارة والمحاسبة أيضا .

وكذلك اهتمت بتربيـة البنات ، وبمدرسـة البوليس والإدارة ، كما وجهت عنايتها لترقية شئون دار الكتب الخديوية ، والشروع فعلا فى إحياء الآداب العربية .

وبمـا أن الحاجة لاستعمال اللغة العربيـة فى التعليم أخذت تزداد يوما فيوما ، فقد أحيت الحكومة قلم الترجمة ، وعهدت اليه بتعريب كتب العلوم الدراسية .

ومما أرتاح لذكره، العناية الخاصة التى شملنا بها الجامع الأزهر الشريف والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية الأخرى ، فان النظام الموضوع لها فى السنة الماضية سيكون إن شاء الله كفيلا برقيها وزيادة راحة أهلها .

ولما كانت مجالس المديريات القديمة من حيث نظامها واختصاصها ليست مهيأة للقيام بالواجبات والخدم المطلوبة من أمثالها، فقد وضعت الحكومة لها قانونا جديدا يجعل لها أثرا مفيدا فى رقى الأقاليم ، ويسرنى أن هذه المجالس وإن كان نظامها الحديث لم يظهر إلا منذ عهد قريب، قد برهنت على تقوية الأمل فى أنها ستستمر فى القيام بالمهمة الموكولة إليها أحسن قيام .

وقد أرادت الحكومة تشجيعها، فمنحتها مبلغا قدره مائة ألف جنيه لتستخدمه فى نشر التعليم بين جميع الطبقات .

هذا وقد كان لإنشاء ومساعدة المجالس المحلية والمجالس البلدية المختلطة نصيب وافر من اهتمام حكومتنا ، فقد خصت تلك المجالس بالمال اللازم ، وبكثير من المشروعات المفيدة للسكان ، مثل توريد مياه الشرب ، وتنوير الطرقات ، وإنشاء المجارى .

وقد قامت حكومتنا فى هذه الفترة بأعمال عظيمة تتعلق بإصلاح الرى ، فأتمت تحويل رى الحياض بالأقاليم الوسطى وبمديرية الجيزة ، فزادت بذلك مساحة الأراضى التى تزرع صيفيا نحو نصف مليون من الأفدنة، وأوشكت على الفراغ من تعلية خزان أسوان ، وبهذه الوسيلة أصبح فى حيز الإمكان إحياء موات ما ينوف عن المليون وربع مليون من الفدادين المحرومة الآن من مياه الرى ، وكذلك انتهت الأعمال اللازمة لتحسين طريقة الرى بالحياض فى المنطقة التى أقيمت من أجلها قناطر إسنا ، فلم يبق هنالك خوف من غائلة الشراقى على هذه المنطقة .

ولقد شرعت الحكومة أيضا فى تعميق بحر الجبل وبحر الزراف وتوسيعهما، وإقامة الجسور لكل منهما ؛ لأن هذين الفرعين هما اللذان يمدان النيل الأبيض

بالمياه الواردة من الجهات الاستوائية ؛ وذلك مما يسهل الملاحة ويزيد فى مقدار المياه فى زمن التحاريق ، وقد اهتمت حكومتنا خصوصا فى هذا العهد الأخير بتحسين طرق الصرف بالأقاليم البحرية ؛ فوضعت لذلك مشروعا عاما حصل البدء فى تنفيذه منذ بضعة أيام .

ولقد تقدّم العمل تقدما محسوسا فى إنشاء المجارى بالعاصمة وفى الرجوع إلى مياه النيل لاستقاء أهالى هذه المدينة وهى على وشك الإتمام .

وقد تم فى هذه الفترة أيضا إنشاء الخط الحديدى بين القناطر الخيرية وبين أشمون وحصل الشروع فى إنشاء خطوط حديدية أخرى مثل الخط الذى يصل ميت غمر بالزقازيق ، وبنى سويف بأهناسية المدينة واللاهون ، وبنى مزار بصندفا ، وتمديد خط المطرية الى شبين القناطر ، وإجابة لرغبة الجمعية العمومية ، قد أنشأت الحكومة فى أواخر سنة ١٩١٠ مصلحة للزراعة ، وهذه المصلحة تشتغل الآن بمباشرة التجارب النافعة لتحسين المزروعات ، وانتقاء البذور ، والبحث عن الوسائل الفعالة لإبادة الحشرات الضارة ، ولا يزال اهتمام حكومتنا موجها بنوع خاص الى تحسين زراعة القطن ووقاية محصوله من الآفات المحدقة بشجيراته .

وقد انتهت فى هذه السنة أعمال تعديل الضرائب ، فزال ما كان بين الضرائب وبين بعضها من التفاوت الذى لا مسوّغ له .

واهتمت الحكومة أيضا ببث روح الاقتصاد والتشجيع عليه ، ولهذا الغرض قررت منذ عهد قريب إنشاء صناديق للتوفير يقوم صيارف البلاد بخدمتها ، وتكون إجراءاتها بسيطة بحيث يسهل على الفلاح إيداع نقوده بها وسحبها منها .

ومن جهة أخرى قد اهتمت الحكومة بحماية صغار المزارعين من نتائج جهلهم بأسعار الأقطان ، وبالتلاعب فى الموازين ؛ فعولت على انشاء حلقات لنشر أسعار

القطن فيها ، ويكون لها عمال مخصوصون يراقبون الأوزان ، وعما قليل يدخل هذا المشروع فى حيز العمل .

ولقد كان للسائل المتعلقة بالأمن العام أكبر نصيب من العناية والاهتمام لدى حكومتنا ، فسنت القوانين ، واتخذت التدابير التى ترتب عليها توطيد الأمن بالبلاد ، وهى لا تزال تفكر فى الوسائل التى من شأنها استتباب راحة الأهـالى ، ودوام اطمئنانهم على نفوسهم وأموالهم .

وقـد تمت إصلاحات ذات شأن كبير فيما يتعلق بالنظامات القضائية ، إذ أصبحت الجمعية العمومية لمحكمة الاستئناف المختلطة بعد موافقة الدول هيئة تشريعية تساعد على إصلاح النظامات المتعلقة بالمرافق المختلطة مساعدة فعلية ، مع توفير جزء عظيم من الوقت ، فضلا عن تعديل القوانين المختلطة والأهلية فيما يتعلق بالبورصة على وجه يزيد فى ضمان الأعمال التجارية بها ، ولا يزال القضاء الأهلى يقترب من المتقاضين شيئا فشيئا باستمرار الزيادة فى إنشاء المحاكم الجزئية ، وبتوسيع اختصاص المحاكم المركزية فى الدعاوى المدنية ، فضلا عن زيادة عدد القضاة بطريقة تدريجية مطردة ، كما أن إجراءات المرافعات قد أصبحت أسهل من ذى قبل ، وذلك نظرا للتحسينات التى من شأنها إنجاز القضايا بواسطة قاضى التحضير ، وقد عادت مدينة العريش إلى دائرة القانون العام باستبدال النظام الاستثنائى ، وأصبحت شبه جزيرة سينا خاضعة لنظام قضائى إدارى موافق لأحوالها .

هذا وقد وضعت الحكومة للمحاكم الشرعية نظاما قضائيا جديدا مطابقا لأحكام الشرع الشريف وملائما لحركة الرقى فى النظامات القضائية الأخرى بالقطر ، سواء كان من جهة ترتيبها أو من جهة طريقة المرافعات أمامها ، والرسوم التى تتقاضاها وتنفيذ أحكامها ، وحالة القائمين بالعمل فيها .

وبالجملة فإن حكومتى باذلة منتهى وسعها فى تحسين أحوال البلاد ماديا وأدبيا ، ويسرنى أن أخبركم أيها السادة بأنها موجهة اهتمامها للبحث عن الوسائل اللازمة

لتحسين أحوال النظام النيابى العـام ، وجعله أحسن مطابقة لمصلحة البـلاد ، ولمـا كانت هـذه المسألة من الموضوعات التى تمس القوانين النظامية فى البلاد ، فلا بد للسير فيها من كمال الروية والاحتياط ، وقد قررت من الآن أن يكون حق سـؤال النظار السابق منحه لأعضاء مجلس الشورى بأمر عال يصدر منـا إجابة لرغبـاتكم .

وفى الختام نتضرع إلى المولى جل وعلا أن يوفقنا وإياكم لخدمة البلاد بما فيه الخير والإسعاد آمين .

تقارير

قناصل الدولة الإنكليزية ووكلائها السياسيين

فى مصـــر

عن الجمعية العمومية ومجلس شورى القوانين

بعـد ما احتل الإنجليز القطر المصرى فى سنة ١٨٨٢ واصبحوا المسؤولين عن إدارة وحكم البلاد، اهتم جميع قناصلهم ووكلائهم السياسيين الذين تعاقبوا على مصر بتقديم تقارير سنوية إلى نظار خارجية الدولة الإنجليزية عن مالية الحكومة المصرية شملت السنوات من ١٨٨٣ إلى ١٨٨٩ .

ولكنهم منـذ سنة ١٨٩٠ أفردوا فى تلك التقارير أبوابا جديدة عن تقدم الإصـلاح الإدارى الذى تم على أيديهم فى القطر المصرى ، وما ينتظر إتمامه منـه كما ضمنوها ملاحظات عامة عن أحوال البلاد ، وكانت أغلب هذه التقارير تعرض على مجلسى الأعيان والنواب فى انجلترا بأمر ملكى .

لذلك رأيت إتمـاما لفائدة البحث أن أستخلص من تلك التقارير كل ما دونوه فيها من آراء خاصـة بمجلس شورى القوانين والجمعية العموميـة ، حتى يكون الباحث على بينـة تامة بكل التطورات الخـاصة بنظام الحكم النيـابى فى مصر وما صادفـه من عقبات ومشاكل ، وقـد نقلنا ترجمتهـا عن المجلدات التى كانت تنشرها سنويا جريدة المقطم الغراء بناء على رغبـة دار الحماية وتكليفها القيام بهذه الترجمة لكى يطلع المصريون من حين الى حين على أقوال رسمية تفصـل لهم تقدم دوائر حكومتهم وهى :

١ – تقرير السر افلن بارنج إلى المركيز سلسبرى

القاهرة فى ٢٩ مارس سنة ١٨٩١

مـــولاى

إننى أغتنم هـــذه الفرصة لأقدّم لفخامتكم مع تقريرى المـالى ملاحظات عامة عن أحوال القطر المصرى فى الوقت الحاضر، فإنه يحسن بنا أن نشرح ما تم فى هذا القطر منذ احتلته الجنود الإنجليزية سنة ١٨٨٢ ، وما ينتظر إتمـامه فيه قبلما يقال إن الحكومة قد بلغت غاية الانتظام .

(نظام الحكومة المصرية)

مهما قلت فى وصف الارتباك الذى عم الديار المصريه قبل احتلال الانكليز لهـا سنة ١٨٨٢ فحـدث ولا حرج إذ الثورة العرابية لم تبق ركنا قائمـا من أركان السلطة الشرعية ، ثم أنهـا وسعت الخرق الذى كان عهده قد تقادم بين الهيئة الحاكمة والهيئـة المحكومة ، ونبهت ما كان كامنا فى النفوس من الجفـاء والنفور، وقـد مر على تلك الثورة تسع سنين ولا يزال ذلك الجفاء يختلج فى الصدور ، يراه الخبير البصير ، ولو خفى على عابر السبيل وغير البصير ، ثم أن الديون الفاحشـة أثقلت يومئذ كاهل البلاد ، والضرائب بلغت غاية حدها ، والاصلاحات التى علقت الآمال بنجاحها فى عهد المراقبة الثنائية امّحت وزالت ، فاقتضى الأمر ابتداءها من جديد، وعاد كل ما كان فى النظام القديم من الاستبداد الزائد والظلم الشديد ، وجاءت دولة السوط (الكرباج) فسادت البلاد ، ولم يكن للقضاء والعدالة نظام يذكر ، وعمت الرشوة كل الأفراد، وعظم الخلل فى كل دائرة من دوائر الحكومة، وكسدت سوق التجارة ، وعفت آثار الجيش ، ولم يكن بين الأهالى رجال أكفاء لتولى مهام الأحكام ، ولا كان رجال الهيئة الحاكمة والهيئة المحكومة يعلمون الفوائد التى يستفيدونها من الأوروبيين إذا سعوا حق السعى فى تحسين أحوال البلاد .

وقد سعى حضرة الخديوى السابق فى ادخال التمدن الأوروبى الى الديار المصرية على نهج السرعة والتعجل، فكانت عاقبة ذلك عليها أن حالتها لم تتحسن، بل انقلبت من وجوه شتى الى أردأ ممـا كانت عليه فى أيام المغفور له محمد على، حين استقدم من أوروبا رجالا قليلين ولكنه انتخبهم من ذوى العقول الثاقبة والآراء الصائبة ، وسلك بهم خطة الاصلاح .

وزد على ذلك ما تطرق الى البلاد من العوائد، والنظامات الخارجية، والقواعد الاصطلاحية الاجنبية السابقة لحاجة البـلاد وغير المطابقة لحالتها، فأصبح الناظر الى هيئـة الحكومة فى الظاهر يحسبها فى عداد الحكومات الراقية ذوى التمـدن ، ولكن العارف مجرى ادارتها فى الحقيقة يراها جارية على مبادئ مغايرة لمـا يوهم به ظاهرها تمـام المغايرة، وقـد أصاب المستركاف حيث قال سنة ١٨٧٦ أن مصر أصبحت اليـوم فى حال الانتقال من طور الى طور، فهى تشكو من خلل النظام الخارجة منـه وخلل النظام الداخلة اليـه — تشكو من جهالة المشرق ، وعدم استقامته، وقلة تدبيره ، وفرط تبذيره ، وتشكو من النفقات الفاحشة التى تحملها بسبب تهافتها على اقتباس تمدن المغرب بلا تأن ولا رويّة .

وممـا زاد الطين بلة حدوث الكوارث والمصاعب العرضـية المفارقة علاوة على هذه المصاعب الجوهرية الملازمة، وأشهر تلك المصاعب العرضية تفشى الوباء الشديد فى القطر المصرى سـنة ١٨٨٢ ، وإحراق الثائرين جانبا من أشهر مدينـة تجارية فيه ، ففتحوا بابا لطلب التعويض ، والادّعاء الطويل العريض الذى زاد ديون مصر ثقلا على أثقالها .

نعم ان هذه المصاعب عظيمة ، ولكن التغلب عليها لم يكن أمرا مستحيلا على من رام إصـلاح مصر سـنة ١٨٨٢ على شرط أن تكون أمانيـه ومطالبه معتدلة ومقتصرة على إدخال أبسط لوازم التمدن الى البلاد، وذلك لأن لمصر مزايا كثيرة طبيعية ليست لغـيرها ، ومصادر الثروة فيهـا قريبة الفور بعـد الغور ، ولوازمها الادارية الجوهرية قليلة بسيطة ، فالصعوبة فى إصلاحها يومئـذ لم تكن بإظهار

ماهية الاصلاحات اللازمة لهـا ، أو بمعرفة الطرق والوسائط اللازمة لاجراء تلك الاصلاحات ، بل بمراعاة الأحوال الخصوصية التى يلزم أن تجرى الاصلاحات فيها .

ولا يوجد فى العالم نظير للحكومة التى كانت فى مصر سنة ١٨٨٢ ولا تزال فيها الى اليوم ، فهى حكومة مطلقة مستبدة (١) بالاسم ، بل كانت مطلقة مستبدة بالفعل أيضا فى أمور كثيرة ، وقـد ساء الاستبداد فيها حتى أفضى بها الى شفا الدمار ، ولكن لمـا ابتدأ إصلاحها ، اتضح أن هناك روابط وشرائط بديعة الاستنباط ، لازمة فى بعض الأحوال لكبح الحكومة المستبدة ، وقـد وضعت هـذه الروابط والشرائط قديما لصـد الحكومة المستبدة عن سلوك سـبيل الشر والضرر إذا ساء استبدادها ، غير أنه لم يبق لها فائدة بعد الاصلاح إلا الاعتراض فى سبيل الحكومة ، وصدها عن المسير فى جهة الاصلاح ، وهذه الروابط والحبال التى شدّت على عنق حاكم مصر المستبد المطلق بالاسم لا تراها إلا عين السياسى المجرب البصير ، ولكنها مع ذلك شـديدة القوة ، قوية الشد ، وقد ثبت بالمشاهدة والاختبار أن لا قوّة لها على منع الحاكم المستبد من اتيان الضرر الكثير متى ساء استبداده ، وانمـا لها القوّة العظيمة على منع كل نفـع وخير يتأتى عن الحكم المطلق الاستبدادى متى تولاه حاكم حكيم حليم ، وقد كانت السلطة القضائية والادارية موزعة ومقسمة تقسيما لا مثيل له فى جهة أخرى من جهات العالم ، على ما أظن .

فأوّلا لم يكن بدّ من احترام سيادة جلالة سلطان آل عثمان على القطر المصرى ومراعاتها بلا مراجعة ، وثانيا لم يكن يتيسر تنفيذ قانون عام على الوطنى والأجنبى من سكان القطر المصرى إلا بعد مصادقة الدول عليه ، وهذا ما أحوج الى التعويل على أمر من أشدّ الأمور مشقة وعرقلة فى سنّ القوانين ، وأعنى به الشرع بالسياسة ، وثالثا كانت الحكومة المصرية قد ارتبطت بعهود شتى مالية ، فلزم عن ذلك مخابرة الدول الأوروبية لاجراء أكثر الاصلاحات التى أريد إجراؤها فى المـالية المصرية ،

(١) يراد بالحكومة المستبدة الحكومة المنفردة بآرائها وبهذا المعنى استعملت هنا .

ورابعا كان فى البـلاد قومسيون صندوق الدين، ومجلس سـكة الحديد، والدائرة السـنية ، ومصلحة الأراضى الأميرية ، ومجلس الصحة والكورنتينات البحرية ، وكلها مجالس دولية لها سلطة معينة وسطوة غير خفية .

هـذا ، وقد كان للقضاء أربعـة أنواع من المحاكم ممتاز بعضها عن بعض : أحدها المحاكم المختلطة، ومن خصائصها النظر فى كل قضية مدنية يدخل فيها رجل أوروبى، ولحكمها من القوة والاعتبار ما يكون لكل مجلس تؤيده الدول الأوروبية كلهـا ، والثانى المحاكم القنصلية ، ومن خصائصها النظر فى القضايا الجنائية التى يكون المدعى عليه فيها أوروبيا ، والثالث المحاكم الأهلية ، ومن خصائصها النظر فى القضايا المدنية والجنائية بين الأهالى، والرابع المحاكم الشرعية ، ومن خصائصها النظر فى القضايا الخصوصية على حسب الشريعة الإسلامية .

وكان أول شرط يشـترط على من يتولى إصـلاح الديار المصرية أن لا يمس شيئا من هذه الأشياء التى يتألف منها النظام المشوش التركيب الموصوف آنفا ، فكل ما تمّ من الإصلاحات فى الحكومة المصرية لهـذا العهد إنمـا تمّ بالرغم عن هـذا النظام، لا بالاستناد إليـه والاستعانة به ، ولكن الحق يقال أن كثيرين من ذوى الاعتدال والآراء الصائبة من مديرى الأعمال، ومتولى المهام فى المصالح التى يتألف منها الجسم الغريب التركيب، الكثير التعقيد والتشويش المعبر عنه بالحكومة المصرية ، هم الذين كثيرا ما خففوا بحكمتهم العملية نقائص هـذا النظام النظرية، رغمـا عن تضارب المصالح السياسية .

ولا يزال النظام الموصوف آنفا جاريا على الديار المصرية الآن كما كان قبـل الاحتـلال فى ما عدا أمرين : الأمر الواحد مجلس شـورى القوانين الذى أنشئ سنة ١٨٨٣ للنظر فى المسائل الخارجة عن المسائل الدوليـة ، ويحتمل أن أعضاء هذا المجلس لا ينتخبون حتى الآن إلا على مرام الرجال القابضين على زمام الأحكام، ومقرر أنه لا يحسن بالحكومة قبـول كل مشورة يشير بها هـذا المجلس عليها لأدلة

وشواهد أوردتها فى ١٩ يونيو سنة ١٨٩٠ ، غير أن سمو الخديوى المعظم لم يبخس هذا المجلس حقا من حقوقه ، بل نظر إليها دائمـا بعين الاحترام والاعتبار ، والحكومة عملت بكثير من مشورات هذا المجلس ، فكانت عاقبتها خيرا على البلاد ، وكلما زاد العلم والتهذيب ، وربى روح الاستقلال فى القوم ، ترجح أن يزيد نفوذ هذا المجلس وتعلو كلمته .

والأمر الثانى الأمر العالى الذى صدر باتفاق الدول فى غاية يناير سنة ١٨٩١ وفحواه ، أنه يحق للحكومة المصرية سن قوانين إضافية فى أمور شـتى ، وتنفيذها على سـكان القطر المصرى جميعا بقطع النظر عن الدولة التى ينتمون إليها ، ولكن يشترط قبل تنفيذها أن تعرض على الجمعية العمومية للمجالس المختلطة ، حتى لا يكون فيهـا أمر مناقض لنص المعاهدات والاتفاقات ، ومعـلوم أن الدول الأوروبيـة حريصـة كل الحرص على الحقـوق التى تخـولها الامتيازات للأجانب فى الديار المصرية ، وعندى أنه بقطع النظر عن الدعاوى الأوروبية ، لا يوافق مصلحة مصر أن تضعف تلك الحقوق إضعافا عظيما أو جزئيا ، حتى ولو كان إضعافها فى إمكانها ، ولكن لاينكر أن أصحاب تلك الحقوق يطلبون أن يتوسعوا فيها إلى ماوراء حدودها الحقيقية ، وأن يفسروا الامتيازات و يؤولوها على وجه يعرقل الحكومـة المصرية عن إتمام المساعى الحميدة التى باشرتها فى السنين الأخيرة لإصلاح أحوالها وأعمالها ، إلا أن الأمر العالى المشار إليـه جعلها فى متسع من سن القوانين النافعة فى بعض المسائل الجزئية التى تهم الأهالى كثيرا ، لأنها داخلة فى حاجاتهم وأشغالهم اليومية ، ومتى ثبت بالتجربة والاختبار على توالى الأيام ، أن الحكومـة المصرية سلكت سبيل الحكمة والسداد فى سن القوانين التى يجيز لهـا هذا الأمر العالى سنها ، وأن هذه القوانين عادت بالنفع على سكان مصر جميعا ، جاز لها (أى للحكومة) حينئذ أن تنظر فيما إذا كان يحصل جدوى من مخابرة الدول باطلاق باعها فى سن هـذه القوانين الإضافية .

(٢) تقرير السر إفلن بارنج الى المركيز سلسبرى

القاهرة فى ٩ فبراير سنة ١٨٩٢

(نظام الحكومة)

ذكرت فى تقريرى المؤرخ ٢٩ مارس سنة ١٨٩١ أن نظام الحكومة المصرية لا يزال الآن كما كان قبل احتلال البلاد فيما عدا أمرين : الأمر الواحد مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية اللذين أنشئا سنة ١٨٨٣ للنظر فى المسائل الخارجة عن المسائل الدولية ، والآخر الأمر العالى الذى صدر فى ٣١ يناير سنة ١٨٨٩ وفحواه ، أنه يحق للحكومة المصرية سنّ قوانين إضافية وتنفيذها على سكان القطر المصرى جميعا ، بقطع النظر عن تابعيتهم وانتمائهم ، ولكن بعد موافقة الجمعية العمومية للمجالس المختلطة على تلك القوانين .

أما مجلس شورى القوانين فمؤلف من ثلاثين عضوا ، تعين الحكومة أربعة عشر منهم ومن جملتهم رئيس المجلس ، وتنتدب مجالس المديريات الستة عشر الباقين ، وأما أعضاء مجالس المديريات فينتخبهم الأهالى : ويحق لكل ذكر بالغ سنّ الرشد من رعية الحكومة المحلية — إلا فى ما ندر — أن ينتخب هؤلاء الأعضاء .

وأما الجمعية العمومية لمجلس شورى القوانين فمؤلفة من اثنين وثمانين عضوا ، وهم ستة نظار ، وأعضاء مجلس شورى القوانين الثلاثون المذكورون آنفا ، وستة وأربعون من الأعيان الذين ينتخبون .

فلا ينفذ قانون يتعلق بادارة البلاد العمومية إلا بعد عرضه على مجلس شورى القوانين ، ولا تضرب ضريبة إلا بعد مصادقة الجمعية العمومية عليها ، ولا يلتزم الخديوى شرعا أن يقبل التحوير الذى يحوّره مجلس شورى القوانين أو الجمعية العمومية فى لائحة من اللوائح التى تعرض عليهما ، ولكنه إذا رفض مشورة مجلس من هذين المجلسين وجب ذكر أسباب الرفض كتابة : فاذا استثنينا أمرا واحدا تقدّم ذكره وهو أنه لا يجوز ضرب ضريبة جديدة إلا بعد مصادقة الجمعية

العمومية عليها، كانت هى ومجلس شورى القوانين مجلسين للشورة لا مجلسين لسن القوانين، كما قال اللورد دوفرين .

هذه هى أشهر شروط القانون الجوهرى الذى سن لمصر فى غرة مايو سنة ١٨٨٣ ولم يعتقد أحد حينئذ ولا اللورد دوفرين نفسه، وهو الذى صوّرت صورة المجلسين تحت عنايته : أنهما يتأصلان حالا فى تربة لا توافقهما كل الموافقة كتربة مصر، ولكن الدلائل متوفرة على أنهما سيكونان على مر الأيام من المضافات النافعة الى الحكومة المصرية : وأشد ما يحتاجان اليه فى غضون ذلك الانعطاف عليهما وتنشيطهما، وخصوصا الانتباه الى إيضاح الأسباب التى توجب على الحكومة سن ما تعرضه عليهما، وقد أكثرت الحكومة من تنشيطهما والانتباه الى إيضاح تلك الأسباب لهما وخصوصا فى السنتين الماضيتين حين عرضت عليهما أمورا شتى عظيمة الاعتبار، ومن ذلك قانون سنته فى الصيف الماضى للتشردين وحمل السلاح : وعرضته على مجلس شورى القوانين، فعارض المجلس معارضة شديدة فى بعض مواده، ولكنه بحث فيه كله باعتدال عظيم وذوق سليم، وأورد اعتراضاته عليه بحرية تامة، فتلقتها الحكومة بالافصاح والايضاح، وحوّرت القانون المذكور وعدّلته طبقا لرأى المجلس، ثم صادق عليه المغفور له الخديوى السابق، ومن ذلك أيضا مشروع أمر عال فحواه تنقيص عدد فئات الضرائب المضروبة على الأطيان، فنظرت الجمعية فيه وصادقت عليه بأكثرية كبيرة، ومما يستحق الاعتبار فى ذلك : أن فريقا من الجرائد الأوروبية والجرائد الأهلية — وكثير من هذه الجرائد الأهلية بيد الأجانب — ألحّ على الجمعية العمومية برفض الأمر العالى المذكور، فاعتصم الأعضاء بالعقل والحكمة، ولم يلتفتوا الى مشورته و إلحاحه .

ثم أنه يحق للجمعية العمومية بموجب المادة السادسة والثلاثين من القانون الجوهرى المذكور، أن تبدى لذاتها ما عندها من الآراء والمنى فى كل المسائل الاقتصادية والإدارية والمالية : وذلك علاوة على النظر فى ما تعرضه الحكومة

عليها ، ففى الجلسة التى عقدتها حديثا ، عملت بحقوقها ، فوجهت أنظار الحكومة الى أنهـا لم تستعمل الأموال الكثيرة التى توفرت لديها بتحويل جانب من ديونها لمنفعة البـلاد بوجه من الوجوه ؛ ورغبت الى نظارة المـالية أن تحل ذلك محـل النظر والاهتمام، وفخامتكم تعلمون أن العهود الدولية تجعل الحكومة المصرية عاجزة عن حل هذه المسألة بنفسها ، وعلى مسئوليتها وحدها .

ولا أظننى أبالغ ؛ إذا قلت أنه قد حصل فى السنة الماضية نجاح حقيق بث الحياة فى مجلسى الشورى اللذين أنشئا سـنة ١٨٨٣ ، ولا يخطـر على بال أحد من الذين يعرفون بلاد المشرق أن هذين المجلسين يمكن أن يكون شأنهما فى مصر دفعة واحدة شأن المجالس الشبيهة بهما فى البلاد الأوروبية ، إذ لابد لبلوغ ذلك من توالى الأعوام، بل من تتابع الأعقاب، وكذلك يخطئ من يزعم أن هذين المجلسين لا أهمية لها فى الحقيقة مهما كان اعتبارهما فى الظاهر ؛ فأنهما كليهما مشاركان الحكومة فعـلا فى سياسة البلاد مشاركة تذكر ، وكلما اتسـع نطاق التعليم وارتقى التهذيب فى البلاد ، واعتاد الناس الحرية والاستقلال فكرا وقولا ، ترجحت أهميتهما وعظم اعتبار الأمور المختصة بهما ، وكل تغيير من هـذا القبيل يزيد البلاد خيرا ورفاهة ، ويقرر الثقة بين الهيئة الحاكمة والهيئة المحكومـة ، على شرط أن يحدث تدريجا ؛ وأن يكون مطابقا لأحوال البلاد السياسية ، وصادرا عن رغبة خيار الأهالى ومناهم .

وأقول قبل الفراغ مما نحن فيه، أن من جملة الأمور الحريّة بالاعتبار فى إدارة الخديوى السابق ، حرص سمـوه كل الحـرص على السلوك بحسب مواد القانون الجوهرى المسنون فى غرة مايو سنة ١٨٨٣ ، فقد عرضت فى أيامه مسائل شتى أفضت إلى اختلاف الآراء فيما إذا كان نص ذلك القانون يقتضى مشاورة المجلس والجمعية العموميـة فيها ؛ أو لا يقتضيها ، فكان سمـوه يحكم فى تلك المسائل كلها بمـا يوافق المجلس والجمعية ويؤيد حقوقهما، وأقول عن ثقة، بناء على الأحاديث الكثيرة التى حادثت بها سموه فى هذا المعنى ؛ أنه كان دائما شديد الرغبة فى اعطاء

المجلس والجمعية كل النصيب الذى يحق لها فى سياسة البلاد بموجب نص ذلك القانون، ولم يكن سموه يتشبث بحقه و يرفض مشورة المجلس والجمعية الا فى ما ندر، وإذا تشبث بحقه حينئذ، فذلك إنما يكون لأسباب كافية مقبولة، ولهذا فكثيرا ما اضطرت الحكومة إلى التسليم برأى الجمعية العمومية أو رأى مجلس شورى القوانين فى مسائل قد يرتاب الإنسان فى مناسبة التسليم فيها .

هذا فى الأمر الأول، وأما الأمر الثانى الذى ذكرته وهو الحق الذى تقرر للحكومة المصرية فى الأمر العالى الصادر فى ٣١ يناير سنة ١٨٨٩ بسن قوانين إضافية تنفذها على سكان مصر جميعا، بقطع النظر عن التابعية والانتماء، فأقول، فى ما يتعلق به أن الحكومة المصرية عرضت فى الصيف الماضى لوائح شتى على الجمعية العمومية للمجالس المختلطة فصادقت عليها، فاعترض وكلاء بعض الدول على هذه المصادقة، بدعوى أن المجالس المختلطة تجاوزت الحقوق المقررة لها فى دكريتو ٣١ يناير سنة ١٨٨٩ فى بعض الأمور، وقد كان فى اعتراضهم هذا محل لاختلاف أراء الثقات الأكفاء، المنزهين عن المحاباة بين مصوب له ومخطىء، ثم خابرت الحكومة المصرية وكلاء الدول الذين اعترضوا على الأوامر العالية (التى صادقت المجالس المختلطة عليها) وخصوصا قنصل جنرال فرنسا، قصد الوصول إلى حل المسألة حلا يزيل أسباب الخلاف، فكانت نتيجة تلك المخابرة على ما يأتى بالاختصار.

إن القانون المسنون لتعيين الشروط التى يجب على الصيادلة مراعاتها فى مزاولة صناعتهم، يبقى نافذا إلا فى مايلى: أولا أن يلغى رسم التسجيل، وذلك بحجة أن هذا الرسم ضريبة لا يجوز ضربها على الأوروبيين إلا بعد موافقة الدول عليها، وأرى أن هـذه الحجة لا تخلو من الصحة، ثانيا ذكر فى الأمر العالى الأصلى، أنه إذا شاء رجال الحكومة المحلية تفتيش صيدلية صيدلى أوروبى، يطلبون مندوبا من قنصلاتو دولته لحضور التفتيش، فان لم يحضر المندوب فى المكان والزمان المعينين جاز لرجال الحكومة تفتيش الصيدلية فى غيابه، أما الحكومة الفرنسية التى لا تزال

على الدوام شديدة الحمية فى الدفاع عن الامتيازات الأوروبية فى بر مصر، فلا تطبق تفتيش المنازل، ولذا أبت أن تسلم بأن للحكومة المصرية حقا فى تفتيش الصيدليات الأوروبية إذا لم يحضر منـدوب القنصلاتو فى الزمان والمكان المعينين . ولذلك لا يعمل فى الوقت الحاضر بالمـادة المتعلقة بهـذا الحكم من مـواد الأمر العـالى المذكـور .

وأما الأمر العـالى الأصـلى الذى تعين فيـه الشروط التى يجب على الأطباء مراعاتها فى تعاطى صناعتهم، فلم يغير فيه إلا أمر واحد وهو إلغاء رسم التسجيل، كما ألغى عن الصيادلة، وأما القانون المتعلق ببيع السموم، فلم يغير فيه شىء، وإنما أوقف العمل بالمـادة المتعلقة بتفتيش الصيدليات ، وأما القانون المتعلق بالتطعيم الاجبارى فلم يغير شىء فيه .

والمخابرة جارية الآن فى أمر القانون المتعلق بجعل تقييد الولادات والوفيات اجباريا ، والصعوبة فيــه أن الأوروبيين الساكنين فى مصر مجبورون على التقييد بحسب قـوانين بلادهم ، فيمكن قنصلياتهم أن تخـبر الحكومة المصرية ما تريد استعلامه عنهم، وأما الآخرون، فلا إجبار عليهم من هذا القبيل .

وأما أهم القوانين الإضافية التى صدرت بنـاء على الحقوق المقررة فى دكريتو ٣١ يناير سـنة ١٨٨٩ فهو القانون المسنون فى لائحة البوليس للحلات العمومية، وهذا القانون يعين الشروط التى يجب مراعاتها، خصوصا فى إعطاء الرخص لكل من يريد بيـع المشروبات الكحولية فى المستقبل . وقـد اعترضت الحكومة الفرنسوية، والحكومة الروسية على بعض المواد التى تضمنها القانون الأصلى، فحوّر بعد مخابرة قصيرة، وصدر فى ٢١ نوفمبر سـنة ١٨٩١، ولكن معظم المصاعب التى اعترضت هذا القانون جاء من الحكومة اليونانية وليس من الفرنسوية ولا الروسية فالغرض منه منع ازدياد السكر ، وخصوصا فى القرى والكفور ، إذ لا تكاد قرية من القرى المصرية تخلو من حان لبيع المسكرات ، وأصحاب هذه الحانات هم عادة

من اليونان، ولا ريب أن تأثيرها كان سيئا فى آداب الأهالى، ولم أسمع من معتبرى المسلمين شكاوى بقدر الشكاوى العديدة الحقة التى سمعتها منهم بهذا المعنى، وعندى أن الحكومة المصرية أصابت حيث حاولت تدبير هـذه المسألة ، والأوامر التى أصدرتها لتنفيـذ القانون الذى نحن بصدده على غاية من الاعتدال، فهى لا تجـيز الترخيص بفتح حان فى قرية أهلها أقل من ثلاثة آلاف نفس، وأما البـلاد التى هى أكبر من ذلك فرجال الحكومة مخـيرون فى الترخيص وعدم الترخيص بفتح الحانات فيها على حسب ما يتراءى لهم ، وهى تسمح لأصحاب الحانات الحالية ببيع المسكرات بلا معارضة الى ٢١ نوفمبر سـنة ١٨٩٢ ، وتستثنى فى الأمر العالى الذى أصدرته بعـد تحويره ؛ المحـلات العمومية التى يسكنها الأوروبيون فى مصر ، والاسكندرية ، وبورت سعيد ، والاسماعيلية ، والسويس ، من سائر المحلات العموميـة .

هذا وقد حلت كثيرا من المشاكل الجزئية التى حصلت بين الحكومة اليونانية والحكومة المصرية ،وحبذا لو أمكننى أن أشير بحل هـذا المشكل على وجه يوافق مصلحة الحكومتين، على أنى أخشى أن لا أستطيع ذلك، فالواجب على الحكومة المصرية أن تنظـر أوّلا الى خير المصريين؛ ولا ريب أن ذلك لا يتأتى فى ما نحن بصدده ، إلا بتقييد بيع المسكرات التى تباع الآن بلا مانع ولا قيـد ؛ وأن تفعل ذلك فى الأرياف خصـوصا ؛ نعم إن ما جاء فى وفاق بروكسل من هـذا القبيل لا يطلق على بلاد مصر ، ولكن توقيع الدول على ذلك الوفاق يدل على أن العـالم المتمـدن يوافق على حصر بيع المسكرات بين شـعب لا يزال قاصرا ومتأخرا جدّا فى المعـرفة والتهذيب ، وقـد بحثت الجرائد المصرية فى مسألة صلاحية القوانين الإضافية التى سنتها الحكومة المصرية بموجب الحقوق المقرّرة لها فى دكريتو ٣١ يناير سـنة ١٨٨٩ ، واحتدت فى بحثها احتدادا ربما زاد عما اقتضاه المقام ، فان نتيجة كل المخابرات التى جرت فيها هى أن بعض تلك القوانين غيرت وحوّرت عما كانت عليه عند مصادقة المجالس المختلطة عليها، ولكن قد تقرّر بها أمور شتى ثانوية ، ومن

جملتها أمر ذو أهمية حقيقيه ، وكان تقريرها على وجه يعود بالتقدّم على البـلاد ، وبالخير على العباد .

أما الامتيازات القنصلية عموما ، فأعيد ما قلته فى السنة المـاضية ، إذ لا ريب فى ميـل (ذويها) إلى التوسع فيهـا لأجل مصلحة الأوروبيين ، توسـعا يتجاوز الحقوق المقرّرة لهـم فيها ، وهـم يلتمسون فى تفسيرها وتأويلها كل وجه يعرقل المساعى الحميدة النـاجحة التى تسـعاها الحكومة المصرية فى هـذه السنين لتحسين إدارتهـا ، ولا أزال أرى بقطع النظر عما يراه الأوروبيين أنفسهـم ، ان إضعاف الحقوق المقرّرة لهم فى الامتيازات إضعافا عظيما أو جزئيا لا يوافق مصلحة مصر ، ولو كان إضعافها فى إمكانها .

(٣) تقرير الفيكونت كرومر إلى المركيز سالسبرى

القاهرة فى أوّل مارس سنة ١٩٠١

ولقد رأيت فى الملاحظات التى أبداها مجلس شورى القوانين على تقدير الميزانية للسنة الحاضرة ، أن المجلس يصادق على مصروفات السودان لأنه يحسبه جزءا من البلاد المصرية ، وهذا الرأى صحيح فى جوهره ولكن حكومة السودان جارية على مقتضى الاتفاق الذى عقد بين بريطانيا العظمى ومصر وأمضى فى ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ ، ولعل بعض أعضاء مجلس شورى القوانين لا يعلم مؤدّاه ، فاغتنم هذه الفرصة لا ظهر أنه لم يقصد من هذا الاتفاق هضم حقوق مصر الشرعية بل غرض واضعيه الجوهرى هـو ، أوّلا : إنشاء حكومة صالحة فى بلاد السودان ، وثانيـا تخليص السودان من مشاكل الامتيازات الدولية التى نراها فى مصر ، وأظن أنه لا يخفى على أعضاء المجلس مقدار المتاعب التى يمكن أن تؤدّى تلك المشاكل إليها ، ورأيت أيضا أن أعضاء مجلس شـورى القوانين طلبـوا أن يطلعوا على تفاصيل إيرادات السودان ومصروفاته فى المستقبل فليس هنالك ما يمنع اطلاعهم على هـذه التفاصيل ، ولذلك أرسلت إليهم ميزانية السنة الحالية .

(٤) تقرير الإرل كرومر إلى المركيز لنسدون

القاهرة فى ٢٤ فبراير سنة ١٩٠٢

وأقول فى الختام أن أعمال الحكومة سارت على أتم نظام فى السنة الماضية مع ما فيها من العيوب والشواذ، والمرجح أنه ليس فى هذا القطر غير أفراد قلائل من الذين يرومون تغيير نظامه الحاضر تغييرا جوهريا .

وأرى من الواجب أن أعتذر عن طول هذا التقرير، فانى لو كنت أكتب لأبناء وطنى وحدهم لاختصرته كثيرا، ولكن من أعظم الدواعى الى كتابة تقرير عمومى كل سنة هو أن يطلع المصريون من حين الى حين على أقوال رسمية تفصل لهم تقدّم دوائر حكومتهم، وهذا هو السبب فى إطالة الكلام على مسائل محلية عديدة.

(٥) تقرير الإرل كرومر إلى المركيز لنسدون

مصر فى ٢٦ فبراير سنة ١٩٠٤

(مجلس شورى القوانين)

أنشئ مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية منذ عشرين عاما، ولكنا لم نعلم مع ذلك من اختبار أشغالها ما يكفى لتقدير الخدمة التى يمكن أن يخدما القطر المصرى بها فى المستقبل تقديرا يعوّل عليه، لأن ما عبر عنه منشئهما الشهير المرحوم اللورد دوفرين بقوله "روح العصر الاستحالى" يفعل فعله رويدا رويدا فيهما .

غير أن ما يكون منهما فى المستقبل يتوقف كثيرا على الجهة التى تتجه اليها عقول أبناء هذا الجيل بالقوّات الأدبية والعقلية التى وجهت اليها فى هذه المدّة الأخيرة، ويتوقف كثيرا أيضا على مقدار نيابتهما فى المستقبل عن عناصر الطبقة التى تستحق آراؤها الاعتبار والاهتمام من طبقات الهيئة الاجتماعية المصرية، ويتوقف قليلا على خطة الحكومة بالنسبة اليهما، أما خطة الحكومة بالنسبة اليهما، فقد كانت لهذا العهد بحيث يجوز للتطرفين من المحامين عن المجالس النيابية أن يقولوا

فى انتقادها أنهـا تجاوزت الحـد فى الرعاية الأبوية ، فكانت بلا ريب خطة وداد ومجاملة ، وان تكن الأحوال قـد اقتضت فى بعض الأحيان أن الحكومة تبدى عدم الاستحسان لها ، وقد جعلت الحكومة دأبها قبول آراء المجلس حيثما تيسر لها ذلك، ولو أفضى الى إغفال رأى الأكفاء من رجالها ؛ وأما حيثما لم يكن يتيسر لهـا ذلك ، فانها كانت توضح للمجلس سبب رفضها لآرائه أو مطالبه بكلام لطيف وعبارة رقيقة .

إلا أننا قـد علمنا من أمر هـذين المجلسين ما يكفى لاثبات قولنا أن اللورد دوفرين أصاب فى غرضه الأوّل من إنشائهما وهو أن يكونا "مجلسين استشاريين لا تشريعيين"، فانه وان يكن قد سمى أحدهما مجلس شورى القوانين، فليس الغرض الحقيق منه التشريع (سن القوانين) ، بل إعطاء المشورة فى التشريع، قال اللورد دوفرين والحاجة هى الى انشاء هيئة قد تكون قريبة من النظار دائمـا ، لتساعدهم على إتقان التدابير التى يتخذونها ، وترشدهم الى حاجات البلاد ورغائبها إجمالا .

هذا ، ويصح أن يقال أن مجلس شورى القوانين قضى بعض الأمور النافعة التى قصدها اللورد دوفرين من انشائه ،وخصوصا فى هذه السنين الأخيرة ،فإذا أبديت الآن بعض الملاحظات عن خطته فى بعض الأمور، فلست بفاعل ذلك عن قصد الجفاء أو العـداء، وإنما قصـدى تحويل انتباه أعضائه إلى أمور يمكن انهم لم ينتبهوا إليها .

إن الموضوع الذى يهم المجلس خصوصـا هو الميزانية السنوية، فقـد أرسل تقريرا مطولا إلى الحكومة عن ميزانية السنة الجارية ، أشار فيه بالغاء ضريبة النخيل وعوائد الملاحة فى النيل، وبزيادة المصروف وخصوصا مصروف الحقانية والمعارف العمومية وأقام أعضاؤه الأدلة على صحة ما أشاروا به بعبارة معتدلة، ثم تبين أن بعض ما بلغهم من التفاصيل التى ذكروها فى تقريرهم خطأ .

ولكنا إذا اعتـبرنا كل مسألة من المسائل التى عرضوها فى حدّ ذاتها، وجدنا أن آراءهم تستحق المدح من وجوه كثيرة ، على أنه لو تيسر تدبير المـال لتخفيف

الضرائب فوق ما خففت ، فإن الاختـلاف يبـقى فى ما إذا كان تخفيف الضرائب عمـا طلبوا تخفيفها عنه أولى بالتقديم على غيره ، إلا أنى لم أقصـد التعرض لذلك الآن ، و إنمـا قصدت أن أحول الأنظار إلى أن المجلس طلب فى هـذا التقرير ، وفى سواه ممـا سبقه أن الحكـومة تنقص إيرادها وتزيد مصروفها فى آن واحد ، ولا غرابة فى ذلك فان بعض الهيئات النيابية قـد ينتقد عليها بمثل هـذا الانتقاد فى بلدان أرقى من البلاد المصرية .

ومن حسن الحظ أن المـالية المصرية بلغت من اليسر وحسن الحال فى السنين الأخيرة ما يمكن الحكومة من الجرى على الخطة التى يشـير المجلس بها ، أعنى الغاء ضرائب ، كان إيراد الحكومة منها عظيما ، أو إنقاصها وزيادة المصروفات ، ولكن ذلك يقتضى غاية الحذر ، وإلا خيف من تجدد الارتباك المالى الذى ألحق بالمصالح المصرية العطل والضرر فى المـاضى ، وعليه تقبل المبادئ العمومية التى يطلب المجلس قبولها ، ولكن لا تقبل العمل بها حالا ، ولا خلاف فى أن زيادة تخفيف الضرائب أمر محبوب ومطلوب ، وزيادة المصروفات على أمور كثيرة أمر ضرورى ، ولكن ليس من الصواب تقليل الإيراد ولا زيادة المصروف إلا بعد ما يتأكد وجود المـال لذينك الغرضين ، إذ أوّل أمر جوهرى تقتضـيه الديار المصرية هو تأكد دوام الموازنة المـالية .

ثم ان المجلس قد أكثر من حض الحكومة على زيادة المـال الذى تصرفه على المعـارف ، فأعدّت نظارة المعارف العموميـة مذكرة ، وأرسلتها إلى رئيس مجلس شورى القـوانين ، وأبانت فيها بعض الأمور التى وهم المجلس فيها ، وليس غرضى التعرض لهـذه التفاصيل الان ، وإنما أذكر الأمر الحقيق بالاعتبار فيها ، وهو أن المجلس قد أظهر فى هذه الحال وأحوال أخرى عديدة شدّة اهتمامه بأمر المعارف ، وقد أصاب فى ذلك ، ولكن الزمان هو الذى يمكن أن يظهر لأعضاء المجلس إن كانت المعـارف تنتج كل النتائج التى ينتظرها بعضهم منهـا على ما يظهر أولا ، إذ العـبرة هى فى كيفية استعمال الجيل المقبل من المصريين لمعارفهم بعـد تحصيلهم

إياها، فإذا كان السابقون منهـم يحوّلون عقولهم إلى معالجة الأسباب التى أفضت إلى تأخر كثير من بلدان الشرق وانحطاطها ، لم تكن النتيـجة إلا خيرا ، وأما إذا فتحوا آذانهم لأقوال المتملقين ولسماع السفسطات التى يلقيها عليهـم كثيرون من أبناء وطنهـم الذين هم فى الحقيقة ألد الأعداء وأشدّ الكارهين لتقدّم المصريين ، كانت نتيجة تحصيل المعارف شرا لا خيرا .

وظنى أن الباعث للجلس على الاهتمام بهـذه المسألة هو رغبته فى تربية جماعة من المصريين ، حتى يحلوا محل بعض الأوروبيـين فى خدمة الحكومة المصرية ، فهـذه الرغبة تستحق المـدح ، ولا يصح إضعافها وهى مطابقة المقاصد السياسة البريطانية فى مصر،ومن يراجع تقاريرى السابقة حيث أطلت الكلام على المعارف، يظهر له كيف كان السعى متجها دائمـا إلى بلوغ هذه المقاصد مدّة أعوام كثيرة ، ولكن يخطئ من يتـوهم أن التقدّم مـن هـذا القبيل يمكن أن يتم سريعا ، إذ هو غير متوقف على تعلم ما تعلمه المـدارس ، ثم إن التقـدّم فى المعارف والتعليم لا يقوم بمجرد بذل المـال ، بل يتوقف على مقدار المـال الذى ينفق جيدا عليه ، وأيضا على كون نظام التعليم وافيا بحاجات الأمة على اختلاف طبقاتها .

وأقول قبل ختام هذا الفصل بيانا لصفاء طوية المجلس، أن رئيسه أرسل منذ مدّة قصيرة كتابا إلى الحكومة المصرية يطلب منهـا محاكمة كاتب كراس طبع تحت رعاية جمعيـة المرسلين البريطانية ، لورود كلمات فيـه تهين دين الإسلام ، فنظرت فى الشـكوى ، واقتنعت بصحتها ، وقبلت أن أفعـل ما طلب منى وهو أن أقابل وفدا من أعضاء المجلس أكثرهم من أصدقائى : فبسطوا شكواهم بتمام التعقل والاعتدال ، فخاطبت رئيس جمعية المرسلين فى ذلك ، فتأسف على ما حدث وأكد لى أن ما حدث لا يعاد فى المستقبل ، فعدلوا إذ ذاك عن طلب المحاكمة من تلقاء أنفسهم ، وانقضت المسألة باعتدال الفريقين من غير أن يختل الاتفاق والوئام الواجب أن يكون ، بل الكائن فعـلا بين المسلمين والمسيحيين المقيمين فى القطر المصرى .

(٦) تقرير الإرل كرومر إلى السر إدوارد جراى

مصر فى ٨ مارس سنة ١٩٠٦

(مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية)

ذكرت فى تقريرى عن سنة ١٨٩١ أشهر شروط مجلسى شورى القوانين والجمعية العمومية اللذين أنشئا بمقتضى القانون الأساسى المسنون فى غرة أكتوبر[١] سنة ١٨٨٣، ثم قلت «ولم يعتقد أحد ولا اللورد دوفرين نفسه، وهو الذى رسمت خطة المجلسين بعنايته، أنهما يتأصلان حالا فى تربة لا توافقهما كل الموافقة كتربة مصر، ولكن الدلائل متوفرة على أنهما سيكونان على مر الأيام من المضافات النافعة الى الحكومة المصرية، وأشد ما يحتاجان اليه فى غضون ذلك، العطف عليهما، وتنشيطهما، وخصوصا الانتباه الى إيضاح الأسباب التى توجب على الحكومة سن ما تعرضه عليهما».

فلما نشرت أقوالى هذه، كتب إلىّ اللورد دوفرين يقول[٢] «إن الناس هزأوا بهذين المجلسين كثيرا عند إنشائهما، ولكن لما كنا لا نعلم طول الزمان الذى نقيمه فى مصر، أو طول المدة التى يسترجع الترك بعدها سلطتهم القديمة عليها، أحببت أن أقيم شبه حاجز ولو غير حصين بين أهلها وظلم الترك الذى لا يطاق، ثم إنى رأيت من جهة أخرى كما قلت وأصبت، أنه إذا دامت المراقبة الانكليزية على مصر ربيا وهذبا، حتى يصيرا مجلسين نافعين، و يتمكن بهما العنصر البريطانى من معرفة ما يدور فى خلد الأهالى، ومعرفة حاجاتهم التى هى أغمض مما يدور فى خلدهم».

فلو كان اللورد دوفرين باقيا على قيد الحياة الى اليوم، لكان يسر بمعرفة ما سأسطره الآن من النتائج التى نتجت عن التدابير التى كان الابتداء بها سنة ١٨٨٣ على يد رجل محنك فى سياسة الأمم مثله.

(١) صحتها أول مايو (المؤلف). (٢) إنى لم أكن لأنشر هذا الكتاب لو لم يكن السر الفريد ليال قد سبقنى الى نشره فى كتابه (ترجمة حياة المركيز دوفرين).

يصح أن يقال أن مجلس شورى القوانين تقلب على ثلاث أطوار من أطوار الوجود : فالطور الأوّل كان في السنين الأولى من سني الاحتلال البريطاني، وفيها لم يكد أحد يلتفت اليــه، لأن البلاد كانت على شفا الافلاس، وأحوال السودان كان لها المقام الأوّل في السياسة المصرية، فاستغرقت انتباه الحكومة والجمهور كله تقريبا ، والطور الثاني ابتدأ سنة ١٨٩٢ وفيه تقاذفت المجلس الأحوال حتى سلك سبيل العداوة للحكومة ؛ ولكن زمان هذا الطور لم يدم طويلا لحسن الحظ ، بل مضى الآن وانقضى ؛ وابتـدأ الطور الثالث : فأبدى الأعضاء فيــه مزيد الرغبة في معاونة الحكومة على الاصــلاح المصري ؛ فترى الحكومة تطلب مشورتهــم ، وهم يجودون بها عن طيب نفس ، غير أن المحاضر الرسميــة التي ينشر المجلس فيهــا وقائع جلساته وصورة أعماله لا تؤدّي إلى ذهن القارئ غير طرف يسير من أعماله ؛ فقــد جرت العادة — ونعــم العادة — أن الحكومة تشاور وجهاء المجلس في كل مشروع يهــم الأهالي ، خصوصا قبلما تعرضه عليه رسميا ، ومن الأمثلة على ذلك مسألة امتحان الفقهاء قبل إعفائهم من القرعة العسكرية ، فقــد ذكرت في تقرير السنة المــاضية (وجه ١١٨) أن لا يعفى الفقهاء من العسكرية إلا إذا ثبت بالامتحان أنهم بلغوا درجة معلومة من العلوم ؛ ولا مشاحة في نفع ذلك ، ولا شئ فيه مخالف للشريعة الاسلامية ، وقــد استصوبه المرحوم الشيخ محمد عبده مفتي مصر السابق كل الاستصواب ، ووافقه على ذلك الخاص والعام، غير أن كثيرين من المستنيري الأذهان بين أعضاء مجلس شورى القوانين، ومن أوسعهم عقلا وفكرا ، رأوا أن الناس قد يخطئون قصد الحكومة من ذلك إذا فعلتــه ، وأشاروا عليها بتأجيله ، فقبلت مشورتهم ، وجرت على رأيهم في الحال .

ثم إن جماعة منهم كان لهم الشأن الأعظم في نهضة انشاء الكتاتيب التي سيأتي الكلام عليها في محــل آخر من هــذا التقرير (الفصل ١٠٣) ، واهتموا أيضا عن ذكاء وفطنة بتوسيع نطاق الجمعيــة الزراعية ، وسيأتي الكلام على ذلك بالإسهاب (في الفصل ١٠) ، والشواهد كثيرة يضيق المقــام عن سردها ، على اتساع نطاق

أعمال المجلس ، واتساع أبواب النفع منه ، والحصول على أحسن النتائج من ذلك الاتســاع .

أما مستقبل المجلسين فيتـوقف أكثره على تصرف أعضائهما ، إذ لا مشاحة فى أن أفعـل الوسائط التى تضمن توسيع سلطتهم فى المستقبل هى اقناع الحكومة والأمة على مر الأيام، بأنهم يستعملون ما لهم من السلطة بالعقل والحكمة ، ولكن لاحاجة بى الآن إلى إطلاق عنان القلم فى هذا الميدان ، وإنما أقول شيئا عن النظام الذى تساس به مصر اليوم ، قاصدا بذلك إفادة القراء من الانكليز أكثر من إفادة القراء المصريين ، فانى كثيرا ما أسمع الناس يصفون هـذا النظام بأنه " استبدادى مقرون بإرادة الخير والحسنى " فإن كان المراد من هذا الوصف أنه ليس فى مصر مجالس نيابية مبنية على مثال ما فى بعض البلدان الأوروبية فهو وصف صحيح ، وإن كان المراد " بالاستبداد " عدم المراقبة على " المستبد " المزعوم ، فذلك بعيد عن الصحة بمراحل ، لأنه وإن يكن اختصاص وكيل الحكومة البريطانية فى مصر غير معين بالتدقيق ، ومحاولة تعيينه لا تنتج غير الضرر فى يقينى ، فلست أنكر أن نطاق اختصاصه واسع ، ودائرة سلطته عظيمة ، غير أن من يزعم أن سلطته هذه مستقلة عن المراقبة يخطئ فى زعمه ، وذلك أولا : لأن وكيل الحكومة البريطانية وقنصلها الجنرال فى مصر موظف من جملة موظفيها ، وخاضع لمراقبة ناظر خارجيتها مثل غيره من رفاقه المنتظمين فى سلك هـذه الوظيفة ، وثانيا : لأن وراء مراقبة ناظر الخارجية مراقبة مجلس الشورى البريطانى ، ومراقبة الرأى العام ، وكلتاهما يمكن إخراجهما من القوة إلى الفعـل على الدوام ، وثالثا : لأن الحرية الممنوحة للصحافة المحلية هى ضامن غير قليل القيمة للمراقبة عليه ، ومحاسبته على كل تعسف منه فى استعمال سلطته ، أما إن كانت مراقبة ناظر الخارجية قد قلت فى الأعوام الأخيرة ، وإن كان مجلس الشـورى البريطانى لم يتنبـه إلى أمور مصر كثيرا فيها ، فما ذلك إلا لأنه لم يحدث فيها أمر ذو بال يقتضى إخراج تلك المراقبة من القوة إلى الفعل ، إذ تلك السلطة موجودة لا محالة وإن كانت كامنة الآن .

غير أن الخطر الذى يخشى منه على مصر فى المستقبل ليس عسف الرجل الذى يكون فيها، وشططه فى استعمال سلطته ، بل الخطر الذى يخشى منه هو على ما يلوح لى حدوث حادث يخرج سلطة ولاة الأمور البعيدين من الكون إلى الظهور ، إذ الرأى العـام البريطانى لا يعلم العلم الكافى عن أمـور البلدان البعيدة وأحوالها ؛ فيحتمل أن يقوم قـوم فى المستقبل ، ويسعوا عن حسن قصد منهـم فى إعطائها مجالس تحكم نفسها بنفسها قبـل أن يجىء أوانها، فتكون عاقبة ذلك إعادة السلطة الشخصية التى جرّت الشر والشؤم على البلاد منـذ عهد غير بعيد، وتركت وراءها من العادات والتقليدات ما لا يزول إلا على مر الأيام ، وإنما الفرق أن هذه السلطة الشخصية تكون بصورة أخرى غير الصورة الأولى ، وهذا المحذور يبدو لكثيرين من بنى وطنى على غاية من الغـرابة والتناقض ، ولكن لا غـرابة فيـه عنـد الذين سكنوا الشرق منهـم ، ودرسوا أخلاق المصريين ، إذ هم لا يستبعدون أن البلاد الموصوفة ببلاد العجائب والغرائب يكون العود فيها إلى السلطة الشخصية على النمط الشرقى مرتديا فى بادئ الأمر الرداء المحبوب ، وهـو السعى فى جعل البـلاد تحكم نفسها بنفسها ، وهـذان الأمران — السلطـة الشخصية والهيئـة الحاكمة نفسها بنفسها — يبقيان متلازمين ، حتى يقوم من المصريين جيل نضيج الرأى لا يهاب المجاهرة بما فى ضميره ، ولا يخاف التصريح برأيه الصحيح ، ليس فى خطاب الأجنبى فقـط اعتمادا على عدله واتكالا على حلمـه وسعة صـدره ؛ بل فى خطاب أكابر الوطنيين وأعيانهم أيضا ، ولو كانوا لا يحتملون من حرية القول ما يحتمله الأجنبى .

(٧) تقرير الإرل كرومر إلى السر إدوارد جراى

مصر فى ٨ مارس سنة ١٩٠٧

(مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية)

إن وظائف مجلس شـورى القوانين، والجمعية العمومية، وقانونهما النظامى ، معلومة عند كل الذين وجهوا النظر الى أمور مصر، ولكنى أستنتج مما يرد فى الجرائد

الانكليزية أحيانا أن الجمهور غير عالم لها ، فيحسن إذا أن أشرحها بالإيجاز ، إذ لا حاجة الى التفصيل .

فمجلس الشورى وهو أهمهما مؤلف من ٣٠ عضوا ؛ منهم ١٤ يعينون بأمر خديو عال ، ومن جملتهم رئيس المجلس ، وأحد وكيليه . وأما الستة عشرة الباقون فينتخبون انتخابا ، وكيفية انتخابهم هى أن كل بلدة تنتخب مندوبا لها ، ويحق لكل ذكر بالغ فيها انتخابهم ؛ فيجتمع هؤلاء المندوبون ، و ينتخبون أعضاء مجلس المديرية التى هم منها ، وهؤلاء لا حاجة الى شرح واجباتهم بالتفصيل[1] ، ثم إن مجالس المديريات تنتخب أعضاء مجلس شورى القوانين المندوبين .

وأما الجمعية العمومية ، فتؤلف من النظار و ٤٦ من الأعيان ، و رئيس مجلس شورى القوانين ، و وكيليه وأعضائه ، ومنهم ١١ من مدن مصر الكبرى ، والباقون من ٣٥ مركزا ، وكيفية انتخابهم مثل كيفية انتخاب أعضاء مجالس المديريات ، و يجتمع مجلس شورى القوانين ست مرات فى السنة ، وأما الجمعية العمومية فمرة على الأقل كل سنتين ، ولا يصدر قانون أو أمر عال مشتمل على لائحة ادارة عمومية إلا بعد ما يعرض على مجلس شورى القوانين ؛ وإذا لم تعوّل الحكومة على رأى المجلس فيه وجب أن تخبره بسبب رفضها لرأيه ، ويجوز للمجلس أن يطلب من الحكومة سنّ قوانين ، ويجب أن تعرض عليه ميزانية السنة المقبلة ، وحسابات الحكومة النهائية فى السنة الماضية ، و يجوز للمجلس أن يعرض آراءه و رغباته فى كل قسم من الميزانية ، فاذا رفضتها الحكومة ، وجب أن تبين أسباب رفضها لها ، ولا يجوز ضرب ضريبة جديدة على منقولات أو عقارات ؛ ولا ضرب ضرائب شخصية إلا بعد ما يقرّ قرار الجمعية العمومية على ذلك ، وهذا الأمر الذى أصر اللورد دوفرين عليه مهم جدا ، ولكن الناس لم ينتبهوا إليه كثيرا لأنه لم تضرب عليهم ضريبة جديدة منذ أنشئت الجمعية العمومية ، ويجب أن الجمعية العمومية تستشار : (١) فى كل سلفة عمومية ، (٢) فى انشاء كل ترعة أو سكة حديدية تمر

(١) تجد كلاما عنهم فى (٧) الحكومة الذاتية المحلية .

فى عدّة مديريات ، أو فى إبطال تلك الترعة أو السكة الحديدية ، (٣) فى فرز أطيان القطر المصرى لتقدير درجات أموالها .

فأذكر الآن بعض ما يعنّ لى عن سلطة هاتين الهيئتين وتأليفهما ، أرى قوما يقولون ، إن اللورد دوفرين كان ينوى ترقيتهما حالا وسريعا ، ولكن الحكومة البريطانية والمصرية ملومتان لأنهما لم تنجزا الوعود التى يدعيان أن اللورد دوفرين وعدها ، بل أخلفتاها ، فلست أدرى ما دليل أولئك القوم على صحة هـذا القول ، إذ ليس فى تقرير اللورد دوفرين أقل شىء يثبته ، ولا يسـع من يقرأ ذلك التقرير إلا أن يستنتج منه أن الفكرة التى كانت غالبة على ذهن كاتبه حين كتابته كانت ضدّ ترقية المجالس التى نحن بصددها بوجه السرعة فى مصر ، فإنه بعد ما ذكر كيف كان السير فى هـذا السبيل ، « بالتأنى والتردّد والاستقراء والتجربة » فى بلاد الهند قال « وأما ما أشرنا بانشائه فى بلاد مصر ، ففيه من الجراءة ، وكرم النفس للوصول الى الحكومة الذاتية ما لم يجترئ سياسى هندى أن يشير بمثـله لبلاد الهند ، ولو كان من غلاة حزب الثورة » ، ثم إن صـلات المراسلة والمودّة كانت دائمـة بينى وبين اللورد دوفرين ، وأنا أؤكد أنه لم يبد لى قط رأيا لا قولا ولا خطا من مثل الآراء التى تنسب اليه أحيانا ، كما ذكرت آنفا ، بل إن الباقى فى ذهنى من تأثير كل ما قاله وما كتبه هو أنه لم يكن عظيم الثقـة بنتائج التجربة التى كان البادئ بها ، وأنه لمـا رأى مقدار النجاح الذى تم فيها ، طاب نفسا ، ولم يخل سروره من الدهشة ، وبعبارة أخرى أن اللورد دوفرين لم يكن لسعة اختباره ، وحسن إدراكه لأمور الجمهور يغتر بإمكان ارتقاء مجالس الحكومة الذاتيـة بسرعة فى الديار المصرية ، بل كان غاية أمله منها أن يقيم فى مصر « شبه حاجز ولو غير حصين » بين أهلها وظلم الحكام السابقين ، وأن ينشئ مجالس يمكن أن « تربى وتهـذب » على توالى الأيام حتى يصير « نفعها معتدلا » [1] ، فشتان بين هـذا البيان وبين ترقية هذه المجالس بالسرعة الى مجالس نيابية بمعناها التام .

(١) هذه العبارات مقتبسة من كتاب له نشر فى تقريرى عن السنة الماضية وجه ١٩

ثم التفت الى تأليف مجلس شورى القوانين ، فقد مر أن ١٤ من أعضائه أو أقل من نصف أعضائه بواحد تعينهم الحكومة ، فقال اللورد دوفرين « ومزايا تعيين الأعضاء واضحة » وأنا أوافقه على رأيه هـذا ، ولكنى أرى أنه لم يلتفت الى أمر هـذا التعيين الالتفات الواجب مدة أعوام مضت بعد إنشاء المجلس ، و إن يكن الأعضاء الذين يعينون فى هـذه الأعوام ينتقون بمزيد الاعتناء ، والسبب فى قلة الالتفات الى التعيين فى ما مضى ، أنفة الحكومة من أن يقال أنهـا تشحن المجلس بأعضاء يعوزهم الاستقلال ، فهذه الأنفة شريفة ممدوحة ، ولكنى أرى أنه لا يحسن أن تعطى أكثر من حقها ، فإن الهيئة الاجتماعية المصرية مركبة الآن تركيبا ييسر للحكومة انتقاء رجال من ذوى الخلاق والمقدرة والكفاءة فى صناعاتهم وأشغالهم ، بحيث يعلو مقام المجلس بانتظامهم فيـه ، ويزداد قدره ونفوذه فى الأمور الجائزة ، ولا يقال إذ ذاك أن الحكومة تشحنه برجال آرائهم السياسية معلومة ومعينة .

وأما الأعضاء الذين ينتخبون انتخـابا للمجلس وللجمعية العمومية ، فواضح أنه بمقتضى النظام الحالى تكون نيابتهم عن الرأى العـام المصرى على قدر اهتمام الناس بانتخاب المنتخبين (بالكسر) المندوبين ، وكانت فكرة اللورد دوفرين الأساسـية أن يحرر الفلاحين من مشايخ البلاد ، لأنه كان يعدهم أظلم ظالميهم ، فكتب يقول والواجب إطلاق الحرية للناس ، حتى أن أهل كل بلدة يكونون أحرارا فى انتخاب الشخص الذى يأتمنونه على أصواتهم فى انتخاب أعضاء مجالس المديريات ، ومجلس شورى القوانين ، والجمعية العمومية ، فهـذه الفكرة فكرة رجل يسوس الأمم ويدبر أمورها ، ولكن إخراجها من القوة الى الفعل فى بر مصر يسـتلزم اتصاف جمهور المنتخبين (بالكسر) بصفات لم يدركوها حتى الآن ، فسياسة البلدة فى مصر تنحصر فى أمور تلك البلدة ، وعدد الذين يهتمون من أهلها بمـا هو خارج عن تلك الأمور قليل جدا ، والمعتاد أن أهل كل بلدة ينتخبون العمدة [1] أو من يناظره ويطمح ببصره

(١) العمدة يقوم الآن مقام شيخ البلد فى الأيام التى كتب اللورد دوفرين تقريره فيها .

الى العمدية مندوبا لهم ، وقد بات عمد البلاد ومشايخها الآن تحت مراقبة أدق كثيرا مما كان فى أيام اللورد دوفرين ، فالاعتراض على جعلهم مندوبى البلاد الذين يأتمنهم أهلها على أصواتهم قد ضعف عما كان حينئذ ، ولكنى لا أنكر أنه لا يزال هناك محل واسع للاصلاح والتحسين .

هـذا ، وقد راقب المستر متشل كيفية إعمال نظام الانتخاب هـذا ، فى فرص خصوصية قلما تتيسر لسواه ، وكتب يقول « مهما كان ظاهر هذا النظام ساذجا قديما كنظامات الأمم الغابرة ، فإنى مقتنع بأنه وضع بعقل وحكمة ، ولا يحسن التعرض له الآن ؛ ولم أسمع الناس يشكون من الجرى عليه ، مع أنى بذلت الجهد فى البحث عن شكواهم » وأنا أوافق على هذا القول بوجه الإجمال ، فإنه مهما يكن فى هذا النظام من النقص والقصور ، فالقصور ليس فى أدوات النظام بالذات بل فى الفكرة النيابية ؛ لأن هذه الفكرة الأوروبية لم تتأصل فى مصر حتى الآن بمعناها المفهوم عند الأوروبيين ، ولا يزول ذلك النقص والقصور بتغيير ترتيب الأدوات التى يتركب هذا النظام منها ، إذ الحاجة ليست الى تغيير كثير فى وظائف المجالس الحالية ، ولا الى تغيير كيفية تأليفها تغييرا جوهريا ، بل الى الزيادة فى تطبيق طريقة التعليم والتمرين التى أشار اللورد دوفرين بها ، وهـذه الطريقة جارية منـذ أعوام عديدة ، فقد كان رأيى أن خير الطرق لتنفيذ مشروع اللورد دوفرين الأصلى هى تنشيط المشترعين المصريين (أعضاء مجلس شـورى القوانين) حتى يفصحوا عن آرائهم بتمام الحرية ، و إظهار الميـل والارتياح الى قبول اقتراحاتهم كلما تيسر تنفيذها ؛ واستعمال اللطف والمجاملة فى شرح الأسـباب التى تقتضى رفض اقتراحاتهم التى لا يمكن قبولها ، فجاءت نتيجة رأيى هذا طبق المرام ، غير أن الفريق الذى تنطق الجرائد المدعيـة الوطنية بلسانه من أهل مصر يحسب أن مجلس شـورى القوانين لا يقوم بما يجب عليه إلا إذا اتخـذ سبيل المعارضة والعداوة لنظام الأحكام الحالى فهذا الرأى المخالف لحكم العقل والصواب قد جرب وخاب ، إذ لا خلاف فى أن مجلس شورى القوانين كان فى زمن من الأزمان يجرى على خطة مصبوغة بالعداوة

والشبهات ، وربما لم يكن ذلك منه عن عمد وقصد ، بل عن خطأ فى إدراك سياسة الحكومة العمومية ، فتأتى عن ذلك مالا بد منه فى مثل تلك الحال وهو حدوث غيظ كثير وكدر شديد، وتجاهل الحكومة لآراء المجلس ، ولكن من يقابل الأمور التى أشار المجلس بها بعد عدوله عن خطة العداوة، وما فعلته الحكومة بتلك الأمور، يجد أن المجلس استفاد كثيرا من توثيقه عرى الصداقة مع الحكومة سواء كان من جهة حفظ كرامته أو زيادة نفوذه ، فان الحكومة قبلت أكثر ما أشار به المجلس إما كله أو بعضه ، والذى لم تقبله لم ترفضه ، بل أجلته تأجيلا فقط لأسباب مالية، على أن تعود فتنظر فيه فى المستقبل، وإنى مقتنع أنه سيظهر على توالى الأيام أن الذين يستصوبون دوام السياسة الحالية الآن، هم الذين كانوا أشد رغبة فى ترقية مجالس الحكومة الذاتية تدريجا ، من الذين يطلبون قلب تلك السياسة .

وهناك مسألة أخرى أريد الإشارة إليها بالاختصار قبل الفراغ مما نحن فيه ، وهى أن محاضر أعمال المجلس تنشر الآن فى الوقائع المصرية ، والمعتاد أنه يمر عليها زمان طويل قبل نشرها ، والمشهور أن المحاضر الرسمية تتضمن خلاصة وجيزة لما يجرى فى المجلس حقيقة ، فلذلك اقترح قوم أن يحضر مكاتبو الجرائد جلسات المجلس، ويبلغنى أن آراء أعضاء المجلس غير متفقة فى هذه المسألة ، على أنهم إذا شاءوا مخاطبة الحكومة فيها، فالحكومة تحل رأيهم محل الاعتبار، ولكنى أرى أن لا يتم ذلك إلا إذا اتفقت أكثرية كبيرة من الأعضاء عليه، لأنه قابل للاثبات والنفى من وجوه عديدة .

(٨) تقرير السر الدن غورست إلى السر إدوارد جراى

مصر فى ٧ مارس سنة ١٩٠٨

(مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية)

تمت الانتخابات لمجلس شورى القوانين والجمعية العمومية فى آخر السنة الماضية ، ولما كانت الأميال قد اتجهت مؤخرا إلى إدخال شكل من أشكال

الحكم النيابى إلى هـذه البلاد ، فيحسن بى أن أروى بالتمـام ما يحدث فى هـذه الانتخـابات .

أما طريقة الانتخابات ، فقـد وصفت فى التقرير المـاضى ، و يقال بالإجمال أن لكل مصرى بالغ حق الانتخاب ، وأن الناخبين المقيدة أسماؤهم فى السجلات ينتخبون مندو بين ، وهؤلاء ينتخبون أعضاء الجمعية العمومية ومجالس المديريات ، وتنتخب مجالس المديريات أعضاء مجلس الشورى ، أما فى المدن حيث لا مجالس مديريات ، فأعضاء مجلس الشورى ينتخبهم المندو بون مباشرة .

وفى القاهرة ١٣٤,٠٠٠ بالغ مصرى ، ولكن المقيدة أسماءهم فى السجلات منهم ٣٤,٠٠٠ ، وقد بلغ عدد الذين اقترعوا من بين هؤلاء ١٥٠٠ فقط أى ٤,٤ فى المائة من الذين قيدوا أسماءهم فى السجلات و ١,١ من مجموع الذين لهم حق الاقتراع ، وكان عدد المندو بين الذين اقترعوا فى الانتخاب الثانى ١٢ فقط بدلا من أن يكونوا ١٣ على عدد أقسام القـاهرة ؛ لأن الانتخـاب لم يتم فى أحد الأقسام إذ لم يترشح أحد للانتخاب وانقضى يوم الانتخاب ولم يحضر أحد من المقترعين .

أما فى الاسكندرية ، فعدد الذكور البالغين ٧٠,٠٠٠ ، منهم ١٤,٠٠٠ قيدوا أسماءهم فى سجلات الانتخاب ، ولكن الذين اقترعوا لم يتجاوز عددهم ٧٥٠ أى ٥,٣ فى المـائة من المسجلة أسماءهم أو ١,٠٧ فى المـائة من الذين لهم حق الاقتراع .

و يؤخذ من التقارير الواردة من المديريات ، أن الفلاحين لا يعيرون انتخاب المندو بين أقـل اكتراث ، والغالب أن العمدة أو أحد الأعيان يرسـل خفير البلد ليأتى بالناخبين قـوة واقتدارا فينتخبون طبقا لمـا يؤمرون به ، وكثيرا ما يستـاء الناخبون حين يعلمون أن المرشح أو الحكومة لا يكافئانهم على أتعابهم .

أما فى مدن الأرياف ، فعدد الذين يقترعون أقل منه فى القرى ، ففى المنصورة مثلا خمسة آلاف قيدوا أسماءهم فى السجلات ولكن الذين اقترعوا اثنان فى المـائة فقط ، وفى طنطا يبلغ العدد ٨,٦٠٠ ولكن الذين اقترعوا لم يتجاوزوا ١٨٢ وهؤلاء

سيقوا تقريبا إلى الانتخاب سوقا وهذا من الغرابة بمكان، لأن لمدينة طنطا عضوا فى الجمعية العمومية ينتخبه المندوبون، ولما كان للمدينة مندوب واحد فيسهل عليه انتخاب نفسه إذا شاء .

ولكن الحال تتبدل متى دخل الانتخاب فى طوره الثانى ، واجتمع المندوبون لانتخاب أعضاء مجلس المديرية أو الجمعية العمومية أو مجلس الشورى حسبما تدعو الحال ، فان الاهتمام يشتد اشتدادا عظيما ، وينصرف هم المرشحين إلى اكتساب أصوات الناخبين ، وقل أن يتخلف أحد من المندوبين عن الحضور .

فالأحوال التى تتم الانتخابات العمومية المصرية فيها تؤيد رأى الذين يرون أن هذه البلاد لا تزال بعيدة جدا عن بلوغ المنزلة التى يستطاع فيها إنشاء شىء من المجالس النيابية الحقيقية ، وقد يتيسر تشكيل مظاهر حكومة كهذه ، وإنما يستحيل ضمان تمثيل أراء أكثرية الأمة تمثيلا صحيحا ، فتكون النتيجة الوقوع فى أيدى السياسيين الذين لا يهمهم سوى مصلحتهم ، فيسهل عليهم العبث بالنظام حتى يطابق أغراضهم ، ولست أرتاب فى أن معظم رجال الطبقتين العليا والوسطى ، أى الذين لهم مصالح ومرافق فى البلاد ، لا يرغبون فى التوسع فى الحكم الذاتى فى الزمان الحالى ، بل يسلمون بأن البلاد لم تستعد الاستعداد الكافى له ، أما الفلاحون وهم معظم الأمة ، فمن المستحيل إفهامهم الغرض المقصود من الحكم الذاتى ، ولا بد لأهالى هذه البلاد من إدراك نصيب وافر من الارتقاء الأدبى والعقلى قبل أن يصح إدخال الأحكام النيابية فيها بالمعنى المفهوم فى بلاد الانكليز ، وإلا كانت العاقبة شرا لا خيرا ، والنتيجة تأخير السياسة المتبعة الآن فى الاصلاح الادارى .

ومع أن الأسباب التى ذكرتها آنفا تحملنى على أن أرتاى أن التوسع الكثير فى سلطة مجلس الشورى والجمعية العمومية ليس مما يرغب فيه ، فلست أريد أن يحمل كلامى على رغبتى فى الحط من فائدة هذين المجلسين فى شكلهما الحالى ، أو المعارضة فى ترقيتهما تدريجا على نسبة قيامهما بتأدية ما نيط بهما بالحكمة والعقل ،

فان الاقتراحات التى يقترحها هذان المجلسان كانت تقع موقع الاعتبار لدى الحكومة دائما ، وقد تيسر فى السنوات الأخيرة قبول كثير من اقتراحاتهما ، مما يدل على أنهما سالكان السبيل القويم ، وسأشير فى فصول هذا التقرير إلى اقتراحات وانتقادات مجلس الشورى ، وما أصابته من عناية الحكومة ، وكلما ازداد هذان المجلسان خبرة و إدراكا للشئون الادارية التى تعرض عليهما ازداد نفوذهما فى سياســة الحكومة العمومية ، فيحسن إذا تنشيط أعضائهما ليوسعوا مجال البحث والمناقشة ، و يبدوا أراءهم فى جميع هــذه الأمور بحرية وصراحة ، ولكن ليس من الحكمة والصواب إحداث تغيير أساسى فى كيفية تأليفهما أو فى وظيفتهما .

(٩) تقرير السر الدن غورست إلى السر إدوارد جراى

مصر فى ٢٧ مارس سنة ١٩٠٩

(مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية)

أعربت غير مرة عن رأيى بأن أوّل شرط جدير بالاعتبار عند النظر فى توسيع اختصاص هذين المجلسين هو تأديتهما وظيفتهما بالعقل والحكمة ، حتى يثبتا للعالم بأسره أهليتهما لتوسيع سلطتهما ، وذكرت فى تقريرى المــاضى أن اختبار السنوات الأخيرة دل على أنهما ناهجان نهجا قويما ، وأنهما أظهرا فى كثير من الأحوال مقدرة فى المناقشات التى دارت فيهما على المشروعات التشريعيــة التى عرضتها الحكومة عليهما ، ولذلك يســوءنى جدا الآن أن أقول أن الخطة العمومية التى جرى مجلس شورى القوانين عليها وأعماله من حيث هو مجلس استشارى كانت فى الاثنى عشر شهرا المــاضية ممــا لا يقوى آمال الذين يتمنون توسيع سلطته تدريجيا ، فقد أتى أخيرا أعمالا يصح الاستنتاج منها أنه آخذ فى الرجوع القهقرى ، وأنه لم يحسن القيام بنصيبه من الأعمال الإدارية كما كان يحسنها قبلا ، فقد أضاع وقتا طويلا فى مناقشات عقيمة فى الحكومة النيابية لم تأت بفائدة ما فى تمهيد السبيل للنظر فى هذا الأمر ، ولا أظهرت أدلة جديدة على استعداد الأمة للحكم الذاتى ، بل أضاعت وقتــا وتعبا

كان يمكن صرفهما فى وجوه أفضل، وبعد الأخذ والرد وتأجيل المسألة شهرين، اتفق المجلس على قرار يطالب به الحكومة «باعداد قانون يخوّل الأمة حق الاشتراك الفعلى مع الحكومة فى إدارة شؤون البلاد الداخلية، وفى القيام بالشؤون المحلية، بحيث يكون قرار الأمة نافذ المفعول فى الشرائع والقوانين التى تسرى على الوطنيين، وفى فرض العوائد والضرائب، ولا يمس هذا القانون نص المعاهدات الدولية، والامتيازات الأجنبية، والدين العمومى، وقانون التصفية، والويركو، والاتفاقات والتعهدات التى تقيدت الحكومة بها، وبعد إعداد هذا القانون يعرض على مجلس شورى القوانين للوقوف على رأيه فيه طبقا للمادتين ١٨ و ١٩ من القانون النظامى» .

وفى شهر فبراير الماضى وافقت الجمعية العمومية على قرار شبيه بالقرار المتقدم، فأرسلت الحكومة جوابها الرسمى إليها بلسان رئيس مجلس النظار وهو "أن الحكومة ترغب أشد الرغبة فى إشراك الأمة معها فى جميع الشئون الخاصة بإدارة البلاد الداخلية، وستبذل جهدها فى إدراك هذه الأمنية بالتدريج، وقد أبدت الحكومة رغبتها هذه باشتراكها فى مداولات جلسات مجلس شورى القوانين التى يحضرها النظار الآن، وقرّ قرارها على أخذ رأى المجلس فى القوانين واللوائح الخاصة بالتعليم، مع أن هذا الأمر لم يسبق حدوثه، وفضلا عن ذلك فإن الحكومة والمجلس سينظران معا فى مشروع توسيع اختصاص مجالس المديريات التى هى أساس النظام النيابى، وهى تأمل أن اشتراكها مع المجلس فى درس التعديلات التى يطالب المجلس إدخالها فى هذا المشروع تقضى إلى حل المسألة على ما يرام، وصفوة القول أن الحكومة تنوى السير فى هذه الجهة، حتى تتمكن من تحقيق أمنية المجلسين خطوة خطوة"

وقد ظهر بطء المجلس وتسويفه، وعدم مراعاته، أسلوبا منتظما فى القيام بوظيفته الكبرى، التى هى الإعراب بالنيابة عن الأمة عن رأيه فى التشريع من مطالعة ما فعله فى المشرعات الكبرى التى عرضتها الحكومة عليه فى العام الماضى وهى :

(١) ذكرت فى تقرير السنة المـاضية أهم الأمور فى لائحة تعـديل تأليف مجالس المديريات، أما الداعى إلى وضع هذه اللائحة فاهتمام الحكومة بتحقيق أمنية الذين يرغبون فى إشراك الأمة فى أعمال الحكومة، وقد أجمع العارفون على أن أوّل خطوة لا بد منها فى هذا السبيل ترقية الحكم الذاتى المحلى، وبناء عليه يجدر بالمتأمل أن ينعم النظر فى الخطة التى جرى عليها مجلس شورى القوانين فى مداولاته فى هذا الموضوع الجوهرى، بعد ما أبداه من الاهتمام الشديد فى جعل حكومة البلاد نيابية، ففى مارس سنة ١٩٠٨ تم وضع الصورة الأولى للائحة، وعرضت بوجه غير رسمى على لجنـة من أعضاء المجلس بنـاء على طلب بعض الأعضاء ، وبعـد مداولات ومفاوضات طويلة بين اللجنة ومنـدوبى الحكومة ، عدلت الحكومة اللائحـة ، وبذلت أقصى مجهودها فى إزالة أسباب الإعتراضات التى وجهت إلى الصـورة الأولى ، وعرضتها فى شهر يونيـه على المجلس رسميا لأخذ رأيه ، فمضت الأشهر والحكومة تحاول حمـل المجلس على إبداء رأيه دون أن تفوز بجواب منه ، وآخر قرار أصدره المجلس فى هذه المسألة هو تأجيل النظر فيها إلى شهر أبريل .

(٢) ذكرت فى غير هـذا المكان أن الحكومة عمـدت الى اتخاذ التـدابير التشريعيـة لإدخال الإصـلاح إلى المحاكم الشرعية ، إجابة لرغبـة مجلس شورى القوانين، فعرضت على المجلس لائحة تتضمن « تعريفة » جديدة للرسوم القضائية، ولا تمس أمرا جوهريا، فانقضت سبعة أشهر قبل أن أبدى أعضاء المجلس رأيهم فيها ، ولا يزال مشروع تنظيم هذه المحاكم تحت نظر المجلس ، مع أنه عرض عليه فى مارس سنة ١٩٠٨

(٣) قضى المجلس سبعة أشهر ينظر فى لائحة الخبراء أمام المحاكم الأهلية، مع أن اللائحة لا تشمل شيئا يصح أن يتخذ وجها للخلاف والمناقشة .

(٤) بقيت لائحـة المعاشات الجديدة ثمانية أشهر فى المجلس قبـل أن قدّم للحكومة التعديلات التى يطلبها فيها، ومما يستحق الذكر أن هذه التعديلات لم تكن

فى مصلحة المؤلين الذين ينوب المجلس عنهم ، ولا لتأييد مبدأ الاقتصاد فى المصروفات العمومية ، بل كان الغرض من كل واحد منها تحسين أحوال الذين يستحقون المعاش ، ولو قبلتها الحكومة كما هى لترتب عليها تحميل الخزينة عبئا ماليا يبلغ نحو ١٠٠,٠٠٠ جنيها مصريا فى السنة .

ورغما عن هذه النتائج المخيبة للآمال ، لا تزال الحكومة تتخذ التدابير لبث الحياة والنفع فى مداولات المجلس ، وتنشيط أعضائه على القيام بوظيفتهم الاستشارية ، فقد كانت فاتحة أعمال الوزارة الجديدة إعرابها عن رغبة النظار فى حضور جلسات المجلس طبقا لنص القانون النظامى ، لإعطاء الإيضاحات عن الشئون الإدارية ، والاشتراك فى المناقشات المتعلقة بالتشريع ، ولما كان المجلس قد تذمر غير مرة من عدم استشارته فى لوائح نظارة المعارف وقوانينها ، وأصدر قرارات أعرب بها عن استيائه من هذا الإغفال ، أعلنت الحكومة رسميا أنها تنوى فى المستقبل أن تعرض على المجلس أهم هذه القوانين ، وتحل رأيه محل الاعتبار قبل الإقرار عليها نهائيا ، ثم إن إلقاء مقاليد رئاسة المجلس إلى البرنس حسين كامل باشا المشهور بحب النفع العام والتفانى فى خير البلاد يعتبر دليلا على رغبة الحكومة فى رفع شأن المجلس وتعظيم نفعه .

وقد وقعت التغييرات الثلاثة التى أشرت إليها آنفا وقعا حسنا فى نفوس أعضاء المجلس ، وصادفت ارتياحا عند سواهم من المصريين الذين يعنون بالشئون العمومية ، ودلت دلالة جلية على أن الحكومة لا تألوا جهدا فى تنشيط المجلس على استعمال السلطة التى عهد بها إليه إلى أقصى ما يمكن ، فارتقاؤه بعد هذا يتعلق على ما يبديه الأعضاء أنفسهم من الحكمة والروية .

وفى شهر فبراير الماضى عقدت جلسة الجمعية العمومية التى تعقد مرة على الأقل كل سنتين عملا بأحكام القانون ، وقد سبقت فذكرت القرار الدستورى الذى صادقت عليه الجمعية فى تلك الجلسة ، وقد وافقت الجمعية على زيادة عوائد

المبانى فى القـاهرة من ٨ فى المئة إلى عشرة فى المئة ، وهـذه الزيادة داخلة فى مشروع مجارى العاصمة ووافقت أيضا على علانية جلسات مجلس شورى القوانين والجمعيـة العمومية ، فاستحسنت الحكومة هـذا الاقتراح المفيد ، وصودق على القانون اللازم لإنفاذه ، وفى الجلسة عينها أصدرت الجمعية قرارات كثيرة لا فائدة من إعادة بيانها ، لأنها تشبه أمثالها مما سبق صدوره فى الجلسات السابقة .

(١٠) تقرير السر الدن غورست إلى السر إدوارد جراى

مصر فى ٢٦ مارس سنة ١٩١٠

(مجلس شورى القوانين)

ذكرت فى تقريرى المـاضى أن النظار عرضوا أن يحضروا جلسات المجلس ليشتركوا فى مناقشـاته بأنفسهم ، وقلت أيضا أن القرار قر على جعل الجلسـات علنية يشهدها الجمهور ومندوبو الصحف ، وقد حدث بعد ذلك أن النظار أعربوا عن استعدادهم للاجابة على جميع الأسـئلة التى يسألها الأعضـاء عن الأمور الإدارية التى تهم الجمهور ، وقيـدوا ذلك بقيود لاغنى عنها لانتظام سير أعمـال المجلس ، فيتضح بعد منح هـذا الامتياز المهم أن الحكومة فعلت كل ماتستطيعه لتمكن المجلس من أداء وظيفته الاستشارية بما يستطاع من الكفاءة والجد .

فلهـذه الاعتبارات ، يجدر بى أن أعيـد النظر فى أعمال المجلس فى الفصـل الأوّل من فصول جلسـاته التى أدخلت فيها هـذه التغييرات ، ليرى مبلغ تأثيرها فى زيادة فائدته فى الشؤون العمومية ، ففى جلسات شهر يونيو سنة ١٩٠٩ فرغ من ١٦ مشروع قانون ، بعـد أن تناقش الأعضاء فيها بدقة وعنـاية ، وكان بعض هـذه المشروعات معروضا عليه منـذ زمان طويل ، وتم ذلك بحضور النظار ، فشرحوا هذه المشروعات شرحا وافيا ، فكانت النتيجة أن الحكومة استطاعت أن تقبل تقريبا جميع التعديلات التى اقترحها المجلس ، وكان بين هـذه القوانين ماهو فى المنزلة الأولى من الأهميـة والشأن ، كتوسيع نطاق سلطة مجالس المديريات ،

وتخويل ولاة الأمور فى أحوال معينة حق وضع الأشقياء تحت مراقبة البوليس ، وسأبسط الكلام على هـذين القانونين فى موضع آخر من هـذا التقرير ، وفى ذلك الفصل عينه وافق المجلس على تغيير دستورى شديد الأهمية سلمت الحكومة به ، وهو يقضى بأن يكون فصل الجلسات من ١٥ نوفمبر إلى آخر مايو من السنة التالية ، عوضا أن يجتمع المجلس مرة كل شهرين طول السنة كما كانت العادة ، وسيزيد هـذا التغيير مدّة عمل المجلس زيادة كبيرة ، فقد كانوا بحسب الطريقة القديمة لايشتغلون إلا نصف الشتاء ، وأما جلسات الصيف فكانت اسمية لايتم عمل فيها .

وساد النشاط أيضا على المجلس فى فصل جلساته الذى ابتدأ فى ١٥ نوفمبر الماضى ، فنظر فى القانونين اللذين فضلا عن جلسات الصيف السابق ، ووافق عليهما بعد تعديلهما ، وعلى سبعة قوانين جديدة عرضت عليه لأخذ رأيه فيها بعد أن عدلها إلا واحدا لايزال فى معرض البحث والنظر ، وقد سلمت الحكومة بجميع تعديلات المجلس المهمة .

و إنى أنتهز هذه الفرصة لأصف الخسارة الفادحة التى أصابت المجلس باعتزال دولة البرنس حسين منصبه فيه ، فقد كان همه الوحيد فى مدّة رئاسته توسيع نطاق فائدة المجلس و إدارة أعماله ، بحيث يسعى فى ترقية رفاهية البلاد جهد استطاعته .

ومع أن المجلس قام بأعمال جليلة فى السنة الماضية كما بينت آنفا ، فلا بدّ من تقدّمه كثيرا حتى يصح أن يقال أنه يقوم بكل مايستطيعه ، فقد ظهر فى بعض الجلسات الأخيرة أن أعضاءه قد يعجزون عن استيعاب الأمور التى يتناقشون فيها ، ولا يفرقون بين الجوهر والعرض ، وأنهم يستصعبون التخلص من الآراء الفاسدة التى يوجهها إليهم الناقمون على الحكم الحاضر ، والنظر فى ما يعرض عليهم بالعين المجرّدة عن الهوى ، فمن أمثلة هذا القصور المعارضة المستمرة للاعانات التى

تمنحها الحكومة لترقيــة السودان ، والظـاهر أن المجلس عاجز عن أن يدرك أن القطر المصرى يدفع ثمنا زهيدا مقابل التحكم فى مياه النيل الأعلى التى لاغنى عنهـا لسعادة القطر ، أو أن يفهم أن السبيل الوحيــد إلى تخليص الميزانيــة من عبء الإعانات السنوية للسودان إنما هو إعطاؤه الأموال اللازمة لارتقائه المـادى ، حتى يصير قادرا على سد مصروفاته ، ومنها أنه لمـا أبلغت الوزارة المجلس استعدادها للاجابة على الأســئلة التى يسألها الأعضاء عن الشؤون العمومية — وهو امتيـاز لاينطوى تحت القانون النظـامى ، ولا تخفى قيمتــه على الواقفين على تاريخ المجالس النيابيــة — اقتصر الأخذ والرد فى المجلس على ما إذا كان يعــد هــذا امتياز منحة من الحكومة أوحقا من حقوقه القديمة ، ولم ترد إشارة تدل على تقديره المزايا الفعلية التى يجنيها من تبرع النظار بهذا الأمر حق قدرها ، ومنها أنه لمـا نظر المجلس أخيرا فى ميزانيــة السنة الحالية ، اكتفى أكبر الذين خاضـوا فى الموضوع بإعادة توجيــه الانتقادات السخيفة الواهنــة الى الإدارة المـالية ، وهى عين الانتقادات التى تحشو الصحافة الوطنية المعادية للحكومة أعمدتها بهـا ، من دون أن يكلفوا أنفسهم عنـاء تحقيق الأوهام التى استندوا إليها فى انتقادهم ، ولو ألقى المجلس نظرة على تقارير نظارة المـالية وكشوفها ، لاتضح له بطلان هــذه التهم ، وإنى أشير على أعضاء المجلس الذين يرغبون فى الوقوف على حقيقة المالية المصرية ، أن يمعنوا النظر قبل البحث فى ميزانية السنة القادمة فى كتاب الإحصاءات السنوية للقطر المصرى سنة ١٩٠٩ ، وهو الكتاب الذى أصــدرته نظارة المالية أخيرا بإدارة المسيو راندون مدير قسم الإحصــاء ، فإنه يتضمن معلومات كثيرة مبوبة تبويبا حسنا ، وشاملة لكل ما تهم معرفته ، ومستمدة من كشوف الســنوات السابقة فإذا درسه أولئـك الذين اعتادوا أن يفوقوا سهام الملام إلى الإدارة المـالية ، ألفوا فيه ما يبدد أوهامهم .

على أنه لا يحسن إعطاء هذه الغلطات أكثر ممـا يجب من الاهتمام ، فصدروها من مجلس قليل الخبرة فى الشئون العمومية طبيــعى ، ومواطن الضعف فى المجلس

الآن هى السهولة التى يلقاها المتطرفون فى اقتياد معظم الأعضاء و إضلالهم، وشدّة اهتمام جميع الأعضاء باجتناب الطعن فيهم فى الصحف العربية، واتهامهم بضعف العاطفة الوطنية، وهذا الطعن نصيب كل من يؤيد اقتراحات الحكومة ولو تأييدا ضعيفا، ولكن الآمال معقودة بأن كرور الزمان والصبر يمكنان الأعضاء من التخلص من هذه الغلطات، فيصبحون قادرين على أن يحكموا فى الأمور التى تعرض عليهم حكما مستقلا لا تخليهم طلاقة لسان بعض زملائهم، ولا تضلهم مثالب الوطنيين ومطاعنهم، فقد فعلت الحكومة كل ما تستطيع فعله فى تمهيد السبيل أمام مجلس شورى القوانين ليحسن استعمال السلطة التى له الآن، وليس من الحكمة توسيع نطاق وظائفه، حتى يثبت بأعماله أن هذا التوسيع لا يجر خطرا على مصلحة الجمهور، وهنا أعيد ما قلته فى تقريرى عن السنة الماضية، وهو « أن ارتقاء المجلس يتوقف على ما يبديه الأعضاء أنفسهم من الحكمة والروية » .

(١١) تقرير السر الدن غورست إلى السر إدوارد جراى

مصر فى ٢٥ مارس سنة ١٩١١

المقـدمة

تناول تقريرى الماضى زمنا حرجا فى عهد تقدم مصر السياسى، وصدر والناس لا يزالون يتذكرون إقشعرارهم من قتل المرحوم رئيس النظار السابق بيد النذالة، ومن المظاهرات العنيفة التى جرت ضدّ الانجليز على سبيل الحماقة والجهالة حتى بلغت غاية شدّتها برفض الجمعية العمومية لمشروع قنال السويس بلا مناقشة حقيقية، فحال ذلك دون نظر الانكليز والمصريين إلى الحالة بسكون وروية، وزاد الطين بلة بقيام قسم من الجرائد الانكليزية حينئذ قومة ركبت فيها متن الضلالة لقبولها الأراجيف والإشاعات الكثيرة المبالغة التى كان يشيعها قوم من سكان مصر الأوروبيين، والمصريين الذين لم تتنزه مقاصدهم عن المآرب والأغراض الخصوصية، فشددت النكير على ما توهمت أنه سياسة الحكومة

الانكليزية التى اتبعت فى مصر هذه السنين الأخيرة ، والحال أن ما توهمته إنما هو ممسوخ عن السياسة الانكليزية الحقيقيــة فى مصر مسخا لا يقبله العقل ، وذمت تلك السياسة المزعومة بحجة أنها أضعفت السلطة الانكليزية كثيرا ، وطلبت فعل أمور عنيفة لا مسوغ لها ، بل لو فعلت فلربما أدّت إلى تكدير العلائق تكديرا دائما بين الشعب الانكليزى والمصريين الذى يجب عليه أن يذود عن مصالحهم .

أما الآن ، فقد مضى على ذلك اثنا عشر شهرا سكن فيها جأش الرأى العام ، حتى صار يتيسر له أن يحكم حكمه فى الحالة التى كانت حينئذ ، وهـو هادئ خال من الهـوى ، وعليــه يمكننا البحث الآن فى معنى تلك الحـوادث ، ومؤداها ، وفى العبر التى تستخرج منها ، ليستفاد بها فى المستقبل .

إن السياســة الانكليزية فى مصر لا ترمى الى مجرد تمتيع المصريين بنعم حسن الإدارة والأحكام فقط ، بل إلى تدريبهــم أيضا حتى يشتركوا تدريجيا فى نصيب يزداد شيئا فشيئا فى إدارة حكومتهم وتدبير أمورهم ، وقد قيل هذا الأمر مرارا ، وأعيد تكرارا ، حتى ملت الآذان سماعه ، واتفقت الوزارات الانكليزية المتعاقبــة على هذه الخطة السياسية ، وهى فى اعتقادى الخطة السياسية المقبولة عند السواد الأعظم من الأمة البريطانية ، وإنى أعتقد أيضا اعتقادا ثابتا أن القصد هو إتمام ذلك فعلا لا ذكره قولا فقط ، وهذه هى الغاية التى جعلت همى بلوغها منذ تشرفت بتعيينى معتمدا لجلالة الملك فى هذه البلاد .

وفى السنين الأولى من سنى الاحتلال ، استغرق الأمر الأوّل (الذى ترمى إليه سياستنا) معظم عنايتنا ، لأن الحاجة كانت ماسة إلى المبادرة لإصلاح العواقب الوخيمة التى نتجت عن السياســة المـاضية السيئة ، فأتم سلفى الخطير الشأن ذلك الإصــلاح المـادى بنجاح وسرعة أعجب بهما العالم المتمدن بأسره ، ومن يتصفح تقارير اللورد كرومر الأخيرة ، يجد أنه كان يفكر قبل سفره من بر مصر بسنين فى ما يحسن فعـله لزيادة اشتراك المصريين فى تدبير أمورهم ، وأنه أشار خصوصا

بأن يكون الشروع فى ذلك بترقية شؤون مجالس المديريات، لأنه لو كانت النتيجة بعد السعى فى إصلاح شؤون المصريين ليس ماديا فقط ، بل أدبيا أيضا ، مدة تزيد عن ربع قرن ، إن التقدّم فى هذا السبيل لا يطابق مقتضى السياسة العملية، لدل ذلك على وجود خطأ جوهرى فى طريقة حلنا لهذه القضية .

فجعلت دأبى منذ تعيينى ، أن أفعل بمصادقة حكومة جلالة الملك بعض الأمور العملية المعتدلة الخالية من المخاطرة، لتحقيق مقاصدنا الصريحة من هذا القبيل ، وهى :

(أولا) تنشيط النظار والموظفين المصريين، ليزدادوا إقداما على تحمل المسؤولية، والشروع بأنفسهم فى مباشرة أمور بلادهم .

(ثانيا) إعطاء مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية فرصة فيها يسمعان صوتهما فى الأمور المهمة ، لأنهما وإن كانا لا ينوبان عن البلاد بالمعنى الحقيق ، فهما الواسطتان الوحيدتان اللتان يمكن لمصر أن تعرب بهما عن رأيها بطريقة غير رسمية .

(وثالثا) ترقية شئون مجالس المديريات، وإعطاؤها سلفة تمكنها من أن تكون عنصرا حقيقا فى الحكومة المحلية، وخصوصا فى ما يتعلق بأمر المعارف والتعليم .

أما الأول من هذه الإصلاحات ، فإنما هو الترقى الطبيعى الذى ترقته السياسة التى اتبعت فى مصر من بادئ الأمر ، فان المراقبة البريطانية كانت محصورة على قدر الاستطاعة فى إعطاء الإرشاد فى دواوين الحكومة المركزية ، وفى تفتيش أعمال موظفى الحكومة الوطنيين تفتيشا دقيقا ، وهذه الطريقة تضمن الوصول إلى درجة معتبرة فى حسن الإدارة ، وتربى أيضا رجالا للحكومة من الوطنيين الذين يزدادون كفاءة ومقدرة شيئا فشيئا، وقد سهّل التعليم ذلك لأنه هيأ من الوطنيين مادة أصلح (من المادة الأولى) لأخذ الموظفين منها .

وأما مجالس المديريات الجديدة، فلا تزال فى مهدها، ولكن أخبار أعمالها تقوى الآمال بالنجاح فيها كما سيظهر بعد فى هذا التقرير، وقد اشتد تزاحم الأعيان الوطنيين على الانتخاب فى هذه المجالس وأبدى أعضاؤها أحسن غيرة تذكر، فتشكر فى قضاء وظائفهم، وخصوصا فى ما يتعـلق منها بأمر التعليم، وقررت كلها الضرائب المحلية المسموح لهـا بها لأجل التعليم، فبلغت جمـلة المـال المجموع من البلاد كلها نحو ٢٥٠,٠٠٠ جنيه، وستزيد بذلك الأموال التى تنفقها الحكومة على المعارف زيادة عظيمة، ولم يتطرق التحريض السياسى إلى هذه المجالس بعد، فإذا استمرت كذلك فالرجاء أنها تعين إعانة تذكر على تربية الأمة للحكم الذاتى المحلى .

وأما إذا التفتنا إلى الفرع الباقى من التغييرات المذكورة آنفا — وهو ما يختص بمجلس شورى القوانين والجمعية العمومية — فسلم أن سعينا من هذا القبيل لم يلق بعـد النجاح الذى كان يستحقه، لأنه وإن يكن مجلس شـورى القوانين قد نظر فى عدة مشروعات لا محل للنزاع فيها ولا دخل للاعتبارات السياسية فيها، وتناقش فيها تناقش من يجرى على أصـول الأشغال ويقصـد إنجاز الأعمال، واقترح أيضا عدة اقتراحات نافعة، لكنه هو والجمعية العمومية أظهرا فى سنة ١٩٠٩ وفى النصف الأول من سـنة ١٩١٠ ميـلا متزايدا إلى أن يكونا آلتـين بأيدى الحزب الوطنى يستعملهما فى تحريضه وتهييجه على الإحتلال البريطانى، فإن طلبهما المتكرر لحكومة دستورية تامة، وحمـلاتها المنكرة على الحكومة فى ما يتعلق بالميزانية، والسودان، والعداوة والريبـة اللتين أظهراهما فى مشروع قنال السويس، وتجاوزا فيهما حد الاعتدال — كانت كلها فى جوهرها مظاهرات ضد الانكليز طوعا لتحريض الحزب الوطنى، فإن الفكرة الكبرى عند هـذا الحزب هى أن يبطل الاحتـلال البريطانى بجعل قضائه لمهمته أمرا مستحيلا عليـه والوسائط العظمى التى يستعملها لبـلوغ غايته هذه هى تقويض أركان نفوذ الانكليز والمصريين بدوام الطعن عليهم، وشتم كل المصريين الذين لا يعارضـون المراقبة البريطانية، والتحريض على الإخلال بالنظام كلمـا سنحت الفرصة، فالجمعية العموميـة ومجلس شـورى القوانين جعلا

نفسيهما مساعدين على قضاء تلك الأوطار، فكانت النتيجة أنهما اتخذا ما نالاه جديدا عن عظمة الشأن سلاحا لقتال الذين هما مدينان لهم بإنالتهما إياه .

فلا وزارة بطرس باشا ، ولا وزارة محمد سعيد باشا ؛ استطاعتا أن تتوليا قياد المجلس حتى الآن، أو أن تنشئا فيه حزبا للحكومة ، مع أن رجالهما مشهود لهم عند الجمهور بأنهم من أعقل المصريين وأقدرهم ،وكذلك البرنس حسين باشا قطع الأمل، وعدل عن السعى فى إدخال روح النظام والاعتدال إلى المجلس فى مداولاته ، ولما استعفى من رئاسة المجلس ، لم يكن من يقبل هذا المنصب الذى لا يعترف لمن فيه بفضل، بل كان المصريون يرفضونه واحدا بعد واحد .

وعليه لم نجد فى مجلس شورى القوانين جماعة تعين الحكومة على عملها بالمناقشات المعقولة بين أصحاب رأى ورأى آخر ، بل وجدنا فيه جماعة معادية لجماعات الأخرى فى الهيئة الحاكمة — أى لمجلس النظار ومستشاريهم — عداوة شديدة ومتعمدة إحباط مساعيهم ، وتثبيط هممهم، وجعل العمل متعذرا على الحكومة ، وقد رضيت الأقلية المعتدلة فيه — ان صح أنه كانت فيه تلك الأقلية — أن يسودها الغلاة المتطرفون ويحقوها ، فبات مجلس شورى القوانين لايقضى الوظيفة المعينة له فى القانون النظامى الذى وضعه اللورد دوفرين .

والنتيجة التى تستنتج من ذلك هى أن السياسة التى يقصد بها الحكم على بلاد مصر بمعاونة نظار من الوطنيين لا تتفق الآن مع السياسة التى ترمى إلى تنشيط السعى فى ترقية ما يسمى بالمجالس النيابية؛ فلا بد من اختيار إحدى السياستين وتقديمها على الأخرى .

والسياسة التى يجب اختيارها وتقديمها ظاهرة ظهورا لا ريب فيه ، حتى لو نظرنا اليها من الوجهة التى تطابق رغبة الهيئة المحكومة نفسها ، فالنظار يختارون من أقدر المصريين وأعظمهم كفاءة ، وهم أدرى برغائب أهل وطنهم وآرائهم الحقيقية من أعضاء مجلس لا ينوبون فى الحقيقة إلا عن فئة البكوات والباشوات

الأغنياء ، ولا يستطيعون مقاومة أى تحريض كاذب تصطنعه جماعات قليلة من ذوى الأغراض ، فالمجالس التى تنوب عن الأمــة نيابة حقيقية لا تكون فى بلاد ليس يعرف القــراءة والكتابة من أهلها غير ٦٠٠,٠٠٠ نفس فقط من أحد عشر مليون نفس .

وقد انتقد بعض الجــرائد التغييرات التى مر شرحها آنفا ، بدعوى أنها تدل على جعل المسئوليات المترتبة على الاحتلال خاضعة وتابعة لمرام شعب لا يزال بعيدا عن الاتصاف بالصــفات التى لا يســتغنى عنها للحكم الذاتى ، والحال أن التغييرات التى حدثت لم تكن كايــة تقلب بها الأمور عن مواضعها ، بل إذا أريد الانتقاد فالأولى الانتقاد على محدثها بالتناهى فى التلمس والحــذر والتحرس عند إحداثها ، فإن رأيى لا يزال أن المصريين بلغوا فى العقــل والفهم شأوا يستطيعون عنــده أن يجيدوا اســتعمال التسهيلات التى تمنح لهم للساعدة على تدبير أمور بلادهم ، على أنه لا ينكر مع ذلك أن التجربة الحديثــة التى جربت لم تصح ، بل خابت فى ما يختص بمجلس شورى القوانين والجمعية العمومية ، وأن النتائج التى استنتجت من تلك التجربة لم تجيء مطابقة لمقاصدنا وآمالنا ، فما هى أسباب ذلك يا ترى ؟

أرى أن السبب الأكبر فى ذلك ، والكافى لتعليل المطلوب ، كان من البداية إلى النهاية أن المصريين والأوروبيين النازلين فى بر مصر حسبوا أن اتباعنا لهذه السياسة هو عن ضعف منا ، وعن سعى فى تسكين الأحزاب الوطنية عن التحريض علينا ، بمنحها منحا فى غير وقتها ، وعن الرغبة فى تنقيص السلطة البريطانية أيضا ، وليس قصــدى الآن أن أظهــر وجوه المحال الظاهرة كالصبح للعيان فى هــذه الخرافة ، التى جدّ فى إذاعتها كثيرون من ذوى المقاصد التى لا تسلم من الشبهات ، وحسبى أن أترك تاريخ السنتين أو السنوات الثلاث المــاضية يشهد بنفسه لنفسه ، وإنما أقصد الآن أن أبين أن تصديق النــاس لهذا الظن كان الضربة القاضية على صحة هــذه التجربة ، لا أعنى بقولى هــذا أنه يوجد بين سكان مصر فئة يخطر على بالها

أن تنازع فى كون الكلمة الأخيرة هى لحكومة جلالة الملك، سواء كان فى هذه المسألة أو فى سائر المسائل، أو تتصوّر أنه يمكن أن يكون غير ذلك ما دام الاحتلال البريطانى فى مصر، ولكن لا ريب أن الناس أخطأوا المقاصد التى جعلتنا نسعى فى إجابة المصريين إلى رغائبهم المعقولة، مع اتباعنا السياسة البريطانية التقليدية التى تقوم بابقاء المراقبة البريطانية محجوبة عن العيان على قدر الامكان ؛ فتوهموا من هذا الخطأ أنه يمكن للذين يطلبون حكومة نيابية تامة أن يحققوا أمانيهم بالتحويض على الاحتلال البريطانى ؛ ومما ساعد على إذاعة هذا الوهم أمران مختلفان : أولها سعى الحزب الوطنى فى تبرير وجوده السياسى ، بايهام الناس أن كل امتياز ومنحة تمنح للجمهور هى نتيجة طلبه لها وسعيه فى الحصول عليها ، وثانيهما أن بعض الجرائد الأفرنجية التى كانت لأسباب عمومية مضادة لتقديم العنصر الوطنى فى الحكومة ، لم تترك فرصة تمر بها إلا انتهزتها للقول بأن كل خطوة من هذا القبيل هى دليل الضعف والسعى فى إرضاء الغلاة والمتطرفين فى طلب الاستقلال الإدارى لمصر، سواء كان أولئك المتطرفون فى انكلترا، أو فى مصر .

وما دام هذا هو السبب الأكبر فى عدم إنتاج سياستنا الحديثة للنتائج التى كان العاقل ينتظر ان تنتجها اولا ذلك ، فالسبيل الذى يلزمنا سلوكه فى المستقبل القريب بسيط واضح، وهو تفهيم المصريين أن حكومة جلالة الملك لا تدع أحدا يزحمها حتى تبعد أو تستعجل فى سبيل منح الحكم الذاتى أكثر مما تقتضيه مصالح مصر إجمالا فى رأيها، وما لم يتعلم المصريون هذا الدرس الابتدائى حق التعلم ، فلا فائدة من اقتراح أمور أخرى لترقية اختصاص مجلس شورى القوانين ، فإن اختبار السنوات القليلة الأخيرة قد أثبت لنا أنهم لم يدركوا هذه الأوّلية، وهى أن السياسة البريطانية لا يمكن أن تحيد عن سبيلها المستقيم طوعا لتحريض المحرّضين من جهة، أو لتعدى المتعدين من جهة أخرى .

ففى الماضى لم يفِ مجرد الكلام والتصريح بالغرض المقصود، لأنى على قلة ما لدى من الوسائط ، أفرغت جهدى فى تقاريرى السنوية الحديثة، لأؤدى إلى

أذهان أعضاء مجلس شـورى القوانين هـذه الحقيقة وهى أنه لا يمكن توسـيع اختصاص مجلسهم إلا إذا ثبت أن توسيعه لايكون فيه خطر على مصلحة الجمهور، ولكن نصيحتى هـذه لم تجد منهم آذانا مصغية، فالرجاء أن التصريح الرسمى الذى صرحت به حكومة جلالة الملك بمجلس النواب فى شهر يونيو المـاضى يجد عندهم نصيبا أحسن مما وجدته نصيحتى، حيث قالت أنه لا يؤمل أن يزاد التقدّم فى مصر حـتى يبطل التحريض على الاحتـلال البريطانى ، على أن أقوى حجـة مقنعة ، بل الحجة الوحيدة التى تعلمهم هـذا الدرس المراد تعليمهم إياه ، هى أن تثبت لهم الحوادث والأيام أن ذلك التصريح ليس مجرد كلام فى كلام ، بل هو عبـارة عن الخطة الحقيقية التى تتبـع على الدوام فى السـعى فى مساعدة المصريين على السـير فى سبيل التقدّم .

على أن عدم صحـة التجربة الأخيرة لا يذهب كله خسارة إذا كان سـياق الحوادث التى حدثت فى السنتين المـاضيتين يقنع المصريين بأن تقدمهم فى سبيل الحكم الذاتى متوقف دائما وأبدا على إقناعهم الشعب البريطانى بأن الحكم الذاتى يكون لخير الأمة المصرية كلها، فإننا سعينا بإخلاص وصدق نيـة، حتى نعلم إلى أى حد يمكننا أن نقابل رغبة المصريين فى التوسع فى الحكم الذاتى بالقبول، من دون أن يحط ذلك من المنزلة التى وصل إليها حسن الإدارة والأحكام فى عهد هذا النظـام، ولا لوم علينا إذا كان القادرون على مساعدتنا فى نجـاح سعينا هذا قـد اختاروا أن يكونوا من المعارضين له، لا من المساعدين فيه .

هذا ونظرا إلى الأحوال الخصوصية المتغلبة على هذه البلاد ، ربما لم يكن بدّ من إخفاق السـعى فى زيادة علائق الميـل والانعطاف بين الدولة المحتـلة والأمة المصرية ، باخطاء الباعث على هذا السعى، وتوهم أن الباعث عليه هو الضعف، فإذا كان هذا الإخفاق الأوّل يؤدى إلى إزالة هذا الوهم ومنع ارتكاب هذا الخطأ فى المستقبل ، فان ما حدث يكون قـد أعان المصريين على قطع مرحلة لا بدّ لهم من قطعها فى دور تعلمهم السياسى ، ومتى استؤنف التقدم فى حينـه — ولا بدّ

من استئنافه يوما طبقا لمقتضى الخطة المرسومة له — فالأمل أن هذا المانع الخصوصى لايعود، وأن الذين يدعون أنهم ينطقون بلسان الأمة المصرية يكونون أميل إلى مساعدتنا فى هذا السبيل فى ذلك الحين، مما كانوا إلى هذا الحين .

ومما يجعلنا نتفاءل بذلك ، أن الحالة أصبحت الآن أصح مما كانت عليه فى السنوات القليلة المضطربة التى مرت بنا، فقد تغيرت خطة الفئة المعتدلة من الأهالى تغيرا حسنا بالنظر إلى سياستنا وإدارتنا، وكذلك أعمال مجلس شورى القوانين أصبحت من أول جلساته الحالية فى شهر نوفمبر الماضى مما يبعث على الأمل بأن يكون الجو قد صفا فيه، وروح التعقل قد تغلب عليه، فانه تناقش فى القوانين المختلفة التى عرضت عليه تناقش من يبغى السير على أصول الأشغال ، ويقصد إنجاز الأعمال ، واقترح أيضا اقتراحات مفيدة قبلتها منه الحكومة ، وقد بدت هذه الخطة الحسنة منه خصوصا فى بعض المشروعات التى عرضت لإصلاح المحاكم الشرعية، والمجلس الحسبى ، والجامعة الأزهرية، الوارد شرحها فى فصل تال من هذا التقرير، وأعود إلى النتائج القريبة المحلية التى نجمت عن قتل المرحوم رئيس النظار السابق، ومحاكمة قاتله، والحكم عليه، فأقول أن الجريمة وإن كانت جريمة سياسية وليست صادرة عن تعصب دينى كما ذكرت فى حينه ، وكما أعيد الآن ، فإنه لا يكاد ينتظر أنها تحدث ولا تلق الرعب بين الأقباط عموما ، لأنهم لقلة عددهم كان من شأنهم دائما الخوف ، فهم يصرخون قبل أن يصل إليهم الأذى، وقد زاد هذا الرعب فيهم سلوك الحزب الوطنى سلوكا لا يعذر عليه، فإنه لم يكتف بدفع أجرة المحاماة عن الوردانى، بل فعل كل ما فى طاقته ليستميل الطبقات الوسطى والدنيا إليه ، ويجعلها تعطف عليه، وليدخل حاسة المعارضة الدينية فى هذه القضية، حتى أن أعضاءه الذين ذموا هذه الجريمة تكلفوا ذمها تكلفا، ولم يصرحوا بذم القاتل تصريحا جليا جهارا يتنصلون به من تبعة تحريضاتهم السابقة، فنتج عن ذلك طبعا وقوع الجفاء بين القبط والمسلمين فى البلاد كلها ، ودارت رحى المناظرة بالكلام الثقيل بين الجرائد القبطية وجرائد الأحزاب الوطنية،

تحريضا للأهالى على الشر والتعدّى، حتى اقتضى الأمر تنفيـذ قانون المطبوعات فى عدة أوقات ؛ منعـا لتفاقم الشر ، ومع ذلك حدثت بين المسيحيين والمسلمين فى الأقاليم حوادث قليـلة مبتذلة بذاتها ، ولكنها مهمة من حيث دلالتها على ما فى القلوب، وقد بالغت الجرائد المسيحية المحلية كثيرا فى جسامة تلك الحوادث حسب العادة .

وإذا اعتبرنا شدة إيغار تلك الحوادث للصدور، وخصوصا بإضرام المتطرفين من الفريقين لنيران الحقد ، استغربنا مزيد الإستغراب عدم حدوث مخاصمة ومشاجرة بعد ذلك ، وحق علينا أن نشهد بعظيم الفضل لرجال الحكومة فى ذلك، وشاعت الأراجيف والتهويلات المعتادة عن عزم المسلمين على ذبح المسيحيين ، وذاعت فى الأقطار بلا مانع حتى بلغت أوروبا، فحرّكت فيها حاسات عدم الائتمان على غير أساس صحيح ؛ ولا يخـفى ما فى ذلك من الضرر على مصالح البلاد المـالية والتجارية ، فرأت غرفة التجارة البريطانية فى مصر من الواجب عليها أن تصدر القرار التـالى وهو :

” ان لجنـة غرفة التجارة البريطانيـة بمصر تنظر بهـمّ ، وانشغال بال إلى حاسات القـلق وعدم الأمن التجارى فى مصر ، لأن ذلك يؤثر فى مصالح البـلاد التجارية كثيرا .

وهذه الغرفة ترى أن هذه الحالة ناتجة بالأكثر عن أفعال المحرضين الوطنيين، فتلح مع مراعاة واجب الاحترام على حكومة جلالة الملك فى اتخاذ التـدابير المبطلة لهذا التحريض ، وردّ السكينة اللازمة ، لرواج التجارة ، ولخير مصر عموما “ .

على أن الحوادث أثبتت أنه لم يكن هناك سبب حقيقى يوجب القلق من هذا القبيـل ، ومع ذلك اقتضى الأمر اتخاذ احتياطات فائقة العـادة لحفظ النظام ، وخصوصا أيام محاكمة الوردانى ؛ ولكن سكان مصر على اختلاف معاشرهم كانوا يتولون أشغالهم وأعمالهم بتمام الأمان والاطمئنان فى تلك الشهور .

وقـد كثر الانتقاد والتخطئة فى إنكلترا ، بسبب طول الزمان الذى مر بين ارتكاب الجناية والحكم النهائى على الجانى ، ولكن أرى بعد إعادة النظر على ظروف القضية كلها : أن إجراء العـدل على القاتل لم يتأخر أكثر مما يقتضى على غير لزوم، فالتحقيق الابتدائى الذى أجراه النائب العمومى تم بسرعة تستحق المدح، مع اضطراره إلى تحقيق شهادات عدد عظيم من الشهود لا يقل عن ١١٠ شهود، لإمكان وجـود شركاء للوردانى فى جنايته ، فمـع ذلك كله ، ومـع كثرة تشعب القضية ، تم تحقيق النائب العمومى فى ١٦ يوما ، ثم أجل النظر فى القضـية إجابة لطلب المحامين عن المتهـم ، ومع ذلك قدمت القضية للرافعة بعد القتل بشهرين، أى فى مدة أقصر من متوسط المدة التى تمر فى مصر بين ارتكاب الجريمة والمحاكمة بسبعة وعشرين يوما ، فإن متوسط هـذه المدة كان ٨٧ يوما فى سنة ١٩٠٩ وهو لا يزيد عن متوسط هـذه المدة عينهـا فى أشهر البـلدان الأوروبية ، حيث يبلغ المتوسـط من ثلاثة أشهر إلى أربعة ، وكثيرا ما تطول القضايا الجنائيـة فى انكلترا أكثر من ذلك .

وأما رأى المفتى فيكون بالنظر إلى القضية من جهة الشريعة الإسلامية ، وهو يطلب قبل النطق بحكم الإعدام، ويعتبر من قبيل المعاملات الرسمية المعتادة، ولكن المحكمة لا تعوّل عليه مطلقا ، والفتوى تكاد تكون دائمـا على سبيل المحاولة والتهرب من الإفتاء ، ويندر أن يعبر المفتى فيها عن مصادقته على عقوبة الإعدام، وقد تقوّل المسيحيون الوطنيون وجرائدهم كثيرا بسبب إفتاء المفتى ضد الحكم بالإعدام فى هذه القضية ، ولكن لم يكن فى هذا الإفتاء شىء خارق للعادة كما أبنت آنفا .

هذا وإذا نظرنا إلى ما جرى فى هذه القضية إجمالا ، تفاءلنا به خيرا للقضاء المصرى فى المستقبل : فقـد أثبت القضاء المصرى هـذه المرة اقتداره على النظر فى القضية بالهـدوء والتروّى، وعدم المحاباة ، مع عظم المساعى التى بذلت لتعويج طرق القضاء .

وقد تبين من البحث فى هـذه القضية، أن الحكومة المصرية غير حاصلة على السلطة الكافية لقمع المؤامرات التى يقصد بها ارتكاب أعمال غير قانونية ، وأنها تحتاج لذلك إلى سن قوانين أخرى ، وخصوصا فى ما يتعلق بمواد القانون المختصة بجرائم الجرائد والمطبوعات، لمنع الشرور التى ظهرت فى خلال تلك القضية، فسنّت حالا قوانين سيأتى شرحها فى هذا التقرير، لسد ذلك النقص التشريعى .

(١٢) تقرير الفيكونت كتشنر إلى السير إدوارد جراى

مصر فى ٦ أبريل سنة ١٩١٢

أما مجلس شورى القوانين فقد أحسن القيام بعمله ،وأظن أن أعضاءه يرغبون فى إصـلاح أحوال الأهالى رغبة حقيقية ؛ ولكن نظرا إلى طريقة انتخابهم ، وإلى عددهم فى هيئة المجلس ، يبقى مقدار تمثيلهم لرغائب الأهالى على اختلاف طبقاتهم تمثيلا حقيقيا فعّالا من المسائل المحتملة الأخذ والعطاء والمحتاجة إلى النظر والبحث قبل الحكم فيها .

(١٣) تقرير الفيكونت كتشنر إلى السر إدوارد جراى

مصر فى ٢٢ مارس سنة ١٩١٣

عقدت الجمعيـة العمومية جلستها التى تعقد كل سنتين فى أوائل السنة فقال سمو الخديوى فى خطبته عند افتتاحها ، أن الحكومة تنظر الآن فى تحسين المجالس النيابية فى البلاد، وقبلما تنصرف الجمعية العمومية اقترحت عددا من الاقتراحات .

وابتدأت جلسات مجلس الشورى فى شهر نوفمبر من السنة ، فعمل فيها أعمالا نافعة ، فقـد تناقش فى مشروعات مختلفة ذكر أكثرها فى هـذا التقرير ، وعدّل تعديلات عديدة فى تلك المشروعات ، فقبلت تعديلاته كلها تقريبا ، وعليه ساعد الحكومة بمناقشاته مساعدة جوهرية ، وأثبت اقتدار أعضائه على المواظبة والجد فى نظر القضايا الإدارية ، والمأمول أن نظام انتخاب الأعضاء لهذا المجلس يصلّح قريبا بحيث ينوب الأعضـاء عن الأمة كلها ؛ ويمثـلونها أكثر مما مثلوها حتى الآن ، وتوسع السلطة الممنوحة لهم بعد تنظيمه من هذا القبيل .

(١٤) تقرير الفيكونت كتشنر إلى السر إدوارد جراى

مصر فى ٢٨ مارس سنة ١٩١٤

وفى هذه السنة اشتدّ اهتمام الجمهور بمجالس البلاد النيابية ، وذلك بعد إذاعة القانون النظامى منقحا منذ برهة قصيرة ، وافتتاح جمعية تشريعية جديدة أنشئت على قاعدة انتخابية جديدة يكون بها تمثيل الأمة أشمل وأعم وموزعا بمساواة أتمّ .

وقد وجه الذين تقدمونى مزيد انتباههم لمعرفة الغاية التى يمكن عندها استخدام المجالس النيابية فى حكومة البلاد استخداما مقرونا بالنجاح والفائدة ، فيحسن بى أن أشرح فى هذا التقرير نشوء تلك المجالس وارتقاءها فى مصر بوجه الإيجاز .

إن ما لهذه المجالس من المزايا النظرية واضح لا يحتاج إلى زيادة إيضاح ، سواء كان من حيث عرض رغائب الهيئة المحكومة وحاجاتها على الهيئة الحاكمة ، أو من حيث تحسين حالة الأمة الأدبية بتحميلها المسؤولية فى تدبير أمورها وفى واجباتها الوطنية بجميع درجاتها ، ثم إن نظام الحكم بمساعدة الهيئات الشوروية النيابية ليس بفكرة جديدة فى بر مصر ، بل إن القرى والبلاد كانت تنتخب مشايخها منذ غابر الدهور ، وكان مشايخها يحكمون عليها فى جميع المسائل المختصة بشؤونها الداخلية ، ويحتمل أيضا أن حكام البلاد كانوا يستشيرون المشايخ فى الأمور إلى حدّ معين ، ولكنهم كانوا على كل حال يعاملونهم معاملة رجال ينوبون عن بلادهم .

وفى أواخر حكم محمد على باشا أنشئ مجلس مشايخ البلاد وأعيانها ، وكان الأهالى ينتخبون أعضاءه ، ولكن يظهر أن أولئك الأعضاء لم يكونوا يشاركون الحكومة حينئذ فى تدبير أمور البلاد مشاركة يعتدّ بها ، وبعد وفاة محمد على باشا فقد المجلس كل ما كان له من الشأن والقيمة ، ولم يعد له نصيب فى تدبير أمور البلاد إلا بعد ما جاء اسماعيل باشا وأحيا مجلس الأعيان ، وفى أواخر حكمه وأوائل

حكم توفيق باشا خلفه ، وقع المجلس بين مخالب الذين كان غرضهم قضاء مصالحهم الخصوصية من أهل السياسة ، وظل كذلك إلى الثورة العرابية ، ولما أخمدت تلك الثورة نشرت قوانين نظامية وانتخابية بانشاء مجلس شورى للقوانين وجمعية عمومية، وكان ذلك بناء على مشورة القنصل الجنرال للدولة البريطانية .

وقد استوفى اللورد دوفرين الكلام على ذلك فى تقريره المؤرخ فى ٦ فبراير ١٨٨٣ ، حيث شرح كيفية تركيب الهيئات النيابية التى أنشئت بتلك القوانين ، وما أعطيت من السلطة، وخلاصة ذلك بالايجاز هى :

(١) إن أهل البلاد من الذكور البالغين ينتخبون مندوبين عنهم .

(٢) إن مندوبى البلاد ينتخبون أعضاء مجالس المديريات .

(٣) إن مجالس المديريات تنتخب ١٤ عضوا[1] من أعضاء مجلس شورى القوانين والخديوى يعين ١٢ عضوا[2] آخرين بمشورة نظاره .

(٤) إن الجمعية العمومية تحتوى على ٨٠ نفسا[3] وهم النظار الثمانية وأعضاء مجلس شورى القوانين الستة والعشرون[4] والستة والأربعون عضوا الباقون ينتخبهم مندوبو البلاد .

وكان الغرض من إنشاء مجلس شورى القوانين أن يكون هيئة صغيرة مختارة منظمة أتم التنظيم مستعدة دائما لكى تساعد النظار فى إتقان مشروعاتهم، وتحول دون سن القوانين التى لا توافق الأهالى أو التى فيها حيف وظلم عليهم ، وأن يكون محتويا على رجال من الذين امتازوا فى البلاد باختبارهم وعلو مقامهم بين أقرانهم ورجال ينوبون عن العنصر القبطى من المصريين ، فتعرض عليه كل القوانين والأوامر العالية التى تشتمل على تغيير فى الإدارة قبل المصادقة عليها، ويجوز له أن يشير على الحكومة بما يتعلق بالقوانين الداخلية وبأعمالها الإدارية، وأن يطلب من الوزارة أن تنظر فى الطلبات التى يحولها إليها ، وأن تجيب عليها ، وأن ينتقد

(١) صحتها ١٦ عضوا . (٢) صحتها ١٤ عضوا . (٣) صحتها ٨٤ نفسا .
(٤) صحتها ٣٠ . (المؤلف)

الميزانية ومصروفات الحكومة ، ويشير بما يبدو له فيها ، وأن يسأل النظار عن كل أمر يطلب إيضاحه أو يروم معرفته .

وكان الغرض من الجمعية العمومية أن تكون هيئة أعرق من مجلس الشورى فى الديمقراطية ، وكانت مؤلفة من مندوبين اثنين من كل مديرية ، وعدد مناسب من المدن والبنادر ، ووظيفتها البحث فى المسائل التى تهم مصالح البلاد كلها ويجوز لها ما يجوز لمجلس شورى القوانين من المناقشة ، والانتقاد ، وإبداء الرغبة ، وعرض الآراء ، ولكن فى أوقات أقل ، وفى مسائل أهم ، وكان يشترط أن تصادق الجمعية العمومية على كل مشروع يتضمن ضرب ضريبة جديدة قبل صدور القرار به نهائيا ، وقد قص اللورد كرومر فى تقريره عن سنة ١٩٠٥ كيفية قيام هذين المجلسين بأعمالها ، فقال : إن مجلس شورى القوانين تقلب على ثلاثة أطوار ، الأول كان فى السنين الأولى من سنى الاحتلال البريطانى ، ولم يكد أحد يلتفت اليه حينئذ . والثانى سلك فيه المجلس سبيل العداوة للحكومة ، ولكن زمانه لم يكن طويلا لحسن الحظ . والثالث كان حين كتابة اللورد كرومر لتقريره المذكور ، وقد تفاءل فيه بالخير لأن المجلس كان يفرغ جهده حينئذ فى معاونة الحكومة على ادخال الإصلاح وترقية مصالح أهلها .

ولكن فأل جناب اللورد لم يتحقق كله لسوء الحظ ، فقد تلا تلك الأطوار طوران آخران : أحدهما يبعث على الأسف ، وهو سعى المجلس فى التعرض لأمور يقضى نفس تركيبه بأنها خارجة عما يعنيه ، وأنه غير صالح لإبداء الحكم فيها عوضا عن المثابرة على الاجتهاد فى قضاء الواجبات والوظائف التى أنشئ لقضائها ، وقد بلغ هذا الطور غايته بتناقش المجلس فى مسألة قنال السويس ، مما دل على أن ترك مصالح البلاد العظيمة الشأن فى أيدى رجال قليلى الاختبار تتسلط عليهم المؤثرات الخارجية ، ويدير زمامهم ذوو المآرب السياسية ، يكون محفوفا بالأخطار وغير مأمون العواقب ، غير أن البلاد أدركت ما تؤدى اليه نصائح المتطرفين من وخامة العاقبة ، فمالت الى

ضدها بردّ الفعل » وعقب ذلك الطور الأخير وهو طور الأعمال النافعة التي يذكر خبرها بالرضى والسرور .

فاتضح مما تقدم أن هذا المجلس الذي كان أهم مجالس البلاد النيابية، مرت عليه في ما مضى أطوار صعود وهبوط ، وأدوار أعمال نافعة، وأدوار انفصال وابتعاد،لوترك فيها خلوا من المراقبة لعادت على البلاد بشرعظيم،وأظن أن الاختبار الماضي أظهر للمصريين أنه لايرجى خير من السعي في الإرغام على العجلة بالتحريض وبالمعارضة ، وأن ذلك إنما يؤخر كل تقدم في البلاد ويضيع الوقت الثمين، وأرجو أن يكونوا قد تعلموا من العبر الماضية وجوب إبعاد المتطرفين المشاغبين، وكذلك المؤثرات السياسية الخارجية ، إذا أرادوا أن تكون الجمعية ممثلة بالحقيقة للسواد الأعظم من الأمة، الذين يكدون ويجدون وهم صامتون لايسمع لهم صوت، والذين يرومون الإصلاح وتحسين أحوال المعيشة، وينتظرون أن يتم لهم ذلك على يد النواب الذين انتخبوهم ليكونوا عونا للحكومة على ما فيه الخير لهم .

إن الثلاثين سنة ليست إلا كطرفة عين في حياة الأمة ، وقد قضت بلادنا نحو ألف سنة حتى بلغت مجالسها النيابية ماهي عليه ، فإن كانت الأمة المصرية تحصل على مزايا المجالس النيابية بالصبر الذي لا حدّ له، والجهد الدائم المتواصل، فذانك الصبر والجهد لايذهبان ضياعا بل يكون جزاؤهما عظيما،على أن الاختبار قد كشف بعض العيوب والنقائص الجوهرية التي تحول دون النجاح في تجربة دام الآن تجربتها ثلاثين سنة، فتقرر عوضا عن الاستمرار على الخطة القديمة التي لاتؤدى الى نتائج تشتد بها العزائم أن تزال تلك العيوب والنقائص ، وأن يعطى المصريون فرصة جديدة يحلون بها مسألة مجالسهم النيابية في المستقبل بأن يثبتوا أنهم أهل للثقة التي وضعت فيهم » .

ميزانية مجلس شورى القوانين من عهد إنشائه فى سنة ١٨٨٣

موظفون عـدد	داخل الهيئة	عـدد	خارج الهيئة وخدمة سايرة	متنوعات	تعويض الى المندوبين ومصاريف تسفيرهم	إجمالى الميزانية سنة	إجمالى الميزانية
	جنيه		جنيه	جنيه	جنيه	سنة	جنيه
٧	٢٨٠٢	٢٢	٥٨٩	٨٧٧	١٥٠٠ (١)	١٨٨٣	٥٧٦٨ (٢)
١٠	١٨٠٠	١٦	٤٨٠	٦٠٠	٦٠٠٠ (٣)	١٨٨٤	٨٨٨٠
١٣	١٧١٦	١٤	٤٠٨	٧٧٦	٥١٠٠ (٤)	١٨٨٥	٨٠٠٠
١٤	٢٠٤٠	١٣	٣٦٩	٤٩١	٥١٠٠	١٨٨٦	٨٠٠٠
١٥	٢٠٩٤	١٢	٣٤٨	٤٥٨	٥١٠٠	١٨٨٧	٨٠٠٠
١٤	٢٠٩٤	١٢	٣٤٨	٤٥٨	٥١٠٠	١٨٨٨	٨٠٠٠
١٤	٢٦٢٨	١٢	٤١٤	١٩١	٥٣٦٧ (٥)	١٨٨٩	٨٦٠٠
١٤	٢٦٢٨	١٢	٤١٤	١٩١	٥٣٦٧	١٨٩٠	٨٦٠٠
١٤	٢٦٢٨	١٢	٤١٤	١٩١	٥٣٦٧	١٨٩١	٨٦٠٠
١٤	٢٧٠٠	١٢	٣٧٥	١٩١	٥٣٦٧	١٨٩٢	٨٦٠٠
١٤	٢٧٠٠	١٢	٣٧٥	١٥٨	٥٣٦٧	١٨٩٣	٨٦٠٠
١٤	٢٧٠٠	١٢	٣٧٥	١٥٨	٥٣٦٧	١٨٩٤	٨٦٠٠
١٤	٢٧٠٠	١٢	٣٧٥	١٥٨	٥٣٦٧	١٨٩٥	٨٦٠٠

(١) مبلغ ١٥٠٠ جنيه المدرج فى هذا الباب هو ماهية رئيس مجلس نواب سنة ١٨٨٢ المنحل .

(٢) مبلغ ٥٧٦٨ جنيه المدرج بميزانية سنة ١٨٨٣ هو مربوط مجلس النواب (١٨٨٢) ولترتيب مجلس شورى القوانين إذ كان إدراج الاعتماد ضمن ميزانية نظارة الداخلية .

(٣) تعويض المندوبين فى هـذه السنة أدرج بواقع ١٠٠ جنيه الى كل من الرئيس والوكيلين والأعضاء الدائمين و بواقع ٣٠٠ جنيه سنويا الى مندوبى الأقاليم والمحافظات المنتخبين .

(٤) تعويض المندوبين فى هـذه السنة أدرج بواقع ٩٠ جنيها الى كل من الرئيس وأحد الوكيلين والأعضاء الدائمين ومندوب مصر لعدد ١٥ و بواقع ٢٥٠ جنيها سنويا الى كل من أحد الوكيلين ومندوبى الأقاليم والمحافظات المنتخبين لعدد ١٥

(٥) ابتداء من هذه السنة ضم مصاريف سفر المندوبين الى اعتمادات التعويض .

(تابع) ميزانية مجلس شورى القوانين من عهد إنشائه سنة ١٨٨٣

موظفون				متنوعات	تعويض إلى المندوبين ومصاريف تسفيرهم	إجمالى الميزانيـة	
عـــدد	داخل الهيئة	عـــدد	خارج الهيئة وخدمة سايرة				
	جنيـــه		جنيـــه	جنيـــه	جنيـــه	ســـنة	جنيـــه
١٣	٢٣٧٠	١٢	٣٧٥	١٥٨	٥٣٦٧	١٨٩٦	٨٢٧٠
١٣	٢٣٧٠	١٢	٣٧٥	١٥٨	٥٣٦٧	١٨٩٧	٨٢٧٠
١٣	٢٣٧٠	١٢	٣٧٥	١٥٨	٥٣٦٧	١٨٩٨	٨٢٧٠
١٣	٢٥٥٦	١٢	٣٧٥	١٥٨	٥٣٦٧	١٨٩٩	٨٤٥٦
١٣	٢٥٥٦	١٢	٣٧٥	١٥٨	٥٣٦٧	١٩٠٠	٨٤٥٦
١٤	٢٦٢٢	١٢	٣٧٥	١٥٨	٥٤٤٢	١٩٠١	٨٦٩٧
١٤	٢٦٢٢	١٢	٣٧٥	١٥٨	٥٥٤٢	١٩٠٢	٨٦٩٧
١٤	٢٦٢٢	١٢	٣٧٥	١٥٨	٦٢٠٠	١٩٠٣	٩٣٥٥
١٤	٢٦٢٢	١٢	٣٧٥	١٥٨	٦٢٠٠	١٩٠٤	٩٣٥٥
١٤	٢٩٢٨	١٢	٣٧٥	١٥٨	٦٢٠٠	١٩٠٥	٩٦٦١
١٤	٢٩٢٨	١٥	٤٨٩	١٥٨	٦٢٠٠	١٩٠٦	٩٧٧٥
١٤	٣١٠٨	١٥	٤٨٩	١٥٨	٦٢٠٠	١٩٠٧	٩٩٥٥
١٤	٣١٢٠	١٥	٤٨٩	٢١٠	٦٢٠٠	١٩٠٨	١٠٢١٦
١٤	٣٣٥٨	١٣	٤٣٧	٢١٤	٦٣٩٧	١٩٠٩	١٠٤٠٦
٢٤	٥٠٥٨	١٨	٧٩٥	٣٤٢	٦٣٩٧	١٩١٠	١٢٥٩٢
٢٤	٥٢٥٦	٢٠	٨٦٧	٩١٤	٦٣٩٧	١٩١١	١٣٤٣٤
٢٥	٥٥٠٨	٢١	٩٠٣	٩١٩	٦٣٩٧	١٩١٢	١٣٧٢٧
٢٦	٥٩٥٢	٢١	٩٣٩	٩١٩	(١) ٩٣٤٢	١٩١٣	١٧١٥٢

(١) تقرر فى سنة ١٩١٢ منح مكافأة متساوية لجميع أعضاء مجلس شورى القوانين الدائمين والمنتخبين ، فنتج عن ذلك زيادة فى المصروفات بمبلغ ٣٠٠٠ جنيه أدرجت ضمن ميزانية سنة ١٩١٣

ملاحظـــة : موظفو مجلس شورى القوانين يؤدون العمل للجمعية العمومية التى كانت تنعقد كل سنتين مرة ويستولون على مصاريف انتقالهم من الاعتمادات المدرجة ضمن تعويض المنـدوبين ومصاريف تسفيرهم لأن أعضاء الجمعية العمومية لا تصرف اليهم تعويضات .

فهرس

الجزء الرابع من كتاب تاريخ الحياة النيابية فى مصر

صفحة

صفحة

صفحة

بيان الصور الشمسية

الملحقة بالجزء الرابع من كتاب تاريخ الحياة النيابية فى مصر من عهد المغفور له محمد على باشا حتى الآن

أمام صفحة

الرسائل الواردة للمؤلف

عن

كتاب تاريخ الحياة النيابية في مصر

من ديوان كبير أمناء جلالة الملك . وصاحب المقام الرفيع عبد العزيز عزت باشا . ودولة السيد فارس الخورى بك رئيس مجلس نواب الجمهورية السورية . والمرحوم محمد توفيق رفعت باشا رئيس مجلس النواب وقرار مكتب المجلس . وأصحاب السعادة عبد الرحمن الرافعى بك مؤلف سلسلة الحركة القومية . والمرحوم أحمد شفيق باشا مؤلف حوليات مصر السياسية . ومحمد محمود خليل بك رئيس مجلس الشيوخ . وأمين عز العرب بك السكرتير العام لهذا المجلس .

ورسائل ومذكرات أخرى صادرة من المغفور له سعد زغلول باشا رئيس مجلس النواب . ومن هيئة مكتب مجلس النواب . ومن المرحومين محمد فؤاد كمال بك ومحمد متولى بك السكرتيرين العامين لمجلس النواب تقديرا للأعمال المسندة الى المؤلف .

(من المؤلف) قد تكرم حضرة الأستاذ الكبير والمؤرخ القدير عبد الرحمن الرافعى بك بكلمة عن تعريف كتاب "تاريخ الحياة النيابية فى مصر" تفضلا منه ، وقد وردت عند نهاية طبع الجزء الرابع فنشرناها فى صدر باب الرسائل ، وله منا جزيل الشكر وعظيم الامتنان ، ولحضرات الأفاضل المحترمين الذين تفضلوا علينا برسائلهم القيمة المنشورة هنا .

الشكر السامى على اهداء حضرة صاحب الجلالة الملك الجزئين الخامس والسادس
من كتاب تاريخ الحياة النيابية فى مصر

ديوان كبير الأمناء
٣٦٣

حضرة المحترم الاستاذ محمد خليل صبحى

رفعت الى السدة العلية الملكية النسختين اللتين اهديتموهما الى حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم من الجزئين الخامس والسادس من كتابكم " تاريخ الحياة النيابية فى مصر من عهد ساكن الجنان محمد على باشا " فنالتا حسن القبول والتقدير من لدن جلالته وانى اتشرف بابلاغ حضرتكم ذلك مع الشكر السامى؛

كبير الامناء

تحريرا فى ٢٥ فبراير سنة ١٩٤٠

كلمة حضرة صاحب العـــزة
الأستاذ الكبير والمؤرخ القـدير عبد الرحمن الرافعى بك
مؤلف سلسلة تاريخ الحركة القومية فى مصر
عن كتاب تاريخ الحيـاة النيابيـــة فى مصـــر
من عهد ساكن الجنان محمد على باشا

فى التعريف بالكتاب

فى يناير سنة ١٩٤٠ ظهر جزءان كبيران فى عالم التأليف من هذا الكتاب الجليل الفائدة الغزير المـادة فى التاريخ القومى « تاريخ الحياة النيابيـة فى مصر من عهد ساكن الجنان محمد على باشا » لمؤلفه الأستاذ محمد خليل صبحى رئيس قسم مكتب مجلس النواب .

وفى سنة ١٩٤٦ — ١٩٤٧ ظهر جزءان كبيران آخران من هذا الكتاب النفيس ؛ ومن الواجب علينـا تقديرا لفضل مؤلفه الأديب أن نكتب هذه الكلمة الوجيزة فى التعريف بالكتاب ، وفى الحـق أن الجهود التى بذلهـا فى وضـعه وإخراجه جديرة بالاعجـاب والتقدير ، وحسـبك أن تعرف أنه قضى تسع سـنوات سابقة على سـنة ١٩٤٠ فى جمـع مواده واستخراجها من دفائن دور المحفوظات والوثائق الأصليـة ؛ ويرجع وضع هـذا الكتاب إلى أن مجلس النواب قرر بجلسته المنعقدة فى ٣٠ ابريل سنة ١٩٣٠ البحث عن مضابط الهيئات التشريعية السابقة التى تعاقبت على مصر من يوم إنشاء النظام النيابى حتى الآن ، وقد عهد فى هـذه المهمة إلى الأستاذ محمد خليل صبحى فأتمها ، ولكنه حين توفر على استكمال هـذه المحاضر ، وجد أن البحث لايكون وافيا إلا إذا أتم دراسة جميع ملابسات الهيئات النيابية ، ومن ثم اتجهت نيته إلى استيفاء البحث من هذه النواحى ، فجاء كتابه سفرا جامعا لتاريخ الحياة النيابية .

وقـد اقتضى تأليف الكتاب تعمقا فى البحث وجـلدا على العمـل ودقة فى الاستقصاء ، إذ أخذ المؤلف خلال تلك السنين يدرس أطوار الحياة النيابية منذ نشأتها سـنة ١٨٢٤ ، حين أسس محمـد على الكبير « مجلس المشـورة » أو « المجلس العالى » كما يسمى فى بعض الأوامر، ورجع إلى محاضر الهيئات النيابية المتعاقبة قديمهـا وحديثها ، ووثائق قسم المحفوظات التاريخيـة وسجلات الأوامر الكريمة بديوان جلالة الملك ، وسجـلات الرسائل المتبادلة مع دواوين الحكومة بدار المحفوظات العـامة بالقلعة ، ومحفوظات رياسة مجلس الوزراء ، ومجموعات الوقائع المصرية القديم منها والحديث ، ووثائق البرلـان ، ومكتبات الأفراد ، وسجـلات إدارة الانتخابات بوزارة الداخلية .

ولقـد راجع الأستاذ الأديب كل هـذه الأصول مراجعة دقيقة للاستيثاق والتحقق من صحة البيانات التى أثبتها فى سفره النفيس ، فجاء شاملا لتاريخ المجالس النيابية فى مصر ونظمها وطريقـة تأليفها والتطورات التى تعاقبت عليها وأسمـاء أعضائها جميعا .

والكتاب فى ستة أجزاء ، ظهر الجزءان الخامس والسادس منها خلال شهر يناير سنة ١٩٤٠ ، وما من شك فى أن المؤلف قد أحسن فى المبادرة بإخراجهما فى تلك السنة لشدّة الحاجة اليهما من الوجهة العلمية والعملية .

ويقع هـذان الجزءان فى ألف وخمسمائة صفحة من القطع الكبير عدا مائة وإحدى عشرة صفحة كاملة بالزنكجراف و ٨٠ صورة فتوغرافية وعدّة صور بالألوان ، وهما يشتملان على اللوائح والدساتير المتعاقبة ، والقوانين النظامية وقوانين الانتخاب ، واللوائح الداخلية وكل ما أدخل عليها من تعديل وأعضاء الهيئات النيابية من سنة ١٨٢٤ الى آخر سنة ١٩٣٩

وقد ضم الجزء الخامس — وهو يقع فى ٩٧٩ صفحة — الوثائق الخاصة بإنشاء مجلس المشورة «المجلس العالى» ، فى عهد محمد على باشا والتعليمات الصادرة بشأنه ،

و يلى ذلك الوثائق الخاصة بمجلس شورى النواب فى عهد إسماعيل باشا ، ثم وثائق مجلس النواب الأول الذى أنشىء فى عهد الخديوى توفيق باشا وألغى فى أوائل عهد الاحتلال ، ثم وثائق شورى القوانين والجمعية العمومية من سنة ١٨٨٣ إلى سنة ١٩١٣ ، فالجمعية التشريعية من سنة ١٩١٣ الى سنة ١٩١٤ ، ثم البرلمان المصرى من سنة ١٩٢٣ حتى اليوم .

أما الجزء السادس ، وقد بلغ عدد صفحاته ٤١٦ ، فيشتمل على إحصاء جامع دقيق لأعضاء المجالس النيابية من سنة ١٨٢٤ إلى سنة ١٩٣٩ ، وأسمائهم على التعاقب ، والتعديلات التى طرأت على كل دور من أدوار هذه الهيئات .

ولكى يجعل المؤلف كتابه مسايرا للتطور الذى طرأ على النظم النيابية من سنة ١٩٤٠ حتى الآن ، فقد أخرج أخيرا ملحقين فى مجلد واحد للجزءين الخامس والسادس يقع فى سبعمائة صفحة من القطع الكبير عدا أربع عشرة صورة .

فالملحق الأول : يشتمل على اللوائح الداخلية الحديثة ومذكراتها التفصيلية لمجلسى الشيوخ والنواب ، والتعديلات التى طرأت على قانون الانتخاب رقم ١٤٨ لسنة ١٩٣٥ حتى الآن ، والقوانين التى صدرت نفاذا لبعض مواد الدستور المصرى ، والمراسيم الخاصة بحل مجلس النواب ، والمراسيم الخاصة بالوزارات المتعاقبة من سنة ١٩٣٩ إلى ١٩٤٧ .

والملحق الثانى : يشتمل على التعديلات التى طرأت على أعضاء البرلمان فى تلك الفترة ، وأسماء أعضاء الوزارات المصرية ، والفهرس الخاص بجميع أعضاء الهيئات النيابية من سنة ١٨٢٤ حتى سنة ١٩٤٧ .

وأخرج المؤلف أيضا الجزء الرابع من الكتاب وهو مجلد ضخم يقع فى نحو سبعمائة صفحة من القطع الكبير عدا عشر صحف بالزنكجراف وعشر صور ، ويشتمل على مقدمة وافية عن تاريخ الحياة النيابية فى مصر قديمها وحديثها ، وعلى تاريخ مفصل لمجلس النواب المصرى الذى أنشئ فى عهد الثورة العرابية سنة ١٨٨١

وماصادفه من عقبات إلى أن حل فى سنة ١٨٨٣ ، مع مجموعة كاملة لمحاضر جلساته كلها ظهرت لأول مرة فى تاريخ الحكم النيابى ، ثم تاريخ مفصل للجمعية العمومية ومجلس شورى القوانين من سنة ١٨٨٣ حتى سنة ١٩١٣ ، وتفصيل التقاليد التى كانت متبعة فى حفلات افتتاح الجمعية العمومية ، وطلبها إنشاء مجلس نيابى فى مصر ، مع مجموعة كاملة للمقالات الخديوية (خطب العرش) .

ولا ريب أن هذا التحقيق فى جميع النواحى التى تقدم ذكرها ، يقتضى من الجهود ما يدل على فضل المؤلف فيما أسداه من خدمة جليلة للتاريخ القومى ، فقد يبدو لك أن تبحث عن تاريخ عضو من أعضاء الهيئات النيابية فيعجزك البحث فى سجلات هذه الهيئات المشتتة بين مختلف المحفوظات والمراجع ، ولكنك ستجد بغيتك حتما فى هذا الكتاب ، إذ يكفى أن ترجع إلى فهرست الأعلام الذى ورد فى ختام الجزء السادس وفى ملحقه ، لتجد الاسم الذى تريده وتعلم فى أية هيئة من الهيئات النيابية كان صاحبه عضوا ، ومتى انتخب ومتى انتهت عضويته .

إن تاريخ الحياة النيابية هو جزء من التاريخ القومى ، والكتاب من هذه الناحية ذخيرة ، يجدر بنا أن نهنئ الأستاذ محمد خليل صبحى ، إذ أضافها الى ثروة مصر العلميـــة .

القاهرة فى اول اكتوبر ١٩٤٧ عبد الرحمن الرافعى

تقدير حضرة صاحب المقام الرفيع عبد العزيز باشا عزت
لسفر تاريخ الحياة النيابية فى مصر



Maidan El Zaher
Cairo

حضرة الاستاذ الفاضل محمد خليل صبحى

تلقيت كتابكم المؤرخ ١٢ أبريل ١٩٤٧ ومعه الجزءان الخامس والسادس من تاريخ الحياة النيابية فى مصر من عهد ساكن الجنان محمد على باشا .

وإنى إذ أشكركم خالص الشكر أعبر عن بالغ غبطتى لهذا العمل الجليل الذى نال منكم جهداً كبيراً صادفكم فيه التوفيق .

وانه كان من أعز أمانى اخراج هذا المؤلف التاريخى عن الحياة النيابية وعصور ازدهارها . فان مصر لتفخر بماضيها النيابى التليد . وترجو لحاضرها المطرد النهوض لتتبوأ مصر مكانتها .

وان عملكم هذا خير حافز لتوفر الجهود على الأخذ بأسباب النهضة الحديثة فى شتى النواحى التى سيطلع مجد مصرنا العزيزة فى وارف ظلال حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم .

وان شاء الله نراكم بخير قريبا .

وتقبلوا أخلص تحياتى

عبد العزيز عزت

الظاهر فى ١٥/٤/١٩٤٧

تقدير دولة السيد فارس بك الخورى رئيس مجلس نواب سوريا
لسفر تاريخ الحياة النيابية فى مصر

الجمهورية السورية

المجلس النيابي
الديوان
رقم ٦٦

حضرة الاستاذ محمد خليل افف صبحى
رئيس قلم مكتب مجلس النواب المصرى
وجدول الاعمال

يسرنى ان انقل لكم بعد مطالعة كتابكم ــ تاريخ الحياة النيابية فى مصر ــ تقدير دولة رئيس مجلس النواب لسفركم القيم وجهودكم الفائقة وعبقريتكم الفذة فى اخراج كتاب هو الاول من نوعه فى المكتبة التشريعية مع رجائه لكم دوام النشاط والقوة ــ لاكمال الاجزاء الباقية من كتابكم •

واغتنم هذه المناسبة لانقل لكم اعجاب حضرات السادة النواب بكتابكم اثر مطالعته فى مكتبة المجلس وطلبهم نسخا منه لاقتنائه فى مكتباتهم الخاصة وامامى كتابكم تاريخ اول ديسمبر ٩٤٣ وعليه اجيبكم انكم اذا كنتم ترغبون فى بيع نسخ منه لحضرات النواب المحترمين فلكم الخيار بارسال نسخ منه الى لاقوم بمساعدتكم بعرضها على الطالبين وتقديم ثمنها لكم او بارسالها الى احدى المكاتب العامة بدمشق •

ورجاء اظن ان الزمالة لاتأباه اذا كلفتكم به الا وهو ان تهدونى الى اسماء الكتب الحديثة الحقوقية والتشريعية منها التى وضعت باللغة العربية وصدرت فى السنوات الاخيرة والتى تضمها مكتبة مجلسكم الكريم لنعمل على اقتنائها ووضعها بين ايدى السادة النواب للمطالعة والاقتباس مع اسماء الناشرين او المطابع التى اصدرتها ولكم خالص شكرى سلفا

وختاما تفضلوا بقبول اطيب التمنيات •

دمشق فى ٥ / ٥ / ٩٤٤

رئيس ديوان مجلس النواب
انور كرلادى

(توقيع)

تقدير سعادة محمد بك محمود خليل رئيس مجلس الشيوخ لسفر تاريخ الحياة النيابية في مصر وشكر المؤلف على اهدائه الجزءين الخامس والسادس

مجلس الشيوخ

مكتب الرئيس

حضرة الأستاذ الفاضل محمد خليل صبحي افندي

رئيس قلم مكتب مجلس النواب وجدول الأعمال

لقد تسلمت كتابك النفيس "تاريخ الحياة النيابية في مصر من عهد ساكن الجنان محمد علي باشا" واني اذ أنوه بالجهود المتواصلة التي بذلت في سبيل جمع هذه الصفحات التاريخية المتفرقة بين دفتي كتابك هذا لأبعث اليك بأطيب الشكر على هذه الهدية وأثني أحسن الثناء على هذا العمل المفيد

وتقبل تحياتي وتقديري ؛

٤ فبراير سنة ١٩٤٠

رئيس مجلس الشيوخ

محمد محمود خليل

تقدير سعادة أمين بك عز العرب السكرتير العام لمجلس الشيوخ لسفر تاريخ الحياة النيابية فى مصر

مجلس الشيوخ

مكتب السكرتير العام

القاهرة فى ———— سنة ١٩٣

حضرة المحترم الأستاذ محمد خليل صبحى

تلقيت فى ثناء خالص وشكر كثير هديتك التاريخية فطالعت مؤلفك النفيس مغتبطاً بما انتهى إليه مجهودك المضنى من توفيق . معجباً بما قدمته للناس من ثمار بحثك الجليل .

عنيت بتصفح الفصول الشيقة والمواضيع الممتعة التى حواها مؤلفك " تاريخ الحياة النيابية فى مصر من عهد ساكن الجنان محمد على باشا " فظفرت منها بتحفة نادرة يفاخر باقتنائها كل راغب فى دراسة الحياة النيابية فى مصر ويعتز بدقتها الواقفون على مدى تطور النظام النيابى . وقد تبينت مدى دقتك فى البحث عن مختلف الوثائق واللوائح والدساتير وقوانين الانتخاب وعما يتصل بها من نظم يروق للراغبين فى المقارنة بين موادها والتطورات المختلفة التى لازمتها أن يطالعوا سفراً دقيق النظام . وإن لمن واجبهم أن يشكروا للمؤلف تفصيله الدقيق المنظم للمراحل التى اجتازها الدستور وقانون الانتخاب ولكل ما اتصل بمجلسى البرلمان فى عهد الأخير . وإلى جانب هذا كله لمست عنايتك الخاصة بنشر أوفى البيانات عن أعضاء الهيئات النيابية فى مختلف أدوارها وعن شئون عقد الجلسات ومحاضرها . ويحق لكل قارئ أن يشكر لك ما أوضحته فى كثير من الرسائل الرسمية من الرغبة الصادقة المتبادلة لدى ولاة مصر ورجالاتها فى نمو الحياة النيابية وإعلاء شأنها وتأصلها فى نفوس الشعب ودفاع الهيئات النيابية المختلفة عن حقوق مصر وتمسكها بالدستور، وإن القارئ ليخرج بعد مطالعة ما نشرته من رسائل تتصل بالنظم النيابية والإدارية فى حياة مصر بفكرة واضحة عن تطور الإنشاء والتحرير تطوراً يلائم الزمن .

لئن هنأتك بتوفيقك فى البحث فلن أغفل ذكر عنايتك بحسن تخير الصور الشمسية فى مؤلف جليل الفكرة جميل الإخراج . وأنتهى من كلمتى إلى القول بأنه مؤلف من خير وأنفس ما طالعه ويطالعه شديدو العناية بالشئون الدستورية .

وفى الختام أكرر تهنئتى القلبية مع أصدق تحياتى وأطيب تمنياتى

٢٥ فبراير سنة ١٩٤٠

السكرتير العام لمجلس الشيوخ

امين عز العرب

إبلاغ قرار الهيئة المشكلة من مكتب المجلس ولجنة المحاسبة بمجلس النـواب سنة ١٩٣٢ بشكر ومكافأة المؤلف على الأبحاث التى قام بهـا عن الحياة النيابية فى مصر والوثائق الخاصـة بهـا

مجلس النواب

القاهرة فى ... سنة ١٩٣٢

١٦٠ – ٦/٢ ... ١٢٠

حضرة المحترم محمد خليل صبحى أفندى

يسرني أن أبلغكم أن اللجنة المشكلة من مكتب المجلس ولجنة المحاسبة المنصوص عنها في الفقرة الأخيرة من المادة ١٤٤ من قانون النظام الداخلي للبرلمان قررت بجلستها المنعقدة في ٤ فبراير ١٩٣٢ منحكم مكافأة قدرها خمسون جنيها مصريا وشكركم على ما قمتم به من مجهود في صدد البحث عن تاريخ الحياة النيابية بالقطر المصري من عهد المغفور له ساكن الجنان محمد على باشا والحصول على بيانات قيمة عن تاريخ تلك الحياة وما بذلتم من جهد حتى عثرتم على صور مضابط رؤساء الهيئات النيابية السابقة مما أوجب الرضاء التام

وتقبلوا تحياتي

رئيس مجلس النواب
محمد توفيق رفعت

[illegible]

قرار اللجنة التى شكلها مكتب مجلس النواب من بين حضرات أعضائه فى ٥ يناير سنة ١٩٣٢ لفحص المذكرة التى قدّمها المؤلف للمجلس بنتيجة بحثه عن تاريخ الحيـاة النيابية بالقطر المصرى والوثائق الخاصة بها من عهد المغفور له محمد على باشا

نص قرار اللجنة الصادر فى ١٢ يناير سنة ١٩٣٢

(أولا) إن العمل الذى قام به هـذا الموظف هو عمل جليل يستحق عليه جزيل الشكر، لأنه وصل بين الحياة النيابية القديمة والحديثة وصلا كبيرا، خصوصا وأنه قد بذل فيه مجهودا فائقا وصرف وقتا طويلا .

(ثانيـا) إن ما تقـدّره اللجنة من مكافأة لا تريد اللجنـة اعتباره مقابلا لهذا العمل الجليـل الذى لا يقدّر بمقابل ، وإنمـا ترى اللجنة الفرعية أن تقدّر لحضرته مكافأة شهر تقديرا لهذا المجهود الفائق وإقرارا بفضله فى هذا العمل الذى يستحق أكثر من ذلك .

خطاب الأستاذ الكبير والمؤرخ القدير عبد الرحمن الرافعي بك عن الرسالة التي وضعها المؤلف سنة ١٩٣٠ بالأبحاث الأولية الخاصة بالحياة النيابية في مصر ووثائقها

عبد الرحمن الرافعي بك

عزيزي الفاضل الاستاذ محمد خليل صبحي
طالعت بمزيد السرور رسالتكم القيمة عن تاريخ الهيئات النيابية في مصر والمستندات الخاصة بها من عهد المغفور له محمد علي باشا فأعجبت بها كل الإعجاب لما اشتملت عليه من دقة البحث والاستقصاء والوصول بالحقائق إلى أصولها وسعة الاطلاع على تفاصيل الحياة النيابية في عصر الأسرة المحمدية العلوية. وأنا على ثقة أن كل من يقرأ رسالتكم لا يسعه إلا أن يشاركني هذا الإعجاب إذ يجد فيها صورة هذه الحياة في مختلف الأدوار التي مرت بها منذ (مجلس المشورة) على عهد محمد علي. إلى (مجلس شورى النواب) في عهد إسماعيل. إلى (مجلس النواب) في عهد توفيق باشا. إلى (مجلس شورى القوانين) و(الجمعية العمومية) بعد إلغاء مجلس النواب. ثم إلى (الجمعية التشريعية) سنة ١٩١٣. ثم إلى النظام البرلماني والدستور. كل ذلك بأسلوب جزل ومنطق سديد وبيان رشيق.

ومن يتأمل في رسالتكم يلمح من خلال سطورها مبلغ الجهود التي بذلتموها للعثور على وثائق الهيئات النيابية المتعاقبة. تلك الوثائق التي كانت محجوبة عن الأنظار مشتتة في مختلف

المصابيح والدواوين فأدبتم بجمع هذه ذكرى لتاريخ مصر الحديث. وكذلك يعجبني ما بذلتم من جهد متواصل ودأب على البحث حتى عثرتم على صور رؤساء الهيئات النيابية القديمة والحديثة. فإن هذه الصور وخاصة القديمة كانت في طي الخفاء لا يعرف الناس أسماءهم. بل لا يعرف وجودها إلا القليلون. وأغلب الظن أن أقرب الناس صلة بأولئك الرؤساء لم يدر بخلدهم أنه سيأتي يوم تعرف فيه أقدار المراكز النيابية السامية التي شغلها آباؤهم وأجدادهم ولا شك في أنكم بإحيائكم هذه الصور قد ألقيتم ضوءاً على جانب هام من تاريخ الحياة النيابية. ويعجبني كذلك الاقتراح الجميل الذي تقدمتم به في رسالتكم وضرورة إنشاء (متحف) يجمع كل قديم وحديث من الوثائق والمستندات والصور التي تحكي الحياة النيابية المصرية على اختلاف الأزمنة والعصور. فإن هذه الفكرة السديدة جديرة بكل تعضيد وتأييد.

وفي الختام أهنئكم على ما وفقتم إليه من تأليف رسالتكم البديعة التي تعد بحق من أحسن ما وصل إليه الباحثون في تاريخ مصر النيابي. وأبعث إليكم بأطيب التمنيات وأزكى التحيات.

٧ فبراير ١٩٣٠

عبد الحكيم الرافعي

خطاب المغفور له الحاج أحمد شفيق باشا رئيس الديوان الخديوى ومدير عمـوم الأوقاف سابقا ومؤرخ حوليات مصر السياسـية بتقدير الأبحاث الخاصة بالحياة النيابية فى مصر التى قام بها المؤلف منذ سنة ١٩٣٠

الحاج احمد شفيق باشا
رئيس الديوان الخديوى سابقاً

تليفون ٥٥-٤٠٠٤٦
شارع شبرا أمام الترو حلف الخمر

مصر فى ٩/١٠ سنة ١٩٣٦

حضرة الباحث محمد خليل صبحي

علمت مع السرور بالمهمة التي أخذتم على عاتقكم من "تاريخ الحياة النيابية من عهد محمد علي باشا للآن" هذه المهمة الشاقة التي تحتاج إلى مجهود كبير وبحث طويل ودراية عظيمة

وقد كان موضع سروري أن تلتفت إلى هذه الناحية من نواحي التأليف المهملة مع أهميتها العظمى. فإن المباحث التاريخية عندنا من أفقر المباحث ومعظم معلوماتنا في هذه الناحية نتلقاه من المؤلفات الأجنبية

وقد اطلعت على بعض نواحي مؤلفكم فراقني فيه دقة البحث وصحة الحوادث وقوة الاستنتاج مما يضاعف قيمته ويجدر بالاطلاع

وأنكم لا تخدمون التاريخ وحده بكتابكم ولكنكم تخدمون الحياة النيابية في مصر لأنه يبين نشأتها وسبيل تطوراتها حتى تصل إلى هذه المرحلة الأخيرة وينفي بذلك الزعم القائل بأن مصر لم تكن فيها حياة نيابية وأنها لا تصلح لهذا النوع من الحكم

وأنا مع سروري أتمنى لكم نجاحا في مهمتكم ورواجا يستحقه مؤلفكم وكثرة أمثالكم الذين يميلون للدراسات التاريخية المهجورة

وتقبلوا تحياتي وإعجابي ببحثكم القيم مع ...

أحمد شفيق

حضرة صاحب المعالى الأستاذ الجليل الدكتور أحمد ماهر رئيس مجلس النواب

أتشرف بأن أعرض على معاليكم بأن الخبرة التى اكتسبتها من بحثى عن كل ما له علاقة بالحياة النيابية فى مصر قد هيأت لى الأسباب الكاملة للاستعداد فى مساعدة مجلس النواب على إنشاء متحف برلمانى مصرى على أحدث نظام يجمع شتات الوثائق التاريخية والأدوات التى ترتبط بمنظماته وينسق أسوة بمتاحف برلمانات أوروبا

فإن حاز طلبى هذا القبول فأنا على استعداد تام لأقدم خدماتى لمعاليكم بتكليفى بإنشائه وعرض طلبى على لجنة المكتب الموقرة

وتفضلوا بقبول عظيم الإجلال والاحترام

١٩٣٦/١٢/٢٨

محمد خليل صبحى
رئيس قلم تفتيش مجلس النواب
وجدول الأعمال

مذكرة السكرتير العام لمجلس النوّاب بموافقته على إسناد مهمة
إنشاء المتحف البرلماني الى المؤلف

مجلس النوّاب

القاهرة فى ٢٧/١ سنة ١٩٣٧

مذكرة

منذ عهد انشاء المجلس في سنة ١٩٢٤ اسندت أعمال مكتبة المجلس وغيرها من الأعمال الى محمد خليل صبحي افندي فأداها تحت اشرافي ثلاثة عشر سنة بغاية الجد والامانة والدقة وقد اثنى مكتب المجلس على أعماله بجلسة ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٢٤ و ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٢٦

وفي سنة ١٩٣٠ وكلت اليه السكرتارية مهمة البحث عن محاضر الهيئات النيابية القديمة وصور رؤسائها فأداها بحالة مرضية وقرر المكتب بجلسة ٤ فبراير سنة ١٩٣٢ منحه مكافأة عنها مع خطاب شكر

فأرى انه جدير باتمام هذه المهمة على كل وجه خصوصا وانه أمضى وقتا طويلا درس فيه تلك الوثائق دراسة دقيقة

السكرتير العام

[illegible]

المتحف البرلمـانى

الذى اقترح المؤلف إنشاءه للبرلمـان المصرى

فى سنة ١٩٣٠ وضعت مذكرة مطولة بنتيجة بحثى عن تاريخ الحيـاة النيابية فى القطر المصرى والوثائق الخاصة بهـا من عهـد سا كن الجنان محمد على باشا ، وقدّمتها إلى الهيئة النيابية الخامسة فى سـنة ١٩٣١ ، فعرضت على الهيئة المشكلة من مكتب مجلس النوّاب ولجنـة المحاسبة ووافقت عليهـا ، وقد طلبت من ضمن ما دوّنته بهـا إنشاء متحف برلمـانى يجمع كل قديم وحديث يخص الحيـاة النيابية فى مصر على توالى عصورها هذه عبارته :

" ولعـل سعادتكم تشعر معى بأسف عظيم عنـد ما تقارن بين ما تركه رجال أوروبا من الوثائق و بين ما أبدناه بأيدينا ، فقـد علمت ممن حادثتهـم فى هـذا الموضوع أن اهتمام انكلترا قد بلغ لحـدّ أن كل مسودّات الوثائق الخاصة بالحيـاة النيابية القديمة — حتى المدوّن منها بالقـلم الرصاص — محفوظة بمتاحف مجالسها ومعتنى بها العنـاية اللائقة ومعتبرة من الآثارات الجليلة التى تفاخر بها ، ولكن فى بلادنا عكس ذلك حتى الأصول لم يستدل عليها فقد سرقت و بيعت للأجانب.

ولهذا لا يفوتنى فى هذه المناسبة لأذكّر سعادتكم أنه من الضرورى إنشاء متحف برلمـانى يجمع كل قديم وحديث يخص الحياة النيابية فى مصر على توالى عصورها " .

بدأت هـذه الهيئة فى سنة ١٩٣٢ بتنفيذ أهم ما ورد بهذه المذكرة ، فأقرت طبع محاضر مجلس شورى القوانين من عهد إنشائه سنة ١٨٨٣ ، وفعلا تمّ طبعها عدا دورة واحدة ، ولم تستطع تنفيذ الاقتراح الخاص بالمتحف البرلمـانى مع بقية الاقتراحات الأخرى بسبب عودة دستور سنة ١٩٢٣ الذى قضى بحلها .

وفى أواخر سنة ١٩٣٦ قدّمت طلبا إلى الهيئة النيابيـة السادسة عرضت فيه تقـديم خدماتى لمساعدة المجلس فى إنشاء هـذا المتحف على أحدث نظـام أسوة

بمتاحف أوروبا ، فأحيل طلبي إلى سكرتير عام المجلس الذى أيده بالمذكرة المثبوتة صورتها بالصفحة ٦٨٣ من هذا السفر وللأسف لم يتم تنفيذ الاقتراح بسبب حل الهيئة فى أواخر سنة ١٩٣٧

فجاءت الهيئة النيابية السابعة فى سنة ١٩٣٨ وأخذت باقتراحى وقالت عنه لجنة المحاسبة فى تقريرها عن سنة ١٩٣٨ ما يأتى :

«ترحب اللجنة بمشروع إنشاء متحف برلمانى يجمع كل ما يتصل بالحياة النيابية فى مصر فى مختلف العصور أسوة بما هو متبع فى كثير من البرلمانات الأجنبية » .

ثم قالت فى تقريرها سنة ١٩٤٠ مايأتى :

« كذلك رغبت اللجنة — ووافقها المجلس — على إنشاء متحف برلمانى يجمع كل ما يتصل بالحياة النيابية فى مصر فى مختلف العصور ، وقد علمت من سعادة رئيس المجلس أن الوقت لم يتسع لبحث هذا الموضوع ووعد بإجراء هذا البحث أثناء هذه السنة حتى يتيسر التقدم فى الميزانية القادمة بالاعتماد اللازم لتنفيذه » .

ثم قالت فى تقريرها سنة ١٩٤١ مايأتى :

« لم تجد اللجنة فى مشروع الميزانية مبلغا لتنفيذ إقتراحها الذى أبدته فى العام الماضى خاصا بإنشاء متحف برلمانى ، وقد علمت أن سبب ذلك راجع إلى أن الظروف الحالية وحالة الميزانية لم تسمحان ببحث هذا الموضوع على نطاق واسع من حيث مشتملات المتحف أو المكان الذى يعد لإنشائه ، ومع هذا فقد بدئ فى المشروع بأن اشتريت أربع صور زيتية كبيرة لبعض ولاة مصر من عهد المغفور له محمد على ولا يزال العمل جاريا لاستكمال مجموعة صورهم كما أنه شرع فى استكمال صور رؤساء المجلس وسكرتيريه العامين .

ومع تقدير اللجنة لهذه الأسباب فإنها ضمنت مشروع الميزانية مبلغ ١٠٠ ج . م ليكون رمزا للمتحف المنشود» .

ثم جاءت الهيئة النيابية الثامنة فألغت هذا المشروع كله من أساسه بغير سبب تستند عليه .

رجاء واستلفات نظر

لذلك أتقدم بالرجاء الى الهيئة النيابية التاسعة، وكل هيئة تأتى بعدها، التفضل بالعناية بتنفيذ هذا الاقتراح حتى يمكن جمع الوثائق والمستندات والإحصائيات والصور وغيرها القديمة والحديثة، المحجوبة عن الأنظار، المشتته فى مختلف المصالح والجهات الأخرى، التى تخص الحياة النيابية المتعاقبة فى مختلف العصور التى مرت بها، فإن هذا العمل جدير بكل تعضيد وتأييد، وفيه مفخرة لمصر وصفحة مجيدة لماضيها النيابى التليد . هذا فضلا عما فى ذلك من تعرف أسلافنا ، فنتبين مبلغ ما أدوا من خدمات وواجبات النيابة وتكاليفها نحو بلادهم .

كما أنه سيوفر على الباحثين والدارسين نوابا كانوا أو غير نواب عناء البحث والاستقصاء ، ويسهل لهم طرق الدرس والاستدلال ، والوصول إلى الحقائق والوقائع وجعلها فى متناول أيديهم حتى لايعوّلوا فى أبحاثهم على المصادر الأجنبية وأقوال الإفرنج الذين حضروا لمصر فى فترات مختلفة ، فقد ثبت لى بالبراهين أن أغلب كتاباتهم مبنية على المشاهدات والروايات والآراء السطحية التى كانوا يلتقطونها من أفواه التراجمة ، وجهلهم بلغة البلاد ، وعدم تمكنهم من الاطلاع على الوثائق والفرمانات التى كانت تصدرها الدولة العلية والحكومة المصرية باللغة التركية فى العصور السالفة ، فجاءت كتبهم مملوءة بالأغلاط والسخافات عن تاريخ مصر ونظام الحكم فيها .

تحريرا فى أول أكتوبر سنة ١٩٤٧

ثنـاء حضرة صاحب الدولة سـعد زغلول باشا رئيس مجلس النواب على الأعمال التى قام بها المؤلف لسكرتيرية مجلس النواب وعلى القيام بوظيفة السكرتير الخاص لدولته سـنة ١٩٢٦

مجلس النواب

بشان

القاهرة فى ـــــــــ سنة ١٩٢

رقم ـــ ٢ م

مرفقات ـــــ

حضرة المحترم محمد افندى خليل صبحى سكرتير مكتب المجلس

يسرنى أن أبلغ حضرتكم شكرى وامتنانى على قيامكم بتأدية الأعمال المسندة اليكم الخاصة بمكتب المجلس وجدول الأعمال والتنفيذات التى تحتاج الى مسئولية ودقة تامة وانتباه . وقد أديتموها بحالة مرضية أوجبت كل الرضاء عنكم . وعلى قيامكم بأعباء وظيفة السكرتير الخاص لنا على الوجه الأكمل اذ كنتم فيها مثالا للموظف الأمين المطيع ؛

تحريرا فى ٢٣ سبتمبر سـنة ١٩٢٦

رئيس مجلس النواب



ابلاغ قرار هيئة مجلس النواب الصادر فى ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٢٤
بالثناء على الأعمال التى قام بها المؤلف لمكتب مجلس النواب

مجلس النواب
مكتب الرئيس

مصر فى ــــــــــــــــ ١٩٢

نمرة ٥/ ٢/ ٩٣

حضرة المحترم محمد افندى خليل صبحى سكرتير مكتب المجلس

يسرنى ان ابلغ حضرتكم قرار المكتب الصادر فى ٢٣ ديسمبر الجارى بالثناء على اعمالكم التى تمتم بها للمكتب . واملى فيكم ان تثابروا على هذه الهمة حتى تكونوا على الدوام حائزين للثقة التامة فى اعمالكم

وتفضلوا احترامات ،

تحريرا فى ٢٧ ديسمبر سنة ١٩٢٤

السكرتير العام
فوزى

قرار هيئة مكتب مجلس النواب الصادر فى ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٢٤
بالثناء على الأعمال التى قام بها المؤلف لمكتب مجلس النواب

مجلس النواب

مكتب الرئيس

مصر فى ــــــــــــــ ١٩٢

قرار مكتب المجلس الصادر فى ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٢٤

يشكر مكتب المجلس حضرة محمد افندى خليل صبحى سكرتير المكتب على ما ابداه من الهمة والنشاط والاستقامة فى انجاز اعمال المكتب المسندة اليه وكانت تحتاج الى يقظة ودقة على الدوام وقد اداها بحالة مرضية استحق من اجلها رضاء وارتياح حضرات اعضاء المكتب .



يحفظ بملف خدمته ويبلغ اليه .

٢٥/١٢/١٩٢٤ السكرتير العام

(امضاء) فؤاد كمال

(طبق الاصل)



كَمُلَ طبع "الجزء الرابع من كتاب تاريخ الحياة النيابية فى مصر"
بمطبعة دار الكتب المصرية فى يوم الثلاثاء ٢١ ذى الحجة سنة ١٣٦٦
(٤ نوفبر سنة ١٩٤٧) م

محمد نديم
مدير المطبعة بدار الكتب
المصـــرية

(مطبعة دار الكتب المصرية ١٩٤٧/٨/١٠٠٠)

